التلمود البابلي

المجلد الثاني

القسم الأول

زيراعيم (أحكام المزروعات)

مكتبة المهتدين الإسلامية



محمد خطاب

http

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن توجهات يتبناها
مركز دراسات الشرق الأوسط

الطبعة الأولى

عمان - ٢٠١١

تطلب منشوراتنا من

مركز دراسات الشرق الأوسط

هاتف ٤٦١٣٤٥١ - فاكس ٤٦١٣٤٥٢

ص.ب ٢٠٥٤٣ - عمّان (١١١١٨) الأردن

E-mail: mesc@mesc.com.jo

http://www.mesc.com.jo

وجميع المكتبات الأردنية والعربية الكبرى

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية- الأردن
(٢٠٠٧\٨\٢٠١١)



الفهرس

الموضوع	الصفحة


www.
al-maktabeh
.com
مكتبة
المهتدين

القسم الأول

زيراعيم
(احكام المزروعات)

الباب الأول
برخوت (البركات)



مشنا (١): في أي وقتٍ من المساء يُمكن قراءة دعاء (شماع)؟.

منذ السّاعة التي يَدخل فيها الكهنةُ بيوتهم كي يأكلوا التروما،وحتى انقضاء فترة الحراسة الأولى،وفقاً لأقوال الحبر إليعيزر، لكن الحاخامات يقولون يمكن أن يُقرأ دعاء الشماع حتى ساعة منتصف الليل، يقول الحبر جمالئيل: يمتدّ وقتُ الدعاء حتى بزوغ الفجر.ذات مرة حدث أن أولاده عادوا من حفل زفاف إلى البيت، فقالوا له: لقد مرّ علينا الوقت ولم نتلوا دعاء الشماع (في المساء)، فقال لهم: ما دام الفجر لم يبزغ بعد، فأنتم مُلزَمون بقراءة الدعاء. ولم يُقِرَّ ذلك لهذا السبب فحسب؛ بل لأن الحكماء [الأحبار] قالوا: "حتى منتصف الليل" كوقت أقصى للدعاء، فإن الحكم قد يعني حتى الفجر كحدّ آخر للدعاء. وكذلك فإن حكم إحراق الدهون وأعضاء (القرابين) يمكن إجراؤه إلى وقت طلوع الفجر. وأيضاً كل (القرابين) التي يجب أن تؤكل في نفس اليوم تبقى قائمة ويُشْرَعُ أكلُها حتى طلوع الفجر. إذن لماذا قال الحاخامات، منتصف الليل؟ والجواب: هذا لكي يبقى المرء بعيداً عن ارتكاب الإثم جهاراً.

جمارا: على أي أساس استند التناء عندما قال: في أي وقت بالضبط؟ ولماذا اختار دعاء المساء بداية؟ لماذا لم يبدأ بدعاء الصباح مثلاً؟ والجواب: هو أن التناء استند في رأيه على ما جاء في الكتاب المقدس حيث يرد: (فاقرأها... في نومك وفي قيامك) ولهذا المبدأ عاد وتساءل: في أي وقت يبدأ المرء المستلقي بتلاوة الدعاء؟ عندما يدخل الكهنة ليأكلوا التروما؟ فإذا أردتُ أن أجيبك فأقول: قد علمنا بأسبقية المساء في حساب خلق العالم، حيث يرد في التناخ "وكان مساء وكان صباح، يوم واحد" فلماذا إذن تابع يخبرنا: إن دعاء الشماع الصباحي يسبقه ابتهالان ويتبعه ابتهال واحد. في حين أن صلاة (شماع) المسائيّة مسبوقة بدعاءين ومتبوعة باثنين؟ فلماذا لا يقر بتلاوة شماع المساء قبل كل شيء؟ بدأ التناء بصلاة شماع المسائيّة ثم تطرّق لاحقاً إلى شماع الصباحية، ثمّ فسّر كل الأمور المرتبطة بها، ثمّ عاد ثانية إلى الشماع المسائيّة والأمور المرتبطة بها.

قال السيد الأكبر: عند دخول الكهنة لتناول التروما. متى يَدخل الكهنة ليتناولوا التروما؟ منذ الوقت الذي تبدو فيه النجوم ظاهرة للعيان، فلِمَ لَمْ يَقُلْ (الآموراي): "منذ وقت ظهور النجوم"؟ على الأغلب أنه أراد أن يُطلعنا على أمر بغاية الأهمية وهو أن الكهنة يجوز لهم أن يتناولوا التروما منذ وقت ظهور النجوم في السماء. وأراد أن يعلمنا أيضاً شيئاً آخر عابراً، وهو أن قربان التكفير عن الذنب ليس إجبارياً كما سبق وأعلمنا: "وعند غروب الشّمس، (تطهّر)". وعليه فإن ظهور الشّمس ليس

بالأمر الذي يستغنى عنه (كشرط لطهارته) كي يأكل التروما. لكن قربان التكفير من الذنب ليس إلزامياً كي يتمكن من أكل التروما.

لكن كيف يمكن أن نتأكد بأنّ معنى "وغروب الشّمس" بأنها وقت الغروب؟ يمكن أن تعني: عندما تُشرق شمس يوم غد، وأن كلمة "وتطهر" تعني أن النّهار قد انحسر! يقول راباه ابن الحبر شيلاه مفسراً ذلك: في تلك الحالة يجب قراءه النص: "وتطهر"، وما معنى "وتطهر"؟ أي أنّ النّهار انحسر، بما يتلاءم والمعنى العام لهذا المصطلح، أي أنّ الشّمس غَربَت وانتهى النّهار. هذا رأي راباه الذي يعد مجهـولاً للمدرسة الفلسطينية. بعدها يطرح تساؤل هل "غروب الشّمس" يعني "الغروب الحقيقي للشمس"؟ وهـل أن "وتطهر" تعني أن النّهار قد انحسر؟ أو أنها قد تعني ظهور الشّمس وأن "تطهر" تعني أن الشـخص بعينه أصبح طاهراً؟.

لقد تمّ حلّ هذه التساؤلات في برايتا (تفسير خارجي) جاء فيه: علامة الشيء هي "ظهور النجوم" لذا فإننا نستنتج أنّ حالة غروب الشّمس (التي تجعله طاهراً) وأن معنى "وتطهر" هو انحسار النّهار.

يقول الأستاذ "يبدأ الشماع منذ الوقت الذي يدخل فيه الكهنة ليأكلوا التروما". مما ينطوي علـى تناقض مفاده: في أي وقت يستطيع المرء قراءة دعاء الشماع المسائي؟ فيقول: إنه الوقت الذي يرجـع فيه الفقير إلى (داره) ليأكل من خبزه مع الملح حتى ينتهي من وجبته. وهذه الجملة بالتأكيد تتناقض مع ما نصّت عليه المشنا، فهل تتناقض الجملة الأولى أيضاً مع نصّ المشنا؟ لا، فالفقير والكاهن لهما وقت واحد وهو نفس الوقت الذي تكون فيه صلاة الشماع.

لقد تمّ التأكيد على تناقض آخر من خلال جملة: في أي ساعة من المساء يمكن تـلاوة الشـماع المسائيّة؟ منذ الوقت الذي يعود فيه النّاس إلى بيوتهم ليأكلوا وجبتهم عشيّة يوم السّبت. هذا مـا أكّـده الحبر مائير، لكن الأحبار قالوا: إنه الوقت الذي يكون فيه الكهنة مخولون بأكل التروما؟ وعلامة الأمر ظهور النجوم بجلاء، أو بالأحرى لا يوجد هناك دليل على ظهورها.

وهناك إشارات إلى ذلك فقد جاء في التناخ: "فكان نصفنا يقوم بالعمل والنصف الآخـر يحمـل الرماح منذ طلوع الفجر وحتى ظهور النجوم في السماء". وذكر أيضاً: "ليكونوا لنا في الليـل حرسـاً وفي النّهار عمالاً". فلماذا هذا الاقتباس الثاني. لو اعترضت وقلت: إنّ الليل يبدأ حقيقـة منـذ وقـت غروب الشّمس، لكنهم غادروا متأخرين وجاءوا مبكرين، تعال واستمع (للاقتباس الثاني): "ليكونوا لنا في الليل حَرَساً وفي النّهار عُمّالاً"، وعليه نفترض أن الفقير والنّاس لهم نفس الوقت (لتناول وجبـتهم المسائيّة)، وإذا قلت أن الفقير والكاهن لهما نفس الوقت، فهل ذلك يعني أن الأحبار قالوا ما قاله الحبر مائير؟ وعليه نستنتج من ذلك أن الفقير له وقت والكاهن له وقت آخر؟ كلاّ، فالفقير والكاهن يشتركان في نفس الوقت، ولكن الفقير والنّاس لا يشتركان في نفس الوقت.

ولكن هل يشترك الفقير والكاهن حقاً بنفس الوقت؟ ذلك ينطوي على تناقض مفاده: في أي وقتٍ يبدأ الشخص تلاوة الشماع المسائيّة؟ منذ الوقت الذي يُصبح فيه يوم (السَّبت) مُقدّساً عند المساء. هـذا ما قاله الحبر إليعيزر، أما الحبر يشوع فيقول: منذ الوقت الذي يُصبح فيه الكهنة طاهرين جسدياً كـي يأكلوا التروما.

يقول الحبر مائير: إنّه الوقت الذي يدخل فيه الكاهن الحمّام كي يغسل جسده للتطهر الذي يؤهله لأكل التروما. فقال له الحبر يهودا: عندما يغتسل الكاهن يكون النّهار لا يزال قائماً!.

يقول الحبر حانينا: إنه الوقت الذي يدخل فيه الفقير (بيته) لكي يأكل الخبز مع الملح. لكن الحبر أحاي (ويدعوه البعضُ الحبر آحا) يقول: إنه الوقت الذي يعود فيه معظم النّاس ليجلسوا (إلـى موائـد طعامهم). والآن لو قلتَ بأن الفقير والكاهن يشتركان بنفس الوقت، فهل يقولُ الحبر حانينـا والحبـر يوشع نفس الشيء؟ لذا نستنتج من هذا بأن الفقير له وقت والكاهن له وقت آخر. ولكَ أنْ تُفكِّر وتستنتج الحقيقة! (من منهما المتأخر عن الآخر) إنه من المعقول الاستنتاج بأن الفقير هو المتأخّر، لأنك إن قلت بأن الفقير أولاً؛ فسوف يقول الحبر حانينا نفس ما قاله الحبر إليعيزر. ما قاله المعلـم (فـي البرايتـا المقتبسة) يرد عليه الحبر يهودا بالقول: عندما يغتسل الكهنة اغتسال الشعائر، فهل لا زال النّهار باقٍ؟.

وهل الاعتراض الذي ساقه الحبر يهودا على أقوال الحبر مائير له أساس؟ ويرد عليـه الحبـر مائير قائلاً: هل تعتقد أنني أشير إلى وقت الغسق (ما بين النّهار والليل)، استناداً لما (حدّدته) أنتَ؟ أنا أشير إلى وقت الغسق مستنداً على ما حدده الحبر يوسي، إذ يقول الحبر يوسي: إن فترة الغسق كرمشة العين، هذا يدخل وذاك النّهار يخرج في آنٍ واحد، ولا يستطيع أحد أن يُحدّد هذا الوقت يقيناً.هل هناك تناقض فيما ينقل عن الحبر مائير (في إحدى البرايتوت: إن الوقت الذي يعود فيه النّاس إلـى بيـوتهم ليتناولوا وجبة السَّبت يكون بعد وقت الغسق)؛ وبين ما ينقل عنه في (البرايتا الأخيرة)؟ نعم فقد نقـل اثنان من التنائيم رأيين مختلفين للحبر مائير، وهو: هل هناك أيضاً تناقض فيما ينقل عن الحبر إليعيزر (فيما يخص البرايتا الأخيرة) وما يُنسب إليه (في المشنا) ؟ نعم. لقد نقل اثنان مـن التنـائيم رأيـين مختلفين للحبر إليعُزر، حتى نهاية فترة الحراسة الأولى! ماذا كان يقصد الحبر إليعيزر بقوله هذا؟ هل أنه قسّم الليل إلى ثلاث فترات، فلماذا لم يقلْ: حتى انقضاء أربع ساعات من الليل؟ وإذا كان يقصد بأن الليل مقسّم إلى أربع فترات، فلماذا لم يقل: حتى السّاعة الثالثة! لابد أنه قسمه إلى ثلاث فترات، لكـن الحقيقة أنه أراد أن يعلمنا أن هناك فترات حراسة أيضاً في السماء كما هي فـي الأرض. لأنـه قـد أخبرنا: بأن الحبر إليعيزر يقول: لليل ثلاث مناوبات حراسة في كل واحدة يكون القـدوس المبـارك جالساً يزأر كالأسد، إذ يرد في التناخ: "الرّب من العلا يزأر، ومن مسكنه المقدس يُطلق صوته، يزأر

زئيراً على رعيّته"، وعلامة ذلك هي: في فترة الحراسة الأولى تبدأ الحمير بالنهيق، وفي الفترة الثانية تنبح الكلاب، وفي الثالثة يبدأ الطفل بالرضاعة من ثدي أمه، وتتحدث الزوجة مع زوجها.

ماذا فهم الحبر إليعيزر (من كلمة فترة الحراسة)؟ فهل قصد بداية هذه الفترات؟ لكن بداية فترة الحراسة الأولى لا تحتاج إلى إشارة. فالأمر منوط بظهور الغسق! فهل عَنى نهاية الفترات؟ لكن نهاية فترة الحراسة الأخيرة أيضاً ليست بحاجة إلى إشارة فهي مرتبطة بظهور الفجر، وعليه لا بدّ أنه كان يفكر في نهاية فترة الحراسة الأولى.

وعند انتصاف فترة الحراسة الوسطى. وإن أصبت فإني أستطيع القول: لقد أشار إلى نهاية كل فترات الحراسة. وإذا ما اعترضت بالإدعاء على أن فترة الحراسة الأخيرة ليست بحاجة إلى إشارة، (أجيبك) أنها قد تلزم لتلاوة دعاء الشماع، وتلزم الرجل النائم في غرفة مظلمة ولم يعلم بحلول وقت الصلاة. وعندما تتحدث المرأة مع زوجها ويرضع الطفل من ثدي أمه فلينهضوا ويصلوا. يقول الحبر إسحق ابن صموئيل باسم راب: إن الليل له ثلاث فترات، وفي كل فترة يجلس القدوس المبارك ويزأر كالأسد ويقول: الويل للأبناء الذين بسبب آثامهم هدمت بيوتي وأحرقت هيكلي ونفيتهم بين أمم العالم.

لقد علمنا أن الحبر يوسي قال: كنت مسافراً وفي أثناء الطريق دخلت إلى أحد الأماكن الخربة في القدس كي أصلي، فظهر لي إيلياهو ملاك الرحمة مباركة ذكراه ووقف على المدخل حتى انتهيت من صلاتي وعندما أنهيتُ الصلاة قال لي: السلام عليك، سيدي! فأجبته: السلام عليك سيدي ومعلمي! فقال لي: لماذا دخلتَ هذا المكان الخَرِب؟ فقلتُ له: كي أصلي. قال لي: كان من الممكن أن تؤدي الصلاة على الطريق. فقلت له: لقد خشيتُ أن يقطع المارّة صلاتي. فقال: كان يمكن أن تَختصر من صلاتك.حينها تعلمت منه ثلاثة أشياء: أولها أن لا أدخل إلى أماكن خربة، ويمكن للمرء أن يؤدي صلاته على الطريق. وإذا صلى في الطريق فعليه الاختصار في الصلاة. وأضاف قائلاً: بُني، أي من الأصوات قد سمعت في هذه الخربة؟ فأجبته: لقد سمعت صوتاً سماوياً خافتاً كهديل الحمام يقول: الويل للأبناء الذين بسبب آثامهم دمرت بيتي وأحرقت هيكلي ونفيتهم بين أمم العالم! فقال لي: بحياتك وحياة رأسك، ليس في هذه اللحظة فقط وإنما في كل يوم ويوم اهتف بقوة ثلاث مرات في اليوم وليس هذا فحسب بل أيضاً عندما يدخل الإسرائيليون إلى الكنيس والمدارس الدينية ليرددوا: "فليتمجّد اسم الرّب" فيهزّ القدوس المبارك رأسه ويقول: طوبى للملك الذي أُثني عليه في هذا البيت! ويلٌ للوالد الذي يعاقب أولاده وينفيهم، وويلٌ للأولاد الذين يُعاقَبون بأن يتمّ نفيهم من مائدة أبيهم.

علّمنا الأحبار: بأن هناك ثلاثة أسباب تفسّر عدم وجوب ذهاب المرء إلى المعابد الخَرِبة، لاتقاء الشك.وخشية من سقوط الأنقاض، أو ظهور الأرواح الشريرة. (فقد قيل) "لاتقاء الشك" هل كان بالإمكان الاكتفاء بذكر خشية سقوط الأنقاض فحسب؟ ذلك يكون فقط عندما تكون الخِربة جديدة.وقد

يكون من المقنع قول: "خشية ظهور الأرواح الشريرة"؟ لكن عندما يتواجد شخصان،فلا خوف من الشك أيضاً؟ وقد علمنا الأحبار أيضاً: أن الليل أربع فترات حراسة ذلك وفقاً لأقوال الرابي ناتان فيقول: ثلاثة (فترات)، ودليله ما يرد في التناخ: "ودخل جدعون بمئة رجل طرف المحله قبل منتصف الليل، تماماً قبل أن يتبدل الحراس".

وفسّر (أحد التنائيم) كلمة منتصف بأن قبلها شيء وبعدها شيء، فماذا بالنسبة للرابي؟ المنتصف يعني: منتصف واحد ضمن عدة منتصفات. وثم الحبر ناتان؟ لا يقصد بالمكتوب، منتصف واحد ضمن عدة منتصفات، لكن المكتوب هو المنتصف. فما هو دليل الأحبار؟ يقول الحبر زريخا باسم الحبر يشوع ابن ليفي: يرد في إحدى الآيات "في منتصف الليل أقوم للاعتراف لك لأجل أحكام عدلك" ويرد في آية أخرى: "بادرت عيناي في الهجعات (الفترات) للتأمل في أقوالك" فكيف يكون ذلك؟ (هذا ممكن أن يحدث إذا) كان الليل مقسماً إلى أربع فترات. والحبر ناتان؟ رأيه من رأي الحبر يوشع، فكما علمنا: أن الحبر يوشع قال: حتى السّاعة الثالثة لأن تلك عادة الملوك، أن ينهضوا السّاعة الثالثة، ست ساعات من النّهار، وساعتين في الليل بما يعادل فترتي حراسة.قال الحبر آشي فترة حراسة ونصف يمكن أن يطلق عليها (فترات حراسة). يقول الحبر زريخا باسم الحبر آمي باسم الحبر يوشع ابن ليفي: "من يقف بجانب جثة ميت عليه ألا يتحدث إلاّ بمحاسن ذلك الميت"، أما الحبر آبا ابن كهانا فيقول: لا يتحدّث إلاّ في الأمور الدينية. ومع ذلك فالحديث بالأمور الدنيوية قد لا يَضُر. وفي صيغة أخرى: يقول الحبر أبا ابن كهانا: لا يتحدث حتى بالأمور الدينية، فما بالكم بالأمور الدنيوية!.

لكن هل حقاً أن داود كان ينهض في منتصف الليل؟ (بالتأكيد) أنه كان ينهض مع بداية عتمة الليل، لأنه جاء في التناخ: "بادرت في الفجر" ومن أين لك أن تعرف بأن كلمة "نيشف" تعني المساء؟ لأنه يرد في التناخ: "في النيشف (الغسق) عند المساء، في قلب الليل في الديجور".يقول الحبر أوشايا نقلاً عن الحبر آحا: قال داود "لم يفتني قيام الليل يوماً بسبب النوم" يقول الحبر زيرا: إن داود كان يغفو كالفرس،وكان ينهض وكأنه الأسد. يقول الحبر آشي إنه (داود) كان يدرس طوال الليل، ومن هنا ألف الأشعار والمدَائح. فهل هذا يعني أن كلمة (نيشف) تعني المساء؟ بالتأكيد لا، إنها تعني الصباح لأنه جاء في التناخ: "وضربهم داود من الفجر (نيشف) حتى المساء (عيرف) وحتى اليوم التالي" ألا يعني ذلك من الفجر حتى المساء، لا (إنه يعني) دخول (الشخص) في المساء وحتى المساء (التالي). فلو كان الأمر كذلك لماذا لم يرد في التناخ من النيشف إلى النيشف أو من مساء إلى مساء؟ هناك نوعان من (النيشف): (الصباحي) حيث يزول المساء ويُطل الصباح و(المسائي) حيث يزول النّهار ويطل المساء.لكن هل كان داود يعرف بالضبط وقت منتصف الليل؟ حتى أن معلمنا موسى لم يعلم ذلك! لأنه يرد في التناخ: "أي نحو منتصف الليل اجتاز في وسط مصر" لماذا إذاً "نحو منتصف الليل"

وهل هناك أي شك في ذهن الإله؟ إذاً يمكننا القول بأن الإله قال لموسى وحدد له "منتصف الليل" ثم جاء موسى وقال: "نحو منتصف الليل" فهل كان (موسى) غير متأكد؟ فكيف لداود أن يعلم إذاً منتصف الليل؟ كان لداود بينّة على ذلك. يقول الحبر آحا ابن بيزانا نقلاً عن شمعون العادل: كانت لداود قيثارة معلقة فوق فراشه، فعندما يدخل وقت منتصف الليل تأتي الرياح الشمالية وتنفخ في القيثارة فتهتز أوتارها ذاتياً، فينهض داود في الحال ويقرأ التوراة حتى بزوغ الفجر. وبعد الفجر يأتي حاخامات إسرائيل لرؤية داود ويقولون: سيدنا الملك، إن شعبك إسرائيل بحاجة لقوت، فيقول لهم: اذهبوا واقتاتوا من بعضكم البعض. فيقولون له: إن القبضة (الحفنة) لا تشبع الأسد ولا يمكن للبئر أن تمتلئ من تلقاء نفسها.فقال لهم: إذن اخرجوا حشوداً وجماعات وهاجموا (العدو فاسلبوا وانهبوا). ذات مرة كانوا قد عقدوا اجتماعاً مع أحيطوفل واستشاروا السنهدرين وسألوا الأوريم والتوميم يقول الحبر يوسف: ما الآية (التي تدعم هذا الرأي)؟ وبعد وفاة أحيطوفل خلفه يهويداع بن بينايا وأبيثار وكان يؤاب قائد جيش الملك وكان أحيطوفل هذا أحد المستشارين، لذلك قيل: "وكانت نصيحة أحيطوفيل في تلك الأيام كما لو كانت من عند الإله" وأما يهويداع بن بينايا فيمثل السنهدرين وأبيثار هو الأوريم والتوميم. ولذلك قيل: "وبينايا ابن يهويداع كان على رأس الـ (كريتي) والـ (بليتي) (قائدان لحرس الملك)" فلماذا دعيتا "كريتي" و"بليتي"؟ الأولى لأن أقوالهم حاسمة والثانية لأن أقوالهم عجيبة. ثم يأتي بعد ذلك قائد جيش الملك يؤاب. يقول الحبر إسحق ابن آدا: (ويقول البعض الحبر إسحق ابن ايدي) أية آية؟ أنها "أفيقي يا نفسي، أفق يا عود ويا كنارة (قيثارة) لأوقظ السحر (الفجر)" يقول الحبر زيرا. بالتأكيد أن موسى كان يعرف وكذلك داود، (أي وقت منتصف المساء بدقة). فطالما كان داود على علم بذلك فلماذا احتاج القيثارة؟ ربما كي يستيقظ من نومه. وطالما أن موسى كان يعرف فلماذا قال، "نحو منتصف الليل"؟ – لقد خشي موسى أن يرتكب منجمو فرعون خطأً وعندها سوف يقولون بأن موسى كان كاذباً ومخادعاً. لذلك قال السيد (مار): "دع لسانك يعتاد قول لا أعرف، حتى لا تتساق للكذب".

يقول الحبر آشي: كان في منتصف الليلة الواقعة بين الثالث عشر والرابع عشر (من نيسان)، عندما قال موسى لإسرائيل: قال الرب القدوس المبارك "غداً في مثل منتصف هذه الليلة سوف اذهب وسط مصر". إن دعاء داود القائل: "اللهم احفظ روحي لأنني تقي" وفقاً لليفي والحبر إسحق، قال أحدهما هكذا تحدث داود أمام المبارك القدوس "سيد الكون: ألستُ تقياً؟ كل ملوك الشرق والغرب ينامون حتى السّاعة الثالثة (من النّهار) لكنني أنهض في منتصف الليل كي أقوم بحمدك" في حين قال الآخر: هكذا تحدث داود أمام المبارك القدوس "سيد الكون: ألست تقياً! كل ملوك الشرق والغرب يجلسون مع رفاقهم بكامل بهائهم، في حين تبقى يداي ملطختان بدم الحيض والجنين والمشيمة لكي أطهر المرأة لزوجها. وفضلاً عن ذلك فإنني في كل ما أفعل أستشير معلمي ميفيبوشيت فيما إذا كان

قراري صحيحاً! هل حكمتُ باطلاً أم نطقت صدقاً، هل أصبت في طهارة المرأة، أم جعلتها نجسة سهواً؟ ولا عيب في أن أسأل".

يقول الحبر يوشع ابن ايدي: أيّة آيةٍ يُمكن الاستشهاد بها؟ "أدّيتُ الشهادةَ أمام الملوك ولم أكن خجلاً" وقد علمنا التناء: لم يكن اسمه ميفيبوشيت، فلماذا إذن كان يدعى ميفيبوشيت؟ لأنه أذل داود في الهالاخا (الشريعة) لذلك كان داود يستحق ما أصدره كيلآب من أجله. قال الحبر يوحنان: لم يكن اسمه كيلآب، بل دانيال [بالعبرية دانيئيل]، فلماذا كان يدعى كيلآب، لأنه أذل ميفيبوشيت في الهالاخا. وقصده سليمان عندما قال في حكمته: "يا بني إن كان قلبك حكيماً يَفرح قلبي أنا أيضاً" وقال أيضاً: "يا بُني كن حكيماً وفرّح قلبي فأجبت من يعيرني كلمة".

لكن كيف اعتبر داود نفسه تقياً؟ أوليس مكتوباً: "لولا أنني أيقنت بأن أرى جود الرب في أرض الأحياء". ونقل تناي باسم الراب يوسي: لماذا شدد على كلمة: "لولا"،ألم يتكلم داود أمام القدوس المبارك قائلاً: "يا سيد الكون أنا واثق بأنك ستهب ثوابك الكريم للصالحين في العالم الآتي، لكني لا أعلم إن كان لي منها نصيب". كان خائفاً من أن يكون قد ارتكب إثماً قد يحرمه من الثواب. وهذا يتوافق مع رأي الحبر يعقوب ابن إيدي حيث أشار إلى وجود تناقض في إحدى الآيات نصها "وها أنا معك وأحفظك حيثما تذهب وأردك إلى هذه الأرض" ويرد في آية أخرى: "وكان يعقوب خائف جدا" فيعقوب اعتقد أنه ارتكب إثماً يحول دون تحقيق وعد الرب له. كذلك يرد في التناخ "وحتى يعبر شعبك، يا رب، حتى يعبر شعبك إلى ما وهبتهم" "حتى يعبر الشعب يا رب" هذا هو الدخول الأول (للأرض)، "حتى يعبر الشعب إلى ما وهبته" هذا هو الدخول الثاني، لذلك يقول الأحبار: كان القصد تحقيق معجزة إسرائيل. في أيام عزرا كما حدث أيام يوشع ابن نون لكن الإثم أدى إلى تأجيل تحقق المعجزة.

يقول الأحبار: حتى منتصف الليل، فأي رأي من الآراء اعتمد الحكماء؟ إن كان رأي الحبر إليعيزر، إذن دعهم يعبرون عن أنفسهم كما فعل الحبر إليعيزر، وإن كان رأي الحبر جمالئيل فدعهم يعبرون عن أنفسهم كما فعل الحبر جمالئيل. لكن الأحبار في الواقع اعتمدوا رأي الحبر جمالئيل، وسبب قولهم "حتى منتصف الليل" هو لإبقاء الإنسان بعيداً عن ارتكاب الإثم، لذلك قيل: أقام الأحبار سياجاً يحيط أقوالِهم، لذلك لا يتوجب على الرجل عند عودته من الحقل إلى بيته في المساء أن يقول: ساذهب إلى البيت، وآكل قليلاً، وأشرب قليلاً، وأنام قليلاً بعد ذلك سأتلو الشماع والتفيلا وفي غضون ذلك يغلبه النوم وينام طوال الليل. بل يجب عليه عند عودته من الحقل في المساء أن يذهب إلى الكنيس، فإذا كان معتاداً على قراءة التناخ فليقرأه، وإن كان معتاداً على ترديد المشنا فليرددها ثم يتلو الشماع والتفيلا، بعد ذلك يذهب إلى البيت ويتناول طعامه ويتلو الدعاء ومن يخالف كلام الأحبار يستحق الموت.

لماذا هذا الاختلاف! إنهم في حالات أخرى لا يقولون يستحق الموت أما في هذه الحالة فإنهم يقولون يستحق الموت؟ إذا أردت أستطيع القول بأنه يكمن في خطر الوقوع بالنوم في هذه الحالة، النوم

الذي قد يغلب على الإنسان. وفي رأي آخر لأنهم يريدون إقصاء رأي من يقول بأن صلاة المساء هي صلاة طوعية، من هذا هم يؤكدون لنا بأن الصلاة فرض واجب.

قال الأستاذ: دعه يتلو الشماع والتفيلا، وهذا يتوافق مع رأي الحبر يوحنان حيث يقول: من الذي سيرث العالم الآتي؟ الشخص الذي يتبع تلاوة الجيعولاه (الخلاص) بالتفيلا مباشرة في المساء. يقول الحبر يشوع ابن ليفي: تم ترتيب أدعية التفيلا لتتلى في المنتصف. وما أساس الخلاف بينهما؟ أستطيع القول بأنه في تفسير النص أو لأن لديهما حججاً مختلفة للإقناع. يجادل الحبر يوحنان بقوله "على الرغم من أن الخلاص الكامل من مصر حدث في وقت الصباح فقط،فقد كان هناك شبه خلاص أيضاً في المساء. في حين أن الحبر يشوع ابن ليفي يجادل بقوله: طالما أن الخلاص الحقيقي حدث في الصباح فإن ترديد خلاص المساء ليس صحيحاً. أستطيع القول بأنه مجرد تأويل للنص وكلاهما قاما بتأويل النص نفسه: "حين تنام وحين تقوم".

يقول الحبر يوحنان يوجد تشابه بين النوم والقيام. فكما أنه في وقت القيام تسبق تلاوة الشماع التفيلا، كذلك أثناء وقت النوم فإن تلاوة شماع تسبق التفيلا. يخالف الحبر يشوع ابن ليفي هذا الرأي بقوله يوجد تشابه بين حالتي النوم والقيام، فكما أنه وقت القيام تتلى الشماع بعد النهوض من النوم مباشرة، كذلك وقت النوم تتلى الشماع قبل الذهاب للسرير مباشرة. اعترض مار ابن رابينا على ذلك. في المساء هناك دعاءان يسبقان ودعاءان يتبعان الشماع، والآن إذا قلت بأن عليه أن يصل جعولاه بالتفيلا فانتبه إلى أنه لم يفعل ذلك لأنه قال (فيما بينهما) "دعنا نستريح" أجيب على ذلك: بما أن الكهنة قد أصدروا دعاء البركة "دعنا نستريح" فقد اعتبروه جزءاً من جعولاه؟ لأنه إن لم تقتنع بذلك فكيف له أن يصل جعولاه بالتفيلا في الصباح مدركاً أن الحبر يوحنان يقول: في بداية التفيلا يتوجب على المرء أن يقول "يا إلهي افتح شفتاي" وفي نهاية التفيلا عليه أن يقول "ليكن كلامي مقبولا" التفسير الوحيد هو أنه طالما أن الكهنة أصدروا الآية "يا إلهي افتح شفتاي" واعتبروها جزءاً من التفيلا، هنا أيضاً ضمنوا دعاء "دعنا نسترح" واعتبروه جزءاً من جعولاه.

يقول الحبر إليعيزر ابن أبينا: إن من يتلو (مزامير) الفخر الخاصة بداود ثلاث مرات يومياً فإنه بالتأكيد سوف يرث العالم القادم.

وما السبب في ذلك؟ هل أستطيع القول لأنه مرتب أبجدياً؟ ثم دعه يتلو "طوبى لأولئك الذين يسيرون على الطريق" فنجدها مرتبة أبجدياً. مجدداً هل لأنها تحوي الآية "تفتح يدك فتسبح كل حي رضي" ثم دعه يتلو ترانيم الشكر حيث يرد فيها "الذي يعطي خبزاً لكل بشر" بالأحرى أن السبب في ذلك أنها تحوي (أي المزامير) كلا الاثنين. يقول الحبر يوحنان: لماذا سقط حرف النون في أشري؟ لأن سقوط أعداء إسرائيل يبدأ بحرف النون، لأنه يرد في التناخ "سقطت عذراء إسرائيل لا تلبث تقوم" (في الغرب تفسر هذه الآية بأنها تعني: سقطت لكنها لن تسقط ثانيةً. قومي يا عذراء إسرائيل). يقول الحبر نحمان ابن إسحق: ومع ذلك أشار داود إلى ذلك من خلال الوحي ووعدهم أن يرفع من مكانتهم

كما جاء في التناخ "إن الرب يرفع كل من يسقط" أضاف الحبر إليعيزر ابن أبينا: ما أوكل به لميخائيل أعظم مما أوكل به جبرائيل، حيث يرد في التناخ بخصوص ميخائيل "فطار إلى واحد من السرافيم" في حين يرد بخصوص جبرائيل "وإذا بالرجل جبرائيل الذي رأيته في الرؤيا في الابتداء طائراً .." وكيف لك أن تعرف بأن كلمة واحد من (السرفيم) يقصد بها ميخائيل؟ يقول الحبر يوحنان من خلال مقاربتها لكلمة واحد. حيث يرد في التناخ، "عندها طار إلى واحد من السرافيم" وفي مكان آخر يرد: "وهـو ذا ميخائيل أحد الرؤساء الأولين جاء لإعانتي". يعلمنا التناء: وصل ميخائيل إلى هدفه في جولة واحـدة، أما جبرائيل فبجولتين، وإيليا في أربع. ملك الموت في ثمان. ولكن في زمن الطاعون وصـل ملـك الموت في جولة واحدة. يقول الحاخام يشوع ابن ليفي: حتى لو أن المرء تلى الشماع في الكنيس فـإن من واجبه الديني أن يعيد تلاوتها قبل النوم. يقول الحبر آمي: أية آية يمكن الاستشهاد بها؟ "لا تتخبطوا ولا تأثموا، وحاسبوا قلوبكم على فراشكم، واسكنوا، سيلاه".

ويقول الحبر نحمان: إذا كان طالب علم، فلا ضرورة لذلك، أما الحبر أباي [أبايه] فيقول: حتى طالب العلم يجب أن يتلو دعاء التضرع حيث قيل: "في يدك أستودع روحي فديتني يا رب إله الحق".

يقول الحبر ليفي ابن حاما باسم الحبر شمعون ابن لاخِش: يجب على المرء أن يحتفظ بـالروح الطيبة (في داخله) ليحارب الأرواح الشريرة، لأنه يرد في التناخ "لا تتخبطوا ولا تأثموا" فإذا استطاع القيام بذلك كان به، وإن لم يستطع فعليه أن يتعلم التوراة، لأنه مكتوب "تكلموا في قلوبكم" فـإذا اتبـع ذلك، الخير والعمل الجيد، وإذا لم يتبع فعليه أن يتلو الشماع، لأنه مكتوب "على مضاجعكم" فإذا اتبـع ذلك، الخير والعمل الجيد، أما إذا لم يتبع فعليه أن يذكر نفسه بيوم الممات لأنـه مكتـوب "واسـكتوا، سيلاه".

يقول الحبر ليفي بن حاما أيضاً باسم الحبر شمعون بن لاخِش: ما معنى الآية "فأعطيك لـوحي الحجارة والشريعة والوصية التي كتبتها لتعليمهم" لوحي الحجارة هما الوصايا العشر، أما الشريعة فهي التوراة (الأسفار الخمسة الأولى)، والوصية فهي المشنا، أما التي كتبتها فتعني أسفار الأنبياء والكتابات، والمقصود بـ (لتعليمهم) فهو الجمارا. وهذا يعلمنا بأن كل هذه الأشياء قد أعطيت لموسى في سيناء.

يقول الحبر إسحق: إذا تلى شخص ما الشماع فوق سريره فهو كمن أمسك بحدي السيف بيديـه لأنه قد قيل "ليكنِ المديح الأعلى لله في أفواههم وسيف ذو حدين في يديهم" وكيف يشير إلى ذلك؟ يقول مار زُطرا (البعض يقول الحبر آشي): العبرة تكمن في الآية السابقة حيث يرد في التنـاخ "ليسـتمتع الأتقياء بمجدهم، وليغنوا طرباً على فراشهم" وبعدها ذُكر "التمجيد الأعلى لله في أفـواههم وسـيف ذو حدين في يديهم".

ويضيف الحبر إسحق قائلاً: إذا تلى شخص ما الشماع فوق سـريره، فسـوف تبقـى الأرواح الشريرة بعيدة عنه، لأنه قيل "وأبناء (الريشف) ترتقي جناحاً والكلمة تشير إلى التوراة.

وكلمة "ريشف" تشير إلى الأرواح الشريرة. يقول الحبر شمعون ابن لاخِش: إذا درس شخص ما

التوراة، فإن المعاناة المؤلمة سوف تبقى بعيدة عنه. أما الحبر يوحنان فقال له هذا أمر معروف حتى في رياض الأطفال. بل الأحرى بك أن تقول: إذا أتيحت الفرصة لشخص ما بدراسة التوراة ولم يستغلها، فإن القدوس المبارك سوف يبتليه بالألم والمعاناة التي قد تنهكه.

يقول الحبر زيرا (وبعضهم يقول الحبر حانينا ابن بابا): تعال وانظر كيف أن طريقة البشر تختلف عن طريقة القدوس المبارك. فمن عادات النّاس إذا باع أحدهم للآخر شيئاً ثميناً، فإن البيع يحزن البائع ويسُر المشتري. أما القدوس المبارك فهو مختلف فقد أعطى التوراة لبني إسرائيل وهو مبتهج، لأنه قيل: "قد أعطيتكم عقيدة صالحة، من أجلكم وليس من أجل تعاليمي".

ويقول رابا (البعض يقول الحبر حيسدا): إذا رأى شخص أن المعاناة المؤلمة قد لَحقت به فلينظر إلى أعماقه (ضميره). لأنه قيل "دعنا نبحث ونجرب طرقنا، وثم نعود إلى الرب" فإذا نظر ولم يجد شيئاً فدعه ينسب ذلك لعدم التزامه بدراسة التوراة. لأنه قيل "طوبى للرجل الذي تؤدبه يا رب وتعلمه من شريعتك" فإذا ما نسبها لذلك ولم يتمكن من إيجاد السبب بعد فليتأكد أن سبب ذلك هو تأديب بسبب الحب لأنه قيل: "لأن الذي يحبه الرب يؤدبه".

ويقول راباه باسم الحبر ساحورا باسم الحبر هونا: إذا كان القدوس المبارك راض عن أحدهم، ابتلاه بمعاناة مؤلمة لأنه قيل "أما الرب فسُر بأن يسحقه بالحزن" والآن قد تظن أن هذا يحدث حتى لو لم يقبله عن محبة لذلك قيل "لكي يرى نفسه هل تهب نفسها للعودة [كتعويض]" وبما أن فعل السوء يحصل برضا الطرفين، فعليهما قبول مواجهة وتحمل عاقبة فعلهما. فإذا قبلها ماذا يجزى؟ "فسوف يرى نسلاً تطول أيامه" وإضافة إلى ذلك فإن علمه بالتوراة سوف يدوم معه. لأنه قيل "ومسرة الرب بيده تنجح". اختلف الحبر يعقوب ابن ايدي والحبر آحا ابن حانينا بشأن ما يلي: إذ قال أحدهما: إن التهذيب بفعل المحبة ليس له علاقة بدراسة التوراة لأنه قيل "طوبى للرجل الذي تؤدبه يا رب وتعلمه من شريعتك" في حين يقول الآخر: إن التأديب بفعل المحبة غير متأثر بالصلاة. لأنه قيل "مبارك الله الذي لم يبعد صلاتي ورحمتي عني" فقال لهم الحبر حييا ابن أبا: هكذا قال الحبر حييا ابن أبا باسم الحبر يوحنان: كلا الحالتين هو عقاب بفعل المحبة. لأنه قيل "لأن الذي يحبه الرب يؤدبه" فلماذا قال إذاً: "وتعلمه من شريعتك"؟ لا تقرأها تيلاميدينو (أي تعلمه) بل إقرأها تيلاميدنو (أي تعلمنا). فهو يعلمنا هذا الشيء من الشريعة كاستنتاج لأمر حيوي والشريعة وهو الجزء الخاص بالأسنان والعين. لكن العين والسن هما فقط جزء من الأمور الأخرى التي تسبب الألم في الإنسان ومع ذلك فالعبد يحرر عند فقدان أي منهما، فكم هناك من أمور أخرى في جسد الإنسان تسبب له معاناة الألم! وهذا يتوافق مع مقولة للحبر شمعون ابن لاخيش حيث قال: إن كلمة "عهد" تكون لها صلة بالملح، وتذكر الكلمة "عهد" أيضاً مرتبطة بالمعاناة، تذكر مرتبطة بالملح حيث قيل "ولا تخل تقدمتك من ملح عهد إلهك".

وتذكر كلمة "عهد" مرتبطة بالمعاناة حيث يذكر في التناخ "هذه هي كلمات العهد" وكما ذكر العهد مرتبطاً بالملح فإن الملح يضفي طعماً لذيذاً إلى اللحم، وعليه فإن ذكر العهد مرتبطاً بالمعاناة، لأن

المعاناة تغسل وتطهر إثم البشر.

لقد علمنا أن الحبر شمعون ابن يوحاي قال: منح القدوس المبارك بني إسرائيل ثلاثة هـدايا، وكلها منحت بعد معاناة، والأشياء هي: التوراة، أرض إسرائيل والعالم القادم. فكيف لنا أن نعرف عن ذلك من التوراة؟ لأنه قيل "طوبى للرجل الذي تؤدبه يا رب وتعلمه من شريعتك". ومتى نعرف عـن ذلك ما يخص أرض إسرائيل؟ لأنه مكتوب "كما يؤدب الإنسان ابنه قد أدبك الرب إلهك" وبعـد ذلـك مكتوب "لأن الرب إلهك جاء بك إلى أرض جيدة". وكيف نعرف ما يخص العالم القادم؟ لأنه مكتـوب "لأن الوصية مصباح والشريعة نور وتوبيخات الأدب طريق الحياة".

ردد التناء أمام الحبر يوحنان ما يلي: كل من يشتغل بالتوراة وعمل الخير ويدفن أولاده، فتغفر له كل آثامه. فقال له الحبر يوحنان: أضمن لك التوراة وعمل الخير لأنه قيل "بالرحمة والحق يـزول الإثم" فالرحمة هي عمل الخير لأنه قيل "إن الذي يتبع العدل والرحمة يجد حياة حظاً وكرامة". "الحق" هو التوراة لأنه قيل "اشتر الحق ولا تبعه" لكن كيف تتأكد مما (تتحدث عنه) بشأن الشخص الذي يدفن أولاده؟ ينسب إلى أحد الشيوخ باسم الحبر شمعون ابن يوحاي.

يمكن استنتاجه من التشابه بين كلمة "ذنب" حيث ترد في "بالرحمة والحق يزول الذنب" ويرد في مكان آخر "صانع الإحسان لألوف ومجازي ذنب الآباء في حضن بنيهم".

يقول الحبر يوحنان: إن الجذام وفقدان الأولاد ليسا عقوبة المحبة، فهل الجذام ليس من عقوبـة المحبة؟ أولم يذكر أنه إذا ابتلي الإنسان بأحد علامات الجذام فإن هذا بمثابة تكفير عـن خطايـاه؟ إذن فهي تكفير للخطايا ولكنها ليست عقوبة للمحبة. وإذا أردت فإن بإمكاني إن أقول أن تعاليم البرايتا هي تعاليمنا في بابل، وأن أقوال يوحنان هي تعاليمهم في فلسطين. وإن شئت فإن تعاليم البرايتا تشير إلـى جذام خفي أو غير ظاهر بينما يشير الحبر يوحنان إلى حالة مرئية وظاهرة من الجذام. ولكن ماذا عن فقدان الأبناء، أوليس هو عقوبة للمحبة؟ كيف يمكن فهم هذا؟ هل المقصود هو فقـدان الأبنـاء بعـد ولادتهم؟ أولم يقل الحبر يوحنان نفسه: هذه هي عظام ابني العاشر؟ إذن فلنقل أن المقولة الأولى تشير إلى الإنسان الذي لم ينجب البتة، وأما المقولة الثانية فتشير إلى من رزق بأبناء ثم فقدهم.

حدث ذات مِرة أن الحبر حييا مرض، فذهب الحبر يوحنان لعيادته وسأله: هل أنـت مسـرور بمعاناتك؟ فأجابه: لست مسروراً بها، ولا بما ستجلبه لي من مكافآت، فقال له: أعطني يدك، فأعطـاه يده وإذا به ينهض معافى.

حدث أن الحبر يوحنان مرض فذهب الحبر حانينا لعيادته وسأله: هل أنت مسرور بمعاناتـك؟ فأجابه الحبر يوحنان، لست مسروراً بها، ولا بما ستجلبه لي من مكافآت. فقال له الحبر حانينا: أعطني يدك، فأعطاه يده وإذا به ينهض معافىً، ولكن، لماذا لم يستطع الحبر يوحنان أن ينهض بنفسه؟ قالوا: لأن السجين لا يستطيع أن يحرر نفسه من السجن.

حدث أن الحبر إليعيزر مرض وذهب الحبر يوحنان لعيادته فوجده مستلقياً في غرفـة معتمـة،

فكشف الحبر يوحنان عن يده التي كانت تشع بالنور ولاحظ أن الحبر إليعيزر كان يبكي فسأله لماذا تبكي؟ ألأنك لم تدرس التوراة بما فيه الكفاية؟ لقد درسناها بكل تأكيد: فطالما أن القلوب متجهة إلى السماء فإن من ضحى بالقليل ومن ضحى بالكثير يتساويان في الحسنات. أهو نقص القوت؟ أليس بإمكان كل إنسان أن يستمتع بمائدتين. أم هو فقدان الأبناء؟ هذه هي عظام ابني العاشر! فأجابه الحبر إليعيزر: إنني أبكي على هذا الجمال الذي سيتعفن في الأرض، فقال له الحبر يوحنان: إذا كان الأمر كذلك فإنه يستحق البكاء، وبكيا معاً. ثم سأل الحبر يوحنان الحبر إليعيزر: هل أنت مسرور بمعاناتك: فأجابه: لست مسروراً بها ولا بما ستجلبه لي من مكافأة، فقال له: أعطني يدك، فأعطاه يده وإذا به ينهض معافىً.

حدث ذات مرة أن أربعمائة جرة نبيذ تعود ملكيتها للحبر هونا قد تحولت خَلاًّ، فذهب الحبر يهودا أخ الحبر سالا النّاسك، وعلماء آخرون (يقول البعض أنهم الحبر آدا ابن أحابا وعلماء آخرون) لزيارته وقالوا له: على الأستاذ أن يستذكر أفعاله فأجابهم: هل تشكوّن فيّ؟ قالوا: وهل نشك في أن الرب تبارك اسمه يعاقب دون عدالة؟ فقال لهم: إذا سمع أي منكم شيئاً ضدي فليقله. فأجابوه: لقد سمعنا أنك لا تعطي أجيرك نصيبه في غصون الكرمة. فأجابهم: وهل يترك هو لي شيئاً؟ إنه يسرقها كلها! فقالوا له: هذا بالضبط ما يقوله المثل: إذا سرقت من اللص فإنك مثله. فأخذ الحبر هونا على نفسه عهداً بإعطاء الأجير نصيبه كاملاً في المستقبل. يروي البعض أن الخل قد تحول على الفور إلى نبيذ، بينما يقول آخرون أن سعر الخل قد ارتفع فبيع بنفس سعر النبيذ.

يقول أبا بنيامين: لقد اجتهدت طوال حياتي أن أفعل شيئين: أن تكون صلاتي قبل منامي، وإن تكون جهة نومي ممتدة من الشمال باتجاه الجنوب حتى أتمكن من أداء الصلاة قبل أن أنام. ولكن ما المقصود بعبارة "أمام منامي"؟ هل يجب أن تفسر هذه العبارة حرفياً؟ أولم يحدث وأن الحبر يهودا قال عن يوشع ابن ليفي: كيف نعرف أنه لا يجب أن يفصل بين المصلي والجدران أي شيء، لقد جاء في الكتاب: "فوجه حزقيال وجهه". ولذلك لا تقرأ "أمام منامك"، بل "قرب منامي"، وأن منامي يجب أن يكون موضوعاً بحيث يمتد من الشمال إلى الجنوب.

وقد حدث الحبر حاما ابن الحبر حانينا عن الحبر إسحق أنه قال: إنه الرجل الذي يضع منامه بحيث يمتد من الشمال إلى الجنوب يرزق بأبناء ذكور، فلقد جاء في الكتاب: "بذخائرك تملأ بطونهم، لديهم أولاد كثيرون" ويقول الحبر نحمان ابن إسحق: كما أن زوجته لن تجهض، فلقد جاء في الكتاب: "بذخائرك تملأ بطونهم" وجاء في موضع آخر "فلما أتمّت أيامها لتلد إذا في بطنها توأمان" ويقول أبا بنيامين: إذا دخل شخصان الكنيس للصلاة وأنهى أحدهما صلواته قبل الآخر ولم ينتظره بل غادر وحده فإن صلاته لن تُقبل منه وسوف تُرد في وجهه، فلقد جاء في الكتاب: "يا أيها المفترس نفسه في غيظه هل لأجلك تخلى الأرض" والأكثر من ذلك أن هذا الشخص سوف يتسبب في مغادرة التجلي الإلهي لإسرائيل فلقد جاء في الكتاب المقدس "أو يزحزح الصخر من مكانه" والصخرة هي ليست سوى الرب

المبارك القدوس فلقد جاء في الكتاب "الصخر الذي ولدك تركته". أما إذا انتظر فما هو جزاؤه؟ يقول الحبر يوسي ابن الحبر حانينا: إنه سيكافأ بالبركات الواردة في الآية التالية: "ليتك أصغيت لوصاياي فكان كنهر سلامك وبرك لك كلجج البحر، وكان كالرمل نسلك وذريته أحشائك...".

يقول أبا بنيامين: إذا كانت العين تستطيع أن ترى الشياطين فإنه لن يكون بإمكان أي مخلوق أن يتحملهم. يقول آباي: إن الشياطين أكثر منا عدداً، وهم يحيطون بنا كما يحيط السياج بالحقل. ويقول الحبر هونا: إن على يسار كل واحد منا ألف شيطان وعلى يمينه عشرة آلاف. ويقول رابا: إن الشياطين هم الذين يسببون التدافع في دروس (القالاه)، كما أنهم يسببون ثقب الركب، واهتراء ملابس التلاميذ بفعل احتكاكهم بها. وهم الذين يسببون رضوض الأقدام. وإذا أراد أحد أن يكتشفهم فليأخذ رماداً منخولاً ولينثره حول منامه، وفي الصباح سوف يرى ما يشبه آثار أقدام الديك. أما إذا أراد أن يراهم فليأخذ مشيمة قطة سوداء وليحرقها ثم يطحنها ويضع بعض رمادها في عينيه وحينها سوف يراهم. ولينتبه إلى أن يضع الرماد في أنبوب حديدي ويغلقه بقفل حتى لا تسرقه الشياطين منه. وليُغلق فمه حتى لا تَضرُه الشياطين. ويروى أن الحبر بيبي ابن آباي فعل هذا ورأى الشياطين فآذته ولكن التلاميذ صلوا من أجله فشفي.

يقول أبا بنيامين إن الله يسمع صلاة الإنسان في الكنيس فقط، فلقد جاء في الكتاب: "فالتفت إلى صلاة عبدك وإلى تضرعه". لذا فإن الصلاة يجب أن تتلى حيث توجد ترانيم. ويروي رابين ابن الحبر أدا عن الحبر إسحق أنه قال: كيف تعرف أنه إذا صلى عشرة أشخاص معاً فإن الحضور الإلهي سيكون معهم؟ لقد جاء في الكتاب "الله قائم في مجمع الله". وكيف تعرف أنه إذا جلس ثلاثة أشخاص كمحكمة قضاة فإن الحضور الإلهي سيكون معهم؟ لقد ورد في الكتاب: "في وسط الآلهة يقضي". وكيف تعرف أنه إذا جلس شخصان يتدارسان التوراة معاً فإن الحضور الإلهي سيكون معهم؟ لقد جاء في الكتاب: "ثم إن الذين يخافون ربهم يتكلمون مع بعضهم والله يصغي ويسمع وكتاب التذكرة أمامه مكتوب للذين يخافون ربهم ويتفكرون في اسمه". ولكن ما المقصود بقوله: "والمتفكرين باسمه"؟ يقول الحبر آشي: إذا نوى شخص القيام بإحدى وصايا الدين ولكنه لم يتمكن من ذلك بسبب حادثٍ أو مانعٍ ما، فإنه يثاب عليها كما لو كان فعلها. وكيف يعرف أنه إذا جلس شخص واحد يدرس التوراة فإن الحضور الإلهي سيكون معه؟ لقد جاء في الكتاب: "في كل مكان تذكر فيه اسمي سوف آتي لك وأباركك". وإذا كان الحضور الإلهي يتحقق مع شخصٍ واحدٍ فما الداعي لذكر اثنين؟ لأن كلمة اثنين واردة في سفر "الذكريات". ولكن كلمة واحد ليست واردة فيه. وإذا كان الأمر كذلك مع اثنين فما الداعي لذكر ثلاثة؟ (ربما تكون العدالة لصنع السلام فقط، وأن الحضور الإلهي لا يأتي للاشتراك في الصلوات). وإن كان الأمر كذلك مع ثلاثة أشخاص، فما الداعي لذكر عشرة؟ في مجلس يتكون من عشرة أشخاص يتجلى الحضور الإلهي منذ البداية، أما في مجلس يتكون من ثلاثة أشخاص فلا يتجلى الحضور الإلهي إلا بعد أن يستقروا في مجالسهم.

يروي الحبر آبين ابن الحبر آدا عن الحبر إسحق قوله: كيف تعرف أنّ الـرّب تبـارك اسـمه يرتدي "التفيلين"؟ لقد جاء في الكتاب "حلف الرب بيمينه وبذراع قوته (عزته)" "بيمينه" تعني التـوراة، لأنه جاء في الكتاب: "وعن يمينه نار شريعة لهم" أما "بذراع عزته" فهذه هي الـ (تفيلين)، فلقد جـاء في الكتاب: "الرب يعطي عزاً لشعبه" وكيف نعرف أن التفيلين هي مصدر قوة إسرائيل؟ لقد جاء فـي الكتاب "فيرى جميع شعوب الأرض أن اسم الرب قد كُتب عليك ويخافون منك" ويقول الحبر إليعيـزر العظيم أن هذا يعود على تفيلين الرأس.

وقد سأل الحبر نحمان ابن إسحق الحبر حييا ابن آبين: ماذا يكتب في تفيلين إله الكون؟ فأجابـه الحبر حييا ابن آبين: "وأية أمة على الأرض مثل شعبك إسرائيل". إذن فإن الرب تبارك اسمه يمـدح إسرائيل؟ نعم، فلقد جاء في الكتاب: "قد واعدت الرب اليوم....وواعدك الرب اليوم أن تكون له شـعباً خاصاً". يقول الرب تبارك لإسرائيل: لقد جعلت مني إله واحداً في هذا العالم، وأنا سأجعلك كياناً فريداً في هذا العالم.

"أنت جعلت مني إلهاً واحداً" كما جاء في الآية: "اسمع يا إسرائيل، الرب إلهنا إله واحد"، "وأنـا سأجعل منك كياناً فريداً" كما جاء في الآية: "وأيّة أمّة على الأرض قبل شعبك إسرائيل"، قال الحبر آحا للحبر آشي: هذا يشير إلى حالة واحدة فقط، فماذا عن الحالات الأخرى؟ فأجاب الحبـر آشـي: إنهـا متضمنة في الآية التالية "لأنه أي شعب هو عظيم له آلهة ... الـخ" و"أي شـعب هـو عظـيم لـه فرائض...الخ" وكذلك في "طوباك يا إسرائيل....الخ"، وأيضاً في "أم هل شرع الله أن يأتي ويأخذ بنفسه شعبا وسط شعب...الخ" وأيضاً في "أن تكون له شعباً خاصاً". فإذا كان الأمر كذلك فلا بد أنـه يوجـد هناك عدة حالات؟ لذلك عليك أن تقول أن "وأيّة أمة على الأرض مثل" و"وأيّة أمة على الأرض مثل" هما نفس الشيء ومتشابهتان وتعتبران حالة واحدة، وكذلك "طوباك يا إسرائيل ...." و"من مثل شـعب إسرائيل" هي حالة واحدة، وكذلك "ويأخذ لنفسه شعباً وسط..." هي حالة واحدة مع "وتكون شعباً خاصاً" وكل هذه الآيات تكتب على (تفيلين) اليد (الذراع).

يروي رابين ابن الحبر آدّا عن الحبر إسحق قوله: إذا اعتاد رجل أن يصلي في الكنيس كل يوم، وحدث ذات مرة أن تغيب هذا الرجل عن الصلاة فإن الرب تبارك سيسأل عنه، فلقد جاء في الكتـاب "من منكم يخاف الرب سامع لصوت عبده، من الذي يسلك في الظلمات ولا نور لـه" وإذا كـان هـذا الرجل قد تغيب عن الصلاة لأمر ديني فإنه سيجد نوراً، أما إذا تغيب لأمر دنيوي فإنه لن يجد نـوراً، فلقد جاء في الكتاب: "فليتكل على اسم الرب ويَتكِل إلى إلهه" لماذا؟ لأنه كان ينبغي له أن يثـق باسـم الرب ولكنه لم يفعل.

يقول الحبر يوحنان: إذا جاء الرب تبارك إلى الكنيس ولم يجد فيه عشرة أشخاص (على الأقل) فإنه يغضب، فقد جاء في الكتاب "لماذا جئت ولا من إنسان، ناديت ولا من مجيب" يروي الحبر جيلبو عن الحبر هونا أنه قال: إن كل من يتخذ لنفسه مكاناً ثابتاً للصلاة فإن رب إبراهيم سيكون عونـاً لـه

وعندما يموت هذا الرجل فإن النّاس سيقولون: أين الرجل الصالح؟ أين الرجل المتواضع؟ تلميذ أبينا إبراهيم! وكيف نعرف أن أبانا إبراهيم كان يتخذ مكاناً ثابتاً للصلاة؟ لقد جاء في الكتاب "وبكّر إبراهيم في الغد إلى المكان الذي وقف فيه" والوقوف ليس له معنى آخر سوى الصلاة، فلقد جاء في الكتاب "فوقف فينحاس وصلى فامتنع الوباء".

يروي الحبر جيلبو عن الحبر هونا أنه قال: عندما يغادر الرجل الكنيس فلا ينبغي له أن يخطو بخطوات واسعة. يقول آباي: هذا عندما يغادر الرجل الكنيس أما عندما يكون ذاهباً إليه فإنه من التقوى أن يركض ركضاً فلقد جاء في الكتاب: "لنعرف ونركض لنعرف الرب" ويقول الحبر زيرا: عندما رأيت التلاميذ في البداية يركضون إلى الدرس يوم السَّبت كنت أظن أنهم ينتهكون حرمة السَّبت، ولكن عندما سمعت ما رواه الحبر تنحوم عن الحبر يوشع ابن ليفي أنه قال: على الرجل أن يركض دائماً للاستماع إلى الشريعة (الهالاخا) وحتى في أيام السَّبت فقد جاء في الكتاب "وراء الرب يمشون كأسد يزمجر" فأصبحت أركض مثلهم.

وقول الحبر زيرا: إن ثواب حضور الدرس يكمن في الركض. ويقول آباي: إن ثواب حضور جلسات (القالاه) يكمن في الازدحام والتدافع. ويقول رابا: إن ثواب ترديد المأثورات يكمن في تحسين فهمها ويقول رابا: إن ثواب الجلوس في بيت العزاء يكمن في الصمت. ويقول مار زُطرا: إن ثواب الصوم يكمن في الصدقة المقدمة. ويقول الحبر شيشت: إن ثواب صلاة الجنازة يكمن في رفع الصوت. ويقول الحبر آشي: إن ثواب حضور العرس يكمن في التبريكات الموجهة للعروسين.

يقول الحبر هونا: كل من يصلي بعد الكنيس يدعى شريراً، فلقد جاء في الكتاب "الأشرار ينتشرون في كل ناحية ...". وقال آباي: هذا فقط عندما لا يكون وجه المصلي باتجاه الكنيس، أما إذا كان وجهه باتجاه الكنيس فلا اعتراض على ذلك. حدث ذات مرة أن رجلاً وقف يصلي وقد أزاح بوجهه عن الكنيس فمر به (إيليا) وظهر له متخفياً كتاجر عربي وقال له: أتقف وقد وليت ظهرك لمولاك؟ ثم استل سيفه وذبحه به.

سأل أحد التلامِيذ الحبر بيبي ابن آباي (ويقول البعض أنه الحبر بيبي هو الذي سأل الحبر نحمان ابن إسحق): ما مِعنى "الأشرار ينتشرون في كل ناحية عند ارتفاع الأراذل من النّاس"؟ فأجابه: المقصود هنا هي أمور على قدر كبير من الأهمية ولكن النّاس يستخفون بها. ويفسر هذا الحبر يوحنان والحبر إليعيزر بالقول: حالما يحتاج الإنسان عون أخيه الإنسان فإن لون وجهه يتغير مثل (كيروم)، فلقد جاء في الكتاب: "مثل الكيروم ظهر أمام أبناء ..." ولكن ما هو الـ(كيروم)، حدث الحبر ديمي بعد عودته من فلسطين أن هناك طائراً على شواطئ المدن يدعى (كيروم) وأن هذا الطائر يتغير لونه إلى عدة ألوان بمجرد أن تسقط عليه أشعة الشّمس. يقول الحبر آمي والحبر آشي (عندما يحتاج الإنسان عون أخيه الإنسان) فإن الأمر يكون كما لو أنه عوقب بعقوبتين متناقضتين: النار والماء.

حدث الحبر حلبو عن الحبر هونا أنه قال: على المرء أن يولي اهتماماً خاصاً بصلوات المساء

فإيليا كان لا يسمع إلا عند أدائه صلوات العصر، فلقد جاء في الكتاب "وكان عند صعود التقدمة تقدم النبي إيليا وقال أيها الرب إله إبراهيم وإسحق وإسرائيل ليعلم اليوم أنك أنت الله في إسرائيل وإنني ها أنا عبدك". "ها أنا" بحيث تنزل النار من السماء و"ها أنا" بحيث لا يظنون هذا عملاً من السحر والشعوذة.

يقول الحبر يوحنان: يجب أن تولى صلوات المساء اهتماماً خاصاً، فلقد جاء في الكتاب: "لتستقم صلاتي كالبخور في حضرتك ليكن رفع يدي كذبيحة مسائية" ويقول الحبر نحمان ابن إسحق: وكذلك فإن صلوات الصباح يجب أن تولى اهتماماً خاصاً، فلقد جاء في الكتاب "يارب بالغداة تسمع صوتي بالغداة أوجه صلاتي إليك".

حدَّث الحبر حلبو عن الحبر هونا أنه قال: إن كل من يشارك في وليمة عرس ولا يسعد العريس فإنه يؤذي الأصوات الخمسة الواردة في الآية التالية "وصوت الطرب وصوت الفرح وصوت العريس وصوت العروس صوت القائلين احمدوا رب الجند". فإن أسعده، فيم يكافأ؟ يقول الحبر يوشع ابن ليفي: إنه سيظفر (بعلم) التوراة التي أعطيت بخمسة أصوات: فلقد جاء في الكتاب "وحدث في اليوم الثالث ...صارت رعود وبروق وسحاب ثقيل على الجبل وصوت بوق... فكان صوت البوق يزداد... والله يجيب" يقول الحبر أباهو: إنه يكافأ كما لو كان قد قدَّم ذبيحة شكر، فلقد جاء في الكتاب "صوت الذين يأتون بذبيحة الشكر إلى بيت الرب". ويقول نحمان ابن إسحق: إنه سيكافأ كما لو كان قد عمّر إحدى خرائب أورشليم، فلقد جاء في الكتاب "لأني سأجعل السبايا يعودون للأرض كأول مرة، هكذا قال الرب".

يقول الحبر حلبو: إذا امتلأ المرء بمخافة الله فإن الله سيسمع منه، فلقد جاء في الكتاب: "اتق الله واحفظ وصاياه لأن هذا هو الإنسان كله". ولكن ما المقصود بـ "هذا هو الإنسان كله"؟ يقول الحبر إليعيزر: إن الرب تبارك اسمه يقول: إن الكون بأسره قد خلق من أجل هذا الإنسان، ويقول الحبر أبا ابن كهانا: إن هذا الإنسان يساوي في قيمته العالم بأسره، ويقول الحبر شمعون ابن عزاي (البعض يقول الحبر شمعون ابن روما): إن العالم بأسره قد خلق كمسكنٍ لهذا الإنسان الذي يخاف الله.

حدّث الحبر حلبو عن الحبر هونا أنه قال: إذا كان المرء يعلم أن صديقه يحييه فليبدأ هو بالتحية، فلقد جاء في الكتاب "اطلب السلامة واسعَ وراءها". وإذا كان صديقه يحييه ولا يردّ هو التحية فإنه يدعى سارقاً. فلقد جاء في الكتاب: "وأنتم قد أكلتم الكروم، سلب البائس في بيوتكم".

حدّث الحبر يوحنان عن الحبر يوسي أنه قال: كيف تعرف أن الرب تبارك اسمه يصلي؟ لقد جاء في الكتاب: "آتي بهم إلى جبل قدسي وأفرحهم في بيت صلاتي". لم يقل "صلاتهم" وإنما "صلاتي"، ومن هنا نعلم أن الربّ تبارك اسمه يصلّي. ولكن بماذا يصلي؟ يقول الحبر زُطرا ابن طوبي عن راب: "فلتكن مشيئتي بأن تطفئ رحمتي غضبي، وأن تطغى رحمتي على كل خصالي الأخرى حتى أتمكن من معاملة أبنائي برحمة، وأن لا أتجاوز حدود العدالة الكاملة معهم" ويقول الحبر إسماعيل:

دخلت في إحدى المرات إلى أقصى جزء من الهيكل لأحرق البخور وهناك رأيت "عرش الرب" إلـه المضيفين، جالساً على عرشٍ عالٍ. وقال لي: فلتباركني يا ابني يا إل! فأجبت: فلتكن مشيئتك بأن تطفئ رحمتك غضبك، وأن تطغى رحمتك على كل خصالك الأخرى حتى تتمكن من معاملة أبنائك برحمـة وأن لا تتجاوز حدود العدالة التامة معهم. فأومأ لي برأسه. ومن هنا نتعلم ضمنياً أنه لا ينبغي لـك أن تستخف ببركة الرجل العادي.

حدث الحبر يوحنان عن الحبر يوسي أنه قال: كيف تعرف أنه لا ينبغي لنا أن نهدئ الرجل في وقت غضبه؟ لقد جاء في الكتاب "فقال وجهي يسير فأريحك". ولقد قال الرب تبارك لموسـى "انتظـر حتى يزول غضبي وبعدها سأهبك الراحة". ولكن، هل الغضب صفة من صفات الرب تبارك اسـمه؟ نعم، فلقد جاء في الكتاب: "وإنه يسخط في كل يوم" وكم يستمر سخطه؟ لحظة واحدة. وكم مدة اللحظة الواحدة؟ ثمانية وخمسين ألف وثمانمائة وثمان وثمانين جزءاً من السّاعة. ولم يستطع أي مخلـوق أن يحصي هذه اللحظة بدقة إلا بلعام الشرير الذي قيل فيه: "الذي يرى رؤيا القدير". ولكن بلعام لم يستطع أن يعلم مافي عقل بهيمة فأنى له أن يعرف ما في عقل الرب في مجده؟ المقصود هو أن بلعام عـرف كيف يحدد السّاعة التي يغضب فيها الرب تبارك بالدقة. وهذا بالضبط ما قاله النبي لإسـرائيل: "يـا شعبي اذكر بماذا تآمر بالاق وبماذا أجابه بلعام ابن بعور لكي تعرف حكمة الـرب". يقـول الحبـر إليعيزر: يقول الرب تبارك اسمه لإسرائيل: انظروا كم من الأعمال الصالحة أديتها لكم عندما لم أكـن غاضباً في أيام بلعام الشرير، ولو كنت غاضباً لما تبقت لأعداء إسرائيل بقية. وهذا معنى مـا يقولـه بلعام لبلاق (ملك مؤاب): "كيف ألعن من لم يلعنه الرب وكيف أشتم من لم يشتمه الرب". وهذا يعلمنـا أنه لم يكن غاضباً طيلة هذه الأيام. وكم يدوم غضبه؟ لحظة واحدة. وكم مدة اللحظة الواحدة؟ يقـول الحبر آبين (يقول البعض أبينا): نفس المدة التي يستغرقها لفظ كلمة "لحظة". وكيف نعلـم أن الـرب يغضب للحظة واحدة (فقط)؟ لقد جاء في الكتاب "لأن لحظة غضبه حياة في رضاه. عند المساء يبيت البكاء". وإن شئت فإن بإمكانك استنتاجها من الآية التالية: "اختبئ قدر لحظة حتى يعبر الغضب". ومتى تكون لحظة الغضب هذه؟ يقول آباي: يكون ذلك في لحظة من الساعات الثلاث الأولى مـن اليـوم، عندما يقف الديك على قدم واحدة، ويكون عرفه أبيض. ولكن الديك يقف هكذا (على قدم واحدة) طوال الوقت. في باقي الأوقات تكون في (عرف) الديك خطوط حمراء، أمّا في هذه اللحظة (لحظة غضـب الرب) فلا تكون فيه خطوط حمراء.

يُحكى أنه كان في جوار الحبر يوشع ابن ليفي صدوقي وكان يزعج الحبر يوشـع بتفسـيراته للنصوص. وفي أحد الأيام أحضر الحبر يوشع ديكاً ووضعه بين أرجل سريره ونظر إليه ثـم فكـر: عندما تأتي هذه اللحظة (لحظة غضب الرب) فسألعن الصدوقي. ولكن النوم غلبه عندما جاءت هـذه اللحظة، وعندما استيقظ قال: نتعلم مما حدث لي أنه ليس من الملائم أن نتصرف بهذه الطريقة، فلقـد جاء في الكتاب: "الرب صالح للكل ورحمته مع كل أعماله". "أيضاً تغريم البريء ليس بحسن". وقـد

روي عن الحبر مائير أنه قال: في الوقت الذي تشرق فيه الشّمس يضع كل ملوك البشر تيجانهم على رؤوسهم وينحنون للشمس، وحينها يغضب الرب تبارك اسمه.

حدّث الحبر يوحنان عن الحبر يوسي أنه قال: إن توبيخ الذات أفضل لقلب الرجل من عدة صلوات، فلقد جاء في الكتاب: "فتتبع محبيها ولا تدركهم وتفتش عليهم ولا تجدهم فتقول اذهب إلى رجلي الأول لأنه حينئذ كان خير لي من الآن". ويقول الحبر شمعون ابن لاخِش: إن توبيخ الذات [هنا بمعنى تأنيب الضمير] وهو الأصح أفضل من مائة جلدة، فلقد جاء في الكتاب: "التوبيخ يؤثر في الحكيم أكثر من مئة جلدة في الجاهل".

ويروي الحبر يوحنان عن الحبر يوسي أنه قال: ثلاثة أشياء طلبها موسى من الرب تبارك وقد منحت له، لقد طلب أن يكون الحضور الإلهي مع إسرائيل دائماً، وقد منح له هذا، فلقد جاء في الكتاب: "أليس عبيدك معنا، فنمتاز أنا وشعبك عن جميع الشعوب التي على وجه الأرض". وطلب من الرب أن لا يكون الحضور الإلهي مع الوثنيين (عبدة الكواكب) فأعطي هذا، ولقد جاء في الكتاب: "فنمتاز أنا وشعبك عن جميع الشعوب". كما طلب الرب أن يريه طريقه فكان له ما أراد، وقد جاء في الكتاب: "فعلمني طريقك". وحدث أن موسى قال أمام الرب: يا إله العالمين، لماذا يثرى بعض الرجال الصالحين ويفتقر بعضهم، ولماذا يثرى بعض الأشرار ويفتقر بعضهم؟ فأجابه الرب: يا موسى، إن الرجل الصالح الذي يغنى هو رجل صالح ابن رجل صالح، والرجل الصالح الذي يفتقر هو رجل صالح ابن رجل شرير. والرجل الشرير الذي يغنى هو رجل شرير ابن رجل صالح، أمّا الرجل الشرير الذي يفتقر فهو رجل شرير ابن رجل شرير.

قال السيد فيما سبق: إن الرجل الصالح الذي يغنى هو رجل صالح ابن رجل صالح، وأن الرجل الصالح المفتقر هو رجل صالح ابن رجل شرير، ولكن الأمر ليس كذلك، فلقد جاء في إحدى الآيات: "مفتقر إثم الآباء في الأبناء" وجاء في آية أخرى: "ولا يُقتَل الأولاد عن الآباء". وقد أشير إلى أن هناك تناقضاً بين هاتين الآيتين، ولكن الإجابة التي نتلقاها تقول أنه لا يوجد هناك تناقض فالآية الأولى تتحدث عن الأبناء الذين يستمرون على نهج آبائهم (طريق السوء)، أما الآية الثانية فتتحدث عن الأبناء الذين لا يمضون على نهج آبائهم. وبذلك فإن الرب يقول لموسى: إن الرجل الصالح الذي يثرى هو رجل صالح تماماً، وأن الرجل الصالح الذي يفتقر ليس رجلاً صالحاً تماماً، وأن الرجل الشرير الذي يثرى ليس رجلاً شريراً تماماً، وأن الرجل الشرير الذي يفتقر هو رجل شرير تماماً. ويعارض قول الحبر يوحنان هذا قول الحبر مائير الذي يقول: إن اثنين فقط من أماني موسى قد أعطي له، أما الثالث فلم يُعط له. فلقد جاء في الكتاب: "وأرأفُ بمن أرأف" حتى وإن لم يكن يستحق الرأفة، و"أرحم من أرحم" حتى وإن لم يكن يستحق الرحمة.

"وقال لا تقدر أن ترى وجهي" علمنا التناء باسم الحبر يوشع ابن قورحا: إن الرب قال لموسى: عندما أردتُ أنا أن ترى وجهي لم ترد أنت رؤيته، والآن أنت تريد رؤية وجهي وأنا لا أريد. وهذا

يناقض تفسير الحبر يوناتان لهذه الآية كما رواها عنه الحبر صموئيل ابن نحماني. فلقد روى الحبر صموئيل ابن نحماني عن الحبر يوناتان أنه قال: لقد استحق موسى ثلاث فضائل مكافأة لثلاثة أعمال صالحة. مكافأة وردت في الآية "وأخفى موسى وجهه" استحق موسى نور وجهه. ومكافأة لـ"لأنه كان خائفاً" استحق موسى ميزة "فخافوا أن يقتربوا منه". ومكافأة لـ "أن تنظر إلى الرب" استحق موسى "وشبه الرب يعاين".

"ثم ارفع يدي فتنظر ورائي وأما وجهي فلا تَراهُ" يقول الحبر حاما ابن بيزنا أن الحبر شمعون العادل قال: هذا يعلمنا أن الرب تبارك اسمه قد أرى موسى عقدة الـ (تفيلين).

يروي الحبر يوحنان عن الحبر يوسي أنه قال: إن الله تبارك اسمه لا يسحب بركة كان قد وَهَبها حتى وإن كانت معتمدة على شرط. وكيف نعلم هذا؟ إننا نعلمه من موسى معلمنا، فلقد جاء في الكتاب: "اتركني فأبيدهم وأمحو اسمهم من تحت السماء وأجعلك شعباً أعظم وأكثر منهم". فبالرغم من أن موسى قد صلّى من أجل منع هذه البركة لكنها تحققت لأبناءه (من بعده)، فلقد وَردَ في الكتاب: "بَنيَّ موسى جرشوم وإليعيزر...، وابني إليعيزر رحبيا..." ويقول الحبر يوسي إن عددهم قد تجاوز ستمائة ألف. ونعلم هذا من المرتين اللتين وردت فيها كلمة "مضاعف"، فلقد جاء في الكتاب: "كانوا كُثر" وجاء في موقع آخر "وأما بنو إسرائيل فأثمروا وتناسلوا ونموا وكثروا كثيراً جداً وامتلأت الأرض منهم".

حدث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: منذ اليوم الذي خلق فيه الرب تبارك العالم لم يكن هناك إنسان واحد دعا الرب باسم "سيد" (أدون). إلى أن جاء إبراهيم ودعاه "سيداً"، فلقد جاء في الكتاب: "فقال أيها السيد الرب كيف لي أني أرثها". يقول راب: حتى دانيال لم تكن صلواته لتُستجابَ إلا من أجل إبراهيم، فلقد ورد في الكتاب: "فاسمع الآن يا إلهنا صلاة عبدك وتضرعه وأنِر بوجهك عن مقدسك الخرب من أجل السيد". فلقد قال: "من أجلك" بينما كان يعني: من أجل إبراهيم الذي دعاك سيداً.

حدث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: كيف تعرف أنه لا ينبغي لنا أن نُسكّن الرجل في وقت غضبه؟ لقد جاء في الكتاب: "فقال وجهي يسير فأريحك".

حدث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: منذ اليوم الذي خلق فيه الرب تبارك العالم لم يكن هناك إنسان واحد حمد الله إلى أن جاءت ليئا فحمدته، فلقد جاء في الكتاب: "وقالت هذه المرأة أحمَدُ الربّ".

رأوبين، ما معنى رأوبين؟ قال الحبر إليعيزر: قالت ليئا: انظروا إلى الفرق بين ابني وبين ابن حَميّ؟ لقد باع ابن حماي حق بكوريته طوعاً، فلقد جاء في الكتاب: "فباع بكوريته ليعقوب" ومع ذلك فانظروا إلى ما قيل فيه: "فحقد عيصو على يعقوب". وقيل فيه أيضاً: "فقال الآن اسمي دُعيَ يعقوب، فقد تعقبني الآن مرتين".

أمّا ابني، فمع أن يوسف أخذ منه حق بكوريته غصباً كما جاء في الكتاب: "ولأجل تدنيسه فراش

أبيه أعطيت بكوريته لبني يوسف" فإنه لم يكن غيوراً من يوسف، فلقد جاء في الكتاب: "وسمع رأوبين وأنقذه من أيديهم".

راعوت (روت). ما معنى راعوت؟ يقول الحبر يوحنان: (سميت راعوت بهذا الاسم لأنها استحقت أن تكون أحد أسلاف داود الذي روى الرب تبارك اسمه بالأغاني والترانيم. وكيف نعلم أن لاسم الشخص تأثير في حياته؟ يقول الحبر إليعيزر: جاء في الكتاب المقدّس: "هلموا انظروا أعمال الله كيف جعل خراباً في الأرض" لا تقرأ شاموت (خراب) وإنما شيموت (أسماء).

حدّث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: إن الابن السيئ، في بيت الرجل لهو أشد سوءاً من حرب يأجوج ومأجوج، فلقد جاء في الكتاب: "مزمور لداوود حينما هرب من وجه أبشالوم ابنه" وجاء بعد ذلك: "يا رب ما أكثر من يضايقني. كثيرون قائمون علي". أما ما يخص يأجوج ومأجوج فلقد جاء في التناخ "لماذا اضطربت الأمم وتفكر الشعوب في الباطل" ولكن لم يكتب في التناخ: "ما أكثر من أصبحوا يضايقونني".

"مزمور داوود حينما هرب من وجه ابشالوم ابنه" مزمور لداود؟ كان ينبغي أن يقول "مرثية داود" يقول الحبر شمعون ابن أبشالوم: بأي مُثلٍ يقارن هذا؟ مع رجل أثقله الدَين فلا يرتاح هذا الرجل إلا بعد أن يدفع دَينه. وهذا ما حدث مع داود، فعندما قال له الرب المبارك القدوس: "هكذا قال الرب هاأنذا أقيم عليك الشر من بيتك". قلق داود وأخذ يفكر: ربما يكون (الذي سيثور ضدي) عبدُ أو ابن زنى ولن تكون في قلبه شفقة عليّ. ولكن عندما علم أنه أبشالوم سُرَّ بذلك، ولذلك قيل: مزمور.

حدّث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: إن تحدي الأشرار مباح في هذه الدنيا، فلقد جاء في الكتاب: "تاركوا الشريعة يمدحون الأشرار وحافظوا الشريعة يخاصمونهم". يقول الحبر دوستاي ابن الحبر ماتون إن تحدي الأشرار مباح في هذه الدنيا فلقد جاء في الكتاب: "تاركوا الشريعة يمدحون الأشرار...." وقد يقول قائل ولكن ألم يأت أيضاً في الكتاب: "لا غَيرَةَ من الأشرار ولا تحسد أهل الإثم" وقد ترد عليه: إن من يؤنبه ضميره هو فقط من يقول هذا. ففي الحقيقة أنه: "لا غَيرَةَ من الأشرار ..." تعني أيضاً لا تكن مثلهم. فقد قيل أيضاً: "لا يحسدن قلبك الخاطئين بل اخشَ الرب يومكَ كلّه". لكن الأمر ليس كذلك. إذ يقول الحبر إسحق: إذا رأيت رجلاً شريراً قد ابتسم له الحظ فلا تهاجمه، فقد جاء في الكتاب: "سبله ثابتة في كل حين" وزيادة على ذلك فإن هذا الرجل (الشرير) ينتصر في محاكم القضاة، إذ ذكر بشأنه "سبله ثابتة في كل حين، أحكامك عالية فوقه". كما أنه يرى هزيمة أعدائه فقد جاء في الكتاب: "كل أعداءه ينفث فوقهم"، وليس في هذا تناقض، فالأول (الحبر إسحق) يتحدث عن علاقاته الخاصة، والثاني (الحبر يوحنان) يتحدث عن أمور دينية، وإن شئت بإمكاني القول: إن كليهما يتحدثان عن أمور دينية ومع ذلك فلا يوجد هناك تناقض. فالأول يتحدث عن رجل شرير ابتسم له الحظ بينما يتحدث الثاني عن رجل شرير لم يبتسم له الحظ، ومع ذلك فليس هناك تناقض. الأول يتحدث عن رجل متكامل وصالح، بينما يتحدث الثاني عن رجل غير تام

الصلاح. يقول الحبر هونا: ما معنى الآية: "عيناك أطهر من أن تنظر الشر ولا تستطيع النظر إلى الجور ولم تنظر إلى السُرّاق وتصمت حين يبلع الشرير من هو أمضى منه".

هل يستطيع الشرير أن يبلع الصالح؟ ألم يرد في الكتاب: "الرب لا يتركه في يده" ويرد أيضاً: "لا يصيب الصديق شيء" وعليه يجب القول بأن بإمكان الرجل أن يبتلع الرجل الأكثر منه صلاحاً، ولكنه لا يتسطيع أن يبتلع الرجل التام الصلاح. وإن شئت فبإمكاني القول أن الأمر يختلف عندما يبتسم له الحظ.

ينقل الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: إن من يتخذ لنفسه مكانا ثابتا للصلاة يخضع له أعداؤه، فلقد جاء في الكتاب "وعينت مكاناً لشعبي إسرائيل وغرسته فسكن في مكانه ولا يضطرب بعده ولا يعود بنو الإثم يذلونه كما في السابق" ويشير الحبر هونا إلى وجود تناقض، إذ يرد: "ولا تضطرب" وفي مكان آخر: "ولا يبلونه" والإجابة هي أنه سيبتليهم أولاً ثم سيفنيهم بعد ذلك. حدث الحبر يوحنان باسم الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: إن خدمة التوراة أعظم من دراستها.

فلقد جاء في الكتاب: "هو ذا اليشع ابن شافاط الذي كان يصب ماءً على يد إيليا". لم يقل الذي "يتعلم" وإنما الذي صب الماء، ومن هنا نعلم أن خدمة التوراة أعظم (أجرا) من تعلمها. قال الحبر إسحق للحبر نحمان: لماذا لا يأتي الأستاذ (الحبر نحمان) إلى الكنيس ليصلي؟ فقال له الحبر نحمان: إنني لا أستطيع. فقال له: فليجمع السيد عشرة أشخاص وليصلي معهم (في بيته). فأجاب: إن هذا يجلب علي الكثير من المشقة. فقال له الحبر إسحق: فليسأل السيد رسول جماعة المصلين عن موعد صلاته. فسأل الحبر نحمان: لماذا كل هذه المشقة؟ فقال له: لأن الحبر يوحنان حدث عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: ما معنى الآية: "أما أنا فلك صلاتي يا رب".

ما هو وقت القبول (قبول الصلاة)؟ عندما تصلي الجماعة. يقول الحبر يوسي ابن حنانيا: إننا نعلم هذا من الآية: "هكذا قال الرب، في وقت القبول استجب لك" ويقول الحبر آحا ابن حنانيا: إننا نعلم هذا من الآية: "هو ذا الله عزيز لكنه لا يذل أحداً" كما ويرد في الكتاب: "ولقد أعاد لي نفسي بسلام، فلم يدنو مني أحد، فلقد كان الكثير منهم معي". ويقول الحبر ناتان حول نفس الموضوع: كيف نعلم أن الرب تبارك اسمه لا يستخف بصلاة الجماعة؟ لقد جاء في الكتاب: "هو ذا الله العزيز" كما جاء فيه: "أعاد لي نفسي بسلام، فلم يدنو مني أحد". يقول القدوس المبارك اسمه: إذا اشتغل رجل بدراسة التوراة وبأعمال البر والخير، والتزم بصلاة الجماعة فإنني أجازيه بأعماله كما لو كان قد خلصني أنا وأبنائي من بين أمم الأرض كلها.

يقول ريش لاخِش: إن كل من يوجد في بلدته كنيس ولكنه لا يذهب إليه من أجل الصلاة فإنه يدعى جار السوء، فلقد جاء في الكتاب: "هكذا قال الرب على جميع جيراني الأشرار الذين يجدون الميراث" وأكثر من ذلك فإنه سيجلب على نفسه وعلى أبنائه النفي، إذ جاء في الكتاب: "هاأنذا أقتلعهم من أرضهم وأقتلع بيت يهودا من وسطهم". عندما أخبر الحبر يوحنان بأن هناك شيوخاً في بلاد بابل

أظهر دهشته وقال: لماذا؟ لقد جاء في الكتاب: "لكي تكثر أيامك وأيام أولادك على الأرض التي قسَمها الرب لآبائك ..." ولكن ليس خارج أرض إسرائيل! وعندما أخبروه بأن النّاس هناك يذهبون إلى الكنيس مبكراً ويغادرونه في وقت متأخر قال: هذا ما نجّاهم. كما أن الحبر يوشع ابن ليفي قال لأبنائه: اذهبوا إلى الكنيس مبكراً وغادروه في وقت متأخر حتى تطول أعماركم، يقول الحبر آحا ابن الحبر حانينا: ما الآية التي يمكن الاستشهاد بها للتدليل على ذلك؟ "طوبى للإنسان الذي يسمع لي ساهراً كل يوم عند مصاريعي حافظاً قوائم أبوابي" ثم جاء بعدها: "لأنه من يجدني يجد الحياة". يقول الحبر حيسدا: ينبغي للرجل أن يدخل بابين في الكنيس. ولكن ما معنى "بابين"؟ أي أن يترك مسافة بابين ثم يصلي.

"لهذا يصلي لك كل تقي في وقت يجدك فيه". يقول الحبر حانينا: "وقت يجدك فيه" تشير إلى (العثور) على زوجة، فلقد جاء في الكتاب: "من يجد زوجة يجد خيراً وينال رضاً من الرب". وقد اعتاد النّاس في الغرب أن يسألوا الرجل الذي تزوج "ماتسا" أو "موتسيه"، ويقال "ماتسا" لأنه يرد في الكتاب: "الذي وجد ماتسه [ماصه]: (الزوجة الجيدة) فقد وجد زوجة عظيمة"، ويقال "موتسيه [موصه]: (الزوجة السيئة)" لأنه يرد في الكتاب: "فوجدت (موتسيه) أمرّ من الموت امرأة" أما الحبر ناتان فيقول: تشير الآية "في وقت يجدك فيه" إلى (العثور) على التوراة، فلقد جاء في الكتاب: "لأنه من يجدني يجد الحياة وينال رضىً من الرب" ويقول الحبر نحمان: تشير الآية "في وقت يجدك فيه" إلى (العثور) على الموت، إذ جاء في الكتاب: "وإن للموت مخارج عند الرب"، وفيما يتعلق بالموضوع ذاته (الموت) فلقد قيل أن هناك تسعمائة وثلاثة أنواع من الموت في هذه الدنيا. وأعسر هذه الأنواع هو مرض الخناق [توصاعوت] الموت الأصعب، وأيسرها هو موت القبلة. فالخناق كشوكة تنتزع من كرة صوف، ويقول البعض إنه كشد حبل من كوة السفينة أما الموت (بقبلة) فإنه كسحب شعرة من الحليب. يقول الحبر يوحنان تشير الآية "في وقت يجدك فيه"، إلى العثور على القبر. ويقول الحبر حانينا: ما هي الآية التي تدل على ذلك؟ "السعيد [يومئذ] هو الذي يجد له قبراً". ويقول رابا ابن الحبر شيلا: ومن هنا جاء المثل: أنّ على الرجل أن يصلي من أجل السلام إلى آخر حفنة تراب (تلقى على قبره).

ويقول مار زُطرا: تشير الآية إلى (العثور على) الخلاء، ويذهب النّاس في الغرب إلى أن (تفسير) مار زُطرا هذا هو الأفضل على الإطلاق.

قال رابا لرافرَم ابن بابا: فليخبرنا السيد بمعنى الأحاديث الجيدة التي رويتها عن الحبر حيسدا فيما يتعلق بالكنيس. فأجاب: قال الحبر حيسدا: ما معنى الآية "الرب أحب أبواب صهيون أكثر من جميع مساكن يعقوب". إن الرب يحب الأبواب المميزة بالشريعة (هالاخا) أكثر من المعابد وبيوت الدراسة. وهذا يتوافق مع ما رواه الحبر حييّا ابن آمي عن عولاً أنه قال: منذ اليوم الذي خُرِّب فيه الهيكل لم يعد للرب تبارك اسمه شيء في هذا العالم سوى الأربعة أذرع التي تُدرس فيها الهالاخا. ويقول آباي: اعتدت في البداية أن أدرس في بيتي وأن أصلي في الكنيس، ولكن بعد أن سمعت مارواه

الحبر حييا ابن آمي عن عولاّ أنه قال: منذ اليوم الذي خُرّب فيه الهيكل لم يعد للرب تبارك اسمه شيء في هذا العالم سوى الأربع أذرع التي تدرس فيها الهالاخا، أصبحت أصلي في المكان الذي أدرس فيه. وعلى الرغم من أنه كان هناك ثلاثة عشر كنيساً في طبريا فإن الحبر آمي والحبر آسي لم يكونا يصليان إلا بين أعمدة المكان الذي كانا يدرسان فيه.

حدث الحبر حييا ابن آمي عن عولاّ أنه قال: أن الرجل الذي يقتات من عمل (يديه) أعظم من الرجل الذي يخاف الرب. ففيما يتعلق بالرجل الذي يخاف الرب جاء في الكتاب: "طوبى للشخص الذي يخشى الرب" أما فيما يتعلق بالرجل الذي يقتات من عمل يده فلقد جاء "لأنك تأكل بكدّ يديك طوباك وخير لك"، "فهو سيكون سعيداً"، في هذه الحياة "وسيكون له خير" في الحياة الأخرى. ولكن لم يرد بحق الرجل الذي يخاف الرب "بأنه سيكون طوباك وخير لك".

حدث الحبر حييا ابن الحبر آمي عن عولاّ أنه قال: أن على الرجل أن يقيم في نفس البلدة التي يقيم فيها معلمه، فإن سليمان لم يتزوج ابنة فرعون طوال حياة (معلمه) شمعي ابن جيرا. ولكن ألم يذكر أنه لا يحب أن يعيش (في نفس المكان)؟ لا يوجد هناك تعارض فالأول (يتحدث عن التلميذ) الذي يذعن لأستاذه، بينما الآخر عن (التليمذ) الذي لا يذعن لأستاذه.

قال الحبر هونا ابن يهودا عن الحبر مناحيم وباسم الحبر آمي: ما معنى الآية "وتاركوا الرب يفنون" إن هذه الآية تشير إلى النّاس الذين يغادرون الكنيس في أثناء تلاوة التوراة. ولقد اعتاد الحبر أباهو أن يغادر الكنيس بين القارئ والآخر. فأثار بابا سؤالا: ماذا عن الخروج بين الآية والأخرى؟ ولم يجب أحد على هذا السؤال. ولقد اعتاد الحبر شيشت أن يدير وجهه إلى جهة أخرى ليدرس، وكان يقول: هم (مشغولون) بقراءتهم ونحن (مشغولون) بقراءتنا.

وحدث الحبر هونا ابن يهودا من الحبر آمي أنه قال: على الرجل أن ينهي قراءته وتفاسيره (براشوت) مع الجماعة. وذلك بأن يقرأ النص العبري مرتين أو الترجوم (الأرامي) مرة واحدة بما في ذلك (آيات مثل) عطروت وديبون، فإن الإنسان الذي ينهي قراءته مع الجماعة تطول أيامه وسنينه. أراد الحبر بيبي ابن آباي أن يتمّ قراءة جميع أجزاء (براشوت) السَّنة في ليلة عيد الغفران، ولكن الحبر حييا ابن راب من مِدينة (دفتي) قرأ له: "فتذللون أنفسكم في تاسع الشهر عند المساء". فهل نصوم نحن اليوم التاسع؟ لا، إننا نصوم اليوم العاشر، ولكن هذا يعلمنا أن المرء إذا أكل وشرب في اليوم التاسع فإنه سيجزى كما لو كان قد صام اليوم التاسع واليوم العاشر.

وهكذا فإنه أراد أن ينهي البراشوت مسبقاً ولكن حكيماً اقتبس له أحد تعاليم البرايتوت. ولذلك فلا ينبغي له أن يتم القراءة قبل الجماعة ولا بعدها، وهذا ما قاله الحبر يوشع ابن لاوي لأبنائه: أكملوا (البراشوت)مع الجماعة، وذلك بأن تقرأوا النص العبري مرتين، والترجوم الآرامي مرة واحدة، وانتبهوا إلى الشريان الوداجيّ حتى تتبعوا (تعاليم) الحبر يهودا الذي يقول. ينبغي (للشخص) أن يقطع الشريان الوداجي، وأن ينتبه لأن (يحترم) الرجل الكبير الذي نسي المعرفة دون خطأ ارتكبه. فلقد قيل:

إن الألواح كاملة، وبقايا الألواح كلاهما قد صُفّتا في تابوت العهد.

يقول رابا لأبنائه: عندما تقطعون اللحم فلا تقطّعوه بأيديكم. (يقول البعض إن هذا بسبب الخطر، ويقول آخرون حتى لا يفسد الطعام). ولا تجلسوا على سرير امرأة آرامية، ولا تمروا من وراء الكنيس أثناء صلاة الجماعة. "لا تجلسوا على سرير امرأة آرامية". يقول البعض أن هذا يعني لا تذهبوا للنوم قبل تلاوة "شماع". ويقول البعض: أي لا تتزوجوا امرأة حديثة العهد بالدين ويرى آخرون أن هذا يعني "سرير امرأة آرامية حرفياً" ولقد وضعت هذه القاعدة بسبب ما حدث للحبر بابا. فلقد ذهب الحبر بابا ذات يوم لزيارة امرأة آرامية فأحضرت له فراشاً وقالت: اجلس هنا، فقال لها الحبر بابا: لا أجلس حتى ترفعي غطاء الفراش. وعندما رفعت الغطاء وجد هناك طفلاً ميتاً. ومن هنا قال العلماء: لا يسمح بالجلوس على سرير امرأة آرامية. أما "ولا تمروا من وراء الكنيس بينما الجماعة تصلي" فإنه يؤكد تعاليم الحبر يوشع ابن ليفي فقد قال الحبر يوشع ابن ليفي: لا يسمح للرجل بأن يمر من خلف الكنيس بينما الجماعة تصلي. يقول آباي: هذا عندما لا يكون هناك باب آخر، أما إذا كان هناك باب آخر. فلا اعتراض على ذلك. فإن هذا ينطبق في حال عدم وجود كنيس آخر، أما إذا كان هناك كنيس آخر فلا اعتراض على ذلك، كما أن هذا ينطبق فقط عندما لا يكون الرجل حاملاً لثقل، وعندما لا يركض، أو لا يرتدي التفلين. أما إذا تحققت إحدى هذه الشروط فلا اعتراض.

يقول الحبر عقيبا: ثلاثة أشياء أحبها في أهل (ميديا): عندما يقطعون اللحم فإنهم لا يقطّعونه إلا على طاولة، وعندما يقبّلون فإنهم لا يقبّلون إلاّ على اليد، وعندما يستشيرون فإنهم لا يستشيرون إلا في الحقل. يقول الحبر أدّا ابن أهابا: ما الآية (التي يمكن اقتباسها لتدل على الحكم الأخير)؟ "فأرسل يعقوب ودعا راحيل وليئة إلى الحقل إلى غنمه"، يقول الخبر جمالئيل: ثلاثة أشياء أحبها في أهل فارس: أنهم معتدلون في مأكلهم، ومحتشمون في الخلاء، وعفافهم في أمور أخرى. "لقد أوصيت من كرسوا أنفسهم". يقول الحبر يوسف هذا يشير إلى أهل فارس الذين كانوا مقدرين لجهنّم.

يقول الحبر جمالئيل حتى يطلع الفجر. روى الحبر يهودا عن صموئيل أنه قال: الشريعة (هالاخا) كما أرساها الحبر جمالئيل، يقول الحبر شمعون ابن يوحاي: بإمكان الإنسان في بعض الأحيان أن يتلو (شماع) مرتين في الليلة، مرة قبل بزوغ الفجر ومرة بعد بزوغه فيكون بذلك قد أدّى واجباته مرة للنهار ومرة لليل.

إنّ هذا يناقض نفسه؛ فأنت تقول: "إنّ بإمكان الشخص في بعض الأحيان أن يتلو "شماع" مرتين في الليلة، وهذا يدل على أنه حتى بعد بزوغ الفجر فإن الوقت ما يزال ليلاً، ثم تقول "فيكون بذلك قد أدّى واجباته مرة للنهار ومرة لليل". فما الدليل على أنه نهار؟ لا، إنه في الحقيقة ليل ولكنه يسميه نهاراً. لأن بعض النّاس يفيقون في ذلك الوقت.

يروي الحبر آحا ابن حانينا باسم الحبر يوشع ابن لاوي أنه قال: الشريعة كما وضعها الحبر شمعون ابن يوحاي. ويرجع البعض (مقولة) الحبر يوحاي ابن حانينا هذه إلى الدرس التالي.

يروي الحبر شمعون ابن يوحاي عن الحبر عقيبا أنه قال: إن بإمكان الشخص في بعض الأحيان أن يتلو (شماع) مرتين في اليوم، مرة قبل شروق الشّمس ومرة بعد غروبها، فيكون بذلك قد أدى واجبه مرة للنهار ومرة لليل، إن هذا (الحديث) يناقض نفسه. فأنت تقول: "إن بإمكان الشخص في بعض الأحيان أن يتلو (شماع) مرتين في اليوم وهذا يدل على أنه حتى قبل شروق الشّمس فإن الوقت يعد نهاراً، ثم تقول بعد ذلك: "وبذلك يكون قد أدى واجباته مرة للنهار ومرة لليل" فما الذي يدل على أنه ليل؟ لا، إنه في الحقيقة نهار ولكنه يسميه ليلاً لأن بعض النّاس ينامون فيه.

حدث الحبر أحّا ابن حانينا عن الحبر يوشع ابن لاوي أنه قال: الشريعة هي كما وضعها الحبر شمعون الذي روى عن الحبر عقيبا أنه قال: يقول الحبر زيرا: ومع ذلك فلا ينبغي للإنسان أن يتلو (الصلاة): "اجعلنا نستلقي" وعندما أتى الحبر إسحق ابن يوسف من فلسطين قال: هذه (المأثورة) التي رواها الحبر أحّا ابن حانينا عن الحبر يوشع ابن لاوي لم ينقلها (الحبر يوشع) بوضوح، وإنما استنتجها (الحبر أحّا) استنتاجاً. فلقد حدث ذات مرة أن تلميذين سكرا في وليمة عرس ابن الحبر يوشع ابن لاوي، فأتيا أمام الحبر يوشع ابن لاوي (قبل شروق الشّمس) فقال: إن للحبر شمعون من عظيم السلطة ما يجعلنا نعتمد عليه في وقت الطوارئ.

حدث ذات مرة أن أبناءه عادوا إلى البيت (متأخرين) ... الخ ولكن كيف لم يسمعوا بهذا من قبل أن يعطى رأي الحبر جمالئيل؟ (لقد سمعوا)، ولكنهم سألوا هكذا: هل يوافقك الأحبار الرأي في هذه المسألة؟ فإذا كان الأمر كذلك، فإنه في حالة وجود اختلاف بين الفرد والجماعة فإن الهالاخا تتبع (رأي) الجماعة. أو أن الأحبار يتفقون معك (في الجوهر) ولكنهم يقولون: "إلى منتصف الليل" حتى يبعدوا الإنسان عن الإثم؟ فأجابهم: إن الأحبار يوافقون بالفعل، وإنّ هذا واجبكم (تلاوة "شماع") ولكنهم يقولون "حتّى منتصف الليل" حتى يبعدوا الإنسان عن الإثم.

وليس لهذا السبب فقط قرروا هذا ...الخ، ولكن هل يقول الحبر جمالئيل "إلى منتصف الليل"؟ هذا ما قاله الحبر جمالئيل لأبنائه: حتى بحسب الربابنة الذين يقولون "إلى منتصف الليل"، فإن وجوب (تلاوة "شماع") ما يزال قائماً حتى بزوغ الفجر. وأن سبب قولهم إلى منتصف الليل هو لإبعاد الإنسان عن ارتكاب الإثم.

حرق الشحم،... الخ ولكنّ (المشنا) لا تذكر أكل قرابين الفصح، قد يشير هذا إلى وجود تعارض في الـ (البرايتا) التالية: إن واجب تلاوة "شماع" في المساء، وهاليل في ليل عيد الفصح، وأكل قربان الفصح يمكن أن يستمر حتى طلوع الفجر. يقول الحبر يوسف لا يوجد تناقض، فالجملة الأولى (المشنا) تتوافق مع وجهة نظر الحبر إليعيزر ابن عزاريا أما الثانية (فتتوافق) مع وجهة نظر الحبر عقيبا، فلقد جاء في الكتاب "ويأكلون اللحم تلك الليلة" وبعد ذلك جاء "فإني أجتاز في أرض مصر هذه الليلة". فكما أن الآية الأخيرة تعني "إلى منتصف الليل" فإنها هنا أيضاً تعني "إلى منتصف الليل" ويقول له الحبر عقيبا: ولكن جاء في الكتاب أيضاً "تأكلونه بعجلة" وهذا يعني: إلى وقت العجلة (حتى طلوع الفجر).

(فقال له الحبر إليعيزر): إذا كان الأمر كذلك، فلِمَ لم يقل: في الليل؟ (فأجاب الحبرعقيبا): لأنني أعتقد أنه يجوز أكلها في النّهار مثل القرابين. ولذلك فقد قيل "في الليل" للدلالة على أنها تؤكل في الليل فقط وليس في النّهار. يمكننا أن نفهم سبب أهمية كلمة "تلك" لدى الحبر إليعيزر ابن عزريا الذي يعتمد رأيه على القياس. ولكن ما الغرض من كلمة "تلك" وفقاً للحبر عقيبا؟ إنها هنا لتستثنى ليلة أخرى فبما أن قربان "الفصح" هو قربان ذو قداسة ثانوية وأن قرابين السلام هي الأخرى ذات قداسة ثانوية، فبإمكاني القول أنه بما أن قرابين السلام تؤكل ليومين وليلة واحدة فكذلك قربان الفصح يؤكل لليلتين بدلاً من يومين، وكذلك فقد يؤكل لليلتين ويوم واحد ولذلك قيل "تلك الليلة" في تلك الليلة وليس في ليلة أخرى يؤكل (قربان الفصح) والحبر إليعيزر ابن عزريا؟ لقد استنتجها من الآية "ولا تبقوا معه إلى الصباح" والحبر عقيبا؟ إذ (استنتجتها) من هنا، فبأمكاني القول أن "صباح" إنما تشير إلى الصباح الثاني والحبر إليعيزر؟ هو يجيبك: "صباح تعني بشكل عام الصباح الأول.

إنّ (جدل) هؤلاء التنائيم يشبه (جدل) تنائيم آخرين حول هذه البرايتا: "هناك تَذبح قربان الفصح مساءً عند غروب الشّمس في ميعاد خروجك من مصر". في المساء تضحي وعند غروب الشّمس تأكل. و"في ميعاد خروجك من مصر" يجب أن تعرف (البقية). يقول الحبر يوشع: "في المساء" تُضحّي، وعند "غروب الشّمس" تأكل. وإلى متى ستستمر في الأكل؟ إلى "ميعاد خروجك من مصر" يقول الحبر آبا: الكل يجمع على أنه عندما تحّرر بنو إسرائيل من مصر فإنهم تحرروا في المساء، فلقد جاء في الكتاب "في غد الفصح خرج بنو إسرائيل بيد رفيعة". وعلى ماذا يختلفون؟ على وقت العجلة. الحبر إليعيزر ابن عزريا يقول: ما المقصود بالعجلة؟ إنها عجلة المصريين. بينما يقول الحبر عقيبا: إنها عجلة بني إسرائيل. وجاء في الكتاب كذلك: "أخرجك الرب إلهك ليلاً". ولكن هل غادروا (مصر) ليلاً؟ ألم يغادروها في الصباح كما جاء في الكتاب: "في غد الفصح خرج بنو إسرائيل"؟ هذا يشير إلى أن الخلاص قد بدأ منذ المساء. "تكلم (نا) في مسامع الشعب" يقولون في مدرسة الحبر ياناي: إن كلمة (نا) تعني: أنا أرجو. فالرب تبارك اسمه قال لموسى: إنني أرجوك أن تذهب إلى بني إسرائيل وأن تقول لهم: إنني أرجو منكم أن تستعيروا من المصريين آنية من الذهب والفضة حتى لا يقول العبد الصالح (إبراهيم) "ويستعبدون لهم، فيذلونهم". هذا أنجزه (الرب) لهم وأما: "بعد ذلك يخرجون بأملاك كثيرة" فلم ينجزه لهم، فقالوا له: لو أننا فقط نخرج بأرواحنا! مثل: (لقد كانوا) كرجل سجين وقد قال له النّاس: إنهم سيحررونك غداً وسيعطونك الكثير من المال: فأجابهم، إنني أتوسل إليكم: دعوني أخرج اليوم حُرّاً ولن أطلب المزيد!.

"وأعطى الرب نعمة للشعب" يدل هذا على أن الاستعارة تمت رغماً عنهم. يقول البعض: رغما عن المصريين ويقول آخرون رغماً عن بني إسرائيل. أما الذين يقولون "رغماً عن المصريين" فيستدلون بالآية: "والتي مكثت في البيت وقسمت الغنائم". وأما الذين يقولون رغماً عن بني إسرائيل فيستدلون بأعباء (حملها). "فسلبوا المصريين". يقول الحبر آمي: هذا يدل على أنهم قد جعلوها كشركٍ

دون قمح. ويقول ريش لاخِش: لقد جعلوها كبركةٍ بلا اسماك.

"أنا هو أنا" يقول الرب تبارك اسمه لموسى: اذهب لبني إسرائيل وقل لهم: لقد كنت معكم في هذه العبودية، وسأكون معكم في عبودية الممالك (الأخرى). فقال له موسى: تكفينا الضائقة التي نحن فيها الآن. ولذلك قال له الرب: اذهب وقل لهم: "أن ربي هو الذي أرسلني إليكم".

"استجب لي، يا إلهي، استجب لي" يقول الحبر أباهو: لماذا قال إيليا "استجب لي" مرتين؟ هذا يدل على أن إيليا قال أمام الرب تبارك اسمه: يا رب الكون "اسمعني" حتى تنزل نار من السماء تأكل كل شيء على المذبح. و"اسمعني" بأن يغيروا رأيهم حتى لا يقولوا أن هذا من عمل السحر، فلقد جاء في الكتاب: "وأنك أنت رددت قلوبهم فارتدوا".

مشنا (٢): متى يمكن للإنسان أن يتلو "شماع" في الصباح؟ من الوقت الذي يستطيع فيه الإنسان أن يميز فيه بين الأزرق والأبيض. ويقول الحبر إليعيزر: بين الأزرق والأخضر. وبإمكانه أن ينهي (تلاوة "شماع") إلى شروق الشّمس. يقول الحبر يوشع: إلى السّاعة الثالثة من النّهار، فهذه عادة الملوك أن يقوموا السّاعة الثالثة. وإذا تلى شخص شماع بعد ذلك فإنه لن يخسر شيئاً، لأنه سيكون كمن يقرأ التوراة.

جمارا: ما معنى "بين الأزرق والأبيض"؟ هل يجب أن أقول: بين كتلة صوف بيضاء وكتلة صوف زرقاء؟ إن بإمكان الشخص التمييز بين هذين الشيئين في الليل! إنها تعني: بين الأزرق والأبيض فيها نفسها. يقول الحبر مائير: (إن "شماع" الصباحية) تقرأ من الوقت الذي يمكن فيه التمييز بين الدب والكلب. ويقول الحبر عقيبا: بين الحمار والحمار الوحشي. ويقول آخرون من الوقت الذي يستطيع الشخص فيه أن يميز صديقه عن بعد أربعة أذرع، يقول الحبر هونا: الهالاخا هي كما يقول "الآخرون". ويقول آباي: فيما يتعلق بالتفيلين فإن الهالاخا كما قال الآخرون، وأما فيما يتعلق (بتلاوة "شماع") فهي كما يؤديها القدماء. ويقول الحبر يوحنان: لقد اعتاد القدماء أن ينهوهما (تلاوة شماع) مع طلوع الشّمس حتى يحضروا الخلاص (جعولاه) مع الصلاة وكانوا يتلون الصلاة في النّهار. يقول الحبر زيرا: أي نصٍ يمكن الاعتماد عليه في إثبات ذلك؟ "ويخشونك مادامت الشّمس، وطالما القمر يضيء لأجيال". يشهد الحبر يوسي ابن ايليقيم باسم جمهور أورشليم المقدس: إذا ربط الشخص دعاء الخلاص بالصلاة فلن يمسه أذىً طوال اليوم. يقول الحبر زيرا: الأمر ليس كذلك! فلقد حصل أنني ربطت وقد أصابني أذى. فسألوه وماذا كان الأذى؟ أنك حملت غصن ريحان إلى قصر الملك؟ هذا لم يكن أذىً، فلقد كان عليك أن تدفع أي شيء حتى ترى الملك على أي حال! فلقد قال الحبر يوحنان: ينبغي للرجل أن يكون متشوقاً دائماً لأن يركض لرؤية ملوك بني إسرائيل.

وليس فقط لرؤية ملوك بني إسرائيل فقط، وإنما لرؤية ملوك الأغيار، فإذا كان جديراً فإنه قد يميز بين ملوك بني إسرائيل وملوك الأغيار.

قال الحبر إيلاً للحبر عولاً عندما تصعد إلى هناك بلّغ سلامي لأخي الحبر بيرونا بحضور

الجماعة كلها فإنه رجل عظيم ويبتهج بأداء الوصية بالشكل الصحيح. فلقد نجح ذات مرة في ربط الخلاص مع الصلاة، ولم تفارق الابتسامة شفتيه طوال النّهار. كيف من الممكن حضور الاثنتين بينما يقول الحبر يوحنان: في بداية الصلاة على الشخص أن يقول: "يارب افتح شفتي" وفي ختامها يقول "لتكن أقوال فمي وفكر قلبي مرضية"؟ فأجاب الحبر إليعيزر: هذا يشير إذن إلى الصلاة المسائيّة. ولكن ألم يقل الحبر يوحنان: من هو الشخص المقدر للحياة الآخرة؟ الشخص الذي وصل دعاء الخلاص المسائي والصلاة المسائيّة. يقول الحبر إليعيزر: هذا يشير إذن إلى الصلاة ما بعد الظهر. ويقول الحبر آشي: تستطيع أن تقول أيضاً أن هذا يشير إلى كل الصلوات ولكن بما أن الربابنة وضعوا (هذه الكلمات) في الصلاة (تفيلا) فإنها تعتبر صلاة واحدة طويلة.

فإنك إن لم تعترف بذلك فكيف يمكن له أن يصل المساء. بينما ينبغي له أن يتلو أدعية "اجعلنا نسترح". وهكذا فبإمكانك أن تقول إنه بما أن الربابنة قد أصدروا دعاء "اجعلنا نسترح" فإنها تعتبر دعاء خلاص واحد. وهكذا هنا، بما أن الربابنة قد وضعوا هذه الكلمات في الصلاة فإنها تعتبر صلاة واحدة طويلة.

بما أن الآية: "لتكن أقوال فمي وفكر قلبي مرضية" ملائمة للتلاوة سواءً في البداية (بداية الصلاة) أو في نهايتها فلم يضعها الربابنة في نهاية التبركة الثانية عشرة؟ فلتُتلَ في البداية. يقول الحبر يهودا ابن الحبر شمعون ابن بازي: بما أن داود لم يَتلُها إلا بعد ثمانية عشر جزءاً (من المزامير) فقد سنّ الربابنة قراءتها بعد ثمان عشرة تبركة. ولكن هذه المزامير الثمانية عشر هي في الحقيقة تسعة عشر؟ "طوبى للرجل الذي" و"لماذا ارتجت الأمم". يشكلان فصلاً واحداً. فلقد قال الحبر يهودا ابن الحبر شمعون ابن بازي: لقد نظم داود مائة وثلاثة فصول (من المزامير)، ولم يقل "هللويا" إلى أن رأى سقوط الأشرار، فلقد جاء في الكتاب "ليفنى الخطاة من الأرض والأشرار لا يعودون من بعد، ويا نفس احمدي الرب، هللويا (حمداً لله)". هل هذه مائة وثلاثة؟ أليست مائة وأربعة؟ ولذلك يجب أن نفترض أن "طوبى للرجل" و"لماذا ارتجت الأمم" فصلاً واحداً، فلقد روى صموئيل أن الحبر نحماني روى عن الحبر يوحنان أنه قال: إن كل فصل عزيز على داود يبدأ بـ "طوبى" وينتهي بـ "طوبى" لقد بدأ داود بـ "طوبى" عندما قال: "طوبى للرجل" وأنهى بـ "طوبى" عندما قال "طوبى لجميع المتّكلين عليه".

كان بجوار الحبر مائير قطاع طرق وكانوا يسببون له الكثير من المشاكل فدعا عليهم الحبر مائير بالموت. فقالت له زوجته بيروريا: كيف تعرف (أن دعاءك هذا مسموح به)؟ لقد جاء في الكتاب: "فليفنى الخاطئون (حطائيم)" هل مكتوب حُوطئيم؟ أم حطائيم؟ وانظر إلى نهاية الآية أيضاً: "وليختفي الضعفاء" فإن الخطايا إن توقفت فلن يكون هناك أشرار. ولذا فإن من الأفضل أن تصلي الأمم لهم حتى يتوبوا وإلا فلن يبقى هناك أشرار فصلى لهم وتابوا.

قال صدوقي لبيروريا: لقد جاء في الكتاب: "ترنمي أيتها العاقر التي لم تلد"، أيجب عليها أن

تغني لأنها لا تحمل؟ فأجابته: أيها الغبي! انظر إلى آخر الآية: "لأن أبناء المبعدة أكثر من أبنـــاء ذات البعل، قال الرب" ولكن ما معنى: "العاقر التي لم تلد"؟ نحن يا جمهور إسرائيل الذي يشبه امرأة عاقراً لأنه لم ينجب أبناء مثلك لجهنم.

قال صدوقي للحبر أباهو: لقد جاء في الكتاب "مزمور لداوود حينما هرب من وجه أبشالوم ابنه" وجاء فيه أيضاً: "مُذهبة(ميختام) لداوود عندما هرب من أمام شاؤول" فأي الحدثين وقع أولاً؟ ألم تقــع حادثة شاؤول قبل؟ إذن فلقد كتب أولاً، فأجابه الحبر أباهو: بالنسبة لكم، أنتم لا تضعون المقارنة بــين أمرين عند التفسير، لذلك يصعب الأمر عليكم، ولكن بالنسبة لنا فنحن نعتمد المجاورة فــي تفســيرنا ولذلك لا توجد صعوبة علينا. فلقد قال الحبر يوحنان: كيف نعرف من التوراة أن المجاورة لها قيمــة؟ لقد جاء في الكتاب: "الأمور مرتبطة مع بعض إلى أبد الآبدين، وقد أنشأت بالحق والاســتقامة" لمــاذا يأتي فصل أبشالوم مجاوراً لفصل يأجوج ومأجوج؟. إذا سألك شخص: هل من الممكن أن يتمرد عبــد على سيده؟ فبإمكانك أن تجيبه: وهل من الممكن أن يتمرد ابن على والده؟ لقد حــدث هــذا وأن ذاك (سيحدث) أيضاً.

حدث الحبر يوحنان عن الحبر شمعون ابن يوحاي أنه قال: ما معنى الآية "تفتح فمها بالحكمــة وفي لسانها قانون للرأفة" لمن يشير سليمان في هذه الآية؟ إنه لا يشير إلا إلى أبيه داود الذي عاش في خمسة عوالم ونظم مزموراً (لكل واحد منها). لقد بقي في رحم أمه. وأخذ يغني، فلقد جاء في الكتاب: "يا نفسي باركي الرب، وكل ما في باطني ليباركك اسم القدوس". ثم خرج إلى الهواء الطلق ونظر إلى النجوم والأفلاك وأخذ يغني كما جاء في الكتاب: "باركوا الرب يا ملائكته المقتدرين قوة الفاعلين أمره عند سماع صوت كلامه ..." ثم رضع من صدر أمه ونظر إلى ثدييها وأخذ يغني: فلقد جاء في الكتاب "باركي يا نفس الرب ولا تنسي حسناته" وما معنى: "كل حسناته"؟ يقول الحبر أباهو: أي أنــه وضــع ثدييها على مصدر الفهم. وما سبب هذا؟ يقول الحبر يهودا: حتى لا ينظر إلى موقع العورة.

يقول الحبر حانينا حتى لا يرضع من مكان قذر. ثم رأى سقوط الأشرار فأخذ يغني، فلقد جــاء في الكتاب "يا نفس باركي الرب، حمداً له". ونظر إلى يوم الموت فأخذ يغني، فلقد جاء في الكتاب: "يا نفس باركي الرب، إلهي وربي قد تعاظم مجدك ولبست الجلال عِزاً". وكيف تشير هذه الآية إلى يــوم الموت؟ يقول رابا ابن الحبر شيلا: نعلم هذا من نهاية الفقرة عندما تروا الآية: "تحجب وجهك فترتاع. تنزع أرواحها فتموت وإلى ترابها تعود".

كان الحبر شيمي ابن عقبا (ويقول آخرون مار عقبا) يرافق الحبر شمعون ابن بازي الذي كــان ينظم الأجادوت ويتلوها أمام الحبر يوحنان. فقال له الحبر شيمي (أو مار عقبا): ما معنى هذه الآيــة: "باركي يا نفسي الرب، وكل ما في باطني، ليبارك اسمه القدوس" فأجاب: تعال ولاحظ عجز مقــدرة الإنسان أمام مقدرة الرب تبارك اسمه. إن بمقدور الإنسان أن يرسم صورة على حائط ولكــن لــيس بإمكانه أن يبث فيها الروح والحياة أو الأمعاء والأحشاء. ولكن الرب تبارك اسمه ليس كــذلك. فإنــه

يخلق واحداً من الآخر، ويبث فيه الروح والحياة والأمعاء والأحشاء. وهذا ما قاله حنا: "لا قدوس مثل الرب، لأنه ليس غيرك ولا صخرة كمثل إلهنا"؟ لا يوجد فنان (رسام) كربنّا وما معنى: "لا أحد يضاهيك" يقول الحبر يهودا ابن منسيا: لا تقرأ: "ليس هناك غيرك"، وإنما: ليس هناك أحدٌ لبلوتيلكا (أي ليتلفك) فإن طبيعة اللحم والدم ليست كطبيعة دم ولحم الرب تبارك اسمه. إنها طبيعة اللحم والدم التي تعمر أعمالها أكثر منها. أما الرب تبارك اسمه فإنه يعمر أكثر من أعماله.

فقال له: ما أردت أن أخبرك هو ما يلي: لمن يشير داود في هذه الآيات الخمس التي تبدأ بـ "يا نفس باركي الرب"؟ إنه لا يشير إلا إلى الرب تبارك اسمه وإلى الروح. فكما أن الرب تبارك اسمه يملأ العالم كذلك الروح تملأ الجسد. وكما أن الرب يرى ولكنه لا يُرى، فكذلك الروح ترى ولا تُرى. وكما أن الرب تبارك اسمه يغذي العالم كله فكذلك الروح تغذي الجسد كله. وكما أن الرب طاهر فكذلك الروح طاهرة. وكما أن الرب تبارك اسمه يستقر في أعمق حدود فكذلك الروح تستقر في أعمق حدود. فلتأت تلك التي تمتلك هذه الصفات الخمس ولتمدح الرب الذي يمتلك هذه الصفات الخمس.

يقول الحبر حمنونا: مامعنى الآية: "من كالحكيم ومن يفهم تفسير أمر"؟ من كالرب تبارك اسمه الذي عرف كيف يحدث مصالحة بين رجلين صالحين حزقيال واشعيا؟ قال حزقيال: فليأت اشعيا إلي كما ذهب إيليا إلى آحاب، فلقد جاء في الكتاب: "فذهب إيليا ليتراءى لآحاب"، فلقد جاء في الكتاب: "فذهب إيليا ليتراءى لآحاب". وقال اشعيا: فليأت حزقيال إلي كما ذهب يحورام ابن آحاب إلى اليشع. فماذا فعل الرب تبارك اسمه؟ لقد جلب المتاعب على حزقيال وقال لأشعيا: اذهب وعد المريض فلقد جاء في الكتاب: "في تلك الأيام مرض حزقيال للموت فجاء إليه اشعيا.... لأنك تموت ولا تعيش" ما معنى: "لأنك تموت ولا تعيش"؟ أي أنك ستموت في هذه الحياة ولن تحيا في الحياة الأخرى. فقال له: ولماذا كل هذا؟ فأجابه: لأنك لم تحاول أن تنجب أطفالاً. فقال: السبب هو أنني رأيت بالروح القدس أن أبنائي لن يكونوا صالحين. فقال له: وما شأنك بأسرار عظيم الرحمة؟ كان ينبغي لك أن تفعل ما أُمرت به، وتدع الرب تبارك اسمه يفعل ما يسره. فقال إذن فزوجني ابنتك، فلربما أنجبت أبناءً صالحين أن تجمع بين حسناتي وحسناتك. فأجاب أن القدر قد مضى، فقال الآخر: يا ابن آموص، انه نبوءتك وامضِ. لقد تعلمت هذا من بيت جدي: فلو أن سيفاً ماضياً وضع على رقبة رجل ما ينبَغيَ له أن يكفّ عن الصلاة. وقد جاءت هذه المقولة أيضاً على لسان الحبر يوحنان والحبر إليعيزر. فلو أن سيفاً ماضياً وُضِع على رقبة رجل لا ينبغي له أن يكف عن الصلاة، فلقد جاء "رغم أنه يريد أن يذبحني، مع ذلك أنا أثق به". قال الحبر حانان: حتى وإن قال صاحب رؤيا لشخص ما أنه سيموت في الصباح فلا ينبغي له أن يَكفّ عن الصلاة. فلقد جاء في الكتاب: "لأن ذلك من كثرة الأحلام والأباطيل وكثرة الكلام ولكن اخشَ الله" ولذلك "وَجّه حزقيا وجهه إلى الحائط وصلّى إلى الربّ" وما معنى "كير"؟ يقول الحبر شمعون ابن لاخِش (لقد صلى) من أعمق حجرات أو جدران (كيروت) قلبه، فلقد جاء في الكتاب: "أحشائي توجعني جدران (حجرات) قلبي". يقول الحبر ليفي (لقد صلى) مع إشارة إلى "كير"

آخر. فلقد قال أمام الرب: يا سيد الكون! إن المرأة الشونامية قد صنعت غرفة واحدة صغيرة (فوق السطح) فأعادت ابنها إلى الحياة. فمن (صنع) أكثر مني وقد أغرق جدي الهيكل بالذهب والفضة؟. "اذكر كيف سرت أمامك بالأمانة وبقلب سليم وفعلت الحسن في عينك". ما معنى: "فعلت الحسن في عينيك"؟ حدث الحبر يهودا عن راب أنه قال: لقد وصل دعاء الخلاص مع الصلاة ويقول الحبر ليفي: لقد أخفى كتاب الشفاء.

يقول أحبارنا: لقد فعل الملك حزقيال ستة أشياء: وقد وافق (الأحبار) على ثلاثة منها واعترضوا على ثلاثة. أما الأشياء الثلاثة التي وافقوا عليها فهي: أنه أخفى كتاب الشفاء، فوافقوا عليه، وأنه قطع الحية النحاسية إلى قطع، فوافقوا عليه، وأنه جرّ عظام أبيه (إلى القبر) على سرير من الحبال. فوافقوا عليه. أما الأشياء الثلاث التي لم يوافقوا عليها فهي: أنه أوقف مياه جيحون ولم يوافقوا عليه، وأنه قطع (الذهب) من بوابات الهيكل وبعث بها إلى ملك آشور ولم يوافقوا عليها، وأنه أضاف يوماً لشهر نيسان، ولم يوافقوا عليه ولكن، ألم يقبل حزقيال التعليم الذي يقول: "هذا الشهر يكون لكم رأس الشهور" (هذا يعني) أن نيسان هذا وليس أي شهر آخر يجب أن يكون نيسان لقد فهم ما قاله صموئيل خطأً. فلقد قال: لا يجب أن نعلن السَّنة سنة مطولة في الثلاثين من آذار (أيار)، فقد يكون هذا اليوم من نيسان. ولاحظ: نحن لا نهتم بهذه الاحتمالية.

روى الحبر يوحنان باسم الحبر يوسي ابن زيمرا أنه قال: إذا جعل الرجلُ دعاءه يعتمد على أعماله فإن الرّب سيجعله يعتمد على أعمال الآخرين، وإذا جعله يعتمد على أعمال الآخرين فإن الرب سيجعله يعتمد على أعماله. لقد جعل موسى دعاءه يعتمد على أعمال الآخرين حين قال: "اذكر إبراهيم وإسحق وإسرائيل عبيدك" وقد جعله الكتاب المقدس يعتمد على أعماله هو، إذ جاء في الكتاب: "لذلك قال أنه يريد أن يفنيهم، واختار موسى أن يقف أمامه عند الصدع ليطفئ غضبه، حتى لا يدمرهم" أما حزقيا فقد جعل دعاءه يعتمد على أعماله هو حيث قال: "آه يا رب اذكر كيف سرت أمامك بالأمانة وبقلب سليم وفعلت الحسن في عينيك" لكن الرب جعله يعتمد على أعمال الآخرين حيث جاء في الكتاب: "وأحامي عنِ هذه المدينة لأخلصها من أجل نفسي ومن أجل داوود عبدي". وهذا يتوافق مع الحبر يوشع ابن ليفي، فقد قال الحبر يوشع ابن ليفي ما معنى الآية: "هي ذي للسلام لكنها درت لي المرارة". أي أنه حتى بعد أن أرسل له الرب تبارك (رسالة) السلام فإنها كانت مريرة عليه. "فلنعمل عُلِيَّة على الحائط صغيرة" اختلف راب وصموئيل إذ يقول الأول: كانت غرفة مفتوحة من الأعلى ثم أنهم وضعوا لها سقفاً. بينما يقول الثاني: هذه كانت شرفة كبيرة، ثم أنهم قسموها إلى اثنتين. وبالنسبة لمن يقول أنها كانت شرفة فإن هناك سبباً جيداً لورود كلمة (قير) (حائط) في النص. لكن الذي يدعي أنها كانت غرفة عليا، كيف يتعامل مع كلمة "قير"؟.

(لقد استخدمت) لأنهم وضعوا لها سقفاً. وبالنسبة لمن يقول أنها غرفة عليا فإن هناك سبباً وجيهاً لورود كلمة "عليا" (عُلِيّة). ولكن كيف يتعامل من يقول أنها كانت شرفة مع كلمة "عليا"؟ لقد كانت

أفضل الـ "معُولاه" من الغرف "فلنعمل عُليّة على الحائط صغيرة ونضع له هناك سريراً وخواناً وكرسياً ومنارة حتى إذا جاء إلينا يميل إليه". قال آباي (ويقول البعض أنه الحبر إسحق) إذا أراد شخص أن ينتفع من ضيافة شخص آخر فبإمكانه أن ينتفع كما فعل اليشع وإذا لم يرغب في الانتفاع بإمكانه أن يرفض كما فعل صموئيل الراعي الذي نقرأ عنه: "وكان رجوعه إلى الرامة لأن بيته هناك". ويقول الحبر يوحنان (هذا يعلمنا أن) منزله كان معه أينما ذهب.

"فقالت لزوجها قد علمتُ أنه رجل الله مقدس"، يقول الحبر يوسي ابن حنانيا: نتعلم من هذا أن المرأة أفضل من الرجل في معرفة صفات الضيف. "رجل الله مقدس" كيف عرفت هذا؟ يوجد رأيان مختلفان لراب وصموئيل. يقول الأول: لأنها لم تر ذبابة تمر على طاولته. ويقول الآخر: لأنها فرشت غطاء من الكتان على سريره ولم تر أثراً لاحتلام ليلي عليه. إنه (رجل) مقدس. قال الحبر يوسي ابن الحبر حانينا: هو رجل مقدس ولكن مرافقهُ لم يكن كذلك، فلقد جاء في الكتاب: "فتقدم جيحازي ليدفعها"، يقول الحبر حانينا: لقد أمسكها من صدرها.

"الذي يمرّ علينا دائماً". روى الحبر يوسي ابن حانينا عن الحبر إليعيزر ابن يعقوب أنه قال: إذا استضاف رجل تلميذاً في بيته وجعله يستمتع بما يمتلكه فإن الكتاب المقدس يثيبه كما لو أنه كان قد ضحى بحرق القرابين اليومية.

روى الحبر يوسي ابن حانينا عن الحبر إليعيزر ابن يعقوب أنه قال: لا ينبغي للرجل أن يقف في مكان مرتفع عندما يصلي بل عليه أن يصلي في مكان منخفض، فلقد جاء في الكتاب: "من الأعماق صرخت إليك يا رب". كما لا ينبغي للرجل أن يقف على كرسي أو على مسند للقدمين أو على مكان عالٍ للصلاة، بل عليه أن يصلي في مكان منخفض إذ لا يوجد عُلوٌّ أمام الرب، فلقد جاء في الكتاب "من الأعماق صرخت إليك يا رب" كما جاء فيه أيضاً: "صلاة لمسكين إذا أعيا".

روى الحبر يوسي ابن حانينا أيضاً عن الحبر إليعيزر ابن يعقوب أنه قال: عندما يصلي الرجل فإن عليه أن يضع قدميه في وضعية مناسبة. فلقد جاء في الكتاب: "وأرجلها أرجل مستقيمة...".

نقل الحبر يوسي ابن حانينا باسم الحبر إليعيزر أنه قال: ما معنى الآية: "لا تأكلوا بالدم". أي لا تأكلوا قبل أن تصلي من أجل دمك. حدث الحبر إسحق عن الحبر يوحنان عن الحبر يوسي ابن حانينا عن الحبر إليعيزر ابن يعقوب أنه قال: إذا أكل الشخص وشرب ثم تلى الصلوات فإن الكتاب المقدس يقول فيه: "وقد رميتني وراء ظهرك".

لا تقرأ "غافيخا" (ظهرك) وإنما "جيئيخا" (كبرياؤك). يقول الرب القدوس المبارك: بعد أن مجد هذا الشخص نفسه يأتي ويَقْبل مملكة السماء!

يقول الحبر يوشع: إلى السّاعة الثالثة: ويروي الحبر يهودا عن الحبر صموئيل قوله: إن الهالاخا هي مع رأي الحبر يوشع. إن الشخص الذي يقرأ الشماع بعد ذلك لا يخسر شيئاً. ويروي الحبر حيسدا عن مار عقبا، أنه قال بشرط أن لا يتلو صلاة : "الذي خلق النور" وقد أثارت هذه الجملة اعتراضاً: إن

الذي يتلو "الشماع" بعد ذلك لا يخسر شيئاً، فإنه كشخص يقرأ التوراة، ولكنه يقرأ بـــركتين (دعـــائين) قبلها وواحده بعدها. ألا يعد هذا تفنيداً لأقوال الحبر حيسدا؟ إنه (في الواقع) تفنيد. وهناك من يقـــول، روى الحبر حيسدا عن مار عقبا أنه قال: "ما معنى فإنه لا يخسر شيئاً؟ أنه لا يخسر البركات".

ولقد قيل: إن من يتلو الشماع بعد ذلك لا يخسر شيئاً، لأنه سيكون كمن يقرأ التوراة، ولكنه يقول بركتين قبلها وبركة بعدها.

ويقول الحبر ماني: إن الذي يتلو "الشماع" في وقتها أعظم ممن يقرأ التوراة. طالمـــا ورد فـــي النص المقدس "إن الذي يتلو فيما بعد فإنه لا يخسر شيئاً، وهو كالرجل الذي يتلو التوراة"، نستنتج من ذلك أن الذي يتلو دعاء "شماع" في وقتها المناسب فهو الأفضل من غيره.

مشنا (٣): يقول بيت شماي: ينبغي على الرجل أن يستلقي في المساء ويتلو (الشـــماع). وفـــي الصباح ينبغي له أن يقف كما جاء في الكتاب: "حيث تنام وحين تقوم". أما بيت هيلل فيقولون: أن على كل شخص أن يتلوها بطريقته الخاصة، فلقد جاء في الكتاب: "وحين تمشي في الطريق" (هذا يعنـــي): في الوقت الذي ينام فيه النّاس وفي الوقت الذي يستيقظ فيه النّاس. يقول الحبر طرفون: بينما أنا أمشي ذات مرة استلقيت لأتلو "الشماع" على طريقة بيت شماي، وقد تعرضت للخطر من قبل جماعـــة مـــن اللصوص، فقالوا له: تستحق الضرر الذي لحق بك لأنك خالفت طريقة بيت هيلل.

جمارا: إن بيت هيلل لا يسببون أية مشكلة فهم يوضحون أسبابهم والأســـباب (التـــي تـــدعوهم لرفض رأي) بيت شماي. ولكن لماذا لا يقبل بيت شماي بوجهة نظر بيت هيلل؟ بإمكان بيت شماي أن يرددوا: إذا كان الأمر كذلك، فدع النص يقول: "في الصباح وفي المساء" لماذا يقول النص "حين تنـــام وحين تقوم"؟ حتى يُظهر أنه في وقت الاستلقاء يجب أن يكون هناك اســـتلقاء حقيقـــي، وفـــي وقـــت النهوض يجب أن يكون هناك نهوض حقيقي. وكيف يفسر بيت شماي الكلمات التالية: "حين تمشي في الطريق"؟ إنهم يحتاجونها لما يلي: "حين تجلس في بيتك". فهذا يستثني العريس "وحـــين تمشـــي فـــي الطريق" فهذا يستثني الشخص الذي ينشغل بأداء فريضة دينية. ولذلك فقد قالوا أن من يتزوج عـــذراء يعفى (من واجب قراءة "شماع" في المساء)، أما من يتزوج أرملة فلا يعفى. وكيف يستخلص الدرس؟ يقول الحبر بابا: (يجب أن تكون الظروف) كـــ "طريق". فكما أن "طريق" (رحلة) اختيارية فكذلك كل ما هو اختياري (لا يعفى من الوجوب). ولكن ألم يقل النص وكذلك الرب عظـــيم الرحمـــة أن علـــى الشخص أن يتلو؟ لو كان الأمر كذلك لقال عظيم الرحمة (ببساطة): حين تجلس وحين تمشي. ما دلالة عندما تجلس، وعندما تمشي؟ في حالة "جلوسك" و"مشيك" فأنت تحت الوجوب. ولكن فـــي حالـــة أداء فريضة دينية فإنك تعفى. إذا كان الأمر كذلك، فإن الرجل الذي يتزوج أرملة يجب أن يعفى أيضاً؟ إن الأول مهتاج. أما الثاني فلا. إذا كانت حالة الهيجان هي الأساس فإن الأمر ينطوي كذلك علـــى مـــن تغرق سفينته! وهل ينبغي لك أن تقول كذلك، فلماذا روى الحبر أبّا ابن زبدا عن راب أنه قال يجـــب على الشخص الحاد أن يؤدي جميع المبادئ الواردة في التوراة باستثناء التفيلين، لأن مصطلح "غطـــاء

الرأس" ينطبق عليهم، فلقد جاء في الكتاب "لف عليك مَشدّاتك" وفي تلك الحالة فإن الهيجان بسبب فريضة دينية أمّا هنا فهو أمر اختياري.

وبيت شماي؟ إنهم يقولون إنها تستثني الشخص الذي هو مستغرق في مهمة دينية. وبيت هيلل؟ إنهم يجيبون: إنها تخبرك بالتصادف أن بإمكان الشخص أن يتلو في الطريق.

يقول أحبارنا: يقول بيت هيلل إن بإمكان الشخص أن يتلو (الشماع واقفاً، وأن يتلوها جالساً، وأن يتلوها مستلقياً، وأن يتلوها ماشياً في الطريق وأن يتلوها في عمله. في إحدى المرات كان الحبر إسماعيل والحبر إليعيزر ابن عزريا يتعشيان في نفس المكان، وكان الحبر إسماعيل مستلقياً بينما كان الحبر إليعيزر واقفاً. وعندما حان وقت تلاوة "شماع" استلقى الحبر إليعيزر ووقف الحبر إسماعيل، فقال الحبر إليعيزر ابن عزريا للحبر إسماعيل: يا أخي إسماعيل سأروي لك مثلاً. ماذا يشبه هذا (تصرفنا)؟ إنه يشبه رجلاً يقول له النّاس: إن لك لحية مرسلة، فأجابهم: فلتذهب إلى المفسدين. وكذلك أنت الآن فلقد بقيت مستلقياً طوال فترة وقوفي، أما عندما استلقيت أنت وقفت! فأجاب الحبر إسماعيل: لقد تصرفت أنا وفقاً لبيت هيلل، أما أنت فقد تصرفت وفقاً لبيت شماي. والأكثر من هذا، (لقد تصرفت كذلك) حتى إذا رآنا التلاميذ عدلوا الشريعة هكذا لأجيال المستقبل. وماذا قصد بـ "والأكثر من هذا"؟، لقد قصد: وإذا شئت أن تجادل على أن بيت هيلل يجيزون الاستلقاء أيضاً (فإنني أجيب أن) هذا هو الحال إذا كان الشخص مستلقياً منذ البداية ومع ذلك، فبما أنك كنت واقفاً في البداية ثم استلقيت فإنهم قد يقولون: هذا يظهر أن (الاثنين) يأخذان برأي بيت شماي ولربما يرى التلاميذ ويبدلون الهالاخا هكذا لأجيال المستقبل.

يقول الحبر حزقيل: إذا اتبع الشخص قواعد بيت شماي فإنه على صواب، وإذا اتبع شخص قواعد بيت هيلل فإنه على صواب. ويقول الحبر يوسي: إذا اتبع قواعد بيت شماي فإنه عمل لا قيمة له، فكما تعلمنا: إذا كان رأس الرجل والجزء الأكبر من جسمه داخل العريشة بينما الطاولة في البيت، فإن بيت شماي يعتبرون عمله باطلاً، أما بيت هيلل فيعتبرونه مشروعاً. قال بيت هيلل لبيت شماي: ذهب حكماء بيت شماي وبيت هيلل مرة لزيارة الحبر يوحنان ابن حورانيت فوجدوا رأسه والجزء الأكبر من جسمه داخل العريشة بينما الطاولة في البيت فلم يعترضوا على ذلك. فأجابوا: وهل تستنتجون دليلاً من هذا؟ (الحقيقة) أنهم قالوا له أيضاً: إذا كانت هذه هي عادتك فإنك لم تؤدّ فريضة السوكاه في حياتك. يقول الحبر نحمان ابن إسحق: إن الشخص الذي يتبع قواعد بيت شماي يجعل حياته خاسرة، فكما تعلمنا: قال الحبر طرفون: بينما أنا أمشي ذات مرة استلقيت لأتلو شماع على طريقة شماي، وقد تعرضت للخطر من قبل جماعة من اللصوص. فقالوا له: إنك تستحق الضرر الذي لحق بك لأنك خالفت طريقة بيت هيلل.

مشنا (٤): في الصباح هناك بركتان (دعاءان) يجب أن يُتليا قبلها وواحدة بعدها. وفي المساء

تتليان قبلها واثنتان بعدها. واحدة طويلة وواحدة قصيرة. وفي المواضع التي أمروا (الحكماء) بواحدة طويلة لا يجوز تلاوة واحدة قصيرة. وفي المواضع التي أمروا بواحدة قصيرة لا يجوز تلاوة واحدة طويلة. (والصلاة) التي أمروا أن تختتم (ببركة) لا يجب أن تترك دون هذه الخاتمة. والصلاة التي أمروا أن تنتهي دون خاتمة كهذه فلا يجب أن تختم.

جمارا: ما هي البركات التي يتلوها الإنسان (في الصباح)؟ يروي الحبر يعقوب ابن الحبر أوشعيا: (مبارك) الذي كوّن النور وكوّن الظلام. ودعه يقول: مصور النور وخالق الضياء؟ نحن نبقي على كلمات الكتاب المقدس. (وماذا عن الكلمات التالية في النص) "وصانع السلام وخالق البشر" هل نكررها كما هي مكتوبة؟ إنها مكتوبة "شر" ونحن نقول "جميع الأشياء" كتلطيف للمعنى. إذن فلنقل هنا أيضاً "ضياء" كتلطيف للمعنى! في الحقيقة، يجيب رابا، أنه لذكر الصفات المميزة للنهار في وقت الليل والصفات المميزة لليل في وقت النّهار. وذكرنا للصفات المميزة لليل في وقت النّهار صحيح، فكما نقول: "مصور النور وخالق الظلام" ولكن أين نجد الصفات المميزة للنهار في وقت الليل؟ يجيب آباي: (في الكلمات): "أنت تزيح النور من وجه الظلام، والظلام من وجه الليل" وما هي (البركة) الأخرى؟ روى الحبر يهودا عن صموئيل "بهجر الحب" وقد علّم الحبر إليعيزر ابنه الحبر فيدات (أن يقول): "بحبٍّ كثير". وقد قيل في الموضوع نفسه أيضاً: لا نقول "بحبٍّ خالد" وإنما "بحبٍّ كثير". ومع ذلك فإن الربابنة يقولون أن "بحبٍّ كثير" تتلى، وكذلك "وأحببتك محبة أبدية ومن أجل ذلك أدمت لك الرحمة".

روى الحبر يهودا عن صموئيل أنه قال: إذا استيقظ شخص باكراً ليقرأ (التوراة) قبل أن يتلو (شماع) فعليه أن يتلو بركة، أما إذا كان قد تلى "شماع" فلا يجب أن يتلو بركة لأنه أعفي بقول "بحبّ كثير".

يقول الحبر هونا: إن تلاوة بركة ضرورية لقراءة التوراة أما لقراءة المدراش فلا يجب تلاوة أي بركة وعلى الرغم من ذلك يقول الحبر إليعيزر إن تلاوة بركة مطلوبة لقراءة التوراة والمدراش أيضاً ولكن ليس للمشنا. ويقول الحبر يوحنان: حتى للمشنا يجب تلاوة بركة (ولكن ليس للتلمود). قال رابا: وللتلمود أيضاً يجب تلاوة بركة. ويقول الحبر حييا ابن آشي: لقد وقفت بين يدي راب عدة مرات لأردد جزءنا في "سِفرا" مدرسة راب وقد اعتاد أن يغسل يديه أولاً ثم يتلو بركة، وبعد ذلك كان يراجع الجزء معنا.

ماهي "البركة" التي تُتلى (قبل التوراة)؟ يروي الحبر يهودا عن صموئيل: (مباركٌ أنت ...) يا من قدستنا بوصاياك، وأمرتنا بدراسة التوراة. ولقد اعتاد الحبر يوحنان أن يختتم كما يلي: "إننا نتضرع إليك يا ربنا أن تجعل كلمات توراتك سائغةً في أفواهنا وفي أفواه شعبك بيت إسرائيل حتى نعلم نحن وذرية شعبك بيت إسرائيل اسمك وندرس توراتك مبارك أنت يا ربنا يا من علمت التوراة لشعبك إسرائيل". قال الحبر حمنونا: "(مبارك أنت...) يا من اخترتنا من بين كل الأمم وأعطيتنا توراتك. مبارك أنت يا من أعطيت التوراة" يقول الحبر حمنونا: هذه هي أفضل البركات، ولذا دعونا نتلوها

جميعاً.

لقد تعلمنا في موضعٍ آخر أن مسؤول الكهنة قال لهم (أي للكهنة): "اتلوا بركة واحـدة"، فتلـوا بركة واحدة ثم تلوا الوصايا العشر، وشماع، والجزء "فإذا سمعتم لوصاياي..." و"قال الرب" ثـم تلـوا ثلاث بركات مع النّاس: "صادق وراسخ" وبركة "عفودا" والبركة الكهنوتية. وفي السَّبت تلـوا بركـة إضافية للحراس المغادرين. ماهي البركة المشار إليها في الأعلى؟ سوف يظهر هذا مما يلـي. أتـى الحبر آبا والحبر يوسي إلى مكان معين فسألهما أهل المكان عن البركة (المشار إليهـا) ولكنهمـا لـم يستطيعا أن يجيبانهم. فذهبوا وسألوا الحبر ماتينا ولكنه هو الآخر لم يعرف. ثم ذهبوا وسألوا الحبـر يهودا الذي قال لهم: هكذا فعل صموئيل: إنها تعني "بحبٍّ كثير". حدث الحبر زريقا عن الحبر آمي عن الحبر شمعون ابن لاخِش أنه قال: إنها "مصور النور" وعندما أتى الحبر إسحق ابـن يوسـف (مـن فلسطين) قال: إن الحبر زريقا لم يقل هذه الجملة بشكل ظاهر وإنما فسّرها (من جملة أخـرى). فلقـد حدث الحبر زريقا عن الحبر آمي عن الحبر شمعون ابن لاخِش: هذا يدل على أن تلاوة بركة واحـدة غير ضروري لتلاوة بركة أخرى. فإذا قلت أنهم اعتادوا تلاوة "مصور النور" فمن الصحيح أن نستنتج أن تلاوة بركة واحدة ليس ضرورياً لتلاوة بركة أخرى، لأنهم لم يقولوا: "بحبٍّ كثير" ولكن إذا قلـت أنهم اعتادوا تلاوة "بحبٍّ كثير" فكيف يمكن أن نستنتج أن تلاوة بركة واحدة غير ضروري لتلاوة بركة أخرى؟ ربما يكون سبب عدم قراءتهم "مصور النور" هو أن وقت قراءتها لم يكن قد حان بعد، وعندما كان يحين وقتها كانوا يتلونها! وإذا كانت هذه الجملة قد استنتجت استنتاجاً فما أهمية ذلك؟ إذا كانت قد استنتجت استنتاجاً (فإن بإمكاني أن أفندها كما يلي): لقد تلوا في الحقيقة: "بحبٍّ كثير"، وعندما حـان وقت "مصور النور" تلوها أيضاً. ما معنى أن بركة واحدة ليست ضرورية لبركة أخرى إذن؟ ترتيـب (تلاوة) البركات ليس ضرورياً.

لقد تلوا الوصايا العشر، والشماع والفصول "فإذا سمعتم لوصاياي" و"قـال الـرب" و"صـادق وراسخ" و"عفودا" و"البركة الكهنوتية".

روى الحبر يهودا عن صموئيل أنه قال: ولقد أراد النّاس خارج الهيكل أن يفعلوا نفس الشـيء ولكنهم منعوا خوفاً من دسّ المهرطقين. وقد جاء في الموضع نفسه أيضاً أن الحبر ناثان يقـول: لقـد سعوا لأن يفعلوا الشيء نفسه خارج الهيكل ولكن هذا كان قد منع منذ زمـن بعيـد خوفـاً مـن دسّ المهرطقين. وأراد رابّاه ابن بار حنا أن يدسّ هذا في سورا ولكن الحبر حيسدا قال له أن هذا قد ألغي منذ زمن بعيد خوفاً من دسّ المهرطقين، وأراد أميمار من نهارديا أن يؤسس الفكرة في مدينة نهارديا ولكن الحبر آشي قال له أن هذا قد ألغي منذ زمن بعيد خوفاً من دسّ المهرطقين.

وفي السَّبت كانوا يتلون بركة إضافية للحرّاس المغادرين ماذا كانت هذه الصلاة؟ يقول الحبـر حلبو: كان الحارس المغادر يقول للحارس القادم: عسى الذي اسكنَ اسمه في هذا البيت أن يجعل الحب والأخوة والسلام والصداقة تسكن بينكم.

عندما أمروا بتلاوة بركة طويلة، فمن العرف الشرعي أنه إذا أخذ شخص كوباً من النبيذ معتقداً أنه خمر وبدأ (بنية تلاوة البركة) للخمر وانتهى بالنبيذ فإنه يحقق الفرض. حتى وإن قال "الذي بكلمته توجد كل الأشياء" فإنه يكون قد أدى الفرض، فلقد تعلمنا أنه إذا تلى الإنسان: "الذي بكلمته توجد كل الأشياء" في جميع الحالات فإنه يكون قد أدى الفرض. أما إذا أخذ كوباً من الخمر ظاناً أنه نبيذ وبدأ (بنية تلاوة البركة) للنبيذ وانتهى بالخمر فهنا يثار التساؤل: هل نحكم على بركته وفقاً لبدايتها أم لنهايتها؟ تعال واسمع: "إذا بدأ شخص في الصباح (بنية تلاوة) "مصدر النور" وانتهى بـ "الذي جلب الشفق" فإنه لم يؤد الغرض، أما إذا بدأ (بنية تلاوة) "الذي جلب الشفق" وانتهى بـ "مصدر النور" فإنه قد أدّى الفرض. إذا بدأ شخص في المساء (بنية تلاوة) "الذي أتى بالشفق" وانتهى بـ "مصدر النور" فإنه لم يؤد الغرض، أما إذا بدأ (بنية تلاوة) "مصدر النور" وانتهى بـ "الذي يجلب الشفق" فإنه قد أدّى الفرض. والمبدأ هو أن الصيغة الأخيرة هي التي تقرر. والأمر مختلف هناك لأنه يقول (في النهاية) "مبارك أنت يا من أوجَدَ النجوم" وهذا جدل جيد بالنسبة لراب الذي يقول أن أية بركة لا تتضمن اسم الرب ليست ببركة. ولكن ماذا لو قبلنا بوجهة نظر الحبر يوحنان الذي يرى أن أية بركة لا تتضمن الملكوت الإلهي ليست ببركة؟ ماذا يمكن أن نقول؟ يجب أن نجيب أنه بما أن رابا ابن عولاً قال: حتى تذكر الصفات المميزة للنهار في وقت الليل والصفات المميزة لليل في وقت النّهار (يمكن أن نفترض) أنه حين تلى بركة (بالاسم الإلهي) والملكوت في البداية فإنه كان يشير إلى كليهما.

تعال واسمع الجملة الختامية: "المبدأ هو أن الصيغة الأخيرة هي التي تقرر". وما هي الحالات الأخرى المشمولة بالعبارة "المبدأ هو"؟ أليست هي الحالة التي ذكرناها؟ لا، إنها تتضمن الخبز والتمر. كيف يمكن أن نفهم هذا؟ هل يمكن أن أقول أنه أكل خبزاً ظاناً أنه تمر، وبدأ (بنية تلاوة البركة) للتمر وانتهى (ببركة) الخبز. هذا هو نفس الشيء! لا، هذا مطلوب (للحالة) التي أكل فيها تمراً ظاناً أنه كان يأكل خبزاً، وبدأ (بنية تلاوة البركة) للخبز، وانتهى بالتمر في هذه الحالة يكون قد أدى الفرض. وحتى لو أنهى ببركة الخبز يكون قد أداه. ما السبب؟ لأن التمر أيضاً يعطي قوتاً.

روى رابا ابن حانينا الأكبر عن راب أنه قال: إذا حذف شخص "صادق وراسخ" في الصباح و"صادق وموثوقٍ به" في المساء فإنه لم يؤد الفرض، فلقد جاء في الكتاب "أن يخبر برحمتك في الغداة وأمانتك كل ليلة".

ويروي رابا ابن حانينا الأكبر أيضاً عن راب أنه قال: عندما يركع الشخص أثناء أداء الصلاة عليه أن يركع (عند كلمة) "مبارك" وعندما يعتدل واقفاً عليه أن يقول (عند ذكر) الاسم الإلهي. قال صموئيل: ما هو سند راب في هذا الرأي؟ لأنه جاء في الكتاب "الرب يقوّم المنحنين" ولقد أثير خلاف حول الآية: "ومن اسمي ارتاع هو". هل مكتوب "لاسمي"؟ مكتوب: "من اسمي" قال صموئيل لحييا ابن راب: يا أيها المتعلم، فقال أحدثك بحديث حسن نطق به أبوك. هكذا قال أبوك: عندما يركع الشخص عليه أن يركع (عند كلمة) "مبارك" وعندما يعتدل واقفاً عليه أن يعتدل (عند ذكر) الاسم الإلهي. وعندما

كان الحبر شيشت يحني نفسه كالقصبة، وعندما كان يرفع نفسه كان يرفع نفسه كالأفعى.

يروي رابا ابن حانينا الأكبر أيضاً عن راب أنه قال: إن الشخص يقرأ في الصلاة "الرب المقدس" و"الملك الذي يحب البرِّ والحكم" طوال السَّنة ماعدا خلال العشرة أيام التي بين رأس السَّنة وعيد الغفران، حيث يتلو فيها "الملك المقدس" و"ملك الحكم". ويقول الحبر إليعيزر: حتى وإن تلى "الرب المقدس" خلال هذه الأيام فإنه يكون قد أدى الفرض، فلقد جاء في الكتاب "يتعالى رب الجنود بالعدل وتقدس الإله القدّوس بالبر". متى يمجد رب الجنود بالعدالة؟ في هذه الأيام العشرة التي تمتد من رأس السَّنة إلى يوم الغفران وعلى الرغم من ذلك يقال: "الرب المقدّس". وماذا قررنا؟ يقول الحبر يوسف: "الرب المقدّس" و"الملك الذي يحبُّ البِر والحكم". قال رابا: "الملك المقدّس" و"ملك الحكم". والقانون هو كما وصفه رابا.

روى رابا ابن حانينا الأكبر عن راب أنه قال: إذا كان الشخص في وضع الصلاة من أجل صديقه ولم يفعل فإنه يُعدّ خاطئاً، فلقد جاء في الكتاب: "أما أنا فحاشا لي أن أخطئ إلى الرب فأكف عن الصلاة من أجلكم". قال رابا: إذا كان (صديقه) تلميذاً. فعليه أن يصلي له إلى حدّ المرض. ما أساس هذا؟ هل بإمكاني أن أقول: لأنه جاء في الكتاب: "وليس منكم من يحزن عليَّ أو يخبرني"؟ ربما يختلف الحال مع ملك. إنه في الواقع مأخوذ من هنا: "أما أنا ففي مرضهم كان لباسي مسحا. أذللت بالصوم نفسي".

روى رابا ابن حانينا الأكبر عن راب أنه قال: إذا ارتكب شخص خطيئة ثم شعر بالخزي منها فإن كل خطاياه تغتفر. فلقد جاء في الكتاب: "لكي تتذكري فتندمي ولا تفتحي فاكِ بعدُ بسبب خزيك حين أغفر لك كل ما فعلت يقول السيد الرب".

ربما يكون الأمر مختلفاً مع الجماعة؟ من المرجح (أنها مأخوذة) من هنا: "وقال صموئيل لشاؤول ...ماذا أصنع". ولكنه لم يذكر أوريم وتوميم لأنه قتل كل (أهل) نوب، مدينة الكهنة، وكيف نعرف أن السماء قد غفرت له؟ لأنه جاء في الكتاب : "وقال صموئيل .. وغداً أنت وبنيك تكونون معي".

يقول الحبر يوحنان: "معي" تعني: في حصني (في الفردوس). يقول الربانية أننا نتعلمها من هنا: "فنصلبهم للرب في جعبة شاؤول مختار الرب". ولقد جاء صوت إلهي ونادى: "مختار الرب".

روى الحبر أباهو ابن زوطريا عن الحبر يهودا أنه قال: لقد أرادوا أن يضمنوا "شماع" فصل "بالاق" ولكنهم لم يفعلوا لأن هذا كان سيشكل عبئا كبيراً على الجماعة. ولماذا (أرادوا أن يضيفوه)؟ لأنه يتضمن الكلمات: "والله أخرجه من مصر". دعنا نتلو إذن فصلي الربا والأوزان الذين ذكر فيهما الخروج من مصر؟.

يقول الحبر يوسي ابن أبين. (السبب) هو أنه يتضمن الآية: "جثم كالأسد ربض كلبوة من يقيمه" إذن فلنتلُ هذه الآية ولا شيء غيرها؟ يوجد لدينا موروث وهو أن كل فصل جزأه موسى سيدنا فإننا

نجزؤه، أما الفصول التي لم يجزئها سيدنا فإننا لا نجزؤها. ولماذا أضافوا فصل الطاليت (الهـداب)؟ يقول الحبر يهودا ابن حبيبا: لأنه يُشير إلى خمسة أشياء: مبدأ الطاليت (الأهداب)، الخروج من مصر، ونير الوصايا، و(تحذيرات) من آراء المهرطقين، والتوق إلى الفسوق الجنسي والوثنية. الثلاثة الأولى واضحة، أما نير الوصايا فقد ورد في: "فترونها وتتذكرون كل وصايا الرب" أما الأهداب فتتذكر فـي: "وقل لهم أن يصنعوا لهم أهداباً في أذيال ثيابهم"، والخروج من مصر كما جاء في: "الذي أخرجكم من أرض مصر" ولكن أين نجد (التحذيرات) من آراء المهرطقين. والتوق إلى الفسوق الجنسي والوثنيـة؟ لقد ذكر في الكتاب: "وراء قلوبكم" وهذا يشير إلى الهرطقة، وكذلك ذكر "قال الأحمق في قلبه، لـيس هناك إله"، والآية "وراء أعينكم" تشير إلى التوق إلى الفسوق، وذكر كذلك: "فقال شمشون لأبيه خـذها لي لأنها حسنت في عيني" و"التي أنتم فاسقون وراءها". وهذا يشير إلى التوق إلى الوثنية، كما جـاء أيضاً: "رجعوا وزنوا وراء البعليم".

مشـنا: يجب أن تُذكر الهجرة من مصر خلال دعاء شماع في وقت الليل. هذا ما قاله الرابـي إليعيزر ابن عزاريا: انظر أنا في بداية السبعينات من العمر، إن الهجرة من مصر يجب أن تذكر فـي وقت الليل ولحد الآن لم أعرف سبب وجوب ذكر الهجرة في الليل! حتى جاء ابن زوما ففسر ذلـك: لأنه قد قيل في النص: "لأنك يجب أن تتذكر اليوم الذي خرجت فيه من مصر طوال أيام حياتك. يقول الحكماء: "كل أيام حياتك" تشير إلى هذا العالم، وحتى معها أيام المسيح.

جمـارا: قال ابن زوما للحكماء: هل أن أيام الهجرة من مصر قد ذكرت في عهد المسيح؟ لـم يكن منذ وقت طويل حين قال: "لذلك انظر الأيام القادمة قال الرب، فإنهم سوف لن يقولون بأن الـرب قد جاء ببني إسرائيل من مصر، لكن مادام الرب قد أتى بهم وسيأتي بهم من كل البلاد التي كان قـد نشرهم فيها إلى البلد الأم إسرائيل".

فقالوا له: هذا لا يعني أن أيام الهجرة من مصر يجب أن تذكر، لأن النص على الممالك والدول قد جاء أولاً ثم ذكر بعدها أيام الهجرة من مصر وما شابه ذلك عندما تقرأ في النص: إن اسمك يجـب أن لا يكون يعقوب، ولكن اسمك إسرائيل.. هذا لا يعني أن اسم يعقوب ينتهي ويحل محله إسـرائيل، ولكن يجب أن يكونِ اسم إسرائيل أولاً ثم يحل يعقوب ثانياً!.

وقيل أيضاً: "تذكر إنك لم توجدِ الأشياء ولا تستطيع أن تعطي صفة القِدَم على الأشياء". إن قول: "تذكر إنك لم توجدِ الأشياء" هذا يشير إلى الخضوع لباقي الشعوب، وإن قول "لا تسـتطيع أن تعطـي صفة القِدَم للأشياء" فهذا يشير إلى الخروج من مصر.

"انظر سوف آتي بشيء جديد، وسوف ينبت من ساعته". يقول الرابي يوسف: هذا يشـير إلـى حرب يأجوج وماجوج.. ماذا يشبه هذا القول؟ إنه شبيه برجل يسافر بالطريق فيواجه ذئباً فيهرب منه، فيذهب ويقص ما جرى عليه من أمر الذئب، ثم أنه يواجه في طريقه أسداً فيهرب منه، ويرجع ويقص ما جرى من أمر الأسد، ثم يواجه ثعباناً ويهرب منه، وهنا ينسى ما حدث في المرتين السابقتين (مـع

الذئب والأسد) فيذهب ويروي ما جرى مع الثعبان.. وهكذا مثل إسرائيل: إن الأحداث الأخيـرة قـد أنستهم الأحداث الأولى. إن إبرهام هو نفسه إبراهيم.. في البداية أصبح أبـاً لآرام (أب آرام) فقـط. وبعدها أصبح أباً لكل العالم. (وما يشبه ذلك) أن ساراي هي نفسها سارا، في البداية كانت أميرة على شعبها لكن بعد ذلك أصبحت أميرة لكل العالم. يقول خابّارا: إن كل من ينادي إبراهام، إبرام فقد انتهك المبادئ مادام النص في الكتاب يقول: "إن اسمك يكون إبراهام".

يقول الرابي إليعيزر: قد يكون انتهك أمراً سلبياً، مادام هنالك نص يقول: "ولا ينادى اسمك مرة أخرى إبرام". إذن لو كان الحال كذلك فيجب أن يطبق هذا على سارا التي هي ساراي؟ في هذا الأمر شيء يختلف، فإن الرب المبارك قال لإبرام "طالما أن ساراي هي زوجتك فلا تناديها سـاراي ولكـن اسمها سارا". إذن لو كان كذلك فهذا يطبق على من يسمي يعقوب، يعقوب؟ هنـا حالـة تختلـف لأن الكتاب المقدس قد أعاد اسم يعقوب بعد تسميته إسرائيل، كما جاء في النص: "وكلم الرب إسرائيل في مرأى الليل، وقال له: يعقوب، يعقوب".

إن الرابي يوسي يستشهد بقول يعارض هذا القول: "أنت الرب الإله الذي اختار إبرهام" وجـاء الجواب: إن الرسول الذي يحكي كل الحقائق والأعمال النبيلة التي تخص الرحمة فهي الحالة الأصلية للموضوع.



مشـــنا: لو أن أحداً كان يقرأ التوراةَ فيما يخصّ جزء شماع (دعاء البركة) عندما يحين وقــت تلاوتها، فإذا كان ينوي فعلاً تلاوتها فإن ذلك يُجزي عمله، وعند التوقف فقد يرسل التحيات، ثم يعــود ويلقي التحية. وفي منتصف جزء التلاوة على الفرد أن يُرسل التحية للشخص الذي يخــاف منــه أن يؤذيه ويعود للتلاوة.

يقول الرابي مائير، قال رابي يهودا: في منتصف التلاوة يمكن أن يرسل الفرد تحيةً ضد الخوف ثمّ يعود للتلاوة، ثم يُهدي التحية لأيٍّ كان. وأن التوقفات تكون بين ترتيل الرحمة أو التبرك الأول من شماع. حسناً، هنا توقفات الجزء الأول من شماع، لكن ماذا عن الجزء الثاني؟ يكون التوقف بــين (و) وكلمة (اسمع) ويجب أن تمر بين كلمة (مع) وكلمة (فقال الرب) وبين كلمة (فقال الرب) وكلمة (حقــاً وصدقا). وعند ذلك يجب أن لا تتقاطع الكلمة، فيستمر بالتلاوة.

يقول الرابي يوشع: لماذا وُجد جزء (اسمع) قبل (ويجب أن تأتي لتعبر)؟ لأن في هــذه الحالــة على المرء أن يتقبل بنفسه الاعتراف بمملكة السماء، ثم يأخذ على نفسه الاعتراف بالتعاليم. ولماذا يأتِ جزء (ويجب أن تأتي لتعبر) قبل جزء (فقال الرب)؟ لأن جزء (يجب أن تأتي لتعبر) هو إجباري فــي الليل والنّهار، بينما جزء (فقال الرب) هو إجباري التلاوة في النّهار فقط.

وما هو السبب الذي دعا رابي إلى هذا القول؟ لأن الكتاب المقدس يقول: "يجب علــيهم ذلــك" يقترح أن عليهم البقاء. إذن ما هو سبب إدعاء الأحبار؟ لأن الكتاب المقدس يقول (اسمع) ويقترح بذلك على السامع أن يختار اللغة التي يفهمها.

جمـــارا: هذا ما يثبت أن القاعدة السلوكية في التلاوة يجب أن تكون بقصد نية التلاوة فعلاً. ماذا لو كان الشخص له نية قراءة الكتاب المقدس؟ لكي يقرأ؟ إنه فعلاً داخل في القراءة! قد يكون الذي يقرأ اللفيفةوتكون النية هي قراءة مشنا لكي ينقّحها؟.

يقول الأحبار: يجب أن تتلى شماع بنفس الطريقة التي كتبت بها. وهذا رأي رابي أيضاً. لكــن الحكماء يقولون بأنه يمكن قراءة شماع بأي لغة كانت.

إن سبب إدعاء رابي هذا هو ما جاء في الكتاب المقدس من أن عليهم أن يبقوا هنا. أمــا ســبب الأحبار فهو أن الكتاب المقدس قد قال (اسمع) أي افهم باللغة التي تفهم فيها الترتيل.

لنا أن نفترض بأن رابي كانت له فكرة مفادها أن كل التوراة كان مسموحاً أن تقرأ بأيــة لغــة كانت مادام المرء يفترض أنها تقرأ بلسان قدسي، إذن لماذا نص "عليهم البقاء" قد كتب بلغة الرحمــة كلها؟ هذا ضروري، مادام قد كتب "اسمع".

إذن يمكن أن نفترض (حسب فكرة الأحبار) أن التوراة يجب أن تقرأ فقط بلسان قدسي؟ ومادامك افترضت أن التوراة يجوز قراءتها بأية لغة كانت، فلماذا كتبت كلمة (اسمع) بلسان الرحمة كلها؟ هــذا

ضروري لأن "عليهم البقاء" قد كتبت، وهذا اقتراح بأن تقرأ بلغتها الأصلية.

ويقول الأحبار: "يجب أن يكونوا كذلك" هذا يعلمنا بأنه لا يجوز القراءة من النهاية فصاعداً. أي يجب أن تكون النية موجودة عند القراءة. هل لي أن أقول بأن الجزء الأول يتطلب كاوانـا،أن تكـون النية موجودة وحضور القلب عند القراءة؟ فقال الرابي إليعيزر: من هذه النقطة ليست النية ضرورية. فقال له الرابي عقيبا: من هذا القول: "ما أمرتك به هذا اليوم احفظه بقلبك" من هذا ألا نعلم بأن الجزء كله يتطلب النية وحضور القلب!.

فقال راباه ابن حنان باسم الرابي يوحنان: لقد أوجدت الحلقة من قبل الرابيِ عقيبا، وقد عرفنـا بأن الذي يقرأ دعاء شماع فعليه أن يعير اهتماماً ويصغي لما يقوله.

يقول الرابي آحا باسم الرابي يهودا: لو أنه أعار اهتماماً في الجزء الأول فليس واجباً عليـه أن يكمل باقي الأجزاء.

ونتعلم من برايتا أخرى ما ينص على قول: "يجب أن يكونوا كذلك" إنه يقصد بها عدم الـتلاوة من آخر الكتاب. وأن كلمة "في قلبك" معناها وجوب حضور النية والقصد عند القراءة من هذه النقطة أتت تعاليم التلاوة.

لقد اتفق السيد الأكبر على ما جاء أنفاً.. فإن تعاليم التلاوة تنص على أن الـذي يقـرأ الكتـاب المقدس أو دعاء شماع يجب أن يكون حاضراً النية والقلب وأن يفهم ويعي ما يقول. وإن اللغة التـي كتبت فيها هي لغة الرحمة، لذا فإن لغة التوراة تعلمنا أن القراءة تعطي الرحمة.. "علم أبناءك التوراة" كي يُعطون الرحمة ويلتمسون البركة.

يقول الأحبار: "اسمع، يا إسرائيل، إن الرب إلهنا، هو رب واحد" كانت هذه الـتلاوة الأميريـة للرابي يهودا عندما يتلو شماع دعاء البركة. إلى هذه النقطة بالتحديد يكون مطلوباً، وهذا قول الحبـر مائير، أما رابا فيقول: أن الهالاخا هي كما نص الحبر مائير.

قال راب مرة للرابي حييا: لم أرى رابي يقبل الاعتراف بمملكة السماء. فأجابه الرابي حييا: يا ابن الأمراء، في اللحظة التي مرر يداه فوق عينيه فإنه يكون قد اعترف بمملكة السماء.

يقول الرابي إيلا باسم الرابي صموئيل ابن مارتا عن راب: إذا قال المرء "اسمع، يا إسرائيل، إن الرب إلهنا هو رب واحد" ثم غلبه النعاس، فقد أنجز واجبه.

قال الرابي نحمان لخادمه دارو: أوخزني في أول النص، ولكن لا توخزني بعد ذلك. وهذا مـا يدل على أن النص الأول وبداية التلاوة تتضمن التأثير الأكبر من باقي الأجـزاء، وأراد أن يـوخزه خادمه حتى لا يغلب عليه النعاس ويفوته الجزء الأهم من التلاوة.

قال الرابي يوسف لـ الرابي يوسف إبن راباه: ماذا كان أبوك معتاداً أن يفعل؟ فقال لـه: فـي بداية الجزء كان يحاول أن يسبب ألماً لنفسه وذلك لكي يبقى يقظاً، أما في باقي الأجزاء فلم يكن يفعل ذلك.

يقول الرابي يوسف: إن الرجل الذي يضطجع على قفاه لا يحق له أن يتلو دعاء البركة شماع، ولكن ليس هنالك اعتراض إذا كان مستلقياً. ولكن ألم يكن الحبر يوشع يلعن كل من ينام مستلقياً على ظهره؟ لكن لو كان الرجل مستلقياً على قفاه فلا بأس أن يتحرك إلى جانبه قليلاً، ولكن عند قراءة شماع لا يجوز له أن يستدير على شيء ما. لكن الرابي يوحنان كان يفعل ذلك، فيستدير ويقرأ الكتاب المقدس وهو مستلق؟ نعم إن للرابي يوحنان استثناء، إذ أنه كان بديناً جداً.

لقد علمنا أن الذي يقرأ دعاء شماع ومر عليه أستاذه خلال توقفاته، فعليه أن يلقي التحية كيفما اتفق ولأيٍ كان، وفي منتصف التلاوة عليه أن يعطي التحية ضد الخوف ولا يعيدها مرة أخرى.

فقال الرابي يهودا: في منتصف التلاوة يلقي تحيات ضد المخاوف ثم يرددها مرة أخرى على الذي يخاف شره، ثم يقولها مرة أخرى لأيٍ كان.

قال أشيتا التناء من مدرسة الرابي آمي وهو يسأل الرابي آمّي: هل يمكن للذي يصوم صوماً طوعياً أن يكون تحت الاختبار؟ فهل أخذ على نفسه أن لا يأكل ولا يشرب أو تعهد بأن لا يقوم بأي متعة؟ نعم يختبر وليس هنالك أي اعتراض. فلقد علمنا ما يشبه هذه الحالة: إن مجرد التذوق لا يحتاج إلى التبرك وان الذي يستمر بالصيام الطوعي يمكن أن يتذوق. ليس هنالك أي اعتراض.

وكم مقدار ما يتذوقه؟ إن الحبر آمي والحبر آسي كانوا معتادين أن يتذوقوا بقدر ربيعيت. يقول الحبر جوناه باسم الرابي زيرا: إن الذي تمر عليه سبعة أيام ولم تأتيه رؤيا أو حلم في المنام فإن هذا من الشر. لأنه جاء في النص: "إن الذي يرى الأحلام عليه أن يكون قانعاً بأن الشر لن يزوره". قال راب: لو أن أحداً أفشى التحية لصاحبه قبل أن يتلو التفلين، فإنه كما لو وضعه في موضع عال، كما ورد في النص المقدس "أسقط ذلك الذي يشمخ بأنفه، فكم هو وضيع إذا قدّرناه".

يقول الرابي يوسف: كم هي رائعة العبارة التي نَطَقها الرابي صموئيل عندما قال إنه في الغرب قالوا: قال الرب: "قل لبني إسرائيل، وستقول لهم إني أنا الرب إلهكم الحق".. فقال له أباي: ما هي الروعة في ذلك، لاحظنا أن الرابي كهانا قال: عند المساء لا يجوز للمرء أن يبدأ بالجزء الثالث من دعاء شماع، لكنه لو كان قد بدأ فيه فعليه أن يتوغل فيه؟ وأن تقول بأن الكلمات الواردة في النص "وعليك أن تقول لِهم" فإنها لا تتضمن بداية تلاوة الدعاء. أوَ لَم يكن الرابي صموئيل ابن إسحق قال: "قل لبني إسرائيل" لا تحمل أية بداية، ولكن "قل لهم" هي البداية؟.

فقال الرابي بابا: في الغرب كانوا يقولون أن عبارة "وعليك أن تقول لهم" لم تكن البداية، يقول حييا ابن راب: لو قال أحدٌ "عند المساء"، "إني أنا الرب إلهكم" فليس عليه أن يقول "حقاً"، ولكن عليه أن يقول ما ذُكِر من خبر مصر فصاعداً، ويستطيع أن يقول كذلك: نحن نشكر الرب إليك ربنا يا إلهنا، أنت الذي جئت بنا من مصر وخلصتنا من مكان العبودية وأعطيتنا المعجزة والأشياء العظيمة من البحر الأحمر فسوف نغني ونرتل لك.

قال الرابي يوشع ابن كورحا: لماذا يجب قول الجزء الخاص بـ "اسمع" في بداية الدعاء؟ لقد

تعلمنا أن الرابي شمعون قال: إنه حقاً يجب أن يأتي جزء "اسمع" قبل "ويجب أن تـأتي وتعبـر" لأن الخالق قد وصف التعلُّم، وتعليم كتابة الرسائل والأحرف وقراءتها، وأن جزء "يجب أن تأتي وتعبـر" تسبق جزء "وقال الرب"، لأن الرب حث على تعلم الحروف والكتابة.

ألم يكن مكتوب فيه: "وعليك أن تتقيد بذلك وعليك أن تكتب؟ نعم، لكن هذا يعني حقاً أن "اسمع" يجب أن تتقدم على "ويجب أن تأتي وتعبر" فالاثنان يحثان على التعليم والكتابة والعمل.

في أحد المرات غَسَلَ راب يديه ثم تلى دعاء شماع ثم أتبعها بقراءة التفـيلاً (أدعيـة وآيـات مقدسة). لكن كيف فعل ذلك؟ مع العلم قد علمنا بأنه إن الذي يحفر حفرة في القبر لإدخال جثة فإن ذلك يعفيه من تلاوة دعاء شماع والتفيلا ويستثنى من كل التعاليم الواردة في التوراة! عندما تحـين سـاعة تلاوة دعاء شماع فإنه يذهب ويغسل يديه فيتلو دعاء شماع ثم يتبعها بقراءة التفيلا؟ إن هـذه الجملـة تحمل معها تناقضاً ذاتياً: لأنه في البداية يقول إنه معفي من التلاوة ثم يقول بعد ذلك عليـه أن يتلـو إجباراً؟.

إن هذا ليس إختلافاً ولا تناقضاً إن جملة الحروف تتكلم عن الحالتين. على كل حال تبقى تلـك الملاحظة متقاطعة مع رأي راب؟ لأن راب قد تكلم بالاتفاق مع رأي الرابي يوشع الذي يقول إنه فـي البداية على المرء أن يعترف بمملكة السماء ثم بعد ذلك يعترف بالتعاليم. وأنا أضمن لك بأن الرابـي يوشع ابن كورحا قد عنى بأن التلاوة للجزء الواحد يجب أن يتبع أحدها الآخر.

قال رابينا: إنه إذا حانت السّاعة المقررة لتلاوة الدعاء، على المرء أن يغسل يديه ثم يضع التفيلاً ويبدأ بقراءة دعاء البركة شماع وبعدها يتلو التفيلاً، هذه هي التعاليم الكاملة للسماء.

يقول الرابي حييا باسم الرابي يوحنان: لو أن أحداً استشار الجماعة ثم غسل يديه، وقدَّم التفـيلا بين يديه ثم تلى دعاء البركة شماع وبعدها قرأ التفيلاً فكأنه قد بنى معبداًوقدم له قرباناً وكما قد جاء في النص "سوف أغسل يديَّ بماء البراءة وسوف أعمّر معبدك يا رب".. فقال له رابا: ألا تعتقد سـعادتك بأنه يبدو وكأنما قد غسل نفسه بالطهارة من الآثام، لأنه جاء في الذكر "سوف أغسل بماء الطهارة" ولم يكتب "سأغسل يدي"؟ فقال رابينا لرابا: أيها السيد، صلّي وانظر إلى ذلك التلميذ الذي جاء من الغـرب والذي قال: إذا لم يكن هنالك ماءً لغسل يديه فيستطيع أن يفرك يديه بـالتراب أو الحصـا أو نشـارة الخشب. فأجابه: إن ذلك صحيح تماماً. هل صحيح ما مكتوب "سأغسل بالماء"؟ بل مكتوب "سأغتسـل للطهارة" بأي شيء نظيف. أن الحبر حيسدا كان يلعن كل من يبقى ينتظر الماء ليغتسل وقد حان وقت الصلاة.

مشـنا: لو أن أحداً تلى دعاء شماع دون أن يستمع لما يقول فإنه يكون قد أنجز واجبه. يقـول الرابي يوسي: لم يكن قد أنجز واجبه.

أما إذا كان قد تلى الدعاء من النهاية فإنه كأنما لم ينجز واجبه، وأنه لو أخطأ في القراءة فعليـه أن يرجع ويصحح قراءة ما أخطأ به.

جمـــارا: ما هو سبب الرابي يوسي الذي دعاه لقول ذلك؟ لأنه قد كتب في النص: "اسمع" وهذا يعني أنه اجعل أُذن قلبك تعي ما ينطق به لسانك.

لقد تعلمنا من مكان آخر أن الأصم الذي يتكلم ولكنه لا يسمع، فليس عليه أن يعزل التروما (لأنه لا يسمع التبرك الذي يقوله مع كل فعل)، وإن فعل ذلك فإن عمله هذا نافذاً ومنجزاً.

قال الحبر حيسدا: لو أن أحداً تلى دعاء شماع دون أن يفهم ما يقول فلقد أنجـز واجبـه. قـال الرابي يوسي: إنه لم ينجز واجبه.. الآن يبدو أن الرابي يوسي قد قال أنه لم يكن قد أدى واجب التلاوة في دعاء شماع فقط.

لقد تعلمنا في مكان ما إنه على كل فرد أن يتلو مَجيلاهما عدا الشخص الأصـم–الأبكـم. قـال الرابي يوسي كما علمنا: لو أن أحداً قد تلى دعاء شماع دون أن يسمع ما يقرأه فقد أنجز واجبه، وهكذا قال الرابي يهودا. لكن لماذا نجد أن الجملة التي تتعلق بالأصم–الأبكم تتبع رأي الرابـي يهـودا فـي الحكم، وحتى أن التلاوة لو تمت فإنها تعتبر نافذة؟.

الجواب: أن الحكم في ذلك قد يكون تابعاً لرأي الرابي يهودا، وأن العمل قد لا يكون منجزاً فقط في البداية، ولكن لو تم العمل فإنه يعتبر نافذاً. لا تتصور هذا الشيء، لأن الجملة تضع الأصم–الأبكم بنفس مستوى الأحمق والقاصر على افتراض أن الفرق بينهما هو أن عمل القاصر والأحمق لا يُعـد نافذاً. وقد تكون لكل حالة قانونها الخاص. يقول الرابي يوسف: إن اختلاف الآراء يقع ضـمن حالـة التلاوة في دعاء البركة شماع. ولكن في حالة بقية الأعمال الدينية فإن العمل يكون نافذاً.

لا يتوجب على الرجل الجالس على مائدة الطعام أن يقول دعاء الفضل أو الإحسـان بحضـور الذهن والقلب، ويعتبر كلامه منجزاً.

يقول الرابي يوسف: إن الاختلاف في الرأي يعود في كيفية دعاء البركة شماع، لأنه قد جاء في النص "اسمع يا إسرائيل" فهذا يتطلب سماع التلاوة وفهمها، لكن في بقية العبادات الدينية فـإن الكـل متفقون بعدم وجوب السماع والفهم لما يقوله الذي يتعبد.

لكن هنالك نص يقول: "احضَر واسمع يا إسرائيل"؟ إن هذا النص يطبق علـى قـراءة كلمـات التوراة.

لو أن أحداً قد تلى الدعاء دون أن يتلفظ الكلمات فماذا يكون حكم ذلك؟ يقول طابي باسم الرابي جوسيا: إن الحلقة في كلا الحالتين تتبع أكثر درجات التسامح. ما معنى النص القائل هنالك ثلاثة أشياء لا يقنع بها: القبر والرحم الفارغ. لماذا أتى القبر قبل الرحم الفارغ؟ هذا لكي تتعلم بأن الـرحم يأخـذ ويعطي مرة أخرى، ولكن القبر يأخذ ويعطي بعدئذ.

لكن نحن نعلم بأن الرحم الذي يأخذ بصورة هادئة فإنه يعطي فيما بعد مع الضجة. فهل هـذا لا يؤكد السبب بأن القبر يأخذ بصوت عالي ويعطي بصوت عالي أيضاً؟ هذا هو تفنيد للذين ينكرون مبدأ قيام المسيح من القبر الذي جاء ذكره في التوراة. يقول الرابي أشعيا بحضور رابا: "إن الـنص الـذي

يقول: "وعليك أن تكتبها" فإن كل الجزء يجب أن يكتب في الميزوز أوالتفيلين وحتى الأوامر والتعاليم يجب أن تكتب أيضاً". فقال له: من أين تعلمت ذلك؟ فقال له: هذه فكرة الرابي يهودا الذي يشير فيه إلى سوطاه، فقد كتب في ذلك أمور نظرية وليست تعاليم تطبيقية. ثم أن الرابي أودبديا قد قال بحضور رابا: "وعليك أن تعلمهم" وهذا يعبر عن قدر تعليمهم بلا أخطاء وذلك بواسطة وضع توقف بين المواضيع المترابطة. فقال الرابي حاما ابن حانينا: إذا قام أحد بتلاوة دعاء شماع، وتلفظ أحرفها كل على حده فإن الجحيم ستطفأ من أجله.

يقول الرابي حاما ابن حانينا: لماذا تم ذكر (الخيَمة) جنباً إلى جنب مع (الأنهار) كما جاء في النص "كم جميلة هي خيمتك يا يعقوب" كالجداول (أو الأنهار)، وكأنها حدائق واقعة على ضفاف الأنهار، كالصبر الثابت.

وذلك كي نتعلم بأنها تجعل الرجل يتغير من حالة النجاسة إلى حالة الطهارة والنقاء وهكذا الخيام فإنها تأتي بالرجل من ميزات الخطيئة إلى ميزات الحسنات. لو أن أحداً قرأ دعاء شماع من النهاية فصاعداً فإنه لم ينجز واجبه من التلاوة.

كان الرابي آمي والرابي آشي ذات مرة يدهنون غرفة العرس الخاصة بـ الرابي إليعيزر، فقال لهم : في الأيام القادمة سوف اذهب إلى مكان الدرس وألتقط منه شيئاً وعندما أرجع سأخبركم بالأمر، فذهب ووجد مطينا يتلو الدعاء بحضور الرابي يوحنان فقال: لو أن أحداً كان يتلو الدعاء فأخطأ بالتلاوة لكنه لا يعرف أين حدث خطأه، فإذا كان في وسط الجزء فعليه أن يعود ويرتل من البداية، وإذا كان لديه شك في أي جزء كان يقرأ فعليه أن يرجع إلى التوقف الأول، وإذا كان يشك في أي الكتابة كان يقرأ فعليه أن يرجع إلى البداية. فقال له الرابي يوحنان: إن القانون ينطبق فقط على مكان القراءة الذي لم يصله بعد "لكي تكون أيامك طويلة" ثم أنه يفترض بأنه كان معتاداً على ذلك الأسلوب من القراءة وبأنه قد أخذ درسه المعتاد.

فلما عاد الرابي إليعيزر وأخبرهم بذلك قالوا: لو أننا قد جئنا فقط لنسمع ذلك فقط فإن ما جئتنا به يستحق العناء.

مشنا: يجوز للرجل أثناء عمله أن يتلو دعاء شماع سواء أكان فوق شجرة أو فوق النقالات. أما الشيء الوحيد الذي لا يستطيع تلاوته في تلك الحال هي التفيلاً.

إن العريس معفي من تلاوة دعاء شماع منذ اليوم الأول الذي دَخل فيه على عروسه وحتى يوم السَّبت التالي. أما العريس الذي لم يدخل في الزفاف، وهذا ما حدث مع الرابي جمالئيل عندما تزوج فإنه تلى الدعاء منذ الليلة الأولىفقال له تلاميذه: يا سيدنا، لقد علمتنا أن العريس معفي من وجوب دعاء شماع! فقال لهم: سوف لن أصغي إليكم كي أمحو من نفسي قانوناً أتى من مملكة السماء ولو للحظة.

جمارا: يقول أحبارنا: يجوز للرجل أن يتلو دعاء شماع حتى لو كان على قمة الشجرة، ويجوز

له قراءة التفيلاً على شجرة الزيتون أو على أشجار التين، ولكن عليه أن ينزل من باقي الأشجار إلى الأرض قبل أن يتلو التفيلاً. إن السبب في كل تلك الأحوال هو أن أذهانهم لا تكون صافية عند العمل.

يقول الرابي ماري ابن بنت صموئيل (حفيدة) حينما كان يبدي اعتراضاً لراب: لقد تعلمنا أن الرجل العامل يجوز له قراءة دعاء شماع وهو على قمة الشجرة مما يبين أنه لا يحتاج الى كوانا (حضور النية والقلب) عند التلاوة. فإنها تعارض القول التالي: عندما يتلو المرء شيء فإنه ملزم على التركيز والانتباه عند التلاوة، مادام أنه قيل: "اسمع، يا إسرائيل" ولكن في مكان آخر يقول النص: "اصغِ واسمع يا إسرائيل" مما يثبت أن السمع تتبعه كلمة اصغِ. فقال له: هل سرقت أي تصريح أو قول فيما يخص تلك الحالة؟ فقال له: قال الرابي شيشت هكذا: هذه الحالة تنطبق فقط عندما يتوقف العمال عن العمل.

إن القائل بأن العريس مستثنىً من تلاوة دعاء شماع، فإن أحبارنا يقولون: "عندما تجلس في بيتك" وهذا يعني الارتباط التام عند إقامة الواجبات الدينية. "وعندما تكون ماشياً في الطرق" فإن هذا يخص العريس، لذلك فهم أنقصوا القانون الذي يخص استثناء المرء الذي يتزوج من العذراء، لكن المرء الذي يتزوج من أرملة فهو ليس معفي من أداء دعاء شماع. كيف أشتق ذلك الحكم؟.

يقول الرابي بابا: إن الجلوس في البيت يُقارَن بالطريق: مادام أن الطريق إختياري فهنا يكون في البيت إختياري أيضاً، لكن ألا نأخذ بالاعتبار أن الماشي على الطريق قد يؤدي واجبه الديني وأن كلمة "كل الرحمة" يجب أن تُتلى؟ وأن كلمة "ذهابك" كان يقصد بها "عندما تذهب" فهذا يعلمنا أن كلمة في خلال ذهابك" فإن هذا إجبار وليس اختيار، وأن كلمة "عندما تذهب" فإنك مستثنى من أداء الواجب الديني.

إن النادب أو النائح هو تحت إجبار إقامة واجباته من التوراة، لكنه مستثنى من التفيلاّ، لأنه يدعى بـ (المهموم) الذي يكون ذهنه غير صافياً بسبب حالة الحزن المسيطرة عليه.

مشنا: إن ربان جمالئيل اغتسل في الليلة الأولى التي ماتت فيها زوجته، قال له تلامذته: لقد علمتنا يا أستاذ أن صاحب الحِداد (المفجوع) محرم عليه الاغتسال! فأجابهم: أنا لست كباقي الرجال، لأني مرهف الحس جداً.

عندما مات الخادم طابي، تقبل جمالئيل التعازي عليه. فسأله تلامذته: لقد علمتنا يا أستاذ بأن التعزية لا تُقبل بحق العبد الميت؟ فقال لهم: لقد كان عبدي ليس ككل العبيد، إذ كان رجلاً طيباً.

لو أن العريس كان يتمنى أن يتلو دعاء شماع في أول ليلة عرسه، فيجوز له أن يفعل ذلك. فقال رابان صموئيل: ليس كل من يتمنى يفعل، مثلما يفعل طلبة العلم.

جمارا: بماذا استشهد ربان جمالئيل بعمله؟ لقد اتخذ جمالئيل هذه الأساسيات عند مشاهدته لـ الأنينوت في وقت الليل، وكما جاء في النص: "وسأجعل النواح عليه كالنواح الذي ينوحه الأب على ابنه الوحيد" وبعد النواح ستكون أيام المرارة". لكن فيما يتعلق بالمرء المرهف الحس فإن الأحبار لا

يطبقون عليه القانون.

عندما مات تابي العبد يقول الأحبار: إذا مات الخادم أو الخادمة فليس هنالك صف يقف للتعزية وفي موت العبيد لا يقر الأحبار هذه العادة.

عندما ماتت خادمة الرابي إليعيزر فإن طَلَبته ذهبوا لتقديم التعازي له، ثم أنه بعد ذلك ذهب إلى حجرة الانتظار وأنهم تبعوه إلى هناك، ثم ذهب إلى الصالة فتبعوه، فقال لهم: إني أراكم لا تنظفون حتى في الماء الحار المغلي أي أنه يريد أن يخبرهم بأنهم لم يفهموا القصد.. فقال لهم: ألم أعلمكم بأنه لا يجوز إقامة صف التعزية على العبيد؟ وليس هنالك كلمات ترحم تقال عليهم.

إذن ماذا يمكن أن يقال في تعزية العبيد عند موتهم؟ يقال عنهم نفس الشيء الذي يقال للرجل عند موت ثورهِ أو حماره. والتعزية الشائعة هي (يعوض الرب عليك خسارتك). لقد تعلمنا في مكان آخر: لا تجرى جنازة للعبد الذكر أو العبدة الأنثى ولا رثاء. قال الحبر يوسي: لو أنه كان عبداً صالحاً، يمكنهم أن يقولون الرثاء عليه أو التعازي: "واحسرتاه على الرجل الوفي، الذي يعمل لمعيشته!"، فقالوا له: لو أنك تفعل ذلك، فماذا تركت للرجل الحر المولد؟.

يقول الرابي إليعيزر: ما هو معنى هذا النص: "سوف أباركك مادمت حياً، وباسمك سأرفع يدي؟.. إن النص "سوف أباركك مادمت حياً" فإنه يشير إلى شماع و"باسمك سأرفع يدي" تشير إلى التفيلا.. وإذا فعل المرء ذلك فإن الكتاب المقدس يقول له: "إن روحي راضية كما يرضى النخاع بالدهن". ولا أحد يرث عالمين وأن شفتاي سوف تُثني عليك وكلها سعادة.

كان الرابي إليعيزر يختم صلاته بقول: "إنها مَشيئتكَ، يا رب يا إلهي جعلتنا نسكن أرض المحبة والأخوة والسلام والصداقة، وقد جعلت تخومنا غنية بالعلم وكلماتنا منجية ومليئة بالتفاؤل والأمل، يا ربنا فاكتب لنا الجنة والسعادة مع الرفقة الهنيئة في عالمك الأبدي، ولقد دعوناك عندما ننهض مبكرين وأننا نخاف اسمك المبارك وأنت مَرجو أن تمنحنا القناعة في كل ما نتمناه".

وأن الرابي يوحنان كان يختم صلاته بقوله: "إنها مشيئتك يا رب يا إلهي، فأنت تنظر إلى أعمالنا المخجلة وسيئاتنا لكنك قد لبست الرحمات ووضعت عليك ثوب القوة والبست نفسك بجلباب الحب والرأفة، والسخاء والكرم كله من فضلك".

وكان الرابي زيرا يختم صلاته بقول: "إنها مشيئتك يا رب يا إلهنا، أن تنظر إلى عارنا وأعمالنا السيئة ثم تُلبس نفسك ثياب الرحمة وتغطي نفسك بعظمتك وتلف عليك جلباب الكرم والحب والرأفة وكل هذا من فضلك". وكان الحبر حييّا يختتم صلاته بإضافة التالي: لتكن مشيئتك يا ربنا وإلهنا، بأن تجعلنا لا نأثم، وأن تكون التوراة هي شغلنا الشاغل، وأن لا تكن قلوبنا غلف ولا أعيننا مظلمة!.

كان راب في ختام صلاته يقول: "إنها مشيئتك يا ربنا، يا إلهنا بأن تمنحنا العمر الطويل حياة كلها أمان وسلام، حياة كريمة، حياة الرحمة والرزق وحياة قوت الأجساد، حياة نخاف فيها من الخطيئة، حياة بلا عار أو فوضى، حياة الغنى والشرف.. الحياة التي تملأ قلوبنا بمحبة التوراة

والخوف من السماء، الحياة التي ستؤطر فيها أمانينا بالنجاح". وكان رابي يختم صلاته بالإضافة التالية: كانت هذه مشيئتك يا رب يا إلهي يارب آباءنا، أن تخلصنا من أرض الرق والعبودية ومن الرجل الشرير، من العمل الشرير والصحبة الشريرة ومن جار السوء وداعي الخراب ومن القضية الصعبة ومن الخصم الصعب سواء أكان يهودياً أو غير يهودي.

كان الرابي سافرا يختتم صلاته بأن يقول: لقد كانت مشيئتك، يا رب يا إلهي أن يعم السلام والأمن على عائلتك وعلى عائلتك في الأرض، وعلى طلبة العلم الذين نذروا أنفسهم للتوراة سواء لأجل التوراة أو لغاية أخرى، ونحن نرجوا أن الذي يطلب التوراة لغرض آخر أن يطلبها من أجلها وللتوراة وحدها يتعلم.

كان الرابي الإسكندري يختتم صلاته بإضافة القول التالي: لقد كانت مشيئتك يا ربي يا إلهي بأن تضعنا في الزاوية النيّرة من العالم ولم تضعنا في الزاوية الظلماء، فلا تجعل قلوبنا مريضة ولا عيوننا مظلمة.

كان رابا يقول في ختام صلاته: يا إلهي أنا قبل أن أُخلق، لم أكن أستحق الوجود أصلاً والآن بعد ما خلقتني فكأنني لم أُخلق، إني كالغبار في حياتي وكل الذي ألاقيه أجده عند مماتي. أتراني يا ربي أني أمامك أبدو كالوعاء المليء بالعار والخطايا والذنوب! إنها إرادتك يا رب وإلهي بأن لا أفعل الذنب مرة أخرى، وإن خطاياي السابقة قد تمحوها رحمتك الكبيرة.. وكان هذا هو اعتراف الرابي حمنونا في يوم التكفير.

كان مار ابن رابينا يختتم صلاته بقوله: يا رب احفظ لساني عن قول السوء واحفظ شفتاي من الكلام البذيء، واجعل روحي هادئة عندما يلعنوني فإن روحي ستكون كالتراب فيما بعد، وافتح قلبي لمعرفة شريعتك كي تتبع روحي تعاليمك، واحفظني من التصرف السيء والعمل الشرير والمرارة السيئة واحفظني من كل شر يهدد هذا العالم ومن كل شر يتوجه إليّ، ودَمّر كل من يتجرأ عليّ واحفظني من كل المصائب والفواجع التي تقع على العالم، واجعل قلبي مرضياً عندك يا ربي يا منقذي ومخلّصي.

كان الرابي شيشت يحافظ على الصيام وكان يختتم صلاته بإضافة القول: يا سلطان الكون، إنك تعلم جيداً الوقت الذي كان فيه المعبد قائماً، عندما يخطأ المرء فإنه يأتِ بقربان وأن كل ما يقدمه هو زيته ودمه فيحصل بذلك له التكفير عن خطيئته.. الآن أنا أحافظ على صيامي وأن زيت جسمي ودمي يقل وينقص، فإنها مشيئتك يا إلهي بأن ينقص عظمي ودمي وإن تحسبها عندك صارت كالقربان على المذبح وأنت من بعد ذلك تؤيدني بالقبول والرضا عني...

كان الرابي يوحنان يقول عندما ينتهي من كتاب الأعمال: إن نهاية كل إنسان هي الموت، ونهاية كل حيوان هو الذبح والكل سيؤول إلى نهاية الموت. سعيد هو من تعلم التوراة وعمل بها وسعيد من يعطى سعادة خالقه، والذي يتربى وينمو على الاسم الطيب ويودّع العالم باسم طيب.. فقال سليمان

عنه: الاسم الطيب أفضل من الزيت الثمين وأن يوم الممات أفضل من يوم الولادة.

كان القول المفضل عند الرابي مائير هو: تعلم من كل قلبك ومن كل روحك كي تعرف تعاليمي وانظر إلى أبواب قوانيني، واحفظ تعالمي في قلبك، واجعل الخوف مني بين عينيك واحفظ فمك من قول الذنب وطهر نفسك من الخطيئة والانتهاك والظلم، بهذا سأكون معك أينما كنت.

كان أفضل القول عند الأحبار في جابنه هو: إني مِن خَلْق الله واتبع الذي خلقني.. إن أعمالي هي في المدينة وأعماله في كل البلاد. أنا أستيقظ مبكراً من عملي وهو يكمل عمله مبكراً، لكنه لا يعمل نفس عملي ولا أعمل أنا ما يعمل هو، فهل يمكن أن تقول بأني أعمل الكثير وهوِ يعمل القليل؟ فلقد تعلمنا أن الفرد يعمل الكثير وغيره يفعل القليل، لكن المهم في العمل أن على المرء أن يربط قلبه مباشرة نحو السماء.

كان القول المفضل عند رابا هو: إن الهدف من الحكمة هي التوبة والأعمال الحسنة لذلك على المرء أن لا يتعلم التوراة والمشنا بينما يحتقر والده وأمه وأستاذه وما هو أعلى مرتبة منه.. فقد قيل في الحكمة: رأس الحكمة مخافة الله، فإن بعدها يتأتى إدراك كل ما يفعله المرء. ولم يقل (ثم افعل بعدها) مما يعني أن تفعل الأشياء من أجلها وليست من أجل دوافع أخرى، فعليه بذلك أن يتمنى أنه لم يكن قد خُلق أصلاً.

كان القول المفضل عند راب هو: إن العالم القادم ليس كالعالم الآن، في العالم الآتي ليس هنالك مأكل ولا مشرب ولا أعمال ولا غيرة ولا كراهية، لكن الاستقامة والطهارة تكون محلقة فوق تيجانهم على رؤوسهم، يحتفلون بأنوار هداية السماء وكما ورد في النص المقدس وأنهم رأوا الرب، فأكلوا وشربوا.

كان أحبارنا يقولون: عظيم وعد الرب "تبارك اسمه" للمرأة أكثر من الرجل، لأنه جاء في الكتاب: "قومي أيتها المرأة فإنك سعيدة وعلمي بناتك أن يصغون لما أقول".

قال راب لـ الرابي حييا: بِمَ تستحق المرأة الفضل؟ فأجابه: بأن تجعل أولادها يذهبون إلى مجمع الحشد للصلاة (الكنيس) ومجالس اليهود كي يتعلموا التوراة، ويذهب أزواجهن ليتعلموا مشنا وينتظرن أزواجهن حتى يعودون.

إن العريس إذا أراد أن يتلو شماع.. هل نستنتج من قول رابان شمعون ابن جمالئيل بأنه كان يريد التظاهر بأنه السلطة العليا للتفسير لكن الأحبار لم يقروا ذلك؟.

ولكن نحن لا نستطيع أن نفهم نقطة الفرق بين رأيهما وكما وقد تعلمنا: في المكان الذي كان النّاس يعتادون العمل فيه لشهر آب فإنهم يعملون ما يريدون، ولكن في المكان الذي لم يتعودون العمل فيه فلا يعملون.. لكن طلاب رابان كانوا ممنوعين من الدراسة.

يقول الرابي شمعون ابن جمالئيل: على المرء أن يسيطر على نفسه إن كان متعلماً. وأن يجعل علمه هو دليله. لدينا الآن كلمتان متناقضتان بين الأحبار والرابي شمعون، ففي حالة تلاوة دعاء شماع

مادام أن الكل يتلون الدعاء، وهو يتلو أيضاً فليس هنالك مجالاً أن يتظاهر أمام النّاس بأن تلاوته هـــي الأفضل! ليس هنالك أي تناقض بين قول الرابي شمعون فيما يخص تلاوة دعـــاء شـــماع، لأن فعـــل التلاوة يعتمد على التركيز الذهني المرافق للتلاوة وليس طريقة أداء التلاوة، أما في حالة شـــهر آب، فطالما أن كل النّاس يعملون وهو لا يعمل، فالأمر يبدو وكأنه يتظاهر على غيره، وليس هنالك تناقض في أقوال للحبر شمعون ابن جمالئيل. ففي حالة دعاء شماع، إن التلاوة تعتمد على التركيـــز الـــذهني وحضور النية، أو عندما لا يستطيع أن يركز على ما يتلوه، فهنا، كل من يراه سيقول أنه لا يعمل.

وإن شئت فاذهب لترى كم من النّاس من غير الموظفين متواجدين في الأسواق.




al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

مشـــنا: لو أن أحداً مات أحد أقاربه وسُجّيَ أمامه فإنه معفي من تلاوة دعاء شماع ومعفي مـــن تلاوة التفيلا والتفيلين ومن كل المبادئ والمفاهيم الواردة في التوراة. مع الأخذ بنظر الاعتبار حَمَلَـــة النعش والمواسين لهم الذي يمشون أمام النعش أو خلفه، فإن الذي قبل النعش إذا كان وجوده ضروري فهو معفي، أما الذين هم خلف النعش فحتى لو كان وجودهم ضروري فإنهم لا يُعفَوين من التلاوة.

لكن مع هذا فالاثنان (الذي أمام النعش والذي خلفه) معفيان من تلاوة تفيلاّ. وعنـــدما يـــدفنون الميت ويرجعون من القبر، فإذا كان لهم متسع من الوقت لتلاوة شماع وإتمامها قبـــل وقـــوف صـــف المعَزّين فإن عليهم أن يبدأوا التلاوة حالاً. لكن عكس ذلك فإنهم لا يبدأون التلاوة، وفيما يخص أولئك الواقفون في صف المواساة والذين في الداخل فهم معفون من التلاوة.

[أما النساء والعبيد والقاصرين فهم معفيون من تلاوة شماع، ولكن يتوجب عليهم قراءة التفـــيلا والمزوزا ودعاء البركة بعد تناول وجبة الطعام].

جمـــارا: إذا كان مُسَجى أمامه فهو معفي من تلاوة شماع! أما إذا لم يكن مطروحاً أمامه فهـــو غير معفي؟ لكن هذا القول يتناقض مع القول الآتي: إن الشخص الذي يكون الميت مطروحاً أمامـــه، فإنه إذا أراد الأكل فعليه أن يأكل في غرفة أخرى، ولو لم تكن هنالك غرفة أخرى، فيتوجب عليـــه أن يأكل في أية غرفة من غرف أهل المنزل، وإن لم تكن هنالك غرفة خالية في المنزل فعليه أن يضـــع حاجزاً ويأكل خلفه، وإذا لم يكن لديه ما يصنع به حاجزاً فعليه أن يزيح بوجهة إلى الجانـــب الآخـــر ويأكل. ويجب أن لا يأكل مضطجعاً أو متكئاً ولا يأكل من اللحم أو يشرب النبيذ ولا يقول الترحُم على الأكل ولا طلب البركة بعد الانتهاء منه.في يوم السَّبت له أن يتكئ ويأكل اللحم ويشرب مـــن النبيـــذ ويقول الترحُم والبركة بعد الأكل ويعتبر خاضعاً لقراءة دعاء شماع والتفيلا وعليه التقيد كلياً بما جـــاء من تعاليم في التوراة.

يقول الرابي شمعون ابن جمالئيل: مادام إنه خاضع لكل تلك الواجبات فعليه القيام بهـــا كلهـــا. ويسأل الرابي يوحنِان: متى تكون هنالك فوارق عند تطبيقها؟ فيما يخص العلاقة الزوجية مثلاً!على أية حال يكون معفي من تلاوة شماع ومن قراءة التفيلا أو الواجبات المنصوص عليها في التوراة؟ فقـــال الرابي بابا: هذا ينطبق على الذي يدير وجهه عكس اتجاه الميت المطروح أمامه ويأكل. لكن الرابـــي آشي يقول: مادام أن فعل الدفن محتم عليه (الميت) ولم يدفن بعد، فتعتبر الجثة لا تزال أمامـــه أينمـــا أزاح رأسه. لأنه جاء في النص: "فنهض إبراهام من أمام الميت" وجاء أيضاً "سأدفن من مات لي بعيداً عن ناظريَّ (رؤياي)".

وهذا النص يؤكد أنه طالما أن واجب الدفن لا يزال منوطاً به، فإن الجثة كأنما هي أمامه في كل وقت.وهذا ما يشير إلى أنه مادام الواجب يحتم دفن الميت فتعتبر الجثة هي أمامه. قال الأحبار: الرجل

الذي ينقل العظام من مكان إلى مكان آخر، يتوجب عليه أن لا يضعها في حقيبة السرج ثم يضعها على ظهر حماره ويجلس فوقه، لأنها طريقة لا تبدي الاحترام لتلك العظام، ولكنه إن كان يخاف الـوثنيين واللصوص، فتلك الطريقة جائزة، وأن القانون المتعلق بالعظام ينطبق أيضاً على لفيفة الشـريعة، إلامَ تشير الجملة الأخيرة؟ وهل تشير إلى الجملة الأولى؟فهل أن لفيفة الشريعة هي أقل شأناً من العظـام؟ كلا، بل أنها تشير إلى الجملة الثانية.

يقول الرابي رحابا باسم راب يهودا: إن كل من يرى جثة في طريقها إلى الدفن ولم يرافق الجثة حتى مثواها الأخير فإنه يصل إلى معنى هذا النص: "مَن يسخر من الفقراء، فقد كفـر بخـالقهم". وإن الذي يرافق الجثة حتى الدفن فما هي مكافأته؟ فقال الرابي آشي: ينطبق عليه هذا النص: "إن الرحـوم العطوف على الفقراء يستقر عند الرب فيشرِّفه على عمله هذا".

يقول الرابي حييا والرابي يوناتان: كنا نمشي مع جثة إلى المقبرة وإن حاشية ثوب يوناتان كانت تخط في الأرض، فقال له الرابي حييا: ارفع رداءك، فقد يقول الأموات: غداً سيأتون لينضَـمّوا معنـا وهم الآن يسخرون منا! فقال له يوناتان: هل هم يعلمون الكثير عنا؟ ألم يأتي بالنص: "أن الأموات لا يعلمون شيئاً"! فأجابه الرابي حييا: إذا قرأت مرة فليس عليك الإعادة! وإذا أعدت فليس عليك أن تفعل مرة ثالثة: "إن الأحياء يعلمون أنهم سيموتون": "وهذه حال الأتقياء، فإنهم يُعتَبَرون أحياء وإن ماتوا".

وكما جاء في النص: "وأن بيناياه ابن يهويديا ابن الرجل الحي من كابزيل والذي فعل الأشـياء العظيمة، فقد ضرب موقدي المذبح في مؤاب ثم نزل وقتل أسداً في منتصف وقت الثلوج، هـو ابـن الرجل الحي".

ذهب أبناء الرابي حييا مرة لزراعة أرضهم في القرية وتناسـوا دراسـتهم، واجتهـدوا علـى استرجاع ما تعلموه إلى ذاكرتهم فقال أحدهم للآخر: هل يعلم أبونا بمشكلتنا؟ فقال له الآخر: وكيف له أن يعلم؟ إقرأ في النص: "لقد وصل أولاده إلى مرتبة الشرف وهو يعلم بذلك (أبوهم)". فقال له الآخر: فهل هو حقاً لا يعلم؟ لقد جاء في النص: "إن لحمه يؤلمه وأن روحه تنوح عليه"؟ ولقد قـال الرابـي إسحق تعليقاً على ذلك: "إن الحشرة التي تنهش لحم الميت تؤلمه كما تؤلم الإبرة التي تدخل لحم الحي". فأجابه: ذلك يعني أنهم يشعرون بآلامهم ولكنهم لا يعلمون بمعاناة الآخرين، فهل هذا صحيح؟.. جـاء رجل ذات مرة ماشياً فمر بالمقبرة وسمع روحين تتكلمان مع بعضهما: فقالت أحداهما للأخـرى: يـا عزيزتي، تعالي ودعينا نتساءل عن هذا العالم ونسمع من خلف الستار ما مدى المعاناة التي تحصل في العالم. فقالت الأخرى: أنا لا أستطيع لأنني قد دُفنت في حصير من قصب، فهل تستطيعين أن تـذهبي وتسمعين وتخبريني بما سمعت؟ فذهبت الأخرى وتساءلت عن العالم ثم رجعت، فقالت له صاحبتها: يا عزيزتي ماذا سمعت من خلف الستار؟ فقالت لها: لقد سمعت أن كل من يزرع أو يبذر البذور بعد أول سقوط المطر فسوف يحصد محصولاً متجمداً من البرد. لذلك فإن الرجل الذي سمع تحـاور الأرواح ذهب ولم يبذر بذوره إلى أن جاء موسم المطر الثاني وبذره بعده.

فقالت له زوجته: كيف حدث السَّنة الماضية أن زرع الآخرين كله قد أصابه البرد إلا زرعك لم يصبه شيء، وهذا العام أيضاً أصيب الزرع كله وانتهى إلا زرعك أنت؟ فقص عليها ما قد سمعه من تحاور الأرواح في المقبرة. يقول الرابي يوناتان: كيف نعلم بأن الموتى يتحاورون مع بعضهم؟ لأنه جاء في النص: "فقال له الرب هذه هي الأرض التي وعدت لها إبراهيم وإسحق ويعقوب". وإن الرب المبارك قد قال لموسى: قل لإبراهام وإسحق ويعقوب: إن القَسَم الذي أقسمته لكم، فكنت قد حملته إلى أحفادكم.. إذن لو تقول أن الأموات لا يعرفون شيئاً. فما هي فائدة التكلم معهم؟ يقول الرابي يوشع ابن ليفي: إن من يفعل الأفعال التي تحط من السمعة والقدر من طلبة العلم بعد موتهم فإنه يلقى في الجحيم. حتى في الوقت الذي عم السلام إسرائيل، فإن الرب يرشدهم إلى مرتكبي الجور والظلم.

كان يُذكر في مدرسة الرابي إسماعيل: إذا رأيت أحد من طلبة العلم قد ارتكب معصية في الليل فلا تعيّره في النّهار فقد يكون قد دفع (كفارة) وهذا قد ينطبق على الجنس وحرماته، ولكنه لو كان قد استولى على مال (أو ماشية) فإنه يجب أن يُنتقد إلى أن يرد المال إلى مالكه.

إن الذين يحملون النعش (الميت) والذين يعزّونهم، يقول فيهم أحبارنا: لا يجوز لهم أن يُخرِجوا الميت قبل بدء وقت دعاء شماع بقليل، لكن لو كانوا قد أخذوه فلا يجب عليهم أن يتوقفوا أو أن يَرجِعوه. إذا كان كذلك فكيف أن جثة الرابي يوسف قد حُملت قبل وقت قليل من وقت دعاء شماع؟ هنالك استثناءات ربما تخص الشخص المميَّز.

وماذا عن هؤلاء الذين يمشون أمام النعش والذين يسيرون خلف النعش؟ يقول أحبارنا: إن الذين هم مشغولون بالقراءة على الجنازة لو كانت الجنازة أمامهم فإنهم ينسلّون واحداً تلو الآخر ويقرأون دعاء شماع، أما إذا كانت الجثة ليست أمامهم فإنهم يجلسون ويتلون الدعاء. وأما النادب على الجنازة فإنه يجلس ساكناً، ثم أنهم ينهضون ويقرأون التفيلا، والناعي أيضاً يقوم ويتقبل حكم الرب ويقول: يا سلطان السماء، لقد أذنبت كثيراً أمامك ومع هذا لم تعاقبني جزء من الألف، قد تكون هذه إرادتك يا رب ويا إلهي اختم كل عيوبنا وعيوب شعب إسرائيل بالرحمة والمغفرة.

قال أباي: ليسِ على المرء أن يقول كذلك. طالما أن الرابي شمعون قال: إن المرء يجدر به أن لا يتكلم بهذه الطريقة فإن ذلك يعطي طريقاً أو مدخلاً للشيطان.

وقال الرابي يوسف: ما هو النص الذي يثبت ذلك؟ إنه النص الذي يقول: "نحن كلنا كالسودوم". فماذا قال لهم الرسول؟ قال لهم: "هنا عالم الرب هو الذي جمع ركامكم". وماذا عن هؤلاء الذين يقفون صفاً؟ يقول أحبارنا: إن الصف الذي نراه واقفاً في الداخلفإنه معفي من قراءة دعاء شماع، لكن الذي لا يرى ما بالداخل فإنه غير معفي من تلاوة دعاء شماع.

يقول الرابي يهودا: إن الذين يأتون على حساب مشيّع الجنازة (الناعي) فهم معفيون أيضاً. أما الذين يأتون لأغراض خاصة بهم فإنهم غير معفيون من التلاوة.

يقول الرابي يهودا باسم راب: لو أن أحداً وجد نوعين ممزوجين في ثوبه فعليه أن يخلعه حتى

لو كان في الشارع.. ما هو السبب؟ والجواب: ليس هنالك أي حكمة أو تفهّم أو استشارة ضد ما يريده الرب، فمادام هنالك انتهاك لاسم الرب في أيٍ من التعاليم فإن الأستاذ يكون غير جدير بالثقة والإحترام. وهنالك اعتراض: لو أنهم قد دفنوا الجثة ثم رجعوا، وهنالك طريقان فتحا لهم أحدهما نظيف [طاهر] والآخر [نجس] فإذا مر مشيعوا الجنازة بالطريق النظيف فإن الباقين يتبعونه على ذلك الطريق، أما لو أنه سار في الطريق النجس فإنهم أيضاً يتبعونه على نفس الطريق ولكن دون احترام يبدونه. لماذا يفعلون ذلك! دعنا نقول أن النص المقدس ينص "لا حكمة ولا تفهم ضد حكم الله". يقول الرابي آبا: إن بيت هَبيراس وقد اعتبره الأحبار مكاناً نجساً، لكن راب يهودا قال باسم الحبر صموئيل: إن الرجل ينفخ أمامه ثم يستمر بالتقدم نحو الأمام.

يقول رابا: إنه حُكم من التوراة بأن الخيمة التي فيها مكان مجوف بمقدار شبْر فإنها تشكل حاجزاً تمنع نجاسة الممر.

هنالك تساؤل حول النص القائل: "تعال واسمع". "أخفي نفسك عنهم"، فإن هنالك عامل الوقت عندما تخفي نفسك عن الأنظار، ووقت إذا لم تخفي نفسك عنهم، فكيف يكون ذلك؟ لو أن رجلاً قد رأى حيواناً وأن الرجل هو كاهن وكان الحيوان في المقبرة، فلو كان عمله الذي هو ذاهب إليه أكثر أهمية من خطر الحيوان، فهل يعرض نفسه للخطر ويسير بطريقه المستقيم نحو مكان عمله دون الاكتراث بخطر الحيوان، أم أنه يخفي نفسه عن الحيوان حتى يأمن من خطر هذا الحيوان ثم ينطلق إلى عمله بعد ذلك! لهذا جاء في النص: "عليك أن تختفي" لكن لماذا؟ دعنا نطبق النص القائل: "ليس هنالك حكمة أو تفهّم ولا استشارة ضد ما يريده الرب"؟ الحالة هنا تختلف، لأن النص المقدس يقول بوضوح "عليك أن تخفي نفسك عنهم". ولكن لماذا لا نشتق الحكم من حالة الأنواع المختلطة؟ نحن لا نطبق الفعل الشعائري الذي يخص التعبدات على حالة تخص الأملاك.

يقول الرابي أباي: كيف يكون للأجيال السابقة معجزات قد تحققت ونحن لم تتحقق لنا المعجزات؟ فقال له: لا يتحقق لنا ما تحقق لهم، لأنهم كانوا أعظم منا في طلب الدراسة والتعلم، ففي السنين التي كان فيها راب يهودا موجود كان كل طلبتهم (تلاميذ العلم) ملازمين لنزيقين. أما نحن فقد قرأنا الأوامر الستة، وعندما أتى راب يهودا إلى القانون القائل: "لو أن امرأة عصرت الفاكهة في قدر"، كان يقول بشأن ذلك: إني أرى كل الخلافات التي أوجدها راب هي هنا، ولكن نحن لدينا ثلاثة عشر اختلافاً في أوكزين لكن لحد الآن نتصور أن راب يهودا إذا سحب حذاءه فإن المطر يهطل، بينما نحن نعذب أنفسنا ونبكي بعمق وليس هنالك أي معلومة تؤخذ عنا.

في بعض المرات رأى الرابي آدا ابن آهابا امرأة وثنية وهي ترتدي (حجاب) أحمر فوق رأسها في الشارع فاعتقد أنها إسرائيلية، فنهض وأخذ الحجاب ومزّقه ثم عرف بعد ذلك أنها امرأة وثنية، فغرّموه على ذلك أربعمائة زوز. فقال لها: ما هو اسمك، فقالت: ماتون، فقال: ماتون! ماتون قد ساوى أربعمائة زوز: فقال لها إن اسمك كلفني أربعمائة زوز.

كان الرابي جيدال متعوداً أن يذهب ويجلس عند بوابة المغسل، فكان معتاداً أن يقول للمرأة التي تأتي وتستحم: اغسلي هكذا واغسلي هكذا.. فقال له الأحبار: ألا يخاف السيد من شهوته فإنـه يجنـي الأفضل دائما؟ فقال له: إنهن ينظرن إلي وكأنني البط الأبيض.

كان الرابي يوحنان متعوداً أن يجلس على باب مغتسل النساء فقال: عندما كانت بنات إسـرائيل يأتين إلى المغتسل فإنهن ينظرن إليّ فأصبح لهن أولاد يشبهونني في الوسامة. فقال له الأحبار: ألم يكن السيد أن يخاف من أن تجلب عيناه له الشر؟ فقال له يوحنان: "أنا من بذرة يوسف الذي لا يتخلل عينه سوء أو شر. وكما جاء في النص: "إن يوسف هو الزيتون المثمر، مثمر فوق العين". ومن هنا اشـتق الرابي يهودا ابن الرابي حانينا من هذا القول: "واجعلهم يتكاثرون مثل السمك" وسـط الأرض. مثـل الأسماك في البحار المملوءة بالماء وأن عين السوء لا تقوى على جلب الشر لهم. وبذلك لـيس لعـين السوء أي تأثير على أبناء يوسف، أو لو تفضل أن أقول لك: أن العين الشريرة ليس لها أي تأثير على العين التي لا تغذي نفسها على ما لا يعود لها. (أي أنه ليس هنالك تأثير على العين التي لا تنظـر إلاّ لما هو حلال عليها).

مشـنا: إن النساء والعبيد والقاصرات (لم يبلغن سن البلوغ) هم معفيون من تلاوة دعاء شـماع ومعفيون من قراءة التفيلين لكنهم ملزمون بقراءة التفيلاّ، ودعاء الشكر بعد الطعام وقراءة مزوزا.

جمـارا: اللواتي يكن معفيات من تلاوة دعاء شماع، فهل يعني ذلك دليل ذاتي علـى المفهـوم الإيجابي المتوقف على الوقت المحدد للتلاوة؟ قد تقول بأن ذلك مرهون على ذكر مملكة السماء فـذلك يعد أمراً مختلفاً؟ كلا.. ليس الأمر كذلك. وإنهن معفيات من التفيلين! وهذا أيضاً دليل ذاتي وبذلك تقول بأن النساء في هذه الحال ملزمات بالقراءة، استناداً لما جاء في النص: "وعليك كتابتها".. فأقول لك كلا ليس الأمر كذلك.

أما كونهنّ خاضعاتّ للالتزام بقراءة تفيلا فإن ذلك يعود إلى تعاليم السماء لطلب الرحمة. كمـا جاء في النص: "في المساء وفي الصباح ووقت الظهيرة" فهذا هنا المفهوم الإيجابي للوقـت المعـين لإقامة الشعائر.. ومع هذا نقول، كلا ليس الأمر كذلك. يقول الرابي آدا ابن أهابا: تعتبر المرأة ملزمة بتقديس يوم السَّبت َ استناداً لما جاء في تعاليم التوراة. لأن الزمن المعين هنا محدد وهو يوم السَّبت وأن النساء مستثنيات من كل القواعد الإيجابية لقيام الشعائر إذا كان هنالك زمناً محدداً؟.

يقول أباي: إن الالتزام هو من أحكام الربابنه فقط، فقال له رابا: ولكن القول يؤكد ما جاء فـي التوراة! وأن النص قال: "تذكر" و"لاحظ"، فذلك يوجب على النساء أن يتذكرن ويلاحظن.

فقال رابينا لرابا: هل أن الالتزام المفروض على النساء بأن يقلن (دعاء الشكر) بعد الطعام هـو من قبل الربابنة أم هو أمر من الكتاب المقدس؟ وهل هنالك فرق بالتطبيق بين حالة وأخرى؟ القـرار الخاص بأن تقوم النسوة بإنجاز واجباتهن اعتماداً على فضل غيرهن، فإن قلت إن الالتزام هـو مـن الكتاب المقدس، فإن الملتزم بالكتاب يأتي وينجز واجبه أفضل من غيره ممن هو ملتزم بالكتاب أيضاً،

لكن لو تقول بأن الالتزام يكون استناداً إلى توجيه الربابنة، تكون المرأة غير ملزمة بإنجاز واجباتها التي تنجزها اعتماداً على فضل غيرها. قال الحبر عويرا باسم الحبر آمي: وبعض الأحيان باسم الحبر آشي: قالت الملائكة أمام الرب القدوس المبارك: لقد كتب في شريعتك "إن الذي لا يحترم الأشخاص ولا يأخذ الجائزة" وأنك لم تَرعَ كيان إسرائيل! فأجاب: ألم أفعل ذلك! فقد كتبت لهم التورا، وأنهم مهتمون بقول الشكر وإن كانت كمية [ما يأكلون أو يشربون] بقدر حبة الزيتون أو البيضة.

مشنا: بعل كري، الذي ينطق كلمات دعاء شماع مع حضور الذهن دون أن يقول الشكر قبل شماع أو بعدها، وقال الشكر بعد وجبة الطعام، ولم يقل الشكر قبلها، يقول الحبر يهودا: يتوجب عليه أن يتلو الشكر قبل وبعد الطعام.

جمارا: قال رابينا: هذا يبين لنا أن تلاوة الدعاء بحضور الذهن هو مكافئ للقول الحقيقي (الذي في نفس الدعاء)، فإن لم يكن كذلك فلماذا يتوجب عليه أن يتلو الدعاء بحضور الذهن؟ إذن ماذا لو أنه تلى كلمات الدعاء بشفتيه فقط، نفعل ذلك كما كانوا يفعلون في سيناء!.

يقول الرابي إليعيزر: تجب تلاوة الدعاء مع الفهم حتى لا يبدو وكأنه لم يقل شيئاً، بينما الكل ملزمون بالتلاوة، فإن لم يستطع ذلك فعليه قراءة جزء آخر.

يقول الرابي آدا ابن آهابا: عليه الحضور مع الكنيس الذين يتلون الدعاء. أما بخصوص التفيلا، فإذا كان يقرأ من وقوف وتذكر أنه بعل كري [مجنب-نجس]، فعليه أن لا يتوقف عن القراءة. لكنه يستطيع أن يقصر من قول الترحم والتبريكات، والآن السبب هو لأنه بدأ بالقراءة، لكنه إن لم يكن قد بدأ، فلا يتوجب عليه التلاوة؟.

إن التفيلاً مختلفة لأنها لم تكن مذكورة في مملكة السماء مثل قول دعاء الفضل بعد وجبة الطعام، فلقد تعلمنا: عند الطعام يتلو دعاء الشكر بعد الانتهاء وليس قبل البدء. بل أن الجواب هو أن تلاوة دعاء الشماع والشكر بعد الطعام، هي من قوانين الكتاب المقدس، بينما تلاوة تفيلاً هي من قوانين الربابنة [الأحبار: الربيّون].

يقول راب يهودا: أين نجد أن (دعاء الشكر أو الفضل) بعد وجبات الطعام قد نص عليه الكتاب؟ لأنه جاء في النص: "وأنك تأكل وستكون راضياً ومباركا".

وأين نجد أن طلب الرحمة قبل تلاوة التوراة قد جاء ذكرها في التوراة؟ لأنه جاء في نص التوراة: "عندما أذكر اسم الرب فإنه وصف لعظمة الرب (الإله)".

يقول الرابي يوحنان: لقد تعلمنا أن طلب الرحمة (أو البركة) يقال بعد تلاوة التوراة، مقارنة بدعاء الشكر الذي يقال بعد وجبة الطعام! وهناك قول آخر، أن تقول كملة الشكر على الطعام الذي لا يتطلب الشكر قبل أن تأكله، والذي يتطلب الشكر تقول الدعاء بعده. ألا يدعوا ذلك إلى أن ضرورة قول دعاء الرحمة أو البركة بعد تلاوة التوراة يكون واجباً أيضاً قبل تلاوتها؟ ذلك معروف من النية، فكما أنك تعرف بأن الطعام يوجب عليك دعاء الشكر فإنك تعرف أيضاً بأن التوراة توجب عليك دعاء

الرحمة والبركة على أية حال.

لكننا تعلمنا: تقال كلمة الشكر على وجبة الطعام بعد الانتهاء منها وليس قبل البدء بالأكل، لكن هذا هو تفنيد وكذب! يقول راب يهودا: إذا شك الرجل في أنه قد تلى دعاء شماع أم لا، فلا يوجب عليه ذلك قراءتها مرة ثانية..أما إذا شك في أنه قد قال "حقاً وصدقا" أم لا، فواجبٌ عليه أن يتلوها مرة ثانية.

إن تلاوة دعاء شماع قد نص عليها الأحبار، أما قول "حقاً وصدقاً" فهذا ما نص عليه الكتاب المقدس. أما الرابي يوسف فقد اعترض على هذا النص: "وعندما تكون مستلقياً أو عندما تكون واقفاً"، فقال له أباي: لقد كتب هذا استناداً لكلام التوراة.

يقول راب يهودا باسم صموئيل: إذا كان المرء قد قرأ التفيلاً ثم ذهب إلى الكنيس ووجد الجمع يقرأونها، فإذا كان باستطاعته أن يضيف شيئاً جديداً فعليه أن يعيد قراءتها معهم، أما غير ذلك فلا يقراءها مرة ثانية مع الجمَع. وهذين الحكمين كلاهما مطلوب.

يقول الرابي هونا: لو أن رجلاً ذهب إلى المعبد ووجد الجَمع يقرأون التفيلاً فإذا كان باستطاعته أن يبدأ وينتهي قبل القارئ حتى يصل: "نحن نعطي الشُكر" فعليه أن يقول ذلكأما غير ذلك فليس عليه أن يتلو معهم.

يقول الرابي يهودا: على المرء أن يقول الشكر قبل الطعام. وهذا ينطبق مع فكرة الرابي يهودا التي يجيز فيها لبعل كري أن ينشغل بالتوراة، ولكن ألم يكن الحبر يشوع ابن ليفي قد قال: إنه محرم على بعل كري أن يقرأ التوراة؟ لأنه ورد في النص المقدس "علّموها أبناءكم وأبناء أبنائكم". وبعده مباشرة يقول النص "في اليوم الذي تقف فيه أمام الرب إلهك في حوريب". وهذا يعني أن الذين لديهم إفراز منوي يحرم عليهم ذلك؟.

لقد تعلمنا أن ابن عزاي قال: "يجب أن لا تعمل السحر من أجل أن تعيش"، ثم بعده "إن كل من ينام مع حيوان (وحش) فإنه سيعاقب بالموت". إن كلا العبارتين تفهمان بوضوح إن كل من ينام مع وحش فإنه يموت بالرجم، وإن السحر يكون عقابه أيضاً الموت بالرجم. إذن لماذا ذكرت هاتين العبارتين منفصلتين؟ ذلك كي يعطيان قاعدة في المقارنة بينهما، كما أن السماء تقول بالشبح أو الروح المتعارف عليها يجب أن يرجمان فأيضاً يجب رجم مَن يتعامل بالسِحر.

وإن المرأة التي تصبح غير طاهرة بعد عملية الجماع الجنسي يجب عليها الاغتسال قبل قراءة دعاء شماع. فإن معظم الطقوس والشعائر الدينية توجب أن يكون المرء طاهراً عند القيام بها وإلاّ تعتبر باطلة أصلاً.

يقول الرابي يهودا: إن المرأة التي تصبح نجسة بعد عملية الجماع الجنسي لا يتوجب عليها الاغتسال لكل الشعائر. لكن لو قرأنا في مشنا أن الرابي يهودا قال: إن قول كلمات البركة غير ملزمة إذا كان المرء قد تلى الدعاء بحضور ذهنه وقلبه.. ألم يقل أن الذي ليس لديه ماء من أجل

اغتسال الشعائر لتلاوة شماع فليس عليه أن يقول كلمة التبرك قبل أو بعد التلاوة. ثم أنه اذا أكل الخبز وقال البركة بعده! على العموم لو كان قد قالها قبل الأكل فإنه قد قالها بقلبه وليس بشفتيه.

لقد كان الرابي يهودا دائماً يقول: إن كلمات التوراة غير قابلة للتأثر بالتلوث. حدث مرة وأن أحد التلاميذ كان يُهَمْهِم (يتمتم) ضد الرابي يهودا ابن باتيرا فقال له: يا بني، افتح فمك واجعل كلماتك واضحة لأن كلمات التوراة لا تقبل التشويه.

يقول الرابي نحمان ابن إسحق: لقد أصبح العُرف سارياً بأتباع هؤلاء الثلاثة الكبار: الرابي عيلاي بشأن جز صوف أو وبر الأغنام الأول، وأتباع الرابي جوسيا بشأن الأنواع المختلطة، والرابي يهودا ابن باتيرا بشأن كلمات التوراة.

فيقول الرابي عيلاي بشأن جز الصوف للمرة الأولى في الأغنام، بأن حقيقة هذا الأمر يطبق فقط في فلسطين.

ويقول الرابي جوسيا بشأن الأنواع المختلطة، كما جاء في النص: "لا يجب عليك أن تزرع حقل الزيتون بنوعين من البذور".

ويقول الرابي يهودا ابن باتيرا بشأن كلمات التوراة بأن كلمات التوراة واضحة لا تقبل التشوية.

عندما جاء زعيري من فلسطين قال: لقد أبطلوا الغسل لإقامة الطقوس، فقد أخبره أحدهم بأنهم قد ألغوا غسل اليدين. قال الرابي ينّاي: لقد سمعت ممن هو متسامح في هذا الأمر وقد سمعت ممن هو صارم في ذلك الأمر، وأن الذي هو صارم ومتشدد لو كان صارماً على نفسه في هذه الأيام فإن أيام وسنين عمره ستطول.

قال الرابي يوشع ابن ليفي: ما هو حكم أولئك الذين يستحِمّون في الصباح؟ ما هو شعورهم؟ لأنه هو نفسه الذي قال أن (بعل كري) هو محرم عليه أن يشغل نفسه مع كلمات التوراة! حدث مرة أن رجلاً قد أغوى امرأة بأن تفعل معه الفاحشة فقالت له: أيها المتشرد هل لديك ٤٠ لتر من الماء كي تستحم فيه، فتوقف هذا الرجل في الحال وكفَّ عن التحرش بها.

قال الرابي حمنونا لطلابه: يا سادتي، لماذا تخففون من تلك الأمور الخاصة بالاغتسال؟ هل لأن برودة الجو تدعوكم لذلك؟ فإنكم تستطيعون الذهاب إلى الحمامات (العامة)! فقال الرابي حيسدا: هل يمكن التطهّر بالماء الحار في الحمامات؟ فقال له: إنه الرابي آدا ابن آهاباه كانت له نفس الفكرة؛ إن الرابي زعيري كان متعوداً أن يجلس في حوض فيه ماء في الحمام ويقول لخادمه: اذهب وائتني بتسعة مقادير من الماء وصبهن عليّ. فقال له الرابي حييا ابن آبا: لماذا يا سيدي! فهلا قمت أنت بذلك وأنت تجلس في حوض فيه ما يكفي من الماء! فقال له: إن التسعة مقادير من الماء تعادل الأربعين مقداراً، لأن الأربعين إناءً من الماء قد وجدت كي تغمر جسمك فيها أما التسعة مقادير تستعملها كي تصبها عليك وليس أن تغطس فيها.

عندما جاء رابين قال: إن هذه الأمور قد حدثت في أوشا أمام غرفة الرابي أشعيا: فجاءوا وسألوا

الرابي آشي فقال لهم: إن أموراً خاصة بالاغتسال قد تنطبق على المريض فقط الذي يكون اغتساله طوعياً، وإن المريض الذي يغتسل طوعيةً لا تنطبق عليه نفس تلك القوانين التي تخص الإنسان المعافى.

لنرجع ونناقش ما قد قيل، يقول أباي: قال عزرا أن الشخص المعافى الذي يغتسل طوعاً فعليه أن يغطس بما مقداره ٤٠ سيعه وأن الرجل المعافى يجب أن يصب على نفسه تسعة كاب. فجاء الأمورائيم واختلفوا بشأن الرجل المريض؛ أحدهم قال أن الشخص المريض الذي يغتسل طواعية فهو على نفس قياس الرجل المعافى الذي يغتسل طواعية، وأن الرجل المريض الذي يغتسل وجوباً فهو على نفس قياس الرجل المعافى الذي يغتسل وجوباً، والشخص المريض واجب الغسل لا يطلب منه شيء على الإطلاق.

قال رابا: لقد أمر عزرا بالارتماس بالماء عند الاغتسال، فهل أمر كذلك بصب الماء بعد الارتماس؟ لم يقل أحد من الأساتذة بأن عزرا قد نص على غمر الجسم بالماء للشخص الذين قذف المني. قال رابا: كلا بل أن عزرا نص على الرجل المعافى الذي لديه انبعاث منوي طوعي (قذف المني بإرادته) فان اغتساله يتطلب أربعون رطلاً، ثم جاء الأحبار بعد عزرا وقالوا أن الرجل الصحيح المعافى الذي قد بعث المني اختياراً يتوجب عليه صب تسعة كاب من الماء على جسمه، وأن التنائيم والآمورائيم قد قالوا باختلاف الرأي فيما يتعلق بالشخص المريض، قال أحدهم: إن المريض الذي قذف المني بإرادته واختياره يأتي بنفس منزلة الشخص المعافى الذي يقذف المني إرادياً، وأن المريض الذي يقذف منيّه لا إرادياً فهو كالشخص المعافى الذي يقذف منيّه لا إرادياً، في حين أن الآخرين قد أقروا بأن الرجل المعافى الذي بعث منيّه إرادياً يتطلب اغتساله ٤٠ (سيعه) من الماء، بينما الشخص المريض الذي بعث منيّه اختياراً فهو يحتاج لنفس قياس الماء عند الاغتسال ويتطلب اغتساله تسعة وحدات من الماء يصببهن على نفسه.

بينما الرجل المريض الذي ينبعث منه المني لا إرادياً لا يتطلب منه أي شيء عند الاغتسال. لكن رابا يقول: أن الشخص المعافى الذي يطلق المني اختياراً والشخص المريض الذي يطلق المني اختياراً فيتطلب اغتسالهما ٤٠ وحدة من الماء أما الشخص المعافى الذي ينطلق منيّه لا إرادياً يتطلب اغتساله تسعة وحدات من الماء، وأن الرجل المريض الذي ينبعث المني منه لا إرادياً فلا يتطلب منه شيئاً على الإطلاق.

يقول أحبارنا: أن بعل كري الذي تصب عليه تسعة كاب من الماء، يصبح طاهراً، لكن متى يكون ذلك؟ عندما يريد أن يغتسل المرء لنفسه فيصب على نفسه تسعة وحدات من الماء، أما إذا كان اغتساله لغيره، (كأن يغتسل من تلاميذه) فذلك يتطلب منه ٤٠ سيعه من الماء عند الاغتسال.

لكن الرابي يهودا يقول: في كل الحالات يتطلب الاغتسال أربعون سيعه من الماء.

كان الرابي بابا والرابي هونا والرابي يوشع ورابا ابن صموئيل كانوا يتناولون وجبة الطعام

سويةً، فقال لهم الرابي بابا: اسمحوا لي أن أقول كلمة الشكر على الطعام، لأني قد صببت تسعة أكواب من الماء عليَّ عند الاغتسال فقال لهم رابا ابن صموئيل: لقد تعلمنا متى يكون تطبيق تلـك الحالـة! عندما يكون قد فعل ذلك لنفسه، ولكن لو كان لغيره (قد اغتسل) فإن المطلوب منه الاغتسال بـأربعين سيعه ماء. لذا دعوني أنا أقول كلمة الشكر لأنني اغتسلت بأربعين وحدة من الماء لأجل غيري وليس لنفسي. فقال لهم الرابي هونا: دعوني أنا أقول كلمة الشكر لأنني لم أغتسل لا لأجلي ولا لأجل غيري.

اغتسل الرابي حاما عشية ليلة عيد الفصح كي يتطهر للقيام بواجباته الدينية من أجل الشعب أو العوام، ولكن القانون هذا لم يكن قد أُقِر منه.

مشـنا: إذا كان الرجل واقفاً يتلو التفيلا وتذكر أنه (مُحتلم)، فلا يجب عليه التوقف ولكن عليـه أن يقصر من الابتهالات وإذا نزل وأراد أن يرمس نفسه، فإذا كان باستطاعته أن يغطي نفسه ويقـرأ دعاء شماع قبل الشروق فليغطي نفسه ويتلو الدعاء، ولكن إذا لم يستطع أن يغطي نفسه تماماً بالماء ثم تلى شماع ولم يكن قد رمس نفسه بماء النهر أو أنه قد رمس نفسه بماء مخلوط فإن فعليه أن يصـب على نفسه أربعة كاب من الماء الصافي.

جمـارا: يقول أحبارنا: لو أن رجلاً كان قائماً يقرأ التفيلا ثم تذكر أنه (مُحتلم) فليس عليـه أن يقطع قراءته بل يقصر من الابتهالات. ولو أن رجلاً كان يقرأ التوراة وتذكر بأنه (مُحتلم) فلا يجـب عليه أن يقطع قراءته أو يترك التوراة ولكن يجب عليه الاستمرار بالقراءة مع الهمهمة.

يقول الرابي مائير: إن بعل كري لا يسمح له بقراءة أكثر من ثلاثة نصوص من التوراة. ولكن تعاليم من البرايتا تقول: لو أن رجلاً واقفاً يقرأ التفيلا وشاهد برازاً (غائطاً) أمامه فعليه أن يتقدم إلـى الأمام حتى يجعل البراز على مدى أربعة أذرع خلفه. ولكن قد علمنا أنه في هـذه الحالـة عليـه أن يتحرك إلى الجانب!

ليس هنالك أي تناقض، فحالة تشير إلى وجود مكان يمكنه التحرك إلى الجانب، والحالة الأخرى تتضمن حالة عدم وجود مكان يذهب إليه (فإنه يتقدم ويجعل الغائط خلفه).

ماذا لو أنه كان يصلي واكتشف أن بعض الغائط في المكان الذي يقف فيه؟ يقول راباه: حتى لو أنه قد آثِم فإن صلاته تكون نافذة. لكن رابا يقول: كلا، لا تعتبر صلاته منجزة حتى لو قـال التفـيلا بعدها أو قدم قرباناً، لأنه (يجب عليه الاغتسال أولاً) ثم يقرأ التفيلا، وإذا أراد أن يقدم القربان لإثمـه فهذا جائزٌ أيضاً ولكن بعد الاغتسال.

يقول أحبارنا: لو كان الرجل واقفاً وهو يقرأ التفيلا وأن هنالك ماءً يقطر على ركبتيه فعليـه أن يتوقف عن القراءة إلى أن يتوقف الماء ثم يكمل التفيلا (يستأنفها). لكن من أي نقطة يسـتأنف قـراءة التفيلاً بعد التوقف؟ كانت هنالك آراء مختلفة حول ذلك، فالبعض يقول من البداية والبعض الآخر يقول من المكان الذي توقف عنده، لكن يمكننا أن نقول بأن الأرضية التي استندا عليها في الاختلاف هي إن كان توقف الشخص طويل فعليه أن يبدأ من البداية، وغير ذلك يمكنه أن يبدأ من النقطة التي قد توقف

عندها. قال الأحبار: لو اضطر الرجل للتخلي [البول أو الغائط]، فلا يجوز له تلاوة تفيلاً، ولو أنه فعل ذلك، فإن صلاته تكون مقيته. قال الحبر زيرا- أو كما قال البعض أنه راب يهودا: لقد قالوا هذا الحكم فقط في حالة الرجل الذي لا يستطيع أن يصبّر نفسه ويمتنع عن التبول، لكنه لو كان قادراً على أن يصبر فإن صلاته صحيحة.

يقول الرابي صموئيل ابن نحماني: إن الشخص الذي يحتاج أن يُريح نفسه (يسترخي) فلا يجوز له قراءة التفيلا، لأنه جاء في النص: "كن مستعداً للقاء ربك يا إسرائيل".

يقول الرابي صموئيل أيضاً: ما معنى هذا النص: "احرس قدميك عندما تكون ذاهباً إلى بيت الرب"؟ ومعناه: أنه حافظ على نفسك من أن تتبع الخطيئة فترتكب الإثم فإن فعلت فعيك تقديم القربان تكفيراً لتلك المعصية.

والنص القائل: "فإنه أفضل مما يقدمه الأغبياء"، وهذا معناه أن تخطئ دون عمد وتقدم القربان للرب تكفيراً عن ذنبك، أفضل مما يفعله الأغبياء الذي يخطأون عن عمد ثم يقدمون القربان فيغفر الرب لهم خطيئتهم ولكنهم مع ذلك لا يتوبون. يقول الرب تبارك اسمه: إن الأغبياء لا يميزون بين الصالح والطالح مع علمهم بأن عليهم ألاّ يرتكبوا المعصية وبذلك صاروا أغبياء لأنهم يقدمون القرابين أمامي ولا يتوبون عن ذنوبهم.

وهنالك سؤال قد طرح: ما هو القانون الذي ينطبق على الشخص الذي يذهب إلى الحمّام لكي يتغوط أو يتبرز وكان يحمل التفيلين؟ إن رابينا سمح بذلك، لكن الرابي آدا حرَّمَهُ.. ثم ذهبوا وسألوا رابا فقال لهم: ذلك محرم، مادام أنه يريد أن يسترخي وأن يخرج الريح في هذه الأماكن.

ولقد تعلمنا من البرايتا تقول: إن الذي يذهب إلى المراحيض ويأخذ معه التفيلا فعليه أن يبتعد ما مقداره ٤ أذرع من مكان الحمام يضع فيه التفيلا ثم يدخل.

يقول الأحبار: قديماً كانوا يتركون التفيلا في حفر على جانب الحمّام وكانت الفئران تأخذها، لذلك أمروا بأن يضعونها في النوافذ على جانب الطريق.. ثم يأتي المار بالطريق ويأخذها! بذلك كان الأمر أن يأخذها الرجل بيديه ويدخل بها الحمّام.

يقول الرابي مياشا ابن يوشع: على المرء أن يلفها ويجعلها كالرقعة ثم يأخذها بيده اليمنى ويدخل بها.

يقول راباه ابن بار حنا باسم الرابي يوحنان: في وقت النّهار عندما يدخل المرء الحمام عليه أن يطوي الأوراق ويضعها في يده اليمنى بالجانب المعاكس للقلب، وفي الليل فإنه يعمل حقيبة على قدر حجم الأوراق متناسبة مع قبضة اليد ويضع الأوراق فيها. قال الحبر يوسف ابن منيومي باسم الحبر نحمان: يجب أن لا يكون على يده شريط معلق غير مربوط. وقال الحبر جاكوب [يعقوب] ابن آحا عن الحبر زيرا: هذا الحكم ينطبق فقط إذا كان هنالك وقت متبق للنهار لكي يضع [يلبس] التفيلين، ولكن إن لم يتبق وقت من النّهار، فإنه يصنع نوعاً من الكيس أو المحفظة بحجم شبر ويضع التفيلين فيها.

يقول راباه ابن بار حنا: عندما كنا نتبع أستاذنا الرابي يوحنان (كتلاميذ) فإنه كان يذهب إلى الحمّام، فإن كان معه كتاب آجادا فإنه كان يعطيه لنا لنحمله، لكن لو كان يحمل التيفلين فكان لا يعطيها لنا لنحملها ويقول: مادام الأحبار قد أجازوا ذلك لهم فإن هذه الوريقات هي التي تحميني.

يقول أحبارنا: عندما يقرأ المرء التفيلا لا يجوز له أن يحمل بيده التفيلين أو رقعات من قوانين الكتابولا حتى عندما يكون نائماً أو مسترخياً لإغفاءة قصيرة. فقال صموئيل: وهل أن السكين والنقود والصحن والخبز على نفس القياس مع التفيلين؟ فقال رابا: إن القانون لا يتوافق مع ذلك، فلا يجوز لأحد أن يذهب لدورة المياه مع التفيلين مادام إنها تشير لفكرة بيت شماي، وأن بيت هيلل قد وضح ذلك بأن السماح بحمل التفيلين في الحمّام فليس هنالك أي إمكانية لجواز حمله في مكان آخر!.

وهنالك اعتراض يقول: أن الأشياء التي سمحت لك بحملها في مكان ما وقد حُرّم عليك حملها في مكان أخر، وهذا يشير إلى التفيلين.. فلو تقول بأن البرايتا تتبع تعاليم بيت هيلل، فإنه ليس هنالك أي خلاف "لقد سمحت لك بحملها في مكان معين –الحمّام– وحرمت عليك حملها في حمّام آخر. لكنك لو قلت بأن بيت شماي قد حكموا بذلك فإنهم لا يسمحون بالحالتين!.

يقول أحبارنا: لو أن أحداً أراد أن يتشارك مع آخرين في وجبة طعام! يقول الأحبار: عليه أن يسير مسافة أربعة أذرع عشر مرات (ذهابا وإيابا) أو يمشي مسافة عشرة أذرع أربعة مرات ثم يرتاح وبعدها يذهب.

ويقول الرابي إسحق: إن الذي يريد أن يذهب ليشارك الآخرين في وجبة طعام فلا يجوز له أن يأخذ التفلين معه. يقول الرابي يوسف ابن نحونيا وهو يسأل راب يهودا: ما هو حكم الذي يضع التفيلاً تحت الوسادة؟ إن الحكم في أن يضع أحداً التفيلين تحت أقدامه، فلا داعي للسؤال لأن هذا سيعتبرهم يزدرون أو يهزءون بها. أما الذي يضعها في المكان الذي يضع عليه رأسه (الوسادة) فإن ذلك جائز حتى لو كانت زوجته تنام معه. ما هو السبب؟ مادام أن القصد كان من أجل الحفاظ على التفيلين من الفئران وغيرها دون المساس بحرمتها فهذا مسموح به.

لكن أين يجب أن يضعها بالضبط؟ يقول الرابي إرميا: بين الوسادة والشرشف، وليس بمكان متعاكس مع رأسه. لكن الرابي حيبا يقول: يضعها في حافظة تحت وسادته؟ هذا إذا كان يريد أن يجعل رأس الحافظة بارز من تحت جانب الوسادة.

يقول الرابي حانينا: لقد رأيت رابي يشد التفيلين، ولقد رأيت رابي وهو يقول التفيلا وكان يتجشأ ويتثاءب ويعطس ويبصق ثم ينكت ثيابهلكنه لم يضع الرداء فوقه.

وعندما كان يتثاءب فإنه يضع يده على ذقنه.. ذلك يبين بأن هذه الأمور مسموح بها. لكن هذا يتعارض مع بعض التعاليم التي تقول: بأن الذي يبصق وهو في صلاته فكأنما هو يبصق أمام الملك وأيضا ما يخص التجشؤ والتثاؤب، ولكن البعض يقول أن اعتماد الحكم في ذلك يرجع إلى حالة حدوث الفعل هل أنه قد تم إرادياً أم قسرياً.

يقول الرابي زيرا: إن القول الفصل كان دائماً ينقل عني في مدرسة حمنونا وإن هذا يكافئ كل مدة تعلمي التي قضيتها في المدرسة: لو أن أحداً عطس في أثناء صلاته فإنها فأل حسن له، فقد أعطوه الفرج في الأرض وسيمنحونه الفرج في السماء. ولكن هنالك اختلاف في حالة البصاق بين حالة وأخرى؟ ليس هنالك أي اختلاف فلو أن الذي يقرأ التفيلا قد امتلأ فمه باللعاب فله الحق بأن يجمعه في فمه ثم يبصقه في المنديل، لأن كثرة تواجد اللعاب في الفم قد يعرقل أسلوب القراءة. كان رابينا ذات مرة جالس خلف آشي وأراد أن يبصق، لذلك فإنه بصق ولكن خلفه هو. فقال له الرابي آشي: ألم يكن الأستاذ قد تقبل قول راب في ذلك الخصوص بأنه غطى بصاقه بوشاحه؟ فأجاب رابينا: لكني سريع الغثيان.إن الذي يقول بأنه يقرأ التفيلاّ بقليل من العناية (الإيمان)، فإن الرابي حمنونا قال في ذلك: هذا قصد به أن تطبق على الذي يستطيع أن يركز انتباهه عندما يتكلم بها همساً، لكنه لو لم يكن قد ركز انتباهه عندما يتكلم بالهمس فهذا جائز أيضاً. وأن هذا ينطبق على الذي يقرأ التفيلا منفرداً، أما لو أنه قد كان في المعبد مع جمهور المصلين فلا يجوز له أن يتمتم بالقراءة لئلاّ يقاطع الجمع ويسبب الإرباك للقارئ.

لو كان المرء واقفاً يقرأ التفيلا وخرجت منه ريح فإنه ينتظر حتى تذهب الرائحة ثم يعود ليكمل القراءة.

فقال البعض: لو أن أحداً كان واقفاً يقرأ التفيلا، ثم أراد أن يخرج الرياح من بطنه فإنه يرجع إلى الوراء أربعة أذرع فيخرج الريح ثم ينتظر حتى تذهب الرائحة ثم يتخطى إلى مكانه من جديد فيعاود القراءة، ويقول: يا مليك السماء والكون أنت خلقتنا مع كل ما فينا، وأنت تعلم ما يخجلنا وما يربكنا. ثم يبدأ من جديد بالقراءة من النقطة التي توقف عندها.

كنا قد تعلمنا من الأحبار: لو أن أحداً نام بردائه ولم يستطيع أن يدع رأسه مكشوفاً بسبب برودة الجو، فإنه يثني رداءه حول عنقه ليجعل حاجزاً بين رأسه وبين أوطأ منطقة عارية من جسمه، ثم يتلو دعاء شماع بعد ذلك.

يقول الرابي هونا باسم الرابي يوحنان: لو أن رجلاً كان يمشي في ممشى قذر (تفوح منه رائحة كريهة)، عليه أن ´يضع يديه فوق فمه ثم يتلو دعاء شماع. فقال له الرابي حيسدا: بحق الرب لقد قال لي الرابي يوحنان ذلك من فمه (بنفسه) ولم أكن مصغياً لما يقول. قال الرابي حمنونا: يُحرم على طالب العِلم أن يتواجد في مكان فيه فاحشة أو بذاءة أو قذارة لأنه لا يجب عليه الوقوف والبقاء طالما أن من واجبه أن يتفكر في كلامات التوراة. وليس هنالك أي اختلاف بين هذه الحالة والحالة التي سبقتها فإحداهما تتكلم عن الماشي في طريق قذر والأخرى تتحدث عن الواقف في مكان قذر.

يقول الرابي حمنونا: لو أن أحداً كان ماشياً في طريق قذر فإنه يضع يده فوق فمه ويتلو دعاء شماع. لكن ما قاله الرابي حيسدا على أنه لا يجوز له قراءة شماع مادام هو في هذا المكان، وأكثر من ذلك فلو أنه بدأ بتلاوة شماع ثم وصل إلى هذا المكان فعليه أن يتوقف عن تلاوة الدعاء.

يقول الرابي حمنونا: إن الذي يلف رداءه حول وسطه (خصره) يجوز له قراءة دعاء شماع أما إذا نوى أن يقرأ التفيلاً فلا يجوز له ذلك حتى يغطي صدره بردائه أيضاً.

وأنه إذا دخل إلى الحمّام وهو يحمل التفيلين وكان قد نسى أنه يحملها وتذكر بعدما دخل فإنه يضع يده عليها ليُغطيها حتى ينتهي.

لقد جاء النص على أن الرائحة الكريهة التي تأتي من مصدر معروف فإنه يجب إزالة مصدرها. هذا ما قاله الرابي حمنونا. وعندما تتم إزالة مصدر الرائحة، يتوجب الابتعاد عنه مسافة أربعة أذرع ثم يقرأ دعاء شماع.

أما الحبر حيسدا فيقول:

إنه يزيل مسافة أربع أذرع من المكان الذي تنبعث منه الرائحة ثم يقرأ دعاء شماع.. وقال الرابي حيسدا كذلك: لا يجوز للمرء أن يقرأ دعاء شماع وأمامه براز إنسان أو براز كلب أو خنزير أو ديك أو أن تكون أمامه قذارة من أكوام روث الحيوانات التي قد تنبعث منها الرائحة الخبيثة. ولو كانت هذه النجاسات فوقه بعشرة أشبار أو تحته بعشرة أشبار، فمن الواجب أن يتنحى جانباً عنها ويقرأ دعاء شماع وإلاّ فعليه أن يذهب بعيداً عن مدى رؤيتها ويقرأ الدعاء. وهذا ينطبق أيضاً على قراءة التفيلا.

ولقد نص على: أن الذي يحمل سماداً يجوز له أن يقرأ دعاء شماع. وهذا ما أقره أباي. أما راب فقال أنه محرم عليه قراءة شماع.

يقول الرابي حمنونا: إن التوراة تحرم تلاوة دعاء شماع فقط عند مواجهة جدول من البول. وهذا ما علّمه الرابي يوحنان فإنه قد ركز على نصّين: "يجب أن تتخذ مكاناً أيضاً غير المخيّم حتى لو كنت ستذهب خارج الوطن" والنص الآخر: "ويجب أن يكون عندك مجداف، يجب عليك أن تأوي أولئك الذين يأتون إليك".

كيف لهاتين الجملتين أن يتوافقان في المضمون؟ إن أحدهما يتكلم عن الرائحة والآخر يتكلم حول موضوع البول، وهذا يبرهن أن التوراة لم تحرم التلاوة بمواجهة جدول البول فقط.

أما راب يهودا فقد قال باسم راب: إن الغائط حالما يجف فإنه لا إشكال في التلاوة إذا كان أمام القارئ.

هل هنالك أي تساؤل حول البول! فقال له آباي: لأي سبب استندت في قولك هذا؟

لو أن القذارة كانت من روث الحيوانات تحرم التلاوة أمامها أو حتى قربها! إن القذارة إذا جفت بحيث يستطيع المرء أن يدحرجها دون أن تتكسر فهذه الحالة تؤكد أن جفاف القذارة لها حكم يختلف ولا أشكال عند التلاوة خلفها أو بجانبها.

ولو أن البول قد صُبَّ على وعاء فإنه لا تجوز القراءة أمام ذلك الوعاء، وذلك بسبب وجود البول نفسه وليس بسبب وجود الوعاء، أما إذا تشرب البول بالأرض فإنه يجوز القراءة أمام تلك البقعة، أما إذا لم يتخلل البول داخل الأرض فإنه لا يجوز القراءة على تلك البقعة من الأرض.

يقول الرابي يوسي: ذلك حرام ما دامت الأرض مبتلة به. أما أن نأخذ القول المتعلق بالاغتسال الذي يقول: "لو أنه دخل في حوض ماء وغمر جسمه بالماء" نقول ربما تكون مشـنا أخـذت بقـول الرابي إليعيزر بهذا الخصوص. كيف يقال بأن دعاء شماع يمكن أن يتلى حتى وقت طلوع الشّـمس؟ ويمكن أن تقول أنه القول الذي يتطابق مع قول الرابي يوشع. وربما كانت المشنا تطبق القانون علـى فاتيقين، الذي قال عنه الحبر يوحنان: كان الفاتيقين ينهي صلاته عند طلوع الشّمس.

أما إذا لم يستطع ذلك فإنه يرمس كل جسمه بالماء ويتلو دعاء شماع...! لكنه في هـذه الحالـة سينظر إلى أعضاءه الجنسية! فكيف تجوز التلاوة مع ذلك؟ قال الحبر إليعيزر – أو كما قال الـبعض أنه الحبر آحا ابن آبا إبن آحا الذي قال: إنه يقصد به الماء غير الصافي الذي يكون لونه كلون الأرض فلا يستطيع بذلك أن يرى أعضاءه التناسلية (الجنسية).

يقول أحبارنا: لو أن الماء كان صافياً فإنه يجلس فيه حتى عنقه ويتلو شماع، والبعض يقـول: يستطيع أن يحرك الماء برجله وبهذا يتموج ويصبح حاجز للعورة. إن الذي قال بأنه قد يرى أعضاءه الجنسية، فإنه يفترض أن ذلك مباحاً.

لقد نص أحد الأقوال على أنه لو أن عقب قدمه قد رأى أعضاءه العارية فإن ذلك يجيز له قراءة دعاء شماع. لكن لو أنه مس تلك الأعضاء فلا تجوز له التلاوة، لكن رابا يقول أن ذلـك يجيـز لـه التلاوة. وهذه هي الطريقة التي علم بها الرابي زبيد.

يقول الحبر حنانيا إبن الرابي إيخا: لو أنه لمس أعضاءه الجنسية فإن الكل متفقون على حرمته، أما إذا كان رآها فقط، فان أباي يقول أنها محرمة، أما رابا فيقول أنها جائزة.

إن التوراة لم تعطى إلى ملائكة الخدمة، فإن قانونها يقول بأن الذي يلمس أعضاءه يحرم عليـه تلاوة شماع، أما إذا رآها فقط فإن ذلك مباح.

يقول رابا: لو أن أحداً رأى غائطاً من خلال الزجاج فيجوز له تلاوة دعاء شماع وهو واقف في مواجهته، لأن جواز التلاوة أو عدمه يعتمد على مدى ووسيلة رؤية الغائط وفي هـذه الحالـة يعتبـر الزجاج حداً فاصلاً بين الغائط والذي يقرأ الدعاء.

ولو أنه قد رأى عورة (أعضاء جنسية) من خلال الزجاج فإنه مُحرّم عليه قـراءة شـماع فـي مواجهة المنظر، لأن رب الرحمة قال: "لأنه لا يرى منك ما تراهُ أنت منه" وهنا أنت رأيت.

يقول آباي: إن الغائط يمكن أن يبطله البصاق الكثيف المصحوب باللعاب والمخاط. أضاف رابا بأنه يجب أن يكون البصاق غليظاً؟ فقال رابا: لو كان الغائط في حفرة فيجوز له أن يضع حذاءه فوق الحفرة ويقرأ دعاء شماع. فهنا تساءل مار ابن رابينا: ما هو الحكم إذا كان بعض البـراز قـد علـق بحذائه؟ فهذا السؤال بقي دون جواب.

يقول راب يهودا: إنه محرم قراءة دعاء شماع بمواجهة جسد وثني عاري. لماذا قلت وثني؟ إن نفس الشيء ينطبق على الإسرائيلي أيضاً! في حالة الإسرائيلي ليس هنالك نقاش حول ذلك فهو محرم طبعاً، لكن هذا ينطبق على الوثني، لأنك قد تعتقد بأن الوثني يختلف لحمه كما جاء في الكتاب المقدس:

"الذين لحمهم كلحم الحمير والذين إذا نطقوا فإنهم ينطقون كالحصان". فقد تقول إن لحم كلحم الحمار قد يكون فيه اختلاف بشأن حكم النظر إليه، لذلك قلنا أن لحمه أيضاً يكون عارياً، وكما جاء في النص: "إن أبناء نوح لم يروا قط أباهم عرياناً".

أما القول القائل: لا يجب عليه أن يغمر نفسه بالماء القذر كماء الأنهار ولا بالماء المخلوط حتى يصب عليه من الماء الصافي. كم هو مقدار الماء الذي يجب أن يصبه عليه؟.

لا يجوز له أن يرمس نفسه في الماء القذر أو الماء المستخدم في التنقيع أبداً ولا يجوز له تلاوة الدعاء أمام بول بمواجهته حتى يصب عليه الماء.. أما عن كمية الماء الذي يتوجب عليه أن يصبه، فيقول الأحبار: بضع قطرات، أما الرابي زكاي فيقول: ربيعبت. لكن الرابي نحمان يقول قولاً مختلفاً: فإذا كان الماء قد صبَّ أخيراً، لكن لو كان الماء قد صُبَّ في الأول فإن بضعة قطرات كافية.

يقول أحبارنا: يحرم قراءة دعاء شماع أمام غرفة وضعت للتغوط أو التبول حتى لو لم يكن فيها براز أو بول. ولا تجوز القراءة أمام البول نفسه، ولا أمام الوعاء الذي يحتوي على البول إلاّ إذا صب الماء عليه. كم مقدار الماء الذي يصبه في الوعاء؟ بضع قطرات تكفي.

لكن الرابي زكاي يقول: ربيعيت سواء أكان أمام الفراش أو خلف الفراش (أو السرير). يقول الرابي شمعون: لو كانت النجاسة خلف الفراش فيجوز أن يتلو دعاء شماع أما إذا كانت أمام الفراش فلا يجوز ذلك، لكن يجب عليه أن يزيل أربعة أذرع من مكان النجاسة ثم يتلو الدعاء. يقول الرابي إليعيزر: حتى لو كانت مساحة الغرفة مائة ذراع فلا يجوز له قراءة الدعاء إلاّ أن يأخذها بعيداً أو يضعها تحت السرير.

وهنا يبرز السؤال التالي: كيف قال الرابي شمعون ابن جمالئيل بأنه إذا كانت النجاسة خلف السرير يجوز أن يتلو الدعاء وإذا كانت أمامه لا يجوز له ذلك، فما معنى ذلك؟ فهل كان يقصد أنه إذا كانت النجاسة تحت أو خلف السرير فإنه يزيل ما مساحته ٤ أذرع ويتلو الدعاء، وإذا كان كذلك فكيف يمكنه التلاوة إذا كانت النجاسة أمام السرير ولم يرفعها أو يزيلها؟ تعال واسمع، فلقد علمنا أن الرابي صموئيل ابن إليعيزر قد قال: لو كانت خلف السرير فعليه أن يقرأ الدعاء في الحال، أما إذا كانت أمام السرير فإنه يزيل أربعة أذرع من منطقة النجاسة.

قال الرابي يوسف: لقد سألت الرابي هونا كالآتي: ليس هنالك سؤال في ذهني حول السرير ذو الأرجل الذي هو أقل من ثلاثة أذرع طولاً ويعتبر مرتبطاً بالتربة، فماذا عن السرير ذو الأربعة أرجل أو الخمسة أو الستة أو التسعة أذرع؟ فأجاب: أنا لا أعرف. عن العشرة كنت متأكداً ولم أسأل، فقال له أباي: لقد فعلت الصواب إذ أنك لم تسأل، لأن العشرة أذرع ليس لها غطاء فلها مجال آخر.

أما السرير ذو الثلاثة أذرع طولاً فإن حكم نجاسته تعتمد على مدى اتساع النجاسة. عقد الرابي أحاي زواج ابنه على بنت الرابي إسحق ابن صموئيل ابن مارتا ثم أتى به إلى غرفة العرس، لكنه لم ينجح في إتمام عملية الجماع، فذهب أبوه خلفه لينظر فرأى لفافة من التوراة مطروحة هنالك في غرفة العرس، فقال للموجودين: ألم أعلمكم! هل تريدون أن تجعلوا حياة ابني في خطر! ألم تعلموا أنه محرم يحرم الجماع الجنسي في غرفة توجد فيها صحيفة من التوراة أو لفافة الشريعة أو التفيلين في غرفة

العرس ويجب إخراجها أو توضع كلها في إناء! فقال أباي: هذا الأمر ينطبق على وضع الكتاب في إناء عندما يكون الأمر لا يخص العريس. لكن لو كان هذا الأمر يخصهم هم أنفسهم، فإن العشرة أفضل من الواحد.

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: إن لفافات الشريعة ضرورية لأن تشكل حاجزاً من عشرة أذرع، كان مار زُطرا آشي ماراً في طريقه فرأى أنه في المكان الذي كان فيه مار ابن الرابي آشي هنالك لفافات من الشريعة وحاجز قد وضع لها. فقال له أي سلطة اتبعت في ذلك؟

فقال: إن ذلك يطبّق عندما لا يكون للفرد غرفة أخرى. فقال له: لكنك يا صاحب السعادة لديك غرفة أخرى! فقال له: لكني لم أدخل فيها.. وهذا يعني أن ابن الرابي آشي كان يضع فاصلاً بين منامه مع زوجته وبين أوراق القانون أو الكتب الدينية الأخرى.

كم يزيل من البقعة التي عليها الغائط أو البراز إذا أراد أن يتلو الدعاء؟.

يقول رابا باسم الرابي سِحورا: إنه يزيل ما مقداره أربعة أذرع، وهذا ينطبق إذا كانت النجاسة خلفه، لكن إذا كانت النجاسة باقية أمامه فعليه أما إزالتها كلياً أو أن يتنحى عنها حتى عن مدى الرؤية. إن البعض لم يطبق ذلك على شماع فقط وإنما يوعز هذا الحكم عند قراءة التفيلاّ أيضاً! ألَم يقُل رافرام ابن بابا: إن الرجل يستطيع أن يقف بمسافة أربعة أذرع عن المرحاض ويقرأ التفيلاّ؟ ألم يكن يشير إلى ذلك أيضا؟

يجوز للرجل أن يقف على بعد أربعة أذرع ويقرأ الدعاء أمام المرحاض الذي لا يحتوي على غائط أو براز، أما إذا كانوا يتحدثون في الحمّام الذي لا تجوز فيه قراءة التوراة فإنهم يقصدون في حالة عدم وجود أحد فيه..

وهنا يطرح هذا السؤال نفسه: لو أن هنالك مكاناً قد خصص أن يكون مرحاضاً لكنه لم يستخدم كمرحاض حتى الآن، فما هو الحكم؟ يجوز القراءة أمامه شرط الابتعاد عنه مسافة أربعة أذرع. أما الحمّامات الدائمة فبالرغم من وجود الغائط فيها فتعتبر كالمغلقة.

مشـنا: الرجل الذي يطلق المني والمرأة التي دخل فيها المني خلال عملية الجماع الجنسي يتوجب عليهما أنْ يغتسلا غسل إقامة الشعائر (غسل الطهارة)، لكن الرابي يهودا يعفيهما من الغسل.

جمـارا: إن السؤال الذي قد طرح: ما هو رأي الرابي يهودا الذي تبنى من خلاله إعفاء الرجل (بعل كري) الذي قذف منيَّهُ من الغسل! هل يقصد إذا كان هذا الرجل مريضاً! ولماذا أعفى المرأة التي دخل فيها المني من الغسل! لقد علمنا أن الرجل المريض يجب عليه أن ينتظر سبعة أيام قبل أن يتمكن من قراءة التوراة، وهذا استناداً لتعاليم عزرا.. فقد يكون الحكم الذي أصدره الرابي يهودا مستنداً إلى هذا الفكر، وعلى أساس أن ما ينطبق على المريض لا ينطبق على الرجل المعافى والمرأة كذلك.


al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

مشـــنا: إن وقت تلاوة التفيلا الصباحية يمتد حتى منتصف النّهار.. لكن الرابي يهودا يقول: بل يمتد وقتها حتى السّاعة الرابعة من النّهار! إن الذي يصلي في الظهيرة حتى وقت المساء يمكنه أن يتلو التفيلا، في حين أن الرابي يهودا يقول حتى منتصف الظهيرة. وإن الذي يتلو في وقت المساء فليس له وقت محدد أي أنه يمكن أن يستمر في الليل. أما الصلاة الإضافية الأخرى فإنها تمتد لتشمل وقت اليوم كله. لكن الرابي يهودا يقول: حتى السّاعة السابعة من اليوم.

جمـــارا: (حتى منتصف النّهار)! هذا يتعارض مع الآتي: إن الوقت المناسب لدعاء شماع هـو شروق الشّمس، لهذا فإن جيعولاً يجب أن تُتبَع حالاً بالتفيلا، وبالنتيجة يمكن القول بأن قراءة التفــيلا يكون في وقت النّهار!.

يقول الرابي إرميا ابن آبا باسم يوحنان: لو أن رجلاً نسيَ ولم يقرأ التفيلا المسائيّة فإنه يتلوهــا مرتين في الصباح. فلو أنه قد سهى أو أخطأ في قراءتها في الصباح فهل يتلوها مرتين في المساء؟ بل يبقى يصلي ويدعو بها طوال النّهار لكنه عند منتصف النّهار يكون قد استفاد من حلول الوقت المحدد لقراءتها، بذلك يمكنه أن يقرأها في وقتها.

السؤال الذي يمكن أن يُثار: لو أخطأ الرجل ولم يتل التفيلا النّهارية فهل يتلوَهــا مــرتين فــي المساء؟ بل عليك أن تناقش فيما لو أنه قد أخطأ في المساء فهل يتلوها مرتين في الصباح. فأنا أجيب: لأن ذلك حدث في اليوم الواحد كله، كما هو مكتوب في النص: "وهنالك كان صــباحاً وكــان هنالــك مساءً" فهذا يوم واحد. فإن الشخص الآثم يطلب الرحمة والمغفرة فيقدم القربان لذلك، بهذا يســتطيع أن يصلي ويبتهل على قدر إمكانيته من استغلال وقت اليوم كله. ولكن في هذه الحالة تكون الصلاة عوضاً عن القربان، فطالما أن اليوم قد انقضى فإن القربان يلغى، أو ربما نقول أن الصلاة هي توسل لطلــب الرحمة، فإن الرجل يمكنه أن يستمر بالصلاة حيث يريد؟ تعال واسمع: يقول الرابي هونا ابن يهــودا باسم الرابي إسحق عن الحبر يوحنان: لو أن الرجل أخطأ ولم يتلُ التفيلين أو التفــيلا فــي الصــباح فيستطيع أن يتلوهاً مرتين في وقت المساء، ولم تتضمن هنا بأن النّهار قد مر على زمن القربــان، أي أن النّهار انقضى ولم يقدم القربان.. وهنا يتقدم الاعتراض التالي وحسب النص الوارد: "إن الإنســان الفاسق لا يمكن أن يكون مستقيماً، وأن الذي ينتظر فلا يُعد"!. إن النص القائل: "إن الفاسق لا يمكن أن يكون مستقيماً" قصدَ به الذي يمحو دعاء شماع من المساء أو يمحوه من الصباح، أو يمحو التفيلا فــي المساء أو يمحو التفيلا في الصباح.. وإن النص "إن الذي ينتظر فإنه لا يُعَد أو لا يُحسب" وهذا يقصد به الشخص الذي يشكل صديقه مجموعةً لغرض فعل عمل ديني ولكنه لا يتواجد معهم. يقول الرابــي آشي: إن الدليل على هذا الاستنتاج هو قول "يمحو" ولم يقل "أخطأ" فإنه يثبت قولنا.

يقول الأحبار: إذا أخطأ الرجل ولم يتلُ صلاة المساء في عشية يوم السَّبت فإنه يصلي التفيلا يوم

السَّبت، مرتين في مساء يوم السَّبت. أما لو أنه أخطأ ولم يتلُ تفيلاً الظهيرة في يوم السَّبت فعليه أن يقولها مرتين عند انتهاء يوم السَّبت. قال أنه يتلو هفدلاه، أولاً وليس ثانياً، ولو أنه تلى هفدلاه ثانياً وليس أولاً، فإن الثانية تحتسب له، ولا تحتسب الأولى له، وعلى ذلك نذكر هذا المثال: لو أن أحداً نسي أن يذكر معجزة المطر، أثناء ابتهالات تأبين الميت، ولكنه قرأ المطر الوارد في ابتهالات السَّنة، فعليه أن يعود في قراءته إلى السابق: ولو أنه نسي هفدلاه في "الذي من كرمه أعطى الحكمة" فلا يتوجب عليه الرجوع في القراءة. هل لأنه يستطيع أن يتلوها على النبيذ! هذا صعب القرار حقاً.

لقد نص الرابي يوسي ابن الرابي حانينا: إن مجموعة التفيلاً قد أُقِرّت من قِبَل الشيوخ الأجلاّء. أما الرابي يوشع فيقول: لقد أقرَّت من قبل الرجل العظيم في المعبد لغرض إقامة القرابين اليومية فيها. ولقد علمنا من كل أقاويل حانينا ويوشع ويوسي بأن: إبراهيم قد أقرَّ التفيلا الصباحيَة لأن النص يقول: "وصعد إبراهيم مبكراً في الصباح إلى المكان الذي كان يقف فيه" وكلمة "الوقوف" تعني لغرض التلاوة.. وأن إسحق قد أقرَّ التفيلا المسائيّة استناداً لما جاء في النص: "وإسحق ذهب وتوسّط الحقل" وأن كلمة (توسطَ) تعني الصلاة. وأن يعقوب قد أقرَّ الصلاة المسائيّة كما جاء في النص: "وقد أنار المكان".

ويقول النص الآتي: "لذلك أنت لا تصلي لهؤلاء النّاس ولا تترك الصلاة ولا تبكي عليهم ولا تتشفع لهم خلال ابتهالاتك لي".

لماذا يجوز أن تقام صلاة تفيلا الصباحية في منتصف النّهار؟ والجواب: لأن الصباح يتضمن وقت تقديم القربان لكن يمكن تقديمه حتى في منتصف النّهار. لكن الرابي يهودا يقول بأن تقديمه يكون حتى السّاعة الرابعة من النّهار. لأن قربان الصباحي الحقيقي يؤتى به في السّاعة الرابعة.

إذن لماذا قالوا بأن التفيلا النّهارية يمكن تلاوتها في المساء؟ لأن القربان الذي يُقدم في النّهار يمكن أن يُقدم في المساء. يقول الرابي يهودا: حتى السّاعة الرابعة من النّهار! هل أن النقطة المذكورة للوقت تتضمن (حتى) كوقت نهائي للتلاوة أو أنها غير متضمنة لذلك الوقت؟

يقول الرابي يهودا: حتى منتصف الظهيرة، أما إذا كنت تقول بأن العبارة تتضمن (حتى) فإنه ليس هنالك أي اختلاف في القولين بين يهودا والأحبار.

يقول نحمان: لقد تعلمنا بأن الرابي يهودا ابن بابا كان مقتنعاً بخمسة أشياء: إنهم يخبرون البنت القاصر بحقها في رفض زوجها. والشيء الثاني هو: يحق للمرأة أن تتزوج ثانيةً بشهادة شاهد واحد والشيء الثالث: هو الديك الذي رُجم بالحجر لأنه قتل إنساناً. والشيء الرابع هو: أن النبيذ بعد أربعين يوماً يصبح نقياً لكي يُشرَب في المذبح كقربان. والشيء الخامس هو: القربان اليومي الذي وقته في الصباح يمتد إلى أن يحين وقت السّاعة الرابعة من النّهار.

أما بشأن القول القائل بأن: وقت التفيلا عند الظهيرة يستمر حتى المساء. فإن الرابي عزرا قال للرابي إسحق: بشأن الحالة الأخرى وهي قربان الصباح، فيقول الرابي يهودا لقد تعلمنا أن نختار

المقالة عن الرابي كهانا. فما هو الحكم في تلك الحالة؟

يقول الرابي حيسدا: ذلك داخل في أنفسنا، فإن راب قد قال بأن تفيلا يوم السَّبت تكون في عشية السَّبت بينما لا يزال النّهار قائماً. فإننا نستنتج من ذلك أن أتباع الرابي يهودا على عكس فكرة أتبـاع الرابي هونا. وأن جماعة الأحبار لم يصلّوا حتى يجيء وقت الليل.

كان راب ذات مرة في بيت إرميا فقرأ التفيلاّ الخاصة بيوم السَّبت في عشية يوم السَّبت، وكـان الرابي إرميا يصلي خلف راب، فأكمل صلاته ولم يقطع صلاة الرابي إرميا بالمرور من أمامه. ثلاثة أشياء نتعلمها من هذه الحادثة وهي أولاً: يجوز للمرء أن يقرأ التفيلا يوم السَّبت في عشـية السَّـبت. ثانياً: يجوز للطالب أن يصلي خلف أستاذه. وثالثاً: هو تحريم المرور من أمام المصلي.

كان الرابي إليعيزر يقول: هل إن الذي يصلي خلف سيّدهُ أو أستاذه والذي يترحم ويحيي أستاذه، والذي يعمل على أساس المبادئ التي تعلمها من أستاذه فهو التلميذ المخلص لدينه وأستاذه، أما الـذي يحضر الدرس ويسمع من أستاذه لكنه لا يُعلِّم غيره ولا يعمل بما سَمِعه من أستاذه، فهو كأنما يـدعو الحضور الإلهي أن يذهب عن إسرائيل.

لكن يبدو أن إرميا يختلف فلا ينطبق عليه هذا الحكم! نعم، لأنه كان طالباً وزميلاً مرافقاً ولهـذا السبب قال إرميا لراب: هل اضطجعت على جنبك؟ فقال: نعم لقد فعلت، ولم يقل له: هل يجوز للأستاذ أن يستلقي جانباً.

قال الرابي حييا ابن آبين: كان راب دائما يتلو تفيلا يوم السَّبت في عشية السَّبت. أمـا الرابـي أشعيا فيقول إن التفيلاً تقام عند انقضاء يوم السَّبت في يوم السَّبت. وعندما قـال راب أن تفـيلا يـوم السَّبت تقام في عشية السَّبت، هل قال بقدسية النبيذ أم لا؟ إن الرابي نحمان قد قال بقدسية وتكريم النبيذ يوم السَّبت باسم صموئيل. وهذا القانون قد ثُبِت له. أما الرابي يوسيا فكان دائماً يقول إن نهاية تفـيلا يوم السَّبت تقال مادام يوم السَّبت لم ينقضي.

أما عن القول: إن الذي يصلي في المساء فلا يكون محدداً بالوقت! ما هو معنى عـدم تحديـد الوقت؟ هل يمكنني أن أقول بأن المرء يستطيع أن يقرأ التفيلا بأي وقت يريد في الليل! فلماذا لا نقول إذاً أن وقت تلاوة التفيلا المسائيّة يمتد إلى وقت الليل كله؟ وهل أن التفيلاً المسائيّة هـي اختياريـة أم إجبارية؟ فقال: إنها اختيارية. ثم أنه قدم نفسه أمام (الطالب الذي سأل السؤال) فسأله: ألم يقل رابـان جمالئيل بأن التفيلا المسائيّة هي إجبارية! فقال له: نعم فقال: إن الميت يتعارض مع الحي حتـى فـي الحكم.

لقد ذهب الجَمع إلى رابان جمالئيل فقالوا له: هل بالإمكان أن تكون رئيساً للأكاديمية؟

فقال لهم: سأذهب وأستشير أفراد عائلتي، ثم أنه ذهب وسأل زوجته فقالت له: قد يخلعونك مـن هذا المنصب فيما بعد! فقال لها متمثلاً بالحكمة القائلة: فليستعمل الرجل كأس الشرف الذي يُقَـدّم لـه اليوم حتى لو أنه سينكسر في اليوم التالي.

فقالت زوجته: ليس لك شعر أشيب. وقد تحققت له معجزة وكان هنالك ثمانية عشر صفاً من لحيته صارت بيضاء. لذلك كان الرابي إليعيزر يقول: انظر لقد صار عمري سبعون عاماً.

أما القول الذي ينص على: أن وقت الصلاة الإضافية الطوعية الأخرى يمتد طوال اليوم، يقول أحبارنا: لو كان للمرء اثنان من التفيلا كي يتلوهما، واحد مِنحاه والثانية لموساف، فإنه يتلو التفيلا التي تخص منحاه أولاً ثم بعد يتلو التفيلا الخاصة بموساف...(مِنحاه: هي العبادات النّهارية تقام بحوالي ساعتين ونصف قبل حلول الليل).

يقول الرابي يهودا: عليه أن يقرأ الموساف أولاً ثم بعدها المِنحاه، وذلك لأن القارئ يكون مجبراً على قراءتها كي يتجنب تأخيرها إلى وقت فوات موعدها، أما الثانية فإن الوقت المحدد لها لا يجبر القارئ على قراءتها فوراً لأن وقتها يمتد اليوم كله.

عندما كان الرابي زيرا يتعب من الدراسة فإنه كان متعوداً أن يذهب ويجلس عند باب مدرسة الرابي ناتان ابن طوبي. فقال لنفسه: متى يمر الأحبار من هنا فأنهض أمامهم وأحصل على مكافأة. فخرج الرابي ناتان ابن طوبي، فقال له: من الذي ينطق الحلقة بوضوح في بيت هميدراش؟ فأجابه، هذا ما قاله الرابي يوحنان: إن الحلقة لا تتبع الرابي يهودا الذي ينص على أن الرجل يقرأ تفيلا الموساف أولاً ثم يقرأ مِنحاه. فقال له: هل أن الرابي يوحنان قالها؟ فقال له: نعم، فأعادها أمامه أربعين مرة.

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: لو أن المرء تلى تفيلا الموساف بعد سبعة ساعات من وقتها ثم بعدها قرأ: "سوف أجمع هؤلاء الذين تحطموا، لأنه الموسم الذي قد عيَّنته"، فيكون قد أنجز واجب التلاوة.

كان الرابي عويا مرة مريضاً ولم يذهب إلى درس الرابي يوسف. وفي اليوم التالي عندما أتى أراد آباي أن يهدئه أو يُسكّنه، فقال له: لماذا لم تأتِ سعادتك إلى الدرس يوم أمس؟ فقال له: لقد شعرت بالضعف بسبب المرض ولم أقوَ على المجيء. فقال له: لماذا لم تأخذ معك بعض الطعام وتأتي؟ فأجابه: ألَم تكن سعادتك تسير على نهج الرابي هونا الذي قال: إنه يُحرّم على المرء أن يتذوق أي شيء قبل أن يقرأ تفيلا الموساف؟ فقال له: كان المفروض على سعادتك أن تقرأ موجزاً للموساف ثم تأكل شيئاً وتأتي. فقال له: ألم تكن سعادتك تسير على نهج الرابي يوحنان في أن المرء لا يجب أن يقول التفيلاً قبل أن يقولها مع الجَمع من المصلين؟ فقال له: ألم يقولون في هذا الجانب: إن ذلك الحكم يطبق على المرء عندما يكون متواجداً مع الحماية في حينها؟

مشنا: كان الحبر نحونيا ابن كهانا دائماً يقول الصلاة حال دخوله إلى بيت هميدراش وحال خروجه منه –صلاة قصيرة. قالوا له: أي نوع من الصلاة هذه؟ فأجاب: عندما أدخل أصلي كي لا يصيبني ذنب، وعندما أخرج فإني أصلي لأعبر عن شكري لحسن حظي.

جمارا: قال الرابيون [الأحبار]: ماذا يقول الرجل عند دخوله؟ "ربما هي إرادتك يا ربي وإلهي،

بأن لا يحدث لي ذنب، وأن لا أخطيء بشأن الهالاخا وبذلك يتمتع تلاميذي بحضوري وأن لا أدعي الطاهر النجس أو النجس الطاهر، وحتى لا يخطأون هم في شرائع الهالاخا، وأنا أيضاً أستمتع بحضورهم. وعند خروجه ماذا يقول؟ "أقدم لك شكري يا ربي وإلهي فلقد وضعت كياني بين الموجودين في بيت هميدراش ولم تجعلني مع أولئك المتسكعين في الشارع وزواياه. فلقد نهضت مبكراً ونهضوا مبكرين، ولقد نهضت حسب قول التورا، وعملت كي أحصل على الجائزة [الثواب].

قال أحبارنا: كان الحبر إليعيزر مريضاً فذهب تلامذته لعيادته، فقالوا له: يا أستاذنا، علمنا من طرق الحياة ما يمكننا من نيل حياتنا في العالم الآخر، قال لهم: كونوا تـوّاقين لنيل الشّرف في مدارسكم، وعلموا أبناءكم أن يبقون على قراءة التوراة وتعلمها، وأرسلوهم ليتعلموا حتى يجثون بين رُكَبِ المتعلمين، وإذا صلَّيت فاعلَم من هو العظيم الذي أنت واقفٌ بين يديه، وبهذه الطريقة تنالون الحياة في العالم الآخر [الآخرة].

وعندما مرض رابان يوحنان ابن زكاي، ذهب تلامذته لعيادته، وعندما رآهم بكى، فقال له تلامذته: يا قنديل إسرائيل، يا دعامة اليد اليمنى، المطرقة القوية! عَمَّ تبكي؟ فأجاب: لو أنني أخذت لأقف أمام ملك من البشر، الذي إن غضب عليّ فإن غضبه لا يدوم للأبد، والذي إن سجنني فإنه لا يسجنني إلى الأبد، وإن عاقبني بالموت فإنه لا يميتني إلى أبد الآبدين، والذي أستطيع أن أتملقه وأرشيه بالمال، وإن كان كذلك لبكيت على ما أصير إليه، أما والآن إني مأخوذ إلى ملك الملوك الممجد، المقدس مبارك هو، الذي هو حي لا يموت، إن غضب عليّ فإن غضبه سيدوم إلى الأبد، وإن سجنني فإلى الأبد، وهو ما لا أستطيع رشوته بالمال ولا أتملقه بالكلام –وعندما يكون هنالك طريقان أمامي، أحدهما يقودني إلى الفردوس والآخر إلى جهنم، وأنا لا أدري أي طريق أسلك، أفلا أبكي لهذه الحال؟ فقالوا له: يا أستاذنا، بارك علينا، فقال لهم: لتكن إرادة الله أن يكون الخوف من السماء عندكم مثل خوفكم من الدم واللحم. قال له تلامذته: هل هذا كل شيء؟ قال لهم: لو أنكم قدرتم على ذلك! لرأيتم كم هذا مهم، فإنه إن ذهب الرجل ليرتكب إثماً، فيقول، أتمنى أن لا يراني رجل. وقبل لحظات من رحيله قال لتلامذته: أزيلوا الآنية [من هنا] حتى لا تتنجس وهيأوا تاجاً لحزقيال ملك يهودا الذي سيأتي.

مشنا: يَقول رابان جمالئيل أنَّ على كل امرءٍ أن يقول التبريكات الثمانية عشر يومياً. لكن الرابي يوشع يقول: التبريكات الثمانية عشر الموجزة.

يقول الرابي عقيبا: لو كان قد حفظها كلها فإنه يقولها كلها؛ وإذا لم يكن يحفظها عن ظهر قلب فإنه يتلو الثمانية عشر الموجزة.

يقول الرابي إليعيزر: لو أن رجلاً قد جعل صلاته كالواجب الثابت يومياً، فإن ذلك ليس خشوعاً حقيقياً. يقول الرابي يوشع: لو أن رجلاً سافر إلى مكان يعتبر خطراً، فإنه يصلي صلاة قصيرة قائلاً: احفظني يا رب، فإن شعبك إسرائيل في الوقت الصعب (الأزمة) كانت حاجاتهم غير بعيدة عن رؤياك، مبارك أنت يا ربي يا مَن تسمع الدعاء.

فلو كان المرء يقرأ الدعاء وهو راكب فوق الحمار فعليه أن يترجَّل ويصلي، وإن كان لا يستطيع أن ينزل من فوق الدابة فعليه أن يزيح وجهه باتجاه القدس حتى لا يكون وجه الدابة أمامه ثم يصلّي. وإن لم يستطع أن يزيح وجهه، فعليه أن يركز كل انتباهه على قدسية كلمات الدعاء.

لو كان مسافراً على سفينة أو بواسطة قارب مصنوع من ألواح خشبية، وكان خوفه من الله على أشدّه فعليه أيضاً أن يركز انتباهه إلى قدس الأقداس.

جمارا: مع أي شيء تتطابق الثمانية عشر تبريكة هذه؟ يقول الرابي هيلل ابن صموئيل ابن نحماني: تشير هذه التبريكات الثمانية عشر إلى الأوقات التي ذكرها داود وفيها قال الاسم المقدس في المزمور. وقال يوسف: تشير التبريكات الثمانية عشر إلى الثمانية عشر مرة التي يذكر فيها الاسم المقدس في دعاء شماع. وقال الرابي تنحوم باسم الرابي يوشع ابن ليفي: إن الثمانية عشْرة تبريكة هي فقرة من العمود الفقري للعبادة.

يقول الرابي تنحوم باسم الرابي يوشع ابن ليفي: عندما تقرأ التفيلاً فعلى المرء أن ينحني حتى انتهاء الفقرة التي يقرأ فيها. هل أن الثمانية عشر تبريكة هي في الحقيقة تسعة عشر؟ يقول الرابي ليفي: ترجع التبريكات إلى مينيم هو جزء العبور الذي يخص عبور بني إسرائيل وقد أُقِرَّ في جابينه.

يقول أحبارنا: أن شمعون هبخولي قد رتب التبريكات الثمانية عشر وعرضها أمام رابان جمالئيل في جابينه، فقال رابان جمالئيل للحكماء، هل يستطيع أحد منكم أن يرتب هذه بإطار مثل تبريكات مينيم؟ فنهض صموئيل الأصغر سناً فضبطها ورتبها بشكلها الصحيح، لكنه نسيها في العام التالي. لذلك يبدو أنها قد نُسيت وقد حاول خلال ساعتين أو ثلاث أن يتذكرها ولم يستطع ومع ذلك فهم لم يزيلوه.

لماذا لم يزيلوه من منصبه كقارئ مادام أنه قد نسي ركناً مهماً من الدعوات؟ يقول راب يهودا: لو أن القارئ أخطأ في أي من التبريكات الأخرى فإنهم لن يزيلوه عن منصبه لكن لو أنه أخطأ بالتبريكات التي تخص جزء العبور فتجب إزالته من منصبه كقارئ لأنه قد يصبح محل شك، على أنه من اليهود القدامى الذين كانوا من النصارى ويطلق عليهم مينيم، أما صموئيل فإنه يختلف كونه معروف لدى الجميع.

فهل هنالك تخوفاً من أنه قد يرتد عن عقيدته؟ يقول أباي: لدينا تقليد سائد، وهو أن الرجل الفاضل لا يمكن أن يكون سيئاً فيما بعد. لكن ألَم يكن مكتوباً في النصّ: "إذا انقلب الرجل المستقيم عن استقامته بسبب ظُلمِه"!.. إن هذا الرجل هو أصلاً كان رديئاً، لكن الذي هو في الأصل فاضلاً فإنه لا يفعل الظلم والجور.

ألم نتعلم القول القائل: لا تثق بنفسك حتى يحين يوم الموت؟ فيما يتعلق بيوحنان الكاهن الأكبر؛ فقد شغل منصب الكاهن الأكبر لمدة ثمان سنوات، وبعدها أصبح من نصارى اليهود (مينيم)! قال أباي: إن يوحنان هو نفسه جنّاي. لكن رابا قال: كلا إن يوحنان يختلف عن جناي، إن جناي كان في الأصل رديئاً وإن يوحنان كان في الأصل فاضلاً.

يقول رابا: إن الرجل الذي هو أصله فاضلاً فمن الممكن أن يصبح مرتداً أو خارجاً عن العقيدة. فإذا كانت الحال كذلك فلماذا لم يزيلوا القارئ الذي يخطئ أو الكاهن الذي يرتد عن منصبه؟ إن صموئيل القارئ يختلف لأنه كان دائماً يبدأ بتلاوة التبريكات..وإن فعل الإزالة عن المنصب ينطبق على الذي لا يبدأ دائماً بتلاوة التبريكات عند شروعه بالعمل.

على ماذا أُعتمِدَت التبريكات السبع في يوم السَّبت؟ هذه التبريكات موجودة في التفيلاً عدا التبريكات الثمانية عشر التي تقال في أيام الأسبوع الأخرى. لقد أُقرّت هذه التبريكات السبع في يوم السَّبت استناداً للأصوات السبعة التي ذكرها داود التي تبدأ بـ "على المياه". وعلى ماذا أقرت التبريكات التسع في حلول السَّنة الجديدة وهي تفيلاً الموساف؟ يقول إسحق: استناداً إلى القراءات التسعة التي ذكر فيها حَقًّا الاسم المقدس في صلاته.

يقول الأستاذ: في العالم الجديد كانت سارا وراشيل وحنا قد زارتهم الملائكة في ذلك اليوم. ولماذا أقِرَّت الأربعة والعشرون تبريكة عند الصيام؟ يقول الرابي حيلبو: اعتمدت على الأربعة وعشرون مرة التي فيها أقر سليمان تعبير "الصلاة" بمناسبة جلبِهِ تابوت العهد إلى قدس الأقداس.. إذا كان كذلك فلماذا لا نتلوها كدعاء يومي؟ ومتى قالها سولومون؟ قالها في يوم المؤونة عندما كانت الأبواب غير مفتحة ونحن نقولها في يوم المؤونة أيضاً.

يقول الرابي يوشع: تقال التبريكات الثمانية عشر بالإيجاز. ماذا يقصد بإيجاز الثمانية عشر تبريكة؟ قال راب: يقول المختصر من كل تبريكة. فقال صموئيل: أعطنا إشارة لذلك. فقال: "أعطنا البصيرة وصواب الرأي، يا رب كي نعرف سُبُلك وأطّر قلوبنا على مخافتك، واغفر لنا كي نتوب ونسترجع ما فاتنا واحفظنا بعيداً عن معاناتنا ووطّد إقامتنا في أرضك واجمع شتاتنا من زوايا الأرض الأربعة وعاقب الذي يضل عن وصاياك وارفع يدك عن الخطّائين واجعل الأفاضل يتمتعون بالذي بنوه في مدينتك والمعبد الذي بُنِي لداود عبدك والتحضير لنور ابن المسيح، وقبل أن ندعوك فأنت تجيبنا، مبارك أنت يا رب يا من تسمع الدعاء".

لكن أباي: كان يلعن كل من يستهل الدعاء بقول: "امنحنا البصيرة وصواب الرأي" إذا لم يكن يقرأ الثمانية عشر تبريكة كلها كاملة بدون إيجاز.

يقول الرابي عقيبا: ليقل المرء: "امنحنا البصيرة وصواب الرأي" بأن يجعلها تبريكة رابعة لوحدها.

يقول الرابي إليعيزر: هل يقولها بكيفية إعطاء الشُكر؟ هل كنا نتبع الرابي عقيبا طوال العام كي نتبعه الآن؟ لماذا لا نتبع الرابي عقيبا باقي السَّنة؟ لأن الثمانية عشر تبريكة قد أُقرّت وليس التسعة عشر كما يقول هو.

يقول الحبر بيبي ابن أباي: يمكن للمرء أن يقول "امنحنا البصيرة" متى ما يريد طوال العام ماعدا موسم الأمطار، لأنه سيتوجب عليه أن يتقدم للقيام بالتبريكات الاثنى عشر في عام موسم الأمطار.

قال مار زُطرا: فلماذا لا يضمنها خلال القول "وأن تسمننا في مراعي أرضـك وهبنـا النـدى والمطر"؟- قد يصبح مرتبكاً. إن كان الأمر كذلك فلماذا لا يضمنها بقول هفدلاه! فهل يصبح مرتبكـاً أيضاً؟ فأجابوا: في هذه الحالة بما أن التلاوة تكون قريبة من بداية التفيلا فإنه لا يرتبـك فـي نظـام التلاوة، هنا أنها تأتي في وسط القول فإن التلاوة ترتبك عنده، قال الحبر آشي معقباً على ذلك: لماذا لا يقولها عند قول "يا من تسمع المصلي"؟.

يقول الرابي آشي: لو أن الرجل أخطأ ولم يذكر معجزة المطر خلال التبريكات المطلوبـة فـي موسم المطر فإن عليه الرجوع.

يقول الرابي تنحوم باسم الرابي آشي: لو أن أحداً أخطأ ولم يذكر الهلال في تبريكة عفودا التـي تخص التبريكة السادسة عشر فإنه يرجع بالقراءة، وإذا تذكر في دعاء الشكر فإنه يرْجع ويقـرأ مـن تبريكة عبودا. وإن تذكر عند (إعطاء الشكر)، فإنه يرجع إلى هفدلاه، وإن تذكر عند (هبنا السـلام)، فإنه يرجع إلى عبودا، وإن انتهى فيرجع من البداية.

قال الحبر بابا ابن الحبر آحا ابن آدا: عندما نقول أنه إذا انتهى فإنه يرجع من البداية، يعني أنه إذا حرك قدميه، أما إذا لم يكن قد حرك قدميه فإنه يرجع في التلاوة من عبودا.

قال الرابي إليعيزر: إن الذي يجعل صلاته أو دعاءه كعمل يومي ثابت..الخ، ماذا كـان يقصـد بالعمل أو المهمة اليومية؟ يقول الرابي جاكوب ابن ايدي: أن الذي يتلوها وكأنها عبء عليـه فـذلك مضر به فقد لا يتحمل هذا الواجب اليومي وبذلك يكون قد أخطأ بجعل الصلاة كمهمة واجبـة العمـل يومياً. إن رابان والرابي يوسف كلاهما يقول: إذا كان لا يستطيع أن يدخل شيئاً جديداً علـى الـدعاء اليومي فذلك يعتبر من قبيل التكرار الممل وليس بذي فائدة.

يقول الرابي حييا ابن آبا باسم الرابي يوحنان: إن الابتهال عند بداية ونهاية ظهور الشّمس هـو واجب ديني ثابت.. فقال الرابي زيرا: ما هو النص الذي يؤكد هذا القول؟.

فقال: النص يقول "يجب أن يخافوك مع طلوع الشّمس وقبل طلوع القمر على مدى الأجيال".

يقول أحبارنا: لو أن رجلاً مرّ في مكانٍ مليء بالوحوش أو عصابات اللصوص فإنه يقول موجز التفيلا. ما هي التفيلا الموجزة؟ يقول الرابي إليعيزر: "اجعل إرادتك مرتبطة فوق السماء واحصل على الطمأنينة في عدم خوفك من المخاطر ولا تعتدي على الذين هم تحتك وافعل ما تراه صواباً.. مبـارك أنت أيها الرب يا من تَسمع الدعاء".

يقول الرابي يوشع: "اسمع دعوات شعبك بني إسرائيل وأنجز ما يطلبونه بالسرعة التي أنت أهل لها، مبارك أنت أيها الرب يا من تسمع دعوة الداعي".

يقول الرابي إليعيزر إبن الرابي صادوق: "اسمع بكاء شعبك بني إسرائيل واعطهم ما يطلبـون بسرعة، مبارك أنت يا رب يا من تنصت للدعاء".

قال ايليا لراب يهودا أخو الحبر سالا الوَرِع: لا تسقط في العاطفة فإنك لا تأثم، ولا تشرب عندما

تدخل فإنك لا تأثم، وعندما تذهب في رحلة فاطلب مشورة خالقك ثم اذهب.

وكيف تستشير خالقك قبل أن تسافر؟ يقول الرابي حيسدا: بأن تقول: "هذه مشيئتك يا رب يا إلهي بأن تجعلني اذهب في أمانوتثبت خطواتي بالطمأنينة وتوصلني بسلام وأن تحميني من كل الأعداء ومن كل شرك وفخ في طريقي، وأرسل البركة على كل عمل جَنَتَهُ يداي وسبب لي سُبل الراحة والعطف والرحمة في عيونك وعيون كل من يراني، مبارك أنت أيها الرب يا إلهي يا من تسمع دعوة الداعي إذا دعاك".

يقول أباي: على المرء أن يربط نفسه مع ما يقوله جمع المصلين. ماذا يقول؟ يقول "هي مشيئتك يا رب يا إلهنا، بأن تقودنا قُدُماً بأمان..الخ". وأين يمكن أن يقول ذلك؟ يقول الرابي جاكوب: في اللحظة التي يبدأ فيه المسير لرحلته. إلى متى يبقى يقول ذلك؟.

يقول الرابي جاكوب: حتى يتحقق مضيّه في الرحلة. وكيف تكون حالته عند القول؟ يقول الرابي حيسدا: يقول الدعاء وهو واقف، لكن شيشت يقول: يمكنه أن يقول الدعاء وهو مستمرّ في السير.

في أحد المرات كان الرابي حيسدا والرابي شيشت كانا سائرين معاً، فوقف الرابي حيسدا وتلى الدعاء فطلب منه الرابي شيشت أن يلحق به، فقال له الرابي حيسدا: ارحمني في مكاني الذي أدعو فيه فإنك الفاضل ولا يمكن أن يقال لك غير ذلك، وحتى لو كان دعائي مقبولاً وأنا أسير الاّ أن دعائي وأنا واقف هو الأفضل.

ما هو الفرق بين قول: "امنحنا البصيرة" وقول "الصلاة الموجزة"؟ إن قول-امنحنا البصيرة- يتطلب أن يكون مصحوباً بأول وآخر التبريكات الثلاث وعندما يرجع إلى البيت فليس عليه أن يعيد تلاوة التفيلاً مرة أخرى. أما قول الصلاة الموجزة فإنها لا يجب أن تكون مصحوبة بأول وآخر التبريكات الثلاث وعندما يعود المرء إلى بيته فتجب عليه تلاوة التفيلا.

يقول أحبارنا: لو أن أحداً كان يمتطي حماراً وحان وقت قراءة التفيلا، فلو كان هنالك من يساعده على الإمساك بحماره فإنه يرتجل ويقرأ، وإذا لم يجد من يمسك له الحمار فإنه يبقى فوق الحمار ويقرأ التفيلاً.

لكن رابي يقول: في كلا الحالتين عليه البقاء فوق حماره ويتلو التفيلا، لأنه إذا نزل عن الحمار فسيبقى في حالة قلق.

علمنا أحبارنا: إن الرجل الأعمى أو الذي لا يستطيع أن ينطق كلمات الدعاء فعليه أن يوجه قلبه باتجاه الرب في السماء وكما قال النص المقدس "إنهم يصلون للرب".. وإذا كان أحدهم خارج فلسطين فإنه يتوجه بفكره ناحية إسرائيل، وإذا كان في إسرائيل فإنه يتوجه ذهنياً نحو القدس كما جاء في النص: "فإذا صلوا فليتوجهوا إلى المدينة التي اخترتها أنت". وإذا كان واقفاً في القدس فإنه يوجه فكرَهُ باتجاه المعبد وإذا كان في المعبد فليوجه فكره نحو قدس الأقداس. وإذا كان في قدس الأقداس فيتوجه إلى عرش الرحمة وإذا كان جالساً خلف عرش الرحمة فعليه أن يتصور نفسهُ أمام عرش الرحمة.

وإذا كان في الشرق فعليه أن يدير وجهه باتجاه الغرب وإن كان في الغرب فليوجه وجهه ناحية الشرق ولو كان في الجنوب فليوجه وجهه ناحية الشمال، ولو كان في الشمال فيوجه وجهه ناحية الجنوب. فبهذه الحالة ستكون كل إسرائيل قد توجهت نحو مكان واحد. فقال الرابي آبينا: ما هو النص الذي يدل على هذا القول؟ والجواب: "إن رقبتك كبرج داود قد بني من برج (طالبوت) يدور على نحو مرتفع يطول كل الأفواه" [بيوت].

لقد قيل بأن الرابي إسحق ابن أبديمي قال باسم معلمنا أن الحلقة قد أقرها الرابي يهودا. ذات مرة صلى الرابي حييا ابن آبا ثم عاد وصلى مرة ثانية: فقال له الرابي زيرا: لماذا فعلتَ هذا يا أستاذ؟ ألم يكن عندك حضور القلب عند صلّيتَ؟ قال الرابي إليعيزر: إن على المرء إذا كان منزعجاً أو تعِباً أن يوجّه قلبَه وأن ينتبه لما يقوله عندما يصلي، أو أن أستاذنا لم يتذكر إن هذا وقت الهلال؟ ولقد تعلمنا بأن الذي يقرأ التفيلاً المسائيّة ولم يذكر الهلال فليس عليه أن يعيد القراءة! لأنه يستطيع أن يعيدها في الصباح وإذا نسيها في الصباح فلا توجب عليه الإعادة، وإذا نسي ذكرها في الموساف فلا يعيد القراءة؟

فقال له الرابي حييا: إن ذلك كله ينطبق على المرء الذي يصلي ضمن جماعة المصلين، إنما أنا فقد صليت وحدي لذلك وجبت عليّ الإعادة.

يقول الرابي عنان باسم راب: إذا أخطأ المرء ولم يذكر الهلال في صلاة المساء فلا تجب عليه الإعادة.

لكن آميمار قال: إن حكم راب هذا صحيحاً بشأن البدر ولكن في الشهر الناقص توجب عليه الإعادة، فقال الرابي آشي لآميمار: لنَقُل بأن راب قد أعطى سبباً فما هو الفرق بين البدر الكامل والهلال الناقص؟ في الحقيقة لا يوجد هنالك فرق.

مشـــنا: لا يجب على المرء أن يقف ويقرأ التفيلا أو أنه لا يستحضر جانب التركيز الذهني. إن الرجل الورِع ينتظر ساعة، ثم يقرأ بتركيزٍ فكره نحو ربِّ السماء، حتى لو أن ملِكاً قد ألقى عليه التحية أثناء الصلاة فلا يجيبه، وحتى لو كانت هنالك أفعى عند قدميه فلا يجوز أن يقطع صلاته.

جمـــارا: ما هو النص الكتابي الذي ينص على هذا القول؟ يقول الرابي إليعيزر: يقول الكتـــاب المقدس: ولقد كانت هنالك مرارة في قلبها –نفسها-. ولكن كيف استنتج الـــنص مـــن هـــذا الحكـــم؟ والجواب: ربما لأن حنا كانت مختلفة عن الباقي بسبب التعذيب الموجود في نفسها.

يقول الرابي يوسي ابن الرابي حنانيا: نحن نتعلم من هنا: "ولكن فيما يخصني، فمع وفرة لطفلك الودود سوف آتي إلى بيتك وسوف أنحني أمام معبدك المقدس مع الخوف الشديد منك".

ولكن كيف يمكننا أن نشتق الحكم من هذا القول؟ فربما كان داود يختلف عن الباقين لأنه كـــان فعلاً يعذب نفسه خلال الصلاة! يقول الرابي يوشع ابن ليفي: إن هذا الحكم أُخذ من هذا النص: "اعبـــد الرب بجمال القدسية"، ولا تقرأ بقوة الجمالية في القراءة إنما بقوة الهمس. أي أنه لا يجـــب أن يكـــون صوت القارئ مقترناً بجمالية لفظ كلمات الدعاء حتى لو كان همساً. فقال في النص: "وتمتع في قراءة الخشوع" أو الارتجاف عند القراءة وهذا ما يؤكد على ضرورة الخشوع والخوف والتركيز عند الصلاة وليس الواجب قوة الأداء وجمال الصوت. لا تقرأ حدرات [جمال] ولكن حردات (يرتجف). قال الحبر نحمان ابن إسحق: نحن نتعلم من النص "اخدم الرب بخوف واستمتع مع الرجفة". وماذا يعني "استمتع مع الرجفة"؟ قال الحبر أدا ابن ماتينا باسم راب: في المكان الذي تكون فيه متعة يجب أن تكون فيـــه رجفة (رهبة). كان الحبر إرميا جالساً بحضرة الحبر زيرا والذي لاحظ أنه كان مبتهجاً، فقال له: لقـــد ورد في النص المقدس "في كل حزن هنالك فائدة"؟ فأجاب: أنا أرتدي التفيلين.

يقول الرابي يوحنان باسم الرابي شمعون ابن يوحاي: إنه محرم على الرجـــل أن يمـــلأ فمـــه بالضحك في هذا العالم، لأنه جاء في النص: "وبعد ذلك ستكون أفواهنا مملوءة بالضـــحُكات وألسِـــنتنا بالأغاني"، متى يكوَن ذلك؟ في الوقت الذي نص عليه الكتاب "سيقولون ذلك للشعوب، بأن الـــرب قـــد فعل أعظم الأشياء مع هذه الأشياء". ولقد سمعنا بأن ريش لاخِش لم يضحك ملء فمه منذ أن سمع تلك المقالة من الرابي يوحنان أستاذه.

يقول أحبارنا: لا يجب على المرء أن يقف عند ما يقرأ التفيلا سواء بعد محاولته لعمل شيء أو بعد النقاش لأن ذلك سيجعله يتفكر في العمل أو المناقشة التي كان فيها قبل قراءة التفيلاَ، ولكنـــه قـــد يفعل ذلك بعد أن يركز تفكيره حول القراءة ليس إلاّ. ما هو المثال الذي يثبت أن قرار الحلقة لا يحتاج إلى نقاش؟

يقول أباي: لقد قررت بنات إسرائيل أن يكُنَّ صارمات على أنفسهن لو أنهن رأيـــن قطـــرة دم

أصغر من حجم بذرة نبات الخردل فإنهن ينتظرن سبعة أيام ليتطهرن ثم يقمن بواجباتهن.

فإن ذلك يعني أن الدم الذي يرينه حتى لو كان قطرة صغيرة كحجم حبة الخردل فإنهن لا يتأكدن من الطهارة حتى تمضي سبعة أيام منذ الرؤية الأولى لقطرة الدم. يقول أحبارنا: لا يتوجب على المرء أن ينهض واقفاً كي يقرأ التفيلا أو عندما يناقش إحدى قرارات الهالاخا. ولكن يمكنه أن يفعل ذلك عند الانتهاء من النقاش، ولا عندما يكون منغمساً في الحزن أو الكسل أو الضحك أو الثرثرة أو اللغو. ولكن يمكن أن يبدأ عندما يكون مستأنساً بالقيام ببعض الأعمال الدينية.

يقول أيضاً: على الرجل الذي يصلي أن يوجه قلبه نحو السماء. ويقول آبا شاؤول: إن النص الذي يذكر بهذا القول: "وسوف توجه قلبك وسوف تفتح أذنيك لتكون حاضراً" أي أن المرء لو توجه بقلبه فإن الرب سيكون حاضراً لتلك الصلاة فيسمع ما يقول.

ولقد علمنا أن هذه كانت طريقة الرابي عقيبا: عندما صلى مع الجماعة في المعبد فكان يقطع الصلاة قليلاً ثم ينتهي. ولكنه عندما يصلي مع نفسه، فإن الرجل قد يلقاه في زاوية ثم يأتي ويجده يصلي في زاوية أخرى.

يقول الرابي حييا ابن آبا: إن على الرجل أن يصلي في بيت توجد فيه نوافذ، كما جاء في النص: "الآن قد فُتحت نوافذه".

هل أقول بأن المرء ممكن أن يصلي كل اليوم؟ لقد تم الإقرار على يد دانيال أنها ثلاثة مرات، لكن ربما هذا التطبيق فقط عندما يكون المرء في حالة السجن أو الأسر؟

يقول الرابي حمنونا: كم من الأحكام المهمة قد نتعلمها من خلال تلك النصوص التي تتعلق بحنّا؟

يقول النص "الآن حنا قد تكلمت بقلبها" من هذا نتعلم أن الذي يصلي يجب أن يوجه قلبه نحو السماء ويركز ويفهم ما يقول: "فقط كانت شفتاها تتحرك"؛ من هذا النص نعرف أن الذي يصلي يجب أن يؤطر كلماته على شفتيه. "لكن صوتها كان لا يُسمع"؛ من هذا نتعلم أنه محرم على الشخص أن يرفع صوته عند قراءة التفيلا لذلك اعتقد أن "إيلي قد تكون سكرانة"؛ من هذا نتعلم أن الشخص السكران هو ممنوع من قراءة التفيلا "فقال إيلي لها، كم بقيتي تشربين". يقول الرابي إليعيزر: من هذا نتعلم إن المرء الذي يرى في جاره أي شيء غير لائق فعليه أن يوبخه ويؤنبه.

"فأجابت حنا وقالت، لا يا سيدي".. يقول الرابي يوسي ابن حانينا: قالت حنا له: أنت لست السيد في هذا الأمر ولم تستقر روح السماء عندك، لأنك شككت فيَّ في هذا الأمر. البعض قال أنها قالت له: أنت لست سيداً، ولم تكن الروح المقدسة حاضرة معك وبذلك اعتقدت بأقسى الحكم عليّ ولم ترعى حكماً ليناً بشأني. ألا تعلم "أنا امرأة حزينة، فأنا لم أشرب النبيذ ولا أي مشروب قوي [مسكر] آخر". يقول الرابي إليعيزر: من هذا نتعلم إن الذي يشك أو يرتاب خطأً عليه أن يطهر نفسه وأن الرجل الذي يقرأ التفيلاً وهو سكران فهو كالذي يعبد الصنم.

فقالت حنّا: "هل أنك لا تعلم بأنني امرأة ذات روح حزينة، لم أكن أشرب النبيذ ولا أي شراب

قوي". يقول الرابي إليعيزر: من هذا نتعلم أن الذي يقرأ التفيلا لا يكون سكراناً ويجب أن يكون في كمال الذهنية لكي يركز على ما يقرأه.

ثم أن حنا قد نذرت نذراً وقالت: "يا رب صيباؤوت".. يقول الرابي إليعيزر: منذ اليوم الذي خلق فيه الله عالَمهُ لم يكن هنالك رجلاً يدعى الرجل المقدس، مبارك هو صيباوت حتى جاءت حنا فسمته صيباؤوت. قالت حنا أمام الرجل المقدس، مبارك هو: سلطان الكون، أنت الذي خلقت عالمك هل كان صعباً بعينيك خلق العالم فتعطيني ابناً".

بهذا القول أرادت حنا بصلاتها أن تناجي الرب طلباً للولَد، فهي تقر بخلقِهِ للكون وإن خلق الكون لم يكن صعباً على الرب فهل يكون صعباً عليه أن يعطيها الولد.

"لو أنك حقاً نظرت".. يقول الرابي إليعيزر: قالت حنا أمام الرجل المبارك، مباركٌ هو الرب سلطان الكون.. لو أنك ستنظر فهذا حَسَن. أما لو أنك سوف لن تنظر فسأذهب وأغلق على نفسي مع شخص آخر بعلم زوجي إيلخانا، وعندما سأكون وحيدة سوف يجعلوني أشرب ماء المرارة للمرأة المشكوك فيها. وأنت لا تستطيع أن تكذِّب أحكامك". فقال الرجل المبارك: "ستكون مطهرة وستحمل البذرة".. الآن قد يصبح المنظر مؤثراً لو أنه قد رآها، فمن يقول أن المرأة إذا كانت عارية ممكن أو يزورها.

أما قولها: "إني أقف أمامك هنا".. يقول الرابي يوشع ابن ليفي: من هذا النص نتعلم أنه محرم الجلوس مسافة أربع أذرع عن شخص يقرأ التفيلا.

وقولها "لأجل هذا الولد أنا أصلي".. يقول الرابي إليعيزر: لقد أذنب صموئيل عندما أعطى قراراً أمام أستاذه، يقول النص: "وعندما ذُبح العجل، جيء بالولد إلى إيلي". فهل أنه بسبب ذبح العجل جاءوا بالولد لإيلي؟ ماذا يعني هذا؟ قال لهم إيلي: نادوا على القس أو الكاهن ليأتي ويقتل الحيوان، فعندما رآهم صموئيل يبحثون عن كاهن ليذبح الحيوان قال لهم: لماذا تذهبون إلى كاهن كي يذبحه. إن ذلك يمكن أن يفعله أي رجل حتى لو كان علمانياً. فجاءوا به إلى إيلي الذي سأله بدوره: من أين عرفت هذا؟ فأجابه: ألم يكن قد كتب: "إن الكاهن قد يقتل" وقد ذكر بأن الكاهن يحضر الدم. مما يبين أن هذا الأمر الخاص بالذبح يمكن أن يقوم به حتى الرجل العلماني ولا يقتصر على الكاهن. فقال له: لقد تكلمت بشكل جيد لكنك أذنبت بأنك قد أعطيت قراراً بحضور أستاذك، وفي تلك الأثناء جاءت حنا وصرخت في وجهه "أنا المرأة التي أقف أمامك هنا"، فقال لها: دعيني أعاقبه وسوف أصلي للرب بأن يعطيك ولداً أحسن منه. فقالت له: لقد صليت لأجل هذا الابن ولا أريد غيره.

هنك تكلمت حنا من قلبها؟ يقول الرابي إليعيزر باسم الحبر يوسي ابن زِمرا: لقد قالت أمامه "يا سلطان الكون من بين كل الأشياء التي خلقتها في المرأة، فلم تخلق شيئاً عبثاً فخلقت العيون للنظر، والآذان للسمع والأنف للشم والفم للكلام واليدين للعمل والأقدام للسير، والثدي لكي يرضع منه وأن الثدي الذي جعلته في قلبي فإنه لم يُرضع أحداً، فهب لي ولداً فأرضعه منهما". وقال الحبر إليعيزر

باسم الحبر يوسي ابن زيمرا: لو أن أحداً حافظ على صيامه يوم السَّبت، فإن القضاء المكتوب عليه لسبعين سنة فإنه يلغى من أجله. مع ذلك فإن العقوبة تحق عليه إن لم يبتهج بفرحة السَّبت، وما هو العلاج؟ يقول الحبر نحمان ابن إيساك [إسحق]: ليحافظ على صيام آخر ليكفر له عن هذا الصيام.

وقال الرابي إليعيزر باسم الحبر يوسي ابن زِمرا أيضاً: أن موسى تكلم باتجاه السماء كما نص القول: "وصلى موسى للرب. ولم يقرأ ولكن تلى للرب" لا تقرأ [ال] رب: للرب، بل خلال الرب، فإن مدرسة الحبر إليعيزر كانوا يقرأون حرف الألف كالعين ويقرأون حرف العين مثل الألف. وتقول مدرسة الرابي ينّاي: هكذا قال موسى: يا سلطان السماء إن الفضة والذهب التي جعلتها لبني إسرائيل حتى قالوا كفى، وهذا ما أدى بهم لصناعة العجل. يقول الرابي إليعيزر: إن فعل الصلاة فعال ومؤثر أكثر من الأعمال الصالحة الأخرى فإنه ليس هنالك من عمل الحسنات أكثر من موسى سيدنا، ولكنه قد أجيب لما طلب بعد الصلاة.

ويقول الرابي إليعيزر: إن الصيام أكثر تأثيراً وفاعلية من الصدقة والإحسان. ما هو السبب؟ لأن الصدقة والإحسان تعمل من مال الإنسان ولكن الصيام يُعمل من بدن الإنسان.

ويقول الرابي إليعيزر بأن الصلاة هي أفضل من تقديم القربان، وكما جاء في النص: "لماذا تقدم القرابين الكثيرة لأجلي" ثم قال بعدها: "وعندما تنشر يديك أمامك". يقول الرابي يوحنان: إن الكاهن الذي يعمل بمنصب الذباح في مذبح المعبد لا يرفع يديه من أجل أن يتلو تبريكات الكهنة، لأنه جاء في النص "لأن يداك مملوءة بالدم".

ثم يقول الرابي إليعيزر: منذ اليوم الذي دمر فيه المعبد فإن أبواب الدعاء قد أغلقت، ولكن رغم إغلاق أبواب الدعاء إلاّ أن أبواب البكاء لم تغلق كما جاء في النص: "اسمع دعائي يا رب واسمع بكائي ولا تبقى صامتاً أمام دموعي"..

يقول الرابي إليعيزر: منذ اليوم الذي دُمر فيه المعبد فإن جدار من الحديد قد وضع بين إسرائيل ورب السماء. ويقول الرابي حنين باسم الرابي حنانيا: إذا صلى المرء طويلاً فإن صلاته لا تقبل بدون الانتباه والتركيز. ومن نعلم ذلك؟ من موسى سيدنا، لأنه جاء النص: "ولقد صليت للرب" وجاء بعده "وأن الرب قد سمعني أيضاً في ذلك الوقت".

علمنا أحبارنا: هنالك أربعة أشياء يتطلب عملها النشاط والحيوية وهي: قراءة التوراة، الأعمال الصالحة، الصلاة وشغل المرء بعالمِهِ. ومن أين نعرف ما نص على التوراة "كن قوياً في التوراة وكن شجاعاً في عمل الخير". وأين ما يتعلق بالصلاة؟ لقد جاء في النص: "انتظر الرب، كن قوياً واجعل قلبك يأخذ الشجاعة، نعم وانتظر الرب". وأين ما يخص انشغال المرء بعالمِهِ؟ لأنه جاء في النص "كن بأحسن الشجاعة ودعنا نبرهن للناس القوة".

لقد كان العُبّاد القدماء ينتظرون ساعة قبل تلاوة الصلاة! على ماذا اعتمد هذا القول؟

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: من النص القائل: "سعيد أنت يا من تسكن في بيتك". وأيضاً يقول

الرابي يوشع: على من نزل النص بأن ينتظر المرء ساعة بعد الصلاة! كما جاء في النص: "وبعد برهة سيقدم العابد شكره لاسمك فيما لا يزال جالساً بحضرتك". ولقد تعلمنا أن الذي يتلو التفيلا ينتظر ساعة قبل أن يتلوها وساعة بعد الانتهاء من تلاوتها.

ومن أين تعلمنا ذلك؟ لأنه قال "سعيد أنت يا من تسكن بيتك" وهذا ما يخص السّاعة قبل تلاوة التفيلا التي يكون فيها الإنسان ينتظر في بيته، والنص القائل: "وبعد برهة سيقدم العابد شكره لاسمك فيما لا يزال جالساً بحضرتك" فإن ذلك يخص السّاعة التي يبقى فيها المصلي بعد تلاوته التفيلا لتقديم الشكر للرب.

وماذا عن القول القائل: حتى لو أن ملكاً قد مر عليه وحيّاه أثناء صلاته فإنه لا يرد تحيته ولا يقطع صلاته.. فهل هذا ينطبق على الملك اليهودي أم غيره؟ يقول الرابي يوسف: إن ذلك ينطبق على الملك اليهودي ولكن الملك من الشعوب الأخرى يوجب عليه المقاطعة في الدعاء أو الصلاة. وهنا يبرز الاعتراض الآتي: لو كان المرء يقرأ التفيلا ورأى لصوصاً متجهون نحوه أو عربة قادمة باتجاهه فهل يوجب عليه ذلك عدم قطع صلاته بل يختصرها أو ينهيها؟ ليس هنالك أي خلاف، فله أن يختصرها إن استطاع أو ينهيها فوراً مع عدم توفر الوقت للاختصار. قال أحبارنا: لقد مرّ ذكْر رجلٍ كان يصلي على جانب الطريق، وجاء أحد المسؤولين فأدى إليه التحية، ولكن الرجل لم يردّ تحيته فانتظره حتى أنهى صلاته، فقال له: أيها الأحمق ألمْ يُكتَب في القانون الذي عندك "خذْ فترة لنفسك وابقَ على نفسك مجتهدة"، وأيضاً مكتوب في القانون: "خذ فترة استراحة كافية لنفسك"؟ فلماذا أهديتك التحية ولم ترد عليّ تحيتي؟ فلو كنتُ قطعت رأسك بسيفي فمن يُطالبني بدمك؟ فأجابه: كن صبوراً وسوف أشرح لك، لو كنتَ واقفاً أمام أحد ملوك الدنيا وجاء صديق لك وسلَّم عليك فهل ترد عليه تحيته! فقال له المسؤول: لا، فقال له المصلي: فلو أنك رددت عليه تحيته فماذا سيفعلون بك؟ إنهم سوف يقطعون رأسي بالسيف، فقال له: فلو أننا أسلمنا بأنك لو رددت التحية أمام ملك من هذه الدنيا الذي هو اليوم حيّ وغداً في القبر فإنه سيقطع رأسك فكيف أنا الذي أقف بين يدي ملك الملوك الأزلي الذي لا يموت، الرّب المقدس تبارك اسمه، فماذا يكون مني؟ فقَبِلَ المسؤولُ شرحَه ورجع الرجل العابد إلى بيته بسَلام.

حتى لو أن أفعى تلتف حول قدمه فإنه لا يقطع صلاته...!

يقول الرابي شيشت: إن هذه الحالة تطبّق فقط على الأفعى، أما إذا كان عقرباً فإنه يقطع صلاته. وهنا يبرز الاعتراض التالي: لو أن رجلاً سقط في عرين أسود ولم يُرَ ذلك الشخص مرة أخرى، فإنه لا يمكن لأحد أن يشهد بأنه قد مات ولكنه لو سقط في خندق مليء بالأفاعي، فإنهم يمكن أن يشهدون بموته! الحالة هنا تختلف لأنه لو سقط في خندق الأفاعي فإنه على افتراض أنه سيسحقهم؛ فإن الأفاعي تلدغه باعتباره قد سبب الأذى.

يقول الرابي إسحق: لو أنه رأى ثوراً قادماً نحوه فإنه يقطع صلاته. ولقد تعلمنا من الرابي

مائير: لو كان رأس الثور داخلاً في سلة علف الحيوان، فإن على المرء أن يصعد إلى السقف ويرفس سلة العلف. يقول صموئيل: إن ذلك ينطبق فقط على الثور الأسود وفي شهر نيسان فقط، لأن الشيطان سوف يكون راقصاً بين قرني الثور.

يقول أحبارنا: في مكان معين، كانت هنالك سحلية (عظاية) ظلّت تجرح النّاس، فجاؤوا وسألوا الرابي حانينا ابن دوسا، فقال لهم: أروني جحرها أو الحفرة التي تدخل فيها، فلما أروه حفرتها وضع كعب رجله على الحفرة فخرجت السحلية ولدغته ثم ماتت. فوضعها على كتفه وجاء بها إلى بيت هَميدارش وقال لهم: انظروا يا أبنائي، إنها ليست السحلية التي تقتل، إنها الخطيئة هي التي تقتل، فقالوا: الويل لمن تلاقيه السحلية، ولكن الويل للسحلية التي لاقت الرابي حانينا ابن دوسا.

مشنا: إن معجزة هطول المطر يجب أن تُذكر خلال إقامة التبريكات الخاصة بالبعث والنشور. وأن طلب المطر يذكر في تبريكات السنين، وإن اسم هفدلاه (البركة التي تتلى عند إنتهاء السبت وفي العيد) يجب أن يُذكر في طلب رحمة العلم.. يقول الرابي عقيبا: إنه يقولها (معجزة المطر) في دعاء الشكر الرابع لوحدها كدعاء مستقل. أما الرابي إليعيزر فيقول: إنها تقال عند دعاء الشكر في التبريكات.

جمارا: إن معجزة هطول المطر...الخ، ما هو سبب ذكرها؟ يقول الرابي يوسف: لأنها تضع مستوىً من الترابط مع حالة بعْث الأموات، لهذا فقد جُعلت مع التبريكات الخاصة بقيام الأموات.

أما طلب نزول المطر فيذكر ضمن التبريكات الخاصة بالسنين...! يقول الرابي يوسف: لأن طلب نزول المطر يشير إلى طلب المعيشة والرزق لذلك تم إدخالها ضمن التبريكات الخاصة بالمعيشة. فما هو سبب ذكر اسم هفدلاه في شكر إعطاء العلم؟ يقول الرابي يوسف: لأنها نوع من الحكمة فقد أدخلت ضمن ابتهالات الحكمة..لكن الأحبار يقولون بأنها تشير إلى عطلة الأسبوع ولذلك فقد جعلت ضمن ابتهالات عطلة نهاية الأسبوع.

يقول الرابي آمي: عظيمة هي المعرفة مادام أنها قد وضعت في بداية الأسبوع.

كان الرابي زيرا مرة راكباً فوق حماره، وكان الرابي حييا يتْبعه سيراً على الأقدام، فقال له: هل أنك فعلاً قلتَ باسم الرابي يوحنان بأن الهالاخا قد أقرت بواسطة الرابي إليعيزر في يوم العيد الذي جاء بعد يوم السَّبت؟ فأجابه قائلاً: نعم هذه هي الهالاخا. فقال له: هل أفترض أن الأحبار يختلفون عنه؟ أي يقولون عكس ما قاله الرابي إليعيزر فيما يخص الحلقة؟ فقال: نعم إن الأحبار يختلفون فيما يخص يوم آخر من السَّنة، وليس يوم الاحتفال بعد السَّبت.

فقال الرابي زيرا: لم تكن الحلقة قد أقرت بعد ولكن كان هذا الواقع ينحدر من الجماعة التي قررت في أن توجد مجموعة من القوانين والأنظمة والعقائد التي تخص الدارسين وتم بعد ذلك بفترة تم تسميتها الهالاخا.

كان قارئ معين قد نزل أمام الرابي حانينا وقال: أيها الرب العظيم القوي السيد الهائل الذي لا

يخاف، حقاً وصدقا. فانتظره الرابي حانينا حتى انتهى من كلامه فقال له: من أين اتخذت كل هذا المديح لسيدك؟ لماذا نحن نريد أن يكون الرب بكل تلك الصفات؟ ألم يكن سيدنا موسى قد ذكر أول ثلاثة منها في القانون ولم يكن قد قالها الرجل العظيم لجموع الكهنة-الكاهن الأكبر- ثم أنه أتمّها في التفيلا ولم نكن نستطيع ذكرها أما أنت فتقول كل هذه الكلمات وتريد أن تستمر! لقد كانت كمَن هو الملك الدنيوي الذي عنده مليون دينار من الذهب وجاء أحد من الأشخاص الذي يملك ديناراً فضياً فمَدَحَهُ! أليس في ذلك إهانة له؟.

يقول الرابي حانينا: كل شيء حكمه في يد السماء ما عدا الخوف من السماء، فإن الخوف من الرب هي من صفات البشر نفسه فهو يستطيع أن يطوع نفسه على ذلك.

أما قول: نحن نعطي الشكر، نقدم شكرنا.. يقول الرابي زيرا: عند قول: "اسمع، اسمع، يا إسرائيل" ضمن دعاء شماع، فإنها تشبه الذي يقول "نحن نقدم شكرنا، نحن نقدم شكرنا".

وهناك اعتراض: إن الذي يقول دعاء شماع ثم يعيد قراءتها فإنه مستحق لِلّوم! نعم إنه ملام على ذلك ولكن لا يمكننا أن نجعله يتوقف، لأنه وكما قال الرابي بابا قد لا يكون قد استحضر الكلمات عندما قرأها أول مرة فأراد أن يعيد قراءتها مع التركيز على ما يقراءه. فسأله قائلاً: هل يستطيع المرء أن يتصرف بصورة طبيعية من السماء؟ إذا لم يكن قد قرأ مع الحضور القلبي أولاً فإننا نضربه بالمطرقة حتى يستحضر قلبه مع القراءة.

مشنا: لو أن أحداً قال: لتجعل الفضلاء يباركونك. أو إذا قرأ أحد أمام تابوت العهد فجاء بقراءة خاطئة فيتوجب أن يحل محله شخص آخر وفي تلك اللحظة. ومن أين له أن يبدأ؟ من نفس الابتهال الذي أخطأ فيه الشخص الأول. وأن الشخص لا يستجيب لأي قول من شخص آخر عندما يكون الكاهن مشرعاً في القراءة لأن ذلك يقاطعه. عند عدم وجود أي كاهن غيره في المكان فليس عليه أن يرفع يديه في الابتهالات الخاصة بالكهنة لكنه إن كان واثقاً من أنه يرفع يديه ثم يعود إلى نفس المكان الذي صلى فيه فيجوز له ذلك طالما أنه لم يكن قد أخطأ في التلاوة.

جمارا: قال أحبارنا: لو طلب من أحد أن يمر أمام تابوت العهد، عليه أن يرفض وإن لم يرفض فكأنما أعطي طبقاً دون ملح، قال الحبر هونا: لو أن أحداً أخطأ في أول ثلاثة تبريكات [من تفيلاّ]، فإنه يرجع من البداية "وأعطيت بكرمك المعرفة". وفي التبريكة الأخيرة، فإنه يرجع إلى عفودا.

يقول الحبر آشي: في التبريكات الوسطية، لا يجب إعادة القراءة بسبب الخطأ الحاصل. أبدى الحبر شيشت هذا الاعتراض: من أين يتوجب عليه البدء؟ من بداية التبريكة الذي أخطأ فيها الآخر. وهذا يفند رأي الحبر هونا، أليس كذلك؟ يمكن للحبر هونا أن يجيب: إن كل الابتهالات الوسطية هي ابتهال واحد.

يقول راب يهودا: لا يجوز للمرء أن يتقدم بطلبه في التبريكات الثلاث الأولى ولا في التبريكات الثلاث الأخيرة، بل يطلب في منتصف الابتهالات. يقول راب يهودا: لقد كان الرابي حانينا يقول: في

أول الابتهالات يتمثل بنفسه كالعبد الذي يتوسل بسيِّده وفي المنتصف يرجوا العبد من سيده ما يتمناه وفي آخر الابتهالات يبدو وكأنه قد أستجيب لطلبه وأعطاه سيده الكثير، ثم ينصرف.

لقد علمنا الأحبار: نزل أحد التلاميذ في قراءته حتى وصل إلى ذكر تابوت العهد أمام الرابي إليعيزر وقد استرسل طويلاً في التلاوة، فقال الطلاب لسيدهم: يا أستاذ كم سيطول هذا! فقال لهم: هل أنه قالها أكثر مما قالها سيدنا موسى! والذي ينص عليه هذا القول: "أربعين نهاراً وأربعين ليلة" ظلَّ موسى يبتهل فيها.

يقول الأحبار: هنالك تبريكات تقال مع التفيلا توجب على المرء الانحناء عند قولها: وهي ابتهالات البطاركة الأولى في البداية والنهاية وابتهال تقديم الشكر في بدايته ونهايته. فلوَ أراد أن ينحني في نهاية كل ابتهال فيجب إخباره بأن لا يفعل ذلك.. يقول الرابي شمعون ابن بازي باسم الرابي يوشع ابن ليفي: أن الشخص الاعتيادي ينحني كما قد ذكرنا مع انحناء الكاهن الأكبر مع نهاية كل ابتهال.

أما الملك فينحني مع كل بداية ونهاية تبريكة. يقول الرابي إسحق ابن نحمان: لقد فسَّر لي الرابي يوشع ابن ليفي أن المرء الذي يقرأ فإنه يفعل كما نذكر نحن من قوانين الانحناء ومواقعها عند الدعاء. وأن الكاهن الأكبر ينحني مع بداية كل ابتهال. والملك ينحني مع بداية كل ابتهال وعند نهاية كل ابتهال. قال الحبر إسحق ابن نحماني: لقد فسر لي الحبر يوشع ابن ليفي، بأن الشخص العادي يفعل مثل ما ذكرنا، والملك يركع على ركبتيه مرة ولا ينهض حتى نهاية التفيلاّ، والكاهن الأكبر ينحني عند نهاية كل تبريكة.

كيداح (الإنحناء) يكون على الوجه، كما ورد في النص المقدس "وأن بات شيبا قد انحنت على وجهها (سجدت) إلى الأرض".

كريعاه (الجثو على الركب)، كما ورد في النص المقدس "من جثوه على الركب". والسجود بنشر الأيادي وفتح الساقين، كما ورد في النص المقدس "يا أمي ويا أخوتي، هل أسجد على الأرض أمامكم".

مشـنا: أو أن أحداً أخطأ في قراءته للتفيلا فإن ذلك يعتبر فأل سيء له، وإذا كان قارئاً في جمع القُرّاء في المعبد فإنه يعتبر فأل سيء لأولئك الذين يرددون خلفه. لقد أسند مصدر القول إلى الرابي حانينا ابن دوسا بأنه كان دائماً يصلي للمريض فيقول: إن هذا المريض سيموت وهذا سوف يعيش، فقالوا له: كيف تعرف بأن هذا المريض يموت وذاك يعيش؟ فقال لهم: لو أن صلاتي خرجتْ من فمي طليقةً فإني أعرف أنها قد قُبلت، ولو لم تكن كذلك فإني أعرف أن صلاتي قد رُفضت.

جمـارا: في أيّ من الابتهالات يكون الخطأ كالفأل السيء؟

يقول الرابي حييا باسم الرابي سافرا الذي جاء بها من أحد أفراد مدرسة رابي: عندما يخطأ في ابتهال الشيوخ وهو أول الابتهالات في التفيلا. البعض يقول: على الذي يقرأ التفيلا أن يقرأها مع الانتباه والإصغاء في كل التبريكات التي تحتويها وإن لم يكن باستطاعة القارئ أن يقول كل التبريكات بانتباه فعليه أن يقول ولو واحدة من هذه التبريكات بانتباه.

يقول الرابي حييا ابن آبا باسم الرابي يوحنان: إن كل الرسل قد أرسلو فقط خلال أيام المسـيح، وأرسلوا من أجل أن يبشروا وينذروا للعالم الذي سيأتي. وكما جاء في النص: "يا رب، إنّ العـين لا ترى ما بجانبك". يقول صموئيل: ليس هنالك فرق بين هذا العالم وأيام المسيح سوى أنه في الحـروف سوف لن يكون هنالك التزام بالسلطة الأجنبية والحكم، لأنه جاء في النص: "أما الفقراء فإنهم سوف لن ينتهون في الأرض".

يقول الرابي حييا ابن آبا: إن جميع الرسل قد أُرسلوا للناس التائبين النادمين على الذنب ولكـل الشرفاء من النّاس. وهو يختلف في هذا الطرح مع الرابي أباهو إذ يقول أباهو: في المكان الذي يقـف فيه التوّابون، لا يستطيع الفضلاء أن يقفوا فيه، وكما جاء في النص: "السلام والأمانله الذي هو بعيـد لكنه قريب من الرب" ومعناه أن الرحمة والسلام لمن هو بعيد عن هذه الدنيا وقريب من الـرب فـي التضرع والعبادة.

يقول الرابي يوحنان: ماذا قصد بكلمة "بعيد"؟ هل الذي كان في البداية قريب من الـذنوب والآن هو بعيد عنها وبذلك يستحق رحمة السماء؟ وماذا يقصد بكلمة "قريب"؟ هو الـذي كـان قريبـاً مـن المعاصي، وهو بعيد عنها الآن.

يقول أحبارنا: ذات مرة أصبح ابن الرابي جمالئيل مريضاً فأرسل اثنين من الطلبة إلى الرابـي حانينا ابن دوسا ليسألانه أن يصلي من أجل ابنه المريض، فلما رآهم ذهب إلى غرفة في أعلى الـدار وصلى لأجله. وعندما نزل قال لهم: اذهبوا فإن الحُمى قد فارقته، فقالوا له: هل أنت رسول؟ فقال: أنا لست نبياً ولا ابن نبي إنما تعلمت ذلك من خلال التجربة، فإذا كانت صلاتي تخرج من فمي طليقة دون أخطاء فإني أعلم أنها قد قُبلت مني ويتحقق مرادي منها وإذا لم تخرج صلاتي طليقة فإني أعلم أنها قد رُدَّت ولا يتحقق رجاءي منها.. وبذلك جلس الطلبة وكتبوا ملاحظاتهم حول هذه الرؤيا فـي الحـال. وعندما رجعوا إلى جمالئيل، قال لهم: بحق المعبد عليكم، سواء أكنتم في اللحظة التي ذهبتم بها أو فيما بعد قليل، الذي حصل أن الحمى قد فارقته حالاً وطلب الماء كي يشرب! فقصوا عليه مـا كـان مـن الأمر.

وفي مناسبة أخرى حدث أن الرابي حانينا ابن دوسا ذهب لدراسة التوراة مع الرابي يوحنان ابن زاكي، وأن ابن الرابي يوحنان كان مريضاً تلك الأثناء، فقال له: يا حانينا إن ابني مريض فهل لك أن تصلي من أجله لعله يشفى ويعيش! فوضع رأسه بين ركبتيه وصلى من أجله فتعافى الابـن وعـاش. فقال الرابي يوحنان ابن زاكي: لو أن ابن زاكي قد غرس رأسه بين ركبتيه طوال اليوم وصلى فإنه لا يحظى بأي علامة استجابة له. فقالت له زوجته: هل أن حانينا أعظم قدراً منك؟ فقال لها: كلا، ولكنـه كالعبد أمام الملك خالقه وأنا أكون كالنبيل أمام الملك. أي أني أظهر أمامه في أوقات معلومة فقط وليس دائما كما هو حال حانينا الذي شبهه بالخادم أو العبد الذي يقف دائماً في خدمة سيِّدِهِ.

يقول الرابي حييا ابن آبا باسم الرابي يوحنان: لا يجب على المرء أن يصلي إلاّ في الغرفة التي

توجد فيها نوافذ كما جاء في النص: "والآن قد مُنحت كل نوافذ في غرفته العليا باتجاه القدس"..

يقول الرابي كهانا: أنا أعتبر الشخص وقحاً إذا صلى في الوادي. لأنه الممر الذي يسلكه النّاس عند تنقلهم. ويقول كهانا أيضاً: أنا أعتبر الشخص الذي يُعدِّد ذنوبه وخطاياه جهاراً في الصـــلاة فإنـــه سفيهاً ووقحاً، لأن النص يقول: "سعيد هو الذي مغفورةٌ خطاياه والذي أُخفيَت ذنوبه".



مشـــنا: ما هي ابتهالات البركة التي تقال على الأثمار؟ يقال على ثمار النخيل: "يا مـــن خلـــق الثمار في النخيل"، ما عدا التي تستخدم في صناعة النبيذ التي يقال عنها: "يا من خلق ثمار العنـــب".. أما عن الثمار التي تنمو من الأرض فيقول: "يا من خلق الثمار في الأرض"، ما عدا نبات الخبز (القمح والشعير) الذي يقال عنها: "يا من أخرج الخبز من الأرض".. وعن الخضار يقول: "يا من خلق الفاكهة من الأرض". لكن الرابي يهودا يقول: "يا من خلق الغاطس من الأعشاب".

جمـــارا: من أين أشتق هذا القول؟ استناداً لما قال أحبارنا: "إن الثمار ســتكون مقدســة هنـــاك لتعطوا الشكر للرب على ذلك" وهنا الإشارة إلى ثمار السَّنة الرابعة، وأن ثمار السَّنة الرابعة لو كانت تؤكل خارج القدس فيجب أن ينطبق عليها الدعاء الذي سبق. نتعلم من ذلك وجوب تقديم ابتهال الشكر على الثمار قبل وبعد قطافها. وعلى هذا الأساس يقول الرابي عقيبا: محرم على المرء أن يتـذوق أي شيء من هذه الثمار قبل أن يتلو الشكر عليها.

لكن هل هذا هو الدرس الذي نتوخاه من قول: "مقدسة كي تعطوا الشكر للرب"؟ نعم إنها تتطلب درسين نتعلمهما: أولهما أن رب الرحمة قد أكد استرجاعها ثم أكلها، وثانيهما أن الشيء الذي يتطلـــب أغنية الثناء فإنه يتطلب الاسترجاع، ويقصد بها الثمار التي تؤكل خارج القدس. لكن الثمـــار التـــي لا تحتاج إلى أغنية الثناء فلا تتطلب الافتداء.

متى نعلم بأن أغنية الثناء تغنى على النبيذ فقط؟ لأنه جاء في النص: "هل عليَّ أن أقول لهم أني سأترك النبيذ الذي يبهج الرب؟"، من هنا نتعلم بأن أغنية الثناء تغنى فقط للنبيذ.

لقد وجدنا دليلاً فيما يخص إنتاج أو محصول حقل الكرم، فطالما أن حقل الأعناب يتمتع بجنيـــهِ بضرورة التَبرُّك، لذلك فإن كل شيء يُتَمتع به فإنه يتطلب التَبرُّك.

كيف يمكن أن نتعلم من حقول الكرم على أساس أنها خاضعة لإجبارية التقاط مـــا ســـقط مـــن الكروم؟ نحن نستشهد بالمثل على حقل الكروم. لكن الصفات مشتركة بين الاثنين بأن الأشـــياء التـــي يُتَمتَّع بها فإنها تَحتاج إلى التبرك وأن التي لا يُتَمتع بها فلا ضرورة لقراءة التبرك عليها.

يقول أحبارنا: يحرم على المرء أن يستمتع بشيء بهذا العالم دون أن يقول الابتهـــال الخـــاص بالبركة، وأن أي أحد قد استمتع بشيء من هذا العالم ولم يتلُ البركة عليه فإنه انتهك ودنَّس المقدسات. إذن ما هو علاج ذلك؟ عليه أن يستشير الرجل الحكيم. وماذا سيفعل له الرجل الحكيم ؟ يقول رابا: إنه فعلا قد ارتكب المعصية لذا فإن الرجل الحكيم قد يعلمه كيف يقول دعاء البركة أو الشكرعلى النِعَم فلا يرتكب جريمة تدنيس المقدسات بعد ذلك.

يقول راب يهودا باسم صموئيل: إن الذي يستمتع بشيء من هذا العالم دون أن يقول التبـــرك أو الشكر عليه فإنه كأنما قام بفعل شخصي ضد إرادة السماء. وهذا ما قاله النص: "إن الأرض هي ملـــك

الرب وكل من عليها". وهنالك أيضاً نص يقول: "إن الأرض هي ملك الرب، والسماء هي سماء الرب لكنه أعطى الأرض لبني البشر"! وهذا ليس تناقضاً، لأن الحالة الأولى كانت قبل أن يقرأ التبرك والشكر على الشفاه، أما الحالة الثانية. فهي تنطبق على ما بعد تلاوة التبرك، فإن ذلك يؤكد أن الذي يتمتع بشيء من هذا العالم ولم يقل الشكر أو التبرك فإنه كالذي يسرق من الرب المبارك تقدس اسمه، ويكون قد سرق من إسرائيل أيضاً. وكما جاء في النص: "إن الذي يسرق من أبيه أو أمه ويقول إن تلك لم تكن معصية فإنه مثل عصبة المخربين".

يقول أحبارنا: إن النص القائل "وأنت سوف تجني الذُرة التي لك" وأيضاً تأتي بمعنى جني الحنطة والشعير، فماذا نتعلم من تلك الكلمات؟ مادام النص يقول: "وإن كتاب القانون سوف لن يغادر فمك"، فأنا أعتقد إن تلك هي وصية يجب أن تطبق حرفياً. ولهذا قال: "وإنك ستحصدُ الحبوب (الحنطة والشعير)" وهذه كانت رؤيا الرابي إسماعيل. أما الرابي صموئيل فيقول: هل هذا ممكن؟ لو أن الرجل حرث في موسم الحرث وبذر البذور في موسم البذور ويحصد في موسم الحصاد ويُدرس الحنطة في موسم التدريس، فماذا سيكون للتوراة من فضل؟ كلا، إنما عندما أنشأت إسرائيل وصية الحاضر من الزمن فإن أعمالهم كانت مصممة من الغير، كما جاء في النص: "وأن الغرباء سيقفون ويغذون قطعانكم". وعندما ما لم تقر إسرائيل بوصية الحضور فإنهم قاموا بأعمالهم بأنفسهم. وماذا عن القول: "ما عدا قول التبرك على النبيذ"؟ لماذا هذا الاختلاف في النبيذ؟ هذا يؤكد أن قول التبرك على النبيذ يختلف! هل بسبب مكوناته؟ ولكن في حالة الزيت فإن مكوناته تختلف أيضاً لكن قول التبرك لا يختلف؟.

يقول راب يهودا باسم صموئيل وكذلك يقول الرابي إسحق باسم الرابي يوحنان بأن قول التبرك والشكر على الزيتون أو زيته كونها من ثمار الأشجار وفي حالة الزيت فإنه لا يمكن تغيير تلاوة التبرك. فهل نقول "يا من خلقت ثمار الزيتون"؟ إن الثمار هي نفسها الزيتون! يقول مار زُطرا: إن للنبيذ فائدة كفائدة الطعام ولكن الزيت ليس له فائدة الطعام.

يقول راب يهودا باسم صموئيل، وأيضاً قال الرابي إسحق باسم الرابي يوحنان بأن المباركة والشكر تقال على زيت الزيتون هكذا: "يا من خلقت ثمار الأشجار".

وماذا يقال في تبريكة الخضار التي تنبت في الأرض؟ إن القاعدة التي تعلمناها تسري على أكثر الثمار والخضار الأرضية وتأخذ حكماً عاماً وهو: لو كان مع الصنف الواحد من الطعام فتقال له نفس التبريكة والشكر، أما إذا كان من الصنف الآخر الذي لا يكون طعاماً فإنه يعتبر شريكاً أو مساعداً للطعام.

يقول أباي: إن الجزء الأعلى من شجرة الرمان هو محسوب ضمنها لكن البرعم هل يحتسب من ضمنها. والآن في حالة قول أن البرعم لا يحتسب ضمنها فهذا يعني انتفاء صفة الغذاء عنه، لكنه قد علمنا استناداً لقول عورلاه بأن قشرة الرمان وبرعمها، وقشرة الجوز ولُبّهُ يخضعان لنفس قانون عورلاه!.

نحن نقول كما قال رابا: بأننا ننظر بعض الشيء على أنه حماية للثمر، فإن تغيّر قشر الرمان فهو لا يعتبر غذاءً كما هو حال الثمر. وأن هذه القشرة تعتبر حامية للثمر في حالة نضوج الثمر حتى يصل إلى الحالة المعَدّة للأكل.

يقول الرابي آشي: أن بوسر ويَرواع وحتى الوقت الذي تصبح الأعناب فيه حاملة للنواة داخلها والحبة البيضاء كلها تعتبر ثمرة واحدة تحمل نصف الصفات وتعامل واحدة كلياً عند تقديم التبريكة عليها.

إذن على ماذا نستند إذا قلنا بأن الحبة الحامضة هي من العنب وبرعم العنب ليس من العنب؟ إنه قول الأحبار بأن كل ما نقطفه من الشجرة منذ الوقت الذي أنتجت فيه الثمر، فإن ذلك يعتبر من الثمار التي تعد للأكل أما ما يبقى في الشجرة كالبراعم فهي لا تعتبر داخله في ما يؤكل ولو كان الأمر كذلك لكانت الأغصان وجذور الشجرة وكل ما يلحق بها مستحقة للأكل والتبرك. أما في ما يخص نبات الفلفل فإن الرابي شيشت يقول: إن كلمة الشكر والتبريك التي تقال فإنها تقال على كل ما يشمل الصنف الواحد من النبات دون تجزئة. أما رابا فيقول: إن الفلفل لا يحتاج لتقديم التبريك. يقول رابا: لو أن المرء مضغ الفلفل في يوم التكفير فإنه غير مسؤول قانوناً. ولكن هنالك اعتراض على هذا الكلام فمادام النص يقول: "يمكن أن تعتبر الثمار في ذلك اليوم محرمة" فكيف الذي يأكل الفلفل لا يكون مسؤولاً؟ لو أننا تضمّنا الشجرة التي لها نفس خواص وطعم الثمار فإن ذلك يجعلنا نعتبر الفلفل خارجاً عن هذا القانون وأيضاً يعلمنا بأن أرض إسرائيل لا تفتقر لشيء من الأنواع.

واستناداً لقانون راب وصموئيل، فإن كل ما يؤكل من الثمار ومن الأنواع الخمسة من الحبوب التي تحمل فيما بعد بذرة الثمار فإن قول التبرك والشكر واجباً لها في بداية ونهاية أكلها، أن يقول: "يا من خلق الأنواع كلها للطعام والأكل"..

وماذا عن الرز والدُخن، فهل نقول: "يا مَن خلَق أنواعَ الطعام"؟ ألم يكن هنالك حكماً يقول أنه عند أكل خبز الرز أو خبز الدُخُن فإنه يقول دعاء البركة والشكر قبل وبعد الأكل؟.يقول الرابي يوحنان ابن نوري: إن الرز هو نوع من أنواع الحبوب لكن عندما يُخمَّر فإنه يستلزم عقوبة على من يأكله في عيد الفصح. وأن من يأكل الحنطة أو القمح فيقول عليها التبرك: "يا من خلقت الثمر من الأرض" فإذا طحنها وخبزها ثم نقعها في سائل فإنه في البداية يقول: "يا من خلق الخبز من الأرض" ومن بعد الأكل يقول الشكر ثلاث مرات.

يقول الأستاذ: إن من يمضغ القمح فإنه يتلو عليها التبريكة التالية: "يا من خلق الثمار من الأرض"، ولو أن أحداً أكل الخبز من الرز أو الدُخن فإنه يقول التبرك والشكر قبل وبعد الأكل، وأما عن الأطباق المطبوخة من الحبوب الخمسة فإنه يقول: "يا من خلقتَ أنواع الأكل كلها من الأرض"، وبعد يقول تبّرك واحد الذي يتضمن ثلاثة مباركات.

ولكن أليس الرز من الأطباق المطبوخة؟ إن الأنواع التالية هي التي تعتبر من الأطباق

المطبوخة: البرغل المُنقّع، برغل القمح، الدقيق الناعم، الذُرة المتشققة وبرغل الشعير، وإن هذه فكـرة الرابي يوحنان ابن نوري التي يعتبر الرز فيها نوع من أنواع الحبوب.

يقول الأستاذ: لو أن أحداً مضغ الرز فإنه يقول عليه: "يا من خلق الثمار من الأرض" ولو أنـه طحن وخبز الرز ونقّعه حتى لو كانت جميع الأنواع تعتبر نوعاً واحداً فإنه يقول قبل أكلها "يا من خلق الأنواع المختلفة من الطعام" وبعد الأكل يقول دعاء الشكر الذي يتضمن ثلاثة تبريكات. ولكن قد علمنا إنه بعد هذه الأنواع لا يقول التبرك بعد الانتهاء من أكلها!

يرد عليه الرابي شيشت: ليس هنالك أي اختلاف فإن العبـارة تشـرح رأي الرابـي جمالئيـل والأخرى هي قول الأحبار وكما قد علمنا أن الحكم العام هو: بعد خبز أي نوع من أنواع الحبوب التي تنتمي إلى الأنواع السبعة، يقول الرابي جمالئيل: يجب أن تقال ثلاث تبريكات، بينما يقول الأحبار: هي تبريكة واحدة تتضمن ثلاث.

مرة حدث وأن الرابي جمالئيل وبعض الكبار كانوا مضطجعين في غرفة في أعلى الـدار فـي جيريكو وجيء بالتمر فأكلوا من التمر، ثم أذن جمالئيل للرابي عقيبا أن يقول كلمة التبرك بعد الأكـل فقال عقيبا كلمة شكر التي تتضمن ثلاثاً، فقال له الرابي جمالئيل: يا عقيبا إلى متى تضع رأسـك فـي موضع شِجار ضدّي! فقال له عقيبا: يا أستاذ، بالرغم أنه لك رأي في التبرك فإن تلاميـذك يقولـون غيره، فلقد علمتنا يا أستاذ إن الهالاخا تتبع الأغلبية.

يقول الرابي يهودا باسم الرابي جمالئيل: عند اشتراك أي طعام مـع الأنـواع السـبعة، فـإن التبريكات الثلاث تقال عند أكلها. لكن الحكماء يقولون: تبريكة واحدة تتضمن ثلاث.

يقول الرابي جمالئيل: لو أن الأنواع لم تكن واحدة فإنه يقول قبل مزجها "يا من خلـق الأنـواع المتنوعة من الطعام" وبعدها يقول تبريكة واحدة تتضمن ثلاث تبريكات.

يقول رابا: يقال التبرك "يا من خلقت الأنواع المختلفة من الطعام" علـى الطبـق الـذي يأكلـه العاملون في الحقول، أما لو كان يحتوي على كمية كبيرة من الدقيق فإنهم يقولون بعـد الفـراغ منـه تبريكة شكر واحدة تحتوي ثلاث تبريكات.

يقول الرابي يوسف: لو كان أحد ضمن ترتيبات القربان الذي يقدم كوجبة في القدس، فإنه يقول: "مبارك هو الذي أبقانا أحياء وحمانا وجاء بنا إلى أرض الفصول".

وعندما يأخذ القربان ليأكله يقول: "يا من جاء بالخبز من الأرض". قال الحبر شيشـت: لـو أن كسر (قطع) الخبز في حابيص كان حجمها أقل من حجم حبة الزيتون، فإن التبريكة التي تقال عليها "يا من جاء بالخبز من الأرض".

قال أباي للرابي يوسف: ماذا يقال على العجين المخبوز في كوّة الأرض؟ فقـال لـه الرابـي يوسف: هل تعتقد بأنه خبز؟ لكنه مجرد كتلة سميكة من العجين، وإن الدعاء للمباركة عليه يكون: "يـا من خلقت الأنواع من الطعام". ولقد جعلها مار زُطرا من أساسيات دعاءه على وجبة الطعـام ويقـول

عليها التبريكة: "يا من جاء بالخبز من الأرض" ومن بعدها ثلاثة تبريكات. يقول مار ابن الرابي آشي: إن التزامات عيد الفصح كلها تكمل عند قراءة دعاء التبريكات هذا.

يقول مار ابن الرابي آشي: نقول على عسل التمر هذه التبريكة: "يا من بكلمتـه وُجـدت كـل الأشياء" وها هو السبب، إنه مجرد بلل يخرج من النخيل. مع أي تعليم أو رأي يتفق هذا القول؟ مـع أتباع التناء وكما قد تعلمنا: فيما يخص العسل الذي يجنى من نخيل التمر، والعصير والزبيـب الـذي يجنى من الكرمة وبقية عصير الفواكه والثمار، ينطبق عليها دعاء تبريكة "يا من بكلمته وُجدت كـل الأشياء".

أحد أتباع الأحبار سأل رابا: ما هو الحُكْم الذي يتعلق بالتريما؟ فلم يفهم رابا سؤاله تماماً، فكان رابينا جالساً أمام رابا فقال للرجل: هل تقصد به السمسم؟ أم الزعفران أم حبة الكرمة؟ عنـدها انتبـه رابا لنفسه فقال: إنك بالتأكيد قد عَنيت حشلتا ثم قال: إنه يجوز صنع الخميرة منهما ولكـن لا يجـوز صنع الخميرة من العشب التابع لها.

أما في ما يخصّ شاتيها، يقول راب إنه يقرأ التبريكة عند أكلها بأن يقول: "يا من بكلمتـه قـد وُجدت كل الأشياء"، بينما يقول صموئيل: بل يقول "يا من أوجد أنواع الطعام" ويقول الرابي حيسـدا: الحقيقة إن قولهما ليس فيه اختلاف، فإن السمين من الطعام قد جعل للأكل وإن الخفيف قد جعل للدواء وتوجب على كليهما قراءة التبريكة والشكر.

لو كان هنالك من طعام يستخدم كدواء فهل يجوز أخذه يوم السَّبت؟

يجيب أباي: وهل تعتقد بأن ذلك غير ممكن؟ ألم تتعلم بأن كل الطعام ممكن أن يؤكل يوم السَّبت من أجل الدواء وأن كل المشروبات يجوز شربها! ولكن ما يجب عليك قوله هو: أن الرجل في هـذه الحالات يقصد تناول الأكل في حالة تناوله كدواء. وكان من الضروري أن نروي قول راب وصموئيل حول هذا الموضوع فيما يخص الدعاء على الطعام الذي قصده لغرض الدواء، ففي هذه الحالة مـادام كان قصده تناول الطعام لغرض الشفاء فأعتقد أنه لا يتوجب عليه أن يقول دعاء التبرك على الطعـام ولقد قلنا سابقاً طالما أنه يتناول الطعام بقصد الاستمتاع بالطعام لنفسه لا لغاية أخرى، بذلك يجب عليه أن يتبرك بالطعام ويقول دعاء الشكر.

وأما على الخبز فإنه يقول: "يا من جاء بالخبز من الأرض" فالكل متفقون على قول هذا الدعاء، مادام أنه جاء في النص: "الرب هو الذي جاء بهم (هَموزي) من مصر".

إلاّ أن عدم الاتفاق بينهم كان حول معنى كلمة هَموزي، يقول الأحبار: إن معنى كلمة هَمـوزي يعني "الذي أتى بكم" وكما جاء في النص: "الذي جاء بكم (هَموزي) في الماء خارج صخور الصوّان" بينما يقول الرابي نحميا: أن كلمة هَموزي تعني "الذي جاء بـك" كما جاء في النص: "الذي جاء بـك (موزايم) من عبء المصريين". ثم يقول الأحبار: على أية حال، إن تلك الكلمات قد قالها الرب المقدس تبارك هو، قالها لإسرائيل والتي عنى بها: عندما سأخرجكم من مصر فسأفعل لكم شيئاً سيخبركم بأنه

أنا الذي أخرجتكم من مصر. وكما جاء في النص: "وستعرف بأني أنا الرب إلهك الذي أخرجك من مصر". كان الأحبار يتحدثون بمديح عن الحبر زيرا ابن الحبر زبيد، لأنه كان رجلاً عظيماً وقراءته جميلة عند الابتهالات. فقال لهم: عندما ترونه ائتوا به إليَّ. فمرة جاء إلى بيته فجاءوا له برغيف تلى عليه التبرك، فقال الرابي زبيد: هل هذا هو الرجل الذي قالوا عنه أنه عظيم وجميل في التلاوة؟ هل قال كلمة هَموزي لكنه لو كان قد قال "موزي" التي قد علمنا إياها الأحبار؟ الحقيقة أنه قالها كي يبين العكس في المعنى، وأن القانون يحكمنا بأن نقول: هَموزي الخبز من الأرض، أي الذي جاء بالخبز من الأرض.

وماذا يقول المرء حول الخضار؟ لقد نصت مشنا على الخضار في الجزء الخاص من الخبز، فإن دعاء التبرك بالخبز الذي قد عومل بالنار تقال عليه نفس التبريكة التي تقال عند أكله.

قال رابينا باسم أباي: هذا يعني بأننا نقول على الخضار المسلوقة: "الذي خلق الخضار من الأرض". كيف؟ لأن المشنا تضع الخضار في نفس موقع الخبز.

يقول راب: إن التبرك على الخضار المسلوقة يقال كالآتي: "الذي خلق الخضار من الأرض"، ولكن الأساتذة الذين جاءوا من إسرائيل... من هُم؟ أولاً الذي يقول باسم الرابي يوحنان، إن التبرك على الخضار المسلوقة يجب أن يكون كذلك: "يا من بكلمته وجدت الأشياء"، ولكن نحن نقول ذلك عندما يكون الشيء على حالته الطبيعية وليس بعد ما مسته النار أو مزج مع الأنواع الأخرى! وإذا كانت الفاكهة أو غيرها قد عوملت بالنار فإننا يفترض بنا أن نقول التبريكة كالآتي: "يا من خلق الثمار من الأرض". فنحن نعلم أنه مادامت المادة على حالتها الطبيعية الأصلية فنحن نقول: "يا من بكلمته أوجد كل شيء" أما إذا عوملت بالنار فإننا نقول "يا من خلق الثمار من الأرض". أما أنا فأقول: إن الأحكام هنا قد اختلفت في تلك الحالة فلقد تعلمنا بأنه يجوز أكل الخبز غير المخمَّر في يوم عيد الفصح مع البسكويت الطري الذي عُجِنَ أو سلق مع افتراض أنه لم يتفتت.

فيقول الرابي مائير والرابي يوسي: إن إنجاز الالتزام فيما يخص البسكويت الذي قد تم نقعه فهذا معلوم لكن ليس مع البسكويت الذي قد وضع على النار حتى لو أنه لم يكن قد تفتت أثناء فورانه.

يقول الرابي حييا ابن آبا باسم الرابي يوحنان: إن دعاء التبرك على الخضار المسلوقة يقال كالآتي: "يا من خلق الثمار من الأرض".. لكن الرابي بنيامين ابن جفت يقول: إن التبرك على الخضار المسلوقة يقال كالآتي: "يا من بكلمته وُجِدت الأشياء". ويقول الرابي نحمان ابن إسحق: لقد تأكد عولاً من خطأه عندما أخذ بقول الرابي بنيامين ابن جفت، فأبدى الرابي زيرا استغرابه لذلك. أما الرابي يوحنان فقد قال لطلابه بأن الدعاء للتبرك بالخضار "يا من خلق الثمار من الأرض".

والآن لو سلّمنا بأن الخضار المسلوقة تعامل بنفس طريقة الثمار التي على حالتها الطبيعية، فنحن سنفهم الآتي: إنه قبل أكلها يجب أن نقول "يا من خلق الثمار في الأشجار" وبعد الانتهاء من أكلها نقول كلمة الشكر الواحدة التي تتضمن ثلاث تبريكات. ولكن لو أخذنا بنظر الاعتبار الفاكهة بعد غليها فإنها

لا تُعامل بنفس الطريقة كونها تغيرت بالماء المغلي وبذلك لم تبقى على حالتها الطبيعية. فلا شك أنه يقول قبل الأكل "يا من بكلمته أوجد كل شيء" لكن ماذا سيقول بعد الأكل؟ ربما يقول: "يا من خلق الأشياء الحية وكل متطلباتها التي قد خلقها"!!..

هنا الرابي إسحق ابن صموئيل يعترض على هذا القول فيما يخصّ الأعشاب المرة وأكلها في يوم عيد الفصح، فماذا في حال سلقها أو عجنها أو طبخها، فإن حالتها الطبيعية ستتغيّر، فهل ستتغيّر التبريكة الخاصة بها عند الأكل في حال لو افترضنا جواز أكلها في عيد الفصح؟

إن الحالة مختلفة هنا، لأننا يجب أن نتذوق الأعشاب في البداية حتى نكتشف إن كانت مرة أم لا.

قال الرابي إرميا للرابي زيرا: كيف كان الرابي يوحنان يجعل التبرك على الزيتون المُملَّح؟ مادامت النواة قد أُزيلت فإنها تكون أصغر حجماً من الطبيعي! فأجاب: هل تعتقد بأن الحجم الذي نطلبه هو حجم الزيتونة الكبيرة؟ نحن نقصد الزيتونة المتوسطة الحجم. إن الكلام بشأن الزيتون والتبركة المقدمة عليه لا تتطلب بالضرورة معرفة حجم الزيتونة سواء أكانت صغيرة أو كبيرة ولكن الحجم المتوسط والطبيعي، وهذا النوع هو المسمى أكوري.

يقول الرابي أباهو إن اسم الزيتونة المتوسطة الحجم ليس أكوري إنما آغوري أو كما يسميها آخرون سامروسي. ولماذا سميت آخوري؟ ولأن زيتها الذي يجمعونه يوجد فيه آكور وقد يكوناسمها نسبة لموقع تكاثرها.

يقول الرابي زيرا: عندما كنا مع الرابي هونا قال لنا فيما يخص نبات اللِفت أو السَلجم: لو أنها قد قُطِعت إلى أجزاء كبيرة فإن التبرك عليها يكون: "يا من خلقت الثمار من الأرض" أما إذا قطعوها إلى أجزاء صغيرة فإن التبرك عليها يكون: "يا من بكلمته وجدت الأشياء كلها"، وعندما رجعنا إلى راب يهودا قال لنا إن التبرك على كلتا الحالتين هو أن تقولوا: "يا من أوجد الثمار من الأرض" مادام السبب في قطعها إلى أجزاء صغيرة هو لجعل مذاقها أكثر حلاوة.

قال الرابي آشي: عندما كنا مع الرابي كهانا قال لنا بشأن حساء البَنجر الذي لم يوضع فيه الكثير من الدقيق فإن دعاء التبرك عليه يكون: "يا من خلقت الثمار من الأرض" أما بشأن حساء السَلجَم الذي يوضع فيه الكثير مَن الدقيق فإن دعاء التبرك عليه "يا من خلقت كل أنواع الطعام" يمكن أن يقال لكليهما "يا من خلقت الثمار من الأرض"، مادام القصد من وضع الكثير من الطحين؟ ذلك لغرض أن يتماسك الحساء أكثر.

يقول الرابي حيسدا: إن حساء البنجر مفيد جداً للقلب وللعينين. يقول الرابي حييا: لو أن الجزء الصلب الجاف من رغيف الخبز قد وضع للتنقيع في إناء فإن دعاء البركة عليه يكون "يا من جلبت الخير ..." إن هذه الرؤيا تتعارض مع رؤيا الرابي حييا الذي يقول: يجب أن يكسر الخبز استناداً لنوع التبرك الذي يقال عليه، وأن رابا كان محتشماً في ذلك، إن ما يقوله هو لماذا لا تقال كلمة هَموزي في حالة الخبز الصلب الجاف؟ لأن دعاء التبرك قد تضمن القطع المتكسرة، أما لو أنه قد قيل على

الرغيف بكامله فإنها تنتهي عندما يتكسّر إلى قطع ..

في الحقيقة أن الابتهالات الخاصة بالتبرك والشكر تقال في بداية الأكل (هذا ما يقوله رابا) عندما يكون الرغيف كاملاً ومن ثم تحول إلى قطع.

يقول رابينا: قالت لي أمي: إن أبوك كان يفعل ما قاله الرابي حييا، حيث أن الرابي حييا قال: يجب تقطيع الخبز مع تضمين التبرك عليه، أما الحكم الذي قد نص عليه رابا فإن المرء يقول التبرك أولاً ثم بعده يقطع الخبز.

لقد نص القضاء على: لو أن الأرغفة الكاملة وقطع من أرغفة الخبز قد وضعت أمام أحد، يقول الرابي هونا: يقال الابتهال على القطع من الأرغفة وليس على الأرغفة الكاملة فإن ذلك سيشمل الأرغفة بالاستعاضة، بينما قال الرابي يوحنان: إن الواجب الديني يدعو إلى أن تقال الأدعية على الكل باعتبارها شيئاً واحد من نفس الصنف.

يقول الرابي بابا: الكل متفقون أنه في عيد الفصح يضعون الكعكة المقطعة تحت القطعة الكاملة ثم يقطعونهما معاً. ما هو السبب في ذلك؟ لأن الكتاب المقدس يقول: "خبز الفقير" لأن الفقير يجب أن تكون له حصته قطعة منها.

ويقول آبا: في يوم السَّبت على المرء أن يقطع أجزاء من رغيفين. ما هو السبب؟ لأن الكتاب المقدس يقول: "الخبز المزدوج". أما الرابي آشي فيقول: لقد لاحظت أن الرابي كهانا أخذ رغيفين وقطّع أحدهما.

عندما كان الرابي آمي والرابي آشي يحملان الرغيف من أجل عيرون، فكانا يتباركان عليه بالقول: "يا من جاء بالخبز من الأرض" ويقولون مادام أن الواجب الديني قد أقيم عليها فلا مانع من أن تقول ما تشاء فيما بعد.

يقول راب: لو أن المضيف قال لضيفه: اعتبر الابتهال قد قيل، فإن المضيف لا يقول الدعاء مرة ثانية بغض النظر عن أنه كان هنالك مقاطعة بين القراءة والأكل لأن الكلمات التي قيلت فهي ترجع إلى صميم الابتهال. لكنه لو قال هاتوا الملح (بين الابتهال والأكل) لتوجب عليه أن يقول الابتهال مرة ثانية. لكن الرابي يوحنان يقول حتى لو قال بين الابتهال والأكل (هاتوا الملح) فليس عليه أن يعيد الابتهال مرة ثانية.

يقول رابا ابن صموئيل باسم الرابي حييا: إن الذي يروم تقطيع رغيف الخبز فإنه لا يجوز أن يفعل ذلك إلاّ أن بعد وضع الملح والمطيبات على المائدة أمام كل الجالسين.

كان رابا ابن صموئيل مرة في بيت من بيوت المعارف فأتوا إليه بخبز مقطع إلى أجزاء، فقالوا له: هل اتّبع الأستاذ الحُكم الذي يُدَرِّسه؟ فقال هذا لا يتطلب حكماً.

قال رابا ابن صموئيل باسم الرابي حييا: بعد أكل أي طعام عليك بأكل الملح وبعد كل شراب اشرب الماء فإنك لن تتأذى. وقال: كُل الملح بعد كل طعام واشرب الماء بعد كل مشروب فإنه لا أذى

وقد تعلمنا من مكان آخر: أنه من أكل الطعام ولم يأكل الملح بعده أو من شرب أي من السوائل ولم يشرب الماء بعده فإنه سيبتلى برائحة في الفم والكوابيس في الليل.

يقول الأحبار: لو أن أحداً شرب كمية كبيرة من الماء مع طعامه فإنه سوف لن يعاني من أمعائه شيئاً.. فقالوا له كم عليه أن يشرب مع طعامه؟ فقال الرابي حيسدا: كوباً (كأساً) كاملاً من الماء مع كل رغيف.

يقول الرابي حاما ابن حانينا: لو أن أحداً أكل الكمون الأسود بانتظام فإنه سوف لن يشكو من حرقه في المعدة. لكن شمعون ابن جمالئيل قال معارضاً هذا القول باعتبار أن الكمون الأسود هو من السموم الستين، ولو أن أحداً أكل خارج المكان الذي يخزن فيه الكمون الأسود، أو أنه كان نائماً إلى الجانب الشرقي من مخزن الكمون الأسود فإن دمه سيصعد إلى رأسه. وليس هنالك اعتراض بأن هذه الجملة الأخيرة تتحدث عن رائحة الكمون، وليس عند تذوقِهِ.

كانت أم الرابي إرميا معتادة أن تخبز الخبز وتضع الكمون الأسود فيه ثم تكشُطُه كي تزيل الرائحة.

يقول الرابي يهودا: "يا من خلق الأنواع المختلفة من العُشب".. قال الرابي زيرا (والبعض يقول أنه الرابي حنانيا): إن الهالاخا لم يقرّها الرابي يهودا أو كما يقول البعض الرابي حانينا ابن بابا، أما سبب قول أنه الرابي يهودا، فإن الكتاب المقدس يقول: "مبارك هو الرب يوماً بعد يوم" فهل نباركه نحن فقط بالنّهار ولا نباركه في الليل؟ لكن المقصود بهذا هو أننا يجب أن نباركه بما يناسب ذلك اليوم.

قال الرابي زيرا والبعض يقول الرابي حانينا ابن بابا قال: انظر كيف أن الإله تبارك قدسه هو يختلف عن ذاك الذي له لحم ودم! حيث أن الفاني يستطيع أن يضع شيئاً في الوعاء الفارغ، ولكن ليس في إناء مملوء.. لكن الإله المبارك تقدس هو ليس كذلك، فإنه يضع المزيد في الإناء المملوء ولكن ليس في الإناء الفارغ. ولقد جاء في النص: "لو أنك تصغي فإنك ستصغي دائماً" ويفيد ذلك بمعنى أن الذي يصغي مرة فإنه سوف يستمر بالإصغاء والسماع في أمور الدين والسماء، أما لو أنه لا يصغي فإنه سوف لن يصغي ولا يفهم أبداً. ومثال آخر لهذا المعنى: لو أنك أصغيت لما هو قديم فإنك ستصغي لما هو جديد، لكن لو كان قلبك قد ذهب بعيداً فإنك سوف لن تسمع شيئاً أبداً.

مشنا: لو أن أحداً قال الابتهال على ثمار الأشجار "يا من خلق الثمار من الأرض" فإنه قد أنجز واجبه. ولكنه لو قال على المنتوج من الأرض "يا من خلق الثمار من الأشجار" فإنه لم ينجز ما عليه من الواجب، أما إذا قال: "يا من بكلمته وُجدت الأشياء كلها" على أية واحدة منهما فإنه قد أنجز ما عليه من الواجب.

جمارا: من الذي قال أن جوهر أو لب الشجر هو من الأرض؟ يجيب الرابي نحمان ابن إسحق: إنه الرابي يهودا منه تعلمنا: لو أن جدول الماء قد جف أو أن الشجرة قد اقتلعت فإنه يجلب

الثمرة الأولى ثم يزرع البذرة ثم يقول الدعاء، أما على الفاكهة التي من الأرض، فإن الرابي نحمان ابن إسحق يقول: أن الدعاء يكون حسب رأي الرابي يهودا الذي يعتبر الحنطة والشعير هو نوع من الشجر، حسب ما تعلمنا أن الرابي مائير اعتبر الشجرة التي أكل منها هي شجرة الكرمة، فمادامت الكرمة أو الشجرة هي التي سببت النواح للرجل وكما جاء في النص "وقد شرب من النبيذ وصار سكراناً".

لكن الرابي نحميا يقول: لقد كانت شجرة التين هي التي أكل منها آدم. أما الرابي يهودا فيقول: إنها شجرة القمح. طالما أن الطفل لا يتعلم كيف يقول لأبيه "يا أبتِ" ولأمه "يا أماه" حتى يتذوق من الحنطة والشعير! وقد تقول إن سبب قول هذا لأن الرابي يهودا قد قال بأن القمح هو نوع من الشجر لذلك يجب أن يكون التبريك على هذه الحبوب بأن يقول "يا من خلق الثمار من الشجر" وفي حالة أخذ الثمار فإن هنالك باق ينتج الثمار مرة أخرى، ولكنك لو أخذت الثمرة وبرعمها فلا يكون هنالك ثمرة مرة ثانية! فإن التبريكة لا تكون "يا من خلقت الثمر من الشجر" بل "يا من خلقت الثمار من الأرض".

ولو أنه تلى "يا من بكلمته أوجدت الأشياء كلها" فإن الرابي هونا قال بشأن ذلك: لا يقال ذلك على الخبز ولا على النبيذ. أما الرابي يوحنان فيقول: يمكن أن يقال هذا حتى على الخبز والنبيذ.

فقد روي: لو أن رجلاً أخذ رغيفاً من الخبز وقال "ما أجمل رغيف الخبز هذا! مبارك هو الذي قد خلَقه"، فقد أنجز ما عليه من واجب التبريك. وهكذا إذا رأى تيناً وقال ذلك فإنه قد حقق التبريكة والشكر.

يقال أن بنيامين راعي الغنم قد صنع سندويشاً، فقال: مبارك هو سيد هذا الخبز، فقال راب: إنه قد أنجز التبرك.. لكن راب كان قد أقر بأن أي دعاء للتبرك لا يذكر فيه اسم الرب فهو ليس دعاءً! إننا نفترض أنه قد قال ما معناه، مبارك هو أهل الرحمة سيد هذا الخبز. لكن هذا يتطلب ثلاث تبريكات فكيف يقول راب أنه قد أنجز واجب التبرك؟ إنه قد أنجز التبرك الأول، ولكن ما لا نعرفه فهو هل أنه قد أكمل التبرك أم لا.

ولقد علمنا أن راب قال: أن أي ابتهال لا يذكر فيه اسم الرب فإنه لا يعتبر ابتهالاً. أما الرابي يوحنان فقال: إن أي ابتهال لا تذكر فيه مملكة الرب فهو ليس ابتهالاً.

فقال أباي: إن فكرة راب هي المقبولة على الأرجح، لأنه قد جاء في النص: "أني لم أنتهك أيّ من أوامرك ولم أنساها" وهذا معناه أني لم أنتهك أوامرك بأن أتبارك على الأشياء ولم أنسى أن أذكر اسمك. أما الرابي يوحنان فيقول: ولم أكن أنسى اسمك ومملكتك في الابتهال.

مشنا: إن الابتهال على أي شيء لم يخرج من الأرض هو أن تقول: "يا من بكلمته أوجدت الأشياء كلها". مثل الخل وغيره. إن الأشياء التي تسبب اللعن أو البلاء فلا يقال عليها أي ابتهال. لكن الرابي يهودا يقول: لو كان من بينها شيئاً من الأنواع السبعة فإنه يقول الابتهال عليها. لكن الحكماء يقولون بأنه يمكن للمرء أن يبتهل على الأشياء التي يرجوها ويطلبها.

جمـــارا: يقول أحبارنا: إن أي شيء لم يخرج من الأرض كاللحم والماشية والأسماك والطيـــور فإنه يتبارك عليها بالقول: "يا من بكلمته أوجدت كل الأشياء" وعلى الحليب والبيض يتبرك بالقول: "يا من بكلمته أوجدت كل الأشياء". وعلى الخبز الذي أصبح عفناً وعلى النبيذ الذي طبخت معـــه مـــواد أخرى وغلت على النار فإن الابتهال يكون أيضاً "يا من بكلمته أوجدت الأشياء كلها" وأيضاً يقال هـــذا الابتهال على الملح وعلى المخلل بالملح.

والسؤال هنا: ماذا لو كان أمام الشخص عدة أشكال من الطعام! يقول عولاً: إن فكـــرة ابتهـــال الشكر عند وجود عدة أشكال مختلفة من الطعام ففيها اختلاف، ولكن يمكن جمعها في ابتهال واحد وهو قول: "يا من بكلمته أُوجدت كل الأشياء" فهي متضمنة لكل الأنواع من الطعام.

أما الرابي يهودا فيقول: لو وجد في هذه الأصناف صنف من الأنواع السبعة فإن له الأولوية في التبرك، لكن الكل متفقون بأن ابتهال الشكر يكون على الصنف الواحد من الطعام أولاً ومن ثـــم يقـــال على الأصناف الباقية. نوبيلوت. ما هو نوبيلوت؟- قال الحبر زيرا والحبر إليعيزر، وقد أعطوا رأيين مختلفين. أحدهما قال: الثمر الذي جففته الشَّمس. ويقول الآخر: هو التمر الذي أسقطته الريـــاح مـــن النخلة. الحقيقة أن الكل متفقون أن نوبيلوت من نخلة التمر، فلقد تعلمنا: الأشياء التي ينطبـــق عليهـــا قانون دمعاي بصرامة هي: شيتيّن، ريمين، عزرادين، بينوت شواح، بينوت شكما، جوفنين، تريـــاح، وأن نوبيلوت في النخلة هي شيتين. استناداً لرأي راباه ابن بار حنا عن الحبر يوحنـــان، إنـــه التـــين الأبيض، ريمين التين الأسود.

ولكن هنا يرفع هذا الاعتراض: لو أن الفجل والزيتون قد وضعا أمام أحد وأنه قال التبرك على الفجل فهل هذا يسري على الزيتون أيضاً! فمع أي حالة نحن نتعامل هنا؟

لو كان الفجل هو الوجبة الرئيسية تقال عليه التبريكة، أو انظر ما قال الرابي يهودا بأن الابتَهال يكون على الزيتون لأن الزيتون هو من الأنواع السبعة. من هذا نتعلم أننا لا نتعامل مع أهمية الصنف كأساس بل مع الصنف المؤكد عليه ضمن تصنيف الطعام. حسناً، ألم نتعلم أن الوجبة الرئيسية التـــي تصاحبها أصناف أخرى فإن هذه الأصناف تعتبر مساعدة ثانوية في وجبة الطعام وأن التبرك يكـــون على الوجبة الأساسَية!

ونحن هنا نتعامل مع حالة أن الفجل كان هو الوجبة الرئيسية؟ إن الاختلاف في الفكـــرة بـــين الرابي يهودا والأحبار هو عن حالة أخرى وكما يلي: لو أن الفجل والزيتون قد وضعا أمام الشـــخص فإنه يتبرك على الفجل وسوف يشمل ذلك الزيتون أيضاً. ومتى تطبق هذه الحالة؟ عندما يكون الفجـــل هو الوجبة الرئيسية، لكن إن لم يكن الفجل هو الوجبة الأساسية، فالكل متفقون أن قول التبـــرك علـــى واحد منهما هو يشمل النوع الثاني أيضاً.

إن الرابي آمي والرابي إسحق نبّاحا قد أدركوا هذا الاختلاف، فأحدهما قال إن الاختلاف بـــين الرابي يهودا والأحبار هو اختلاف حول التبريكة لصنفين من الطعام لهما نفس قانون التبرك فأيهمـــا

يختار أولاً للتبرك عليه. فإن الرابي يهودا يقول بضرورة التبرك على الصنف الذي يكون من الأنواع السبعة أولاً. أما الأحبار فإنهم يعطون أولوية الابتهال والتبرك على الصنف الأفضل، لكن عندما يكون ابتهال التبرك ليس واحداً على الأشياء وذلك لاختلاف أصنافها واختلاف كل صنف بالابتهال عن الآخر.

البعض يستشهد بالنص الآتي، من جاء بالنص حسب أسبقية ذكره فتكون له الأولوية بالابتهال والنص هو: "أرض القمح والشعير والأعناب وشجرة التين والرمان وأرض الزيتون والعسل".

يقول الرابي حنّان: من هذا النص نتعلم الأصناف الرئيسية الأصلية وعليها يستند صدور أحكام التبرك، أما الرابي إسحق فيختلف معه في هذا الطرح فيقول: لقد تعلمنا أنه إذا دخل شخص مصاب بالجذام إلى البيت واضعاً ملابسه على كتفه وحذاءه وأختامه بيده فإنه وأشياءه والذين معه يصبحون غير نظيفين، ولو أنه كان يرتدي ثيابه ونعله وخواتمه في أصابعه فإنه يصبح غير نظيفاً لكنهم يبقون على النظافة إلى أن يبقى في البيت المدة الكافية ثم يأكل من خبز القمح وليس من خبز الشعير ثم يضطجع. لقد تعلمنا بأن العظم الذي حجمه كحبة الشعير يعتبر غير طاهراً باللمس والحمل ولكن لا تعتبر الخيمة بنفس الحكم عند اللمس والحمل. وإن النذر أقل كمية يمكن أن يأكلها الناذر دون أن ينقض نذره، هي ربع لوغ من النبيذ على النبيذ الذي يؤخذ من العنب. والتين المجفف يؤخذ من شجرة التين وأن كل ما يؤخذ من البيت يوم السَّبت فإنه يوضع في وعاء خاص لشخص معين.

أما عن بلد أشجار الزيتون يقول الرابي يوسي ابن الرابي حانينا: هو البلد الذي يعتبر فيه الزيتون هو وحدة القياس لباقي الأصناف.

كان الرابي حيسدا والرابي حمنونا يأكلان بعضاً من التمور والرمان فقال: لنتبرك عليها! فقال الرابي حيسدا: ألم يتفق الأستاذ مع الرابي يوسف أن من قد ذكر في النص أولاً يجب أن تقال عليه التبريكة قبل غيرة؟ فأجابه الرابي حمنونا: إن هذا التمر جاء ثانياً بعد كلمة البلد وهذا الرمان جاء خامساً. فقال له: لو أن لنا أقدام من الحديد فنركض خلفك ونتعلم منك.

أما الرابي شيشت فيقول: يقال الابتهال على كليهما بعد الأكل وقبله طالما ليس هنالك ما يشير بوجوب قوله قبل الأكل وعدمه بعده ما عدا الخبز الذي يؤكل مع الحلويات لكن الرابي حيبا يقول: إن الخبز كافٍ لو أخذ على كل الطعام وأن التبرك يقال على النبيذ نيابةً عن كل باقي أنواع المشروبات.

يقول الرابي بابا: إن الحكم الذي يسري على الأنواع التي تشكل الجزء المتمم في الوجبة فإنها لا تحتاج لقول الابتهال لا قبلها ولا بعدها بل على الصنف الرئيسي في الوجبة فقط. والسبب في عدم قول الابتهال على الأصناف المتممة للوجبة، هل هو لأن الابتهال على الخبز هو شامل ومتضمن للنبيذ أيضاً؟ إن النبيذ يختلف لأنه هو بحد ذاته سبباً للابتهال حتى لو لم يكن هو الوجبة الرئيسية.

أقام راب يهودا حفلة زفاف ابنه في بيت الرابي يهودا ابن حبيبا، فجعلوا أمام الضيوف خبزاً كالذي يؤخذ من طبق الفاكهة أو الحلوى فدخل عليهم ووجدهم يتلون الابتهال هَموزي الذي يقال على

الخبز عادةً، فقال لهم: ما هذه القرقعة التي اسمعها؟ هل أنكم تقولون الابتهال: "يا من جاء بالخبز من الأرض". فقالوا: نعم ونحن كذلك منذ أن علِمنا أن الرابي هونا قد قال باسم الرابي يهودا: تقولون هذه التبريكة على الخبز الذي يؤكل مع الحلويات.. فقال لهم: نحن هنا في حالة مختلفة، عندما يكون الصنف هو الوجبة الرئيسية في الطعام فلا يقال هذا الابتهال. قال رابا: لو أن أحداً كان معتاداً أن يفرك يديه بالزيت بعد الطعام فإنه ينتظر الزيت حتى لو أن الوجبة قد نفذت من على مائدة الطعام.

مشنا: إن ابتهال التبرك يقال على النبيذ الذي يشرب قبل وجبة الطعام فإنه يشمل حتى النبيذ الذي يشرب بعد الوجبة، أي أنه لا يذكر الابتهال ثانية على النبيذ الذي يشربه بعد وجبة الطعام فإن التبريكة الأولى تكون كافية.

وأن التبريكة التي تقال على المشهيات والمقبلات التي تؤكل قبل الوجبة فإنها تشمل الحلويات التي تؤخذ بعد الوجبة. وإن التبرك على الخبز يشمل الحلويات لكن التبرك على المقبلات لا يشمل تبرك الخبز.

يقول بيت شماي: إنها تشمل أيضاً الطبق المطبوخ؛ إذا كان الجالسون على الطاولة هم على جهة اليمين فإن كل واحد منهم يقول التبرك لنفسه، وإذا ما انحنوا فإن واحد منهم يقول الشكر عن الباقين. وإذا جيء بالنبيذ خلال الوجبة فإن كل واحد منهم يقول الابتهال لنفسه، وإذا جيء به بعد الطعام فإن واحد منهم يقول الابتهال عوضاً عن الكل. وهذا أيضاً ينطبق على العطر إن جاء بعد الوجبة.

جمارا: قال راب ابن بار حنّا باسم الرابي يوحنان: كان هذا يقصد به التطبيق في أعياد يوم السَّبت لأن الرجل كان يقدم النبيذ ثم بعده يقدم الوجبة الأساسية أما في باقي أيام السَّنة فإن الابتهال يقال على كل كأس على حده.

يقول الرابي إسحق ابن يوسف إنه عندما زار أباي في العيد ورآه يقول الابتهال على كل كأس يشربه قال له: هل أن سعادتك لا تتماشى مع الحكم الذي قاله الرابي يوشع ابن ليفي؟ فقال له: لقد غيّرت فكري توّاً؛ أن أشرب كأساً آخر لم أكن أتعود أن أفعله بعد الوجبة. وهنا يبرز هذا السؤال: لو أنه جيء بالنبيذ خلال وجبة الطعام وليس قبلها فهل إن التبرك عليه يشمل الوجبة كلها إذا أخذ النبيذ بعد الانتهاء منها؟ نعم. لكن لا يشمل الوجبة نفسها، بل أن التبرك بالنبيذ الذي يؤخذ خلال الوجبة يشمل أيضاً الابتهال على النبيذ الذي يشربه بعد انتهاء الوجبة.

القول القائل بأن الذين يجلسون على يمين المائدة فإن كل واحد منهم يتلو الدعاء لنفسه...! فلو كان عشرة أشخاص مسافرين على الطريق وأنهم أكلوا كلهم من رغيف واحد فإن كل واحد منهم يقول التبرك لنفسه ولكن لو جلسوا على الأرض ليأكلوا كل واحد رغيفه فإن واحد منهم يقول الابتهال عن كل الباقين! يقال التبرك على النبيذ قبل الوجبة لحساب النبيذ الذي يشرب بعد الوجبة، هذا لأن نوعان من النبيذ أُخذا للشرب فقط. إن جيءَ بالنبيذ خلال الطعام، فعلى كل واحد أن يقول التبرك لنفسه، ولو جيء بالنبيذ بعد الطعام، فإن أحدهم يتلو التبرك عن الجميع.

لو أنهم كانوا جالسين إلى اليمين، فعلى كل واحد منهم.... الخ.

عندما مات راب فإن طلابه تبعوا جنازته، وعندما عادوا قالوا: دعونا نذهب ونأكل الوجبة قرب نهر داناك، وبعدما أكلوا جلسوا وطرحوا هذا السؤال: متى يعتبر الاتكاء كحالة الجلوس؟ أو عندما تقول لنذهب ونأكل الخبز في مكان كذا فهل ذلك المكان جيد للانحناء أم ماذا؟ فإنهم لم يستطيعوا أن يجدوا الجواب الشافي لسؤالهم هذا. نهض الحبر آدا ابن آهابا وحول الشق الذي في ثوبه ووضعه من الأمام إلى الخلف وصنع شقاً آخر، وهو يقول: لقد مات راب، ولم نتعلم الشكر بعد الوجبات وقوانينه! ثم جاء رجل عجوز ووضع الاعتراض والخلاف بين المشنا والبرايتا، وحل الغلاف بقوله: قالوا ذات مرة، لنذهب ونأكل الخبز في المكان كذا والمكان كذا، وهذا يبدو وكأنهم كانوا [مستلقين] أو منحنين.

وأما عن قول؛ لو انحنى الجميع فعلى واحد منهم أن يقول التبريكة عوضاً عن الكل! إن الحكم القائل بأن الخبز هو الوحيد الذي يتطلب الانحناء. لكن النبيذ لا يتطلب ذلك.

يقول الرابي يوحنان أن النبيذ أيضاً يتطلب الانحناء عند تقديم ابتهال البركة أو الشكر.

أما البعض فيقول إن الانحناء يكون للذي له قيمة التأثير وأن النبيذ ليس له تأثير عند الانحناء. لكن الرابي يوحنان يقول بأن الانحناء عند الابتهال على النبيذ له تأثيره.

وهنا سألوا راب: ما هو الانحناء؟ هل أن الضيوف يدخلون ويجلسون على المقاعد والكراسي حتى يحضرون كلهم وعندما يجيء بالماء فكل منهم يغسل يداً واحدة وكل واحدة يقول تبريكة لنفسه. وعندما يذهبون إلى الأعلى ويتكئون ويؤتى لهم بالماء، فإن كل واحد قد غسل يداً واحدة، فإنه يغسل الآن اليدين معاً، وعندما يؤتى بالنبيذ إليهم فبالرغم من أن كل واحد يقول تبريكة لنفسه إلاّ أن واحد منهم يقول التبريكة لصالح الجميع؟ نرجع إلى قول ورؤيا راب الذي يقول بأن الخبز فقط يحتاج إلى الانحناء عند قراءة التبرك أما النبيذ فلا يتطلب ذلك. فهنا يظهر تعارض بين قوله وبين القول السالف الذكر!

وهل أن الضيوف يختلفون عن ضيوف آخرين فمادام أنهم جاءوا وغيروا مكانهم وصعدوا إلى الأعلى! فاستناداً إلى رؤيا راب التي يقول فيها أن هذه الحالة تطبق فقط على الخبز لأن الانحناء أو الاتكاء يكون ذا تأثير ولكن مع للنبيذ لا تأثير للانحناء أو الاتكاء.

يقول الرابي زيرا باسم رابا ابن إرميا: متى يقول التبرك على العطر أو الطيب؟ حالما ينزل الدخان المعطر. فقال الرابي زيرا لراب ابن إرميا: لكنه لم يشمّه بعد! فقال: استناداً للسبب الذي طرحته فإن الذي يقول "يا من خلق الخبز من الأرض" فإنه قال ذلك وهو لم يأكل بعد بل قال ذلك لأن في نيته الأكل.

يقول الرابي حييا ابن الرابي آبا ابن نحماني عن الحبر حيسدا: لكل عطر بخور فإن دعاء التبرك يقال: "يا من خلقت الأخشاب العطرة" ما عدا الدعاء على المسك الذي يأتي من كائن حي ويكون التبرك له هو: "يا من خلقت الأنواع المختلفة من النكهات". يقول الرابي حيسدا للرابي إسحق: ماذا

يقال من الابتهالات على زيت البلسم؟ فقال له هكذا قال راب يهودا: "يا من خلقت الزيت في بلادنا" لأن شجرة البلسم تنمو بالقرب من جريكو. فقال له بعد ذلك: اترك راب يهودا الذي يذكر أرض إسرائيل دائماً، لكن ماذا يقول النّاس؟ فقال: هكذا قال الرابي يوحنان "يا من خلقت الزيت البهيج" يقول الرابي جيدال باسم راب: إنه يقرأ الابتهال على الياسمين ويقرأ: "يا من خلقت العطر من الخشب". ويقول الرابي مشارشيا إنه يقرأ على النرجس في الحديقة ابتهال: "يا من خلقت العطر من الأخشاب".

ويكون الابتهال على الزهور والثمار والأخشاب من الشجر التي تعطي عطراً بأن يقول: "مبارك هو من أعطى الثمار والعطر الجميل". يقول مار زُطرا: كان الشباب في إسرائيل يبعثون بالعطر الجميل للبنات من أشجاره وثماره، وكما جاء في النص: "إن أغصانه ستمتد وسيكون جماله كجمال شجرة الزيتون وعطره كالبنات".

يقول الرابي زُطرا ابن طابيا: ما معنى هذا النص: "لقد جُعل كل شيء جميل في وقته"!.

إن ذلك يعلمنا بأن الرب تبارك هو قد جعل كل حرفة للرجل تبدو جميلة بعينه، فقال الرابي بابا: هذا يتوافق من القول العامّي "اربط قلب الشجرة مع الخنزير فإنها ستفعل ما هو معتاد عليه.

يقول مار زُطرا: إن المصباح جيد بفائدته كالصحبة بين شخصين في الليل، وضوء القمر جيد بفائدته كصحبة ثلاث أشخاص وهذا ما ينصح بعدم خروج الشخص لوحده في عتمة الليل خوفاً عليه من الأرواح الشريرة وغيرها من المكاره.

يقول الأستاذ: قد تظهر الروح الشريرة أمام شخص واحد وتؤذيه أما الاثنين فإنها قد تظهر ولكن لا تؤذيهما وإن للثلاثة أشخاص فإنها حتى لا تُظهر نفسها.

يقول أحبارنا: لو وضع أمام شخص الزيت والريحان فإنه يقول التّبرك على الزيت أولاً وبعده على الريحان، في حين أن بيت هيلل يقول: إن قول التبرك يكون على الريحان أولاً ومن بعده على الزيت.

يقول رابان جمالئيل: لو أننا نحكم على ذلك بفائدة الاثنين؛ من الزيت يمكن الحصول على فائدة الشم والمسح وأما الريحان فنحصل على فائدة الشم ولا نمسح به. ويقول الرابي يوحنان إن الهالاخا تتبع القول الذي قاله رابان جمالئيل.

ويقول أحبارنا: لو أن الزيت والآس قد وضعا أمام شخص؛ فإن بيت شماي يقول: عليه أن يأخذ الزيت أولاً بيده اليمنى ثم يأخذ الآس بيده اليسرى ثم يقول التبرك على الزيت ثم بعدها يتبرك على النبيذ.

لكن بيت هيلل يقول: إنه يأخذ الآس بيده اليمنى والزيت بيد اليسرى ثم يتبرك على الآس أولاً ومن ثم الزيت. قال رابان جمالئيل: بل أنا أعكس الموازنة، فإن نستفيد من الزيت بأننا نشمه فله عطر ونحن نتدهن به، بينما الآس لا نستفاد منه إلا العطر فقط.

يقول أحبارنا: هنالك ستة أشياء لا تصلح لطالب العلم: لا يجدر به أن يذهب خارج البلاد وهو

معطَّراً، لا يجدر به الخروج في الليل لوحده، لا يجدر به أن يذهب خارج البلاد بخُفيّن مرقــوعين، لا يجدر به جذب أطراف الحديث مع امرأة في الشارع ولا يجدر به أن يجلس لأكل وجبة مع أشخاص لا يعرفهم ولا يكون آخر من يدخل بيت هَميدراش.

أما أنه لا يخرج في الليل وحده حتى لا يثير الشكوك حوله.

ولا يجدر به الذهاب خارج البلاد بخُفّين مرقوعين؛ أما في بيته فذلك لا بأس به. وليس عليه أن يتحدث إلى امرأة في الشارع حتى لو كانت زوجته أو أخته لأن النّاس لا يعرفون صلته بهذه المــرأة فيثير الشكوك حوله وحولها.

لا يجدر به أن يجلس للأكل مع صحبة أشخاص لا يعرفهم؛ فلربما أنه يسقط أو ينجــرف مــع أهواءهم. ولا يجدر به أن يكون آخر من يدخل بيت هميدراش؛ لأنه سيسمى بالخاطئ أو الآثم.

قال الحبر حييا ابن آبا: غير لائق بالعالم أن يخرج خارج البلاد وهو ينتعل نعالاً مرقوعة، وهل هذا صحيح! ألم يخرج الحبر حييا ابن آبا على هذا النحو؟ قال مار زُطرا ابن نحمان: إنه يتحدث عن النعل الذي توجد عليه رقعة فوق أخرى، وهذا ينطبق على الرقعة العلوية فقط. وأيضاً هــذه الحالــة تنطبق على الصيف فقط، ولكن في موسم المطر، فلا اعتراض عليه.

مشــنا: لو أن طعاماً مملحاً وخبزاً قد وضعا أمام شخص فإنه يقول التّبرك على الطعام المُملّــح وهذا يشمل الخبز تلقائيا وهذا القانون العام الذي يطبق على كل وجبة أساسية يلحق بها نوع من الطعام الذي يعتبر ملحقاً بها: فإن ابتهال البركة يقال على الوجبة الأساسية وبذلك يشتمل على الملحــق مــن الطعام.

جمــارا: ولكن هل فعلاً يكون الطعام المُملّح هو الطعام الأساسي ويكون الخبز ملحقاً ثانوياً به؟ يقول الرابي آحا ابن الرابي عويرا: إن هذا الحكم يطبق على الذي يأكل فاكهة جنساريت.

يقول رابان ابن بار حنا: عندما ذهبنا خلف الرابي يوحنان كي نأكل من فاكهة جينساريت وحتى لو كان هناك المئات منا فكنا نختار منا عشرة فلو قدمت الفاكهة كالعنب والتين والرمان لأحدنا فإنــه يقول كلمة الشكر بثلاث تبريكات بعد أكلها. هكذا يقول الرابي جماليئيل أما الحكماء فيقولون: إن قــول تبريكة واحدة تتضمن ثلاثاً.

يقول الرابي عقيبا: لو أن أحداً قد أكل الخضراوات المسلوقة فقط وهي وجبته فإنه يقول ابتهــال "يا من بكلمته أوجدت كل الأشياء"، ويقول بعدها الشكر من ثلاثة تبريكات لكن الرابي طَرفون يقــول: بل يقول ابتهال: "يا من خلق كثير من الأشياء الحية مع متطلباتها".

يقول الرابي إسحق ابن أبديمي قال باسم أستاذنا: إن المباركة على البيض وكل أنــواع اللحــوم تقال كذلك: "يا من بكلمته وجدت الأشياء كلها" وهذا يقوله قبل الأكل أما بعد الأكل فيقول "يا من خلــق الأشياء الحية مع متطلباتها". ويقول الرابي إسحق إن الخضراوات لا تحتاج إلى قول التبرك وحتى لو أن الخضراوات تتطلب الدعاء بالبركة بعد أكلها إلاّ أن الماء لا يحتاج إلى ذلك.

يقول الرابي بابا: إن الماء كذلك لا يحتاج إلى قول الدعاء بعد شربه.

يقول الرابي ينّاي باسم رابي: إن البيضة لها قيمة عظيمة من حيث الفائدة الغذائية، عندما جاء رابين من فلسطين قال: إن البيض المقلي قليلاً فإنه أفضل من ستة أواقي من الطحين الصافي الناعم. عندما أتى الرابي ديمي قال إن البيضة المقلية هي أفضل فائدة من ستة بيضات ممزوجة مع الدقيق، وأن البيض المسلوق هي أفضل من نفس الكمية من أنواع الطعام الأخرى التي تفور في الماء ما عدا اللحْم.

يقول الرابي عقيبا: حتى لو أن أحداً قد أكل الخضار المسلوقة فإنه لا يحتاج قول دعاء التبريكة عليها. وهل توجد مجموعة من الخضار التي تسلق في الماء قد تسمى وجبة غذائية أساسية؟ أجاب آشي: إن الحكم ينطبق على الكرنب الملفوف من السويق.

يقول أحبارنا: إن المأكولات الحية كالأسماك تجدد نشاط أعضاء الجسم والعضو القريب منها، وأن الكرنب الملفوف مصدر للمعيشة والرزق وأن النبجر مصدر للصحة والشفاء. وأن الفاصوليا هي مؤذية للأسنان لكنها مفيدة للمعدة والأمعاء والأفضل سلقها ثم أكلها.

يقول الرابي إسحق: محرم على الرجل أن يأكل الخضار الطازجة قبل السّاعة الرابعة.

مرة من المرات كان أميمار ومار زُطرا والرابي آشي جالسين معاً عندما وضعت أمامهم الخضار الطازجة قبل السّاعة الرابعة. فأكل منها أميمار والرابي آشي لكن مار زوطرا لم يأكل، فقالوا له: ما سبب عدم أكلك للخضار؟ هل لأن الرابي إسحق قال أن من يأكل الخضار قبل السّاعة الرابعة فإنه يحرم الكلام معه بسبب رائحة فمه! انظر لقد أكلنا وأنت الآن تتحدث إلينا ونتحدث إليك؟ فقال: فلقد امتنعت عن الأكل لأن الرابي إسحق قال أنه محرم أكل الخضار قبل السّاعة الرابعة.

يقول أحبارنا: إن السمك المجفف المملح يكون مميتاً في بعض الأحيان. وحصراً في اليوم السابع والسابع عشر والسابع والعشرين من تمليحها وتجفيفها. والبعض قال في اليوم الثالث والعشرين وهذا ينطبق على السمك الذي لم يُشوى، ولكن عند شويهِ فإنه ليس هنالك أي أذى في أكله إلاّ إذا نسي المرء أن يشرب شيئاً بعده. أما القول حول الذي يروي عطشه من الماء... فماذا كان يتضمن؟ يقول الرابي إيدي ابن آبين: إنّ المستثنى من ذلك هو الذي يطبخ قطعة من اللحم ويشرب من الماء بعد أن يشعر بالعطش.

قال الحبر طرفون: "يا من خلق الكثير من الأحياء مع مجرياتها". قال الحبر رابا ابن الحبر حنان لأباي: استناداً لآخرين حسب رأي الحبر يوسف: ما هو الحكم؟ فأجاب: اذهب وابحث كيف كان العامة معتادون على فعل ذلك.


al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

مشـــنا: لو كان هنالك ثلاثة أشخاص يأكلون معاً فإن من واجبهم أن يدعوا شخصاً آخر لقــول كلمة الشكر على الغذاء الذي أكلوه.

إن الذي يأكل من العشر الأول، الذي قد عُزلت منه التروما. أو العشر الثاني أو الطعام العائــد لكنيسة مسترجعة. ودمعاي، أو الذي يأكل بقدر حجم حبة الزيتون من المأكولات التــي تؤكــل عــادة خارج القدس أو المأكولات التي يأكلها الشخص العلماني فإن عليه أن يأكل منها قدر زيتونة أو كما قال الرابي يهودا: يأكل بقدر حجم بيضة منها.

جمــــارا: من أين اشتق هذا الحكم؟ يقول الرابي آشي: لأن الكتاب المقدس يقول: "يا ذا المجــد معظم أنت لي يا رب، فدعونا نمجد اسمه معاً".

أما الرابي أباهو فقد اشتق الحكم من هذا النص: "عندما أذكر اسم الرب فإني أنكر عظمتين فيه". يقول الرابي حنان ابن آبا: من أين تعلمنا بأن الذي يجيب "آمين" فعليه أن لا يرفع صوته فوق صوت الذي يتلو الابتهال؟ لأنه جاء في النص "ياذا المجد المعظم أنت أكرمتني يا ربّ، دعونا نمجــد اســمه معاً".

ويقول الرابي شمعون ابن بازي: من أين تعلمنا أن الذي يترجم الدعاء من وإلى العبريّة يجب أن لا يرفع صوته أعلى من الذي يتلو الابتهال؟ لأن النص يقول: "إن موسى سأل وأجابه الرب بصــوته" وهنا موسى يُقارن بالقارئ والرب بالمُفسِّر.

إذن ما معنى "أجابه بصوته"؟ معنى هذا أن موسى لما سأل الرب فإن الرب أجابه بنفس صوت موسى.

لقد علمنا أن المترجم لا يجوز أن يرفع صوته فوق صوت القارئ، لكن إذا كــان المتــرجم لا يستطيع رفع صوته كما يفعل القارئ فإن على القارئ أن يخفض من صوته قليلاً كي يتماشــى مــع صوت المترجم ويسمعه الحضور.

لقد قيل أنه في حالة وجود شخصين على الأكل فأرادا أن يدعوان شخصاً ثالثاً لقول دعاء الشكر على الطعام فإن راب والرابي يوحنان اختلفا في الحكم؛ فأحدهما يقول بجواز دعوة شخص آخر ليقول الشكر على الطعام والآخر يقول لا يجوز ذلك حتى لو أنهما رغبا بدعوة شخص آخر. ولقد تعلمنا في السابق أنه عند وجود ثلاثة أشخاص يجلسون على الطعام فمن واجبهم دعوة شخص آخر ليقوم بتلاوة دعاء الشكر على الطعام! فهل ينطبق هذا القانون على الثلاثة أشخاص وليس على الاثنين؟ كلا، لأنــه عندما يكون الأشخاص ثلاثة فهذا واجب عليهم، أما في حالة كونهما اثنان فإن إنجاز واجبهما بــدعوة شخص ثالث ليقول دعاء الشكر هو تفضيل منهما زيادةً في الاحتياط لجلب الحسنات.

لو أن ثلاثة أشخاص كانوا يأكلون الطعام فإن من واجبهم دعوة شخص آخر ليقول دعاء الشكر

على الطعام شرط أن لا ينفصل هؤلاء الثلاثة عن بعض. إن هذا يعني أن يبقون ثلاثة ولا يكونوا اثنين فيما بعد عند تلاوة الدعاء؟ كلا فهنالك سبب خاص معين، لماذا لا يجب عليهم أن ينفصلوا أو يتفرقوا! وذلك لأنهم وهم على الطعام كانوا قد قرروا ثلاثتهم باستدعاء شخص آخر فلا يوجب تفرقهم بعد ذلك.

لو أن أحد الحضور كان ينتظر شخصين كي يأكلا معه فإنه يجوز أن يأكل معهما حتى لو أنهما لم يعطياه الإذن بذلك. فلو كان ينتظر ثلاثة أشخاص فإنه لا يجوز له الأكل معهم إلا أن يعطـوه الإذن بذلك. وهنا سبب خاص معين وهو أن نفترض أنه عند موافقتهم بالأكل معه طالما هو الذي دعـاهم، فيكونون بذلك هم أصحاب الرأي لأن وجود الطعام والدعوة خاصة بهم.

إن النساء فيما بعضهن يدعون إحداهما الأخرى والعبيد أيضاً يدعون عبيداً مثلهم أمـا النسـاء والعبيد والأطفال فلا يجوز لهم أن يوجهوا الدعوة معاً فيما بينهم. والآن، إن مائة امرأة لسن أفضل من رجلين وإن نصت الجملة الثانية على: النساء والعبيد معاً، فحتى لو كانت لهم الرغبة بأن يدعو أحدهم الآخر، فإنهم لا يستطيعون ذلك. ولماذا؟ لكل منهم عقله!- هنالك سبب خاص لهذه الحالة، لأن ذلك قد يؤدي إلى فساد.

نستنتج من هذا بأن راب قال: حتى لو كانوا اثنين فلا يجوز لهما أن يدعو أحدهما الآخـر لأن ديمي ابن يوسف قال باسم راب: لو أن ثلاثة أشخاص قد أكلو معاً ثم أن واحداً منهم قد خـرج فـإن الاثنان الآخران يدعوانه للالتحاق بهما، قال رابا ابن رابي هونا لـ للرابي هونا: لكن الأحبار الـذين جاءوا من فلسطين قالوا: لو أراد أن يدعو أحدهما الآخر فيجوز لهما ذلك؟ واعتقد أنهم لم يسمعوا هذا الحكم من الرابي يوحنان؟ كلا، إنما سمعوه من راب قبل أن يذهب إلى أرض بابل.

يقول الرابي ديمي باسم راب: إذا كان ثلاثة أشخاص جالسين على الأكل ثم خرج أحد منهم إلى الشارع فعلى الاثنين أن يدعوانه لقول الدعاء الخاص بالشكر على الطعام، فقال آباي: إن ذلك ينطبـق في حالة استجابة هذا الشخص لهما. أما مار زُطرا فيقول إن هذا ينطبق عندما يكونوا ثلاثة أشخاص.

يقول أباي: كان عندنا تقليد بأنه لو كان شخصان قد أكلا سوية فإنه من واجبهمـا أن ينفصـلا ويقول كل منهما دعاء الشكر. ولكن متى تطبق هذه الحالة؟ والجواب هو عنـدما يكـون الشخصـان متعلمان وعارفان بالأحكام. أما إذا كان أحدهما متعلم والآخر جاهل [بالأحكام]، فإن المتعلم يقول الشكر عن الجاهل، قال رابا: لقد تعلمنا أنه لو كان هنالك ثلاثة أشخاص يرغبون بالأكل سـويةً فـإن علـى أحدهم أن يتوقف ليصبح الاثنان ضمن الإلزام، أما إذا كان الموجودين هم اثنـان فقـط، فلـيس مـن الضروري أن ينفصل أحدهما ليكون واجب تلاوة الدعاء على أحدهما.

كان الرابي زيرا مرة مريضاً فذهب الرابي أباهو لعيادته ثم نذر نذراً قائلاً: لو أنـه قـد شـفي الصغير ذو الأرجل المجروحة فإني سأقيم حفلاً لأتباع الأحبار. وعندما شفي فإنه أقـام حفـلاً لكـل الرابيين وعندما اقترب وقت الطعام قال للرابي زيرا: هل لك يا صاحب الشرف أن تبدأنا! فقـال لـه الرابي زيرا: ألم تسمع سعادتك بأن الرابي يوحنان قد قال أنه يجب على المضيف أن يقسم الخبز! ثـم

أن الرابي أباهو أخذ بكلامه ووزع الخبز وقسمه عليهم.

وعندما أتى وقت قول الشكر بعد الطعام قال الرابي زيرا: ألا تقول سعادتك كلمة الشكر نيابة عنا! فقال له: ألم تقبل سعادتك كلام الرابي حمنونا وحكمه بأن الذي يقطع الخبز هو الذي يقول دعاء الشكر! أما الرابي يوحنان فيقول إن على المضيف تقسيم الخبز وعلى الضيف أن يقول كلمة الشكر.

يقول الرابي يوسف: يجب عليك أن تعرف بأن ابتهالات البركة جيدة وتعود على قائلها بخير الأعمال. أو ليست هذه من أعمال الكتاب المقدس التي قد ألغاها النّاس!

يقول الرابي إسحق ابن صموئيل باسم راب: يجب أن تعرف بأن التبريكات التي تقال: "يا حَسِن ويا صاحب الإحسان" إنها ليست من الكتاب المقدس، إلا أنها تبدأ التبريكة ولكن لا تتضمنها، لأنه قد علمنا بأن الابتهالات تبدأ بالتبرك وتنتهي بالتبرك ما عدا التبرك على الثمار.

أن كلمة "ياحَسِن ويا صاحب الإحسان" فإنها تبدأ الابتهال ولكنها لا تنتهي به.

يقول الرابي شيشت: إن على المضيف أن لا يغسل يده حتى يغسل الضيوف أيديهم، وبعد أن يغسل الضيف يده فإن على المضيف أن يأتي بوجبة الطعام على الفور.

فقالوا له: ومع أي شخص يبدأون الغسل بعد الطعام. فقال: يبدأون بأول من حضر من الضيوف وإنهم لا يزيلون مائدة الطعام من أمامه حتى يؤتى له بالماء.

يقول الأحبار: نحن لا نعطي حق الأسبقية أو الأفضلية للآخرين على الطريق أو على الجسر أو لغسل الأيدي التي يملؤها الدهن في نهاية وجبة الطعام.

كان رابين وأباي ماشيان في الطريق وأن حمار رابين أخذ يسير أمام أباي فقال له أباي: ألم تقل للحمار أن يتقدم! فقال أباي: مادام أنه قد أتى من الغرب (فلسطين) فإن له الحق أن يتفاخر. يقول الرابي يوحنان إن الأفضلية وأسبقية الدخول تعطى عند الباب وخاصة الدخول إلى المعبد والكنيس ثم الدار.

لقد علمنا الأحبار: إن الشخصين ينتظران أحدهما الآخر لكي يبدأ أحدهما الأكل ولكن الثلاثة لا ينتظرون وأن الذي يكسر الخبز هو الذي يقدم يديه ليعطي أولاً وإذا أراد أن يفعل ذلك إجلالاً لأستاذه فإنه يقوم بتقسيم الخبز وتقديمه لأستاذه بكل احترام.

أقام رابا ابن بار حنا عرساً لابنه في بيت الرابي صومائيل ابن الرابي قاطينا وفي البداية جلس وعلّم ابنه؛ أن الأول الذي كان مضيفاً لا يجوز أن يقسم الخبز حتى يتم الضيوف استجابتهم لذلك بقول "آمين". فقال الرابي حيسدا: هذا يعتمد على عدد الضيوف.

يقول الأحبار: إن كلمة "آمين" تنطبق للاستجابة ولا يجب أن يتسرع في قولها، ولا يقولها الذي لم يسمع فحوى الاستجابة أو أنه قد سمع الحضور قالوها فقالها، عليه أن يركز في الاستجابة ويقولها كاملة دون بتر، فإن بُتِرت فإنها تسمى باليتيمة..

يقول ابن عزاي: لو أن أحداً قال "آمين" يتيمة. فإن أبناءه سيصبحون أيتاماً ولو أنه نطقها بسرعة

فإن أيامه ستتلاشى وتنتهي سريعاً، وإذا قالها باختصار أو اقتطاع فإن أيامه ستُقتطَع. ولكن الذي يقول "آمين" بتمامها وباقتناع بالاستجابة فإن أيامه وسنينه ستطول.

كان راب وصموئيل يجلسان على مائدة الطعام وانضم إليهما شيمي ابن حييا وقد أسـرع لكـي يلحق بهما وهما يقولان التبرك، فقال له راب: ماذا تريد؟ هل تريد أن تنضم إلينا؟ نحن قد انتهينا، فقال له صموئيل: لو أتوني بألذ وأطيب الأكلات فإني سوف لن آكل.

كان طلبة راب مرة يتعشّون معاً فدخل عليهم الرابي آحا فقالوا: لقد أتانا رجل عظيم وهو الذي سيقرأ لنا دعاء الشكر. فقال لهم: هل تعتقدون أن حضور الشخص الأفضل يوجب عليه أن يقول هـو الدعاء بنفسه؟ ولكن الذي كان على الوجبة هو الأفضل أن يقول الدعاء! ولكن القانون يقول بأن الرجل الأكبر فضلاً هو الذي يقول الدعاء حتى لو أنه قد أتى متأخراً!

إن النساء والعبيد والأطفال لا يُعدّون ضمن الثلاثة الذين يجلسون على مائدة الطعام، فـإنهم لا يستطيعون أن يعدوا المرأة أو الطفل أو العبد شخصاً ثالثاً. يقول الرابي يوسي: حتى الطفل الذي هـو في المهد يمكن أن يحتسب ضمن العدد عند حضور الأكل. لكن الرابي يوشع ابن ليفي قال: حتى لـو أنه قد قيل بأن الطفل الذي في المهد لا يحتسب لكنه يحتسب في حالة إكمال العدد إلى عشرة.

إن هذه الحادثة التي سنذكرها تعارض هذا القول: ذات مرة دخل الرابي إليعيزر إلى الكنيس ولم يجد الجمع قد أكمل العشرة من الأشخاص الحاضرين فدعا خادمه واحتسبه كي يكتمـل العـدد إلـى عشرة.

وهنا يقول البعض بأن الرابي إليعيزر قد أعتق عبده فجعله ضمن العشرة فإن لم يكن قد أعتقـه فإنه لا يحتسب قطعياً لأنه عبد والعبد لا يكمل العدد. فقالوا: إن الرابي إليعيزر كان محتاجاً لاثنين حتى يكملا العدد، إذ أن الحضور كانوا ثمانية مما حدى بالرابي إليعيزر أن يطلق سراح عبده أو أن يعتقـه وأما الآخر فاحتسبه فقط لغرض إكمال العدد! كيف يمكن ذلك؟ فقد قال راب يهودا: إذا أعتـق السـيد خادمه فيكون قد انتهك مبدأ أساسياً وجوهرياً لأنه جاء في النص على العبيد: "يجب أن يظلوا عبيداً لكم وإلى الأبد". أما إذا كان الإعتاق لغرض ديني بحت فهذه الحال تختلف في الحكم عن غيرها.

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: إنه على الرجل أن ينهض مبكراً للالتحاق بالكنيس حتى يتمكن من نيل شرف كونه من الحضور العشر الأوائل. وإن مكافأته بالأجر والإحسان تكون مماثلة لجميع المائة شخص الذين جاءوا بعده.

يقول الرابي هونا: إن تسعة حضور مع وجود صندوق الشريعة لموسى أو تابوت العهد فإن في ذلك إكمال العدد إلى عشرة. يقول الرابي نحمان: وهل أن تابوت العهد رجلاً؟ فقال الرابي هونا: إنمـا قصدت أنه عندما يكون التسعة كالعشرة في حالة اجتماعهم، ممكن أن يجتمعوا مع بعـض. الـبعض يقول: إنه يعني عند انضمام التسعة فيما بينهم فيكونون كالعشرة إذ لا يبين عليهم النقص.

ويقول الرابي آمي: إنه إذا اجتمع اثنان ويوم السّبت معهم فيمكن إكمال العدة على أنهم ثلاثـة.

فقال الرابي نحمان: وهل أن يوم السَّبت هو رجل؟ إن ما قاله الرابي آمي في أن طالبا العِلم اللذان هما جادان وحذقان في تعاليم (هالاخا) وينافس أحدهما الآخر فإنهما إذا اجتمعا في يوم السَّبت فكأنما أصبحوا ثلاثة (من أجل زيمّون: الدعوة).

يقول الرابي يوحنان: إن الصبي الذي وصل إلى سن البلوغ قبل وقته فإنه يحتسب ضمن العدد الذي يحتسب على المائدة لإقامة الدعاء. ولقد قيل: إن الصبي الذي يخط له الشارب واللحية فإنه يُعد ضمن العدد المكمل لإقامة التبرك أو لإقامة شعائر الصلاة في المعبد، لكن هنا قول متعارض، فمرة قلتم بأن الصبي إذا ظهر له الشارب واللحية فإنه يحتسب ضمن العدد ومرة تقولون ليس على وجه الخصوص الصبي، فما معنى ذلك؟ ألم تكن هذه الحالة منطبقة على الصبي الذي يبلغ السن قبل وقته؟

يقول الرابي نحمان: يقصد به الصبي الذي يمكن أن يحتسب لغرض تقديم الابتهال الخاص بالبركة والشكر. عندما كان الأولاد يجلسون بحضرة راباه كان يقول لهم: إلى من نحن نوجه ابتهالاتنا! فأجابوا: إلى رب الرحمة. فقال لهم: وأين رب الرحمة؟ فأشار رابا إلى السقف، أما أباي فخرج وأشار إلى السماء.

فقال لهم راباه: كل منكما قد أصبح من الرابيين، وهذا يحقق المثل العامّي القائل: إن كل يقطينة (نبات) يمكن أن تُعرف من ساقها.

يقول راب يهودا إبن الرابي صموئيل ابن شيلات باسم راب: لو أن تسعة أشخاص قد أكلو الذُرة وواحد أكل الخضار فبالإمكان أن يُجمعوا.

يقول الرابي زيرا لقد سألت راب يهودا: ماذا لو كانوا ثمانية؟ أو سبعة؟.

فقال: هذا لا يجعل الأمر مختلفاً، في الحقيقة لو أن ستة يأكلون الذرة، فلا داعي لكي أسأل. والسبب الأهم في ذلك هو طالما أن الذين يأكلون الذرة هم الأكثرية فإن ذلك يسمح لهم بأداء الابتهال حتى لو كان الذين يأكلون الخضار خمسة أفراد.

كان الملك ينّاي والملكة يأكلان الطعام سوياً على المائدة، والآن بعدما وضع القتل في الأحبار فلا أحد منهم يقول دعاء الشكر لهما. فقال لزوجته: أتمنى لو أن أحداً يتلو دعاء الشكر لأجلنا، فقالت له: اقسم لي بأنه لو أتيتك بأحد فإنك لن تؤذيه، فأقسم لها فجاءت بشمعون ابن شيتاح أخوها فأجلسته بينها وبين الملك، فقالت له: انظر ما هذا الشرف الذي وضعتك عنده، فقال لها أخوها: لم تكوني أنتِ من شرّفني ولكن التوراة هي التي شرفتني، فلقد جاء بالنص: "اثن عليها فسوف ترفعك إلى مكان أسمى، لأنها سوف ترقيك عندما تحرجها"، ثم أن الملك ينّاي قال لها: أما عرفتي الآن بأنه لا يعترف بسلطاننا، ثم أنهم أعطوه قدحاً من النبيذ ليقول التبرك عليه، فقال: كيف لي أن أقول الشكر؟ هل لي أن أقول، مبارك هو الذي أعطى المعيشة والرزق لينّاي الذي أكلها هو وصاحبته؟ ثم أنه شرب هذا القدح وأعطياه آخراً فقال عليه دعاء الشكر.

يقول الرابي نحمان: لقد أوجد موسى لإسرائيل ابتهال "الذي أطعَمَ" وهو أول كلام في صلاة

الشكر عندما دخلوا البلاد. وأن داود وسليمان أوجدوا عبارة "الذي بنى القدس"، وقد أوجد داود الكلمات: "لأجل إسرائيل شعبك ولأجل القدس مدينتك"، وأن سليمان قد أوجد هذه الكلمات "لأجل أعظم وأقدس بيت".

أما عبارة "الذي هو الكامل ويعطي الكمال". يقول الأحبار: إن قانون صلاة الشكر بعد وجبات الطعام تكون كالآتي:الابتهال الأول هو: "الذي يُطعِم"، والابتهال الثاني "يخص البلاد"، "والذي بنى القدس" هو الابتهال الثالث. والابتهال الرابع "الذي هو كامل ويعطي الكمال"، أما في يوم السَّبت فإن صلاة الشكر تبدأ بالابتهال الثالث وتختتم بالتعزية والمواساة ولا تغيير فيها.

يقول الرابي إليعيزر: لو أراد فإنه يستطيع أن يذكرها ضمن التعزية والمواساة، أو يذكرها ضمن ابتهال البلاد.

يقول أحبارنا: أتعلمون أين جاءت صلاة الشكر في التوراة؟ إنها في النص القائل: "ويجب عليك أن تأكل وترضى وتشكر" وهذا ما يؤكد ابتهال "الذي يُطعِم" "هو الرب إلهك".. إن كل هذا يؤكد صلاة الشكر بعد الأكل فماذا عن المباركة قبل الأكل؟ يجب أن يقول كلمة الشكر قبل الأكل بقدر مقدار جوعه وتلهفه للطعام، إذ جاء النص: "الذي أعطاك" فمعنى هذا هو الوقت الذي أعطاك فيه الطعام..

يقول الرابي إسحق: إن هذا غير ضروري لأنك لو نظرت وتمعنت في النص الآتي: "وهو سوف يبارك بالخبز الذي عندك والماء"، ومتى يقال التبرك على الخبز؟ حالما يؤكل. لا تقرأ [أو بيراك]: عليه أن يبارك، بل قل [أو باريك]: قبل المباركة.

يقول الأحبار: كيف يمكن لأحدكم أن يستخرج دعاء المباركة أو الشكر من عبارة الذي بنى إسرائيل؟ يقول الرابي يوسي ابن الرابي يهودا: هو قول يا مُخلص إسرائيل "يا مخلص إسرائيل" وليس "يا باني القدس"؟ أو "يا منقذ إسرائيل" أيضاً.

كان راباه ابن بار حنا في بيت البطريك، فذكر إما إسرائيل أو القدس في بداية الابتهال الثالث والاثنين معاً ذكرهما في نهاية الابتهال الثالث. فقال الرابي حيسدا: أليسَت تلك حالة عظيمة يذكر إسرائيل والقدس معاً ولكن رابي قال بأننا لا نذكر الاثنين معاً في الختام.

يقول رابي: نحن لا نختتم نهاية الابتهال بذكر إسرائيل والقدس. واعتراضاً على ذلك القول فإن ليفي أشار لرابي بأننا نقول: "بشأن الأرض والثمار" وهذا يعني الأرض التي تنتج الثمار.. إن هذا مختلف، فأين الاختلاف؟ في هذه الحالة إن الرب ذكر يوم السَّبت وإسرائيل، وما هو السبب في عدم قول ختام الابتهال بذكر الاثنين القدس وإسرائيل معاً؟ وذلك لأننا لا نعمل الواجبات الدينية في حُزَم من الأقوال بل يجب ذكر كل قول وابتهال في حينه وظرفه الخاص الذي يتطلب قوله.

يقول الرابي شيشت: ماذا لو أن المرء افتتح ابتهاله بقول "ارحَم شعبك إسرائيل" وختمه بقول: "يا مخلِّص إسرائيل" كلا، فإنه إذا افتتح قوله "ارحم شعبك إسرائيل" يجب أن يختمه بقول: "يا من بنى القدس".

قال راباه ابن بار حنا باسم الرابي يوحنان: إن التبرك بقول: "يا من هو كامل ويعطي الكمـال" يجب أن يصاحبه ذكر اسم مملكة الرب. لأن أي ابتهال لا يذكر فيه اسم مملكة الرب فإنه ليس ابتهالاً مناسباً.

يقول الرابي زيرا: لقد تعلمنا بأن مملكة الرب يجب أن تذكر مرتين، مرة لأجلها هـي ومـرة أخرى لأجل ابتهال "يا من بنى القدس"، إذا كان كذلك فالحال يتطلب قول الابتهال ثلاث مرات؛ مـرة لأجل اسم مملكة الرب ومرة لأجل قول يا من بنى القدس، ومرة على ابتهال الوطن! هنا يتبين لنا عدم وجوب قول ابتهال الوطن أو الأرض.

وإن ما قصد به هو قول ابتهالين يذكران اسم مملكة الرب مع الابتهال الخاص به هو الذي يقوله في وقته وظرفه.

كان الرابي زيرا جالساً ذات مرة خلف الرابي جيدال، وكان الرابي جيدال جالساً بمواجهة الرابي هونا، وحالما جلس الرابي جيدال قال: لو أن أحداً قد نسي أن يقول دعاء شكر يوم السَّبت فإن عليه أن يقول: "مبارك هو الذي أعطى إسرائيل يوم السَّبت للراحة والحب وموعد للاتفاق مبارك هو يـا مـن قدّس السَّبت". فقال له الرابي هونا: من الذي قال هذه العبارة؟ فقال له: راب قالها، ثم أن الرابي جيدال إسترسل في كلامه وقال: وماذا لو أن المرء نسي أن يذكر الإحتفال والأعياد فقال: "مبارك هو الـذي وهب الأعياد والأيام المباركة لشعبه إسرائيل لغرض المتعة والتذكر، مبارك هو الذي قدَّس إسـرائيل والاحتفال"، فسأله الرابي هونا مرة أخرى: من الذي قال هذه العبارة؟ فقال له: راب قد قالها. ثم أنـه استمر أيضاً وقال: لو أن أحداً نسي أن يذكر الهلال فقال: "مبارك هو الـذي وهـب الهـلال لشـعبه إسرائيل كي يتذكروا". لكن الرابي زيرا قال: ولم أتذكر هل أنه قد أضاف كلمة "كي يتمتعوا" أم لا، أو أنه قد ختم قوله بالابتهال أم لا، أو أنه قد قال هذه العبارات من نفسه أم أنه كان قد ردد ما قاله أستاذه.

كان الرابي جيدال ابن مانيومي عند الرابي نحمان وأن الرابي نحمان قد ارتكب خطأً في صلاة الشكر فرجع يقرأ من البداية، فقال له الرابي جيدال: لماذا سعادتك رجعت من البداية؟ فأجابه قائلاً: لأن الرابي شيلا قال باسم راب: إذا أخطأ أحد في قراءة الشكر فعليه أن يرجع بالقراءة من البدايـة. لكـن الرابي هونا قال باسم راب: إذا كان أخطأ فإن عليه أن يقول "مبارك هو من أعطى..الخ"؟ فأجابه: ألم يكن قد قيل بالإشارة إلى تلك الحالة أن الرابي مناسيا ابن تحليفا قال باسم راب: هذه الحالة تطبق فقط عندما يبدأ الابتهال بقول "يا من هو كامل ويعطي الكمال" فإنه يعيد القراءة من البداية عنـدما يخطـأ بقراءة الابتهال.

يقول الحبر إيدي ابن رابين باسم الحبر أمرام عن الحبر نحمان الذي أخذه عن صموئيل: لو أن أحداً نسي ذكر الهلال سهواً عند قراءته التفيلا فإن عليه أن يعيدها ثانيةً، فقال لماذا هذا الاختلاف بين قراءة التفيلا وقراءة الشكر؟ فأجابه: إنه نفس الاختلاف، فلقد سألت الرابي نحمان فقال لي: لم اسـمع شيئا عن الموضوع من الرابي صموئيل شخصياً ولكن دعنا نخمن من أنفسنا فأقول بأن التفيلا التي هي

واجبة فعلية أن يعيدها إذا ما أخطأ، ولكن في حالة وجبة الغذاء التي هي غير واجبة (لأن بإمكان المرء أن يأكل أو لا يأكل) فلا تجب الإعادة عند حصول الخطأ في الابتهال.

ولقد حمل الرابي يهودا قول النص "وأنك سوف تأكل وترضى" وهذا من يشير إلى الأكل مع الرضا وأن مقدار هذا الأكل يكون بقدر حجم البيضة ولكن في حالات أخرى فإن الحكم يختلف، فإن الرابي مائير يعتبر الرجوع عن شيء يجب أن يقارن بفساد تركِهِ.

مشنا: ما هو شكل تبريكة زيمون؟ لو كان هنالك ثلاثة أشخاص فإن الذي يقول صلاة الشكر يقول: لنتبارك، "نشكر الذي أكرمنا بما أكلنا" وإذا هنالك ثلاثة بجانبه فيقول: مباركٌ. ولو كانوا عشرة فيقول "لنشكر إلهنا"، لو كان هنالك عشرة غيره فيقول: مباركٌ، وعلى نفس الشاكلة لو كان عشرة أو حتى أعداد لا تحصى حتى لو مائة شخص فإنه يقول "لنشكر الرب إلهنا". ولو كان الحضور مائة شخص غيره فيقول: "مبارك"، ولو كانوا ألفاً فإنه يقول: "لنشكر الرب إلهنا، إله إسرائيل"، فلو كان هنالك ألفاً غيرُهُ فيقول "مباركٌ" ولو كانوا عشرة آلاف فيقول: "لنشكر الرب إلهنا، إله إسرائيل، إله خبز القربان الذي هو في السماء، من أجل الطعام الذي أكلناه"، ولو كانوا عشرة آلاف غيرُهُ، فيقول "مباركٌ". ووفقاً لما يقوله هو فإن الباقين من الحضور يجيبون "مبارك هو الرب إلهنا وإله إسرائيل إله الخبز المقدس الذي يسكن في قُدسِهِ على الطعام الذي أكلناه". قال الحبر يوسي الخليلي: إن صيغة التصريح تتطابق مع عدد الحاضرين، كما ورد في القول "مبارك أنت في كل جمع وحتى من هو محسوب ضمن نبع إسرائيل"، قال الحبر عقيبا: ماذا نجد في الكنيس؟ سواء كان هنالك أكثر من القليل فإن القاريء يقول "مبارك أنت أيها الرب"، يقول الحبر إسماعيل "مبارك أنت أيها الرب المبارك".

جمارا: قال صموئيل: على المرء أن لا يمنع نفسه من قول ما يقوله الحضور من صلاة الشكر، فلقد تعلمنا أنه لو كان هنالك ثلاثة بجانبه، فعليه أن يقول "مباركٌ" وأيضاً يقول الشكر ولكن الكل يقولون معاً "دعنا نشكر" فهذا يعتبر الأكثر تفضيلاً. إذا قال الرابي آدا ابن آهابا: إن مدرسة راب تقول: لقد تعلمنا أن المجموعة التي تحتوي على ستة أو عشرة يجب أن تُقسّم إلى مجاميع.

الآن تقول بأن قول "دعونا نشكر" هي المفضلة فنحن نلتمس حجة هنا للتقسيم. لكن لو قلت "مباركٌ" هي المفضلة فلماذا تقسم الجماعة إلى مجموعات؟ لهذا يجب عليك أن تستنتج بأن كلمة "دعونا نشكر" هي المفضلة ونحن سنفعل كذلك.

ولقد تعلمنا أن الذي يقول "مباركٌ" أو يقول "دعونا نشكر" فإن لهما نفس التأثير ولا يحدث أي خطأ في ذلك القول، ولكن أولئك الذين يخرجون من المجموعة ولا ينضمون إليها عند الصلاة فإنهم يعتبرونها خطأ.

ومثالاً على ذلك يقول رابي: لو أنه قد قال الابتهال على أرجحية فضله هو، لأنه طالب علم مجتهد أما لو قالها لبيان فضله على الباقين فإن فضله لا يُذكر.

ولو أن أحد قال "لنشكر الذي جمَعَنا بكَرَمِهِ" فإنه يظهر نفسه بأنه طالب علم، ولكنه لو قال:

"لنشكر الذي يكرّمنا بفضله وجمعنا" فإنه لا يُذكر لأنه ربما قد يكون عنى بـ "الذي" هو الشخص المضيف الذي قدم لهم الطعام. يقول الرابي هونا ابن الحبر يوشع إن ذلك الحكم ينطبق إذا كان الحاضرون ثلاثة فقط. طالما أن اسم السماء (الرب القدوس) لا يذكر في زيمّون.

لقد تعلمنا بأن الاستجابة للابتهال توجب على الآخرين أن يقولوا: "مبارك هو الرب إلهنا إله إسرائيل، إله الخبز المقدس الذي يسكن ضمن جيروبيم على الطعام الذي قد أكلناه". وهنا قد يوجد اعتراض، فلقد قلت إنه نفس الدعاء عندما يكون الحاضرون عشرة أو أعداد لا تحصى الذي يبين أنهم كلهم متشابهون ثم ثبت أنهم لو كانوا مائة شخص فإنهم يقولون كذا وكذا،.. فإن ذلك يعني اختلاف بين القولين، لأنك قلت لو كانت أعداد لا تحصى فإنه يقول نفس الشيء ثم تذكر أعداداً باختلاف العدد فإن الحكم سيختلف في تلك الحالة؟

يقول الرابي يوسف ليس هنالك أي تناقض فإن الجملة أو العبارة تمثل فكرة الرابي عقيبا وبين فكرة الرابي يوسي الخليلي الذي قال: إن شكل الابتهال يستجيب له الحضور بقول: "اشكر ربك في كل المجتمعات لأن ربك أوجد ينابيع إسرائيل".

يقول الرابي إسماعيل حضر رافرام ابن بابا مرة إلى مجمع المصلين في المعبد لأبي كوبار وقد دعوهُ لقراءة الكتاب المقدس فقال: "مبارك أنت أيها الرب" ثم توقف، دون أن يكمل عبارة "الذي هو مباركٌ" فإن كل الجمع قد صاحوا "مبارك أنت أيها الرب الذي يجب أن يُحمد"، فقال رابا له: إنك قدرٌ أسود! لماذا تريد أن تدخل في نقاش وجدال؟ ثم أن التقليد العام هو باتباع صيغة الرابي إسماعيل في القراءة.

مشنا: لو أن ثلاثة أشخاص أكلوا معاً فإنهم لا ينفصلون عند صلاة الشكر، ونفس الشيء مع الأربعة والخمسة، لكن الستة قد ينفصلون إلى مجموعتين كل من ثلاثة أشخاص والرقم صاعداً إلى العشرة وبين العشرة والعشرين فإنهم لا ينقسمون. ولو كانوا على مجموعتين يأكلون في نفس الغرفة، فمادام أن قسم من المجموعة ينظرون إلى قسم من المجموعة الأخرى فيجوز لهما أن يجتمعان لأداء صلاة الشكر معاً وإلاّ فإن كل مجموعة تقيم صلاة الشكر على حِدَه. وإن الشكر لا يقال على النبيذ إلى أن يوضع الماء فيه وهذا ما قاله الرابي إليعيزر والحكماء.

جمارا: ماذا نفهم من هذا الحُكم؟ لقد تعلمناه أن الثلاثة أشخاص الذين يأكلون معاً يجب أن يقولوا كلمة الشكر وهذا هو الذي تعلمناه من الرابي آبا باسم صموئيل أنه قال: إن الثلاثة أشخاص الذين يأكلون معاً حتى لو أنهم لم يبدأوا الأكل بعد فلا يجوز أن ينفصلوا لأداء صلاة الشكر، أما الرابي حيسدا فقال: هذا فقط إذا جاءوا من ثلاث مجاميع وكل مجموعة مكونة من ثلاثة أشخاص.

يقول رابا إن هذا ينطبق فيما لو كانت المجاميع لم تَعدَّهم لقول ابتهال الشكر، أو أن المجموعة التي ينتمون إليها تحتوي على أربعة رجال وقد غادروا بعد أن تلت مجموعتهم مقدمة صلاة الشكر. إن كلمة الشكر لا تقال على النبيذ حتى يوضع الماء فيه، ما معنى هذا؟ يقول أحبارنا: إذا كان النبيذ لم

يضاف له الماء بعد فإننا لا يمكن أن نقول عليه عبارة التبرك "يا من خلق ثمار الكرمَةَ" ولكن "يا من خلق الثمار من الأشجار".

وفي أحد المرات بعد ما خلطنا الماء مع النبيذ قلنا "الذي خلق الثمار من الكَرمَةَ" وهي لا تستخدم عند غسل اليدين. وإن الحكماء متفقون مع الرابي إليعيزر على أن كأس النبيذ يستعمل لغرض دعاء الشكر، ولا يجب قول التبرك عليه حتى يختلط الماء معه. ما هو السبب؟ يقول الرابي أوشعيا: من أجل المراسيم واللياقة الدينية نحن نطلب الأفضل. واستناداً للأحبار -لأجل أي نوع من الشرب يكون النبيذ غير المخلوط مناسباً؟- أنه يناسب [ما خلط منه] مع كاريووت. [خريوط].

يقول أحبارنا: هنالك أربعة أشياء قد قيلت وهي تشير إلى الخبز:

إن اللحم النيئ لا يجب وضعه على الخبز ولا يمرر الكأس الملآن من فوق الخبز ولا يُرمى الخبز مطلقاً ولا يجب وضع الطبق فوق الخبز.

كان أميمار ومار زُطرا والرابي آشي يتناولون وجبة الطعام معاً فيها التمر والرمان فأخذ مار زُطرا بعضاً منها ورماه أمام الرابي آشي على أنها حصته، فقال له: ألم تتفق سعادتك مع ما قد تعلمناه بأن كل ما يؤكل لا يجب أن يُرمى! فقال له: إن هذا ينطبق على الخبز. ولكن قد تعلمنا أنه طالما أن الخبز لا يُرمى فإن كل ما تأكله لا يجب رميه أيضاً.

ولكن في الحقيقة ليس هنالك أي تناقض فإن إحدى الحالات تشير إلى الأشياء التي تفسد بالرمي والحالة الأخرى تشير إلى الأشياء التي لا تفسد عند رميها.

يقول راب يهودا: لو أن أحداً قد وضع الطعام في فمه ولم يتبرك عليه يتوجب عليه أن يحرفه إلى جانب فمه ويقول التبرك. لكن هنالك قسم من التعاليم تقول بوجوب قذفها من فمه وأخرى تقول يبصقها! إلاّ أنه لا يوجد هنالك تناقض؛ فإن الذي يقول يقذفها ويقصد السوائل التي تحتويها، والذي يقول يبصقها وذلك لوجود شيء لم يفسد فيها، والحكم القائل بحرفها بجانب الفم فهذا لكي يبقي على الذي فسد أو قد استهلك من الطعام في فمه فلا يجب رميه خارجاً.

لكن لماذا لا يحرف الشخص الطعام الذي لم يفسد إلى جانب فمه فيقول التبرك عليه؟

يقول الرابي إسحق قاسقسعا الذي أعطى السبب بحضور الرابي يوسي: لأنه جاء في النص: "إن فمي سيمتلئ بالثناء عليك".

قد علمنا الأحبار: يوضع الهليون المخَمَّر مع النبيذ أو البيرة فإنه جيد للقلب وللعينين وللأمعاء بل إنه جيد لكل البدن. ولكن لو أن أحداً قد شرب عليه شيئاً آخر فإنه يكون مؤذياً لكل البدن.

يقول أحبارنا: هنالك ستة أشياء قيلت بالإشارة إلى نبات الهيليون المخمَّرة مع النبيذ: إنه يؤخذ عندما يُصب النبيذ في الكأس وإنه يُستقبل باليد اليمنى ويحمل باليد اليسرى عند الشُرب. لا يجوز للمرء أن يتكلم بعد أن يشربه ولا يتوقف خلال شربه له، ويجب أن يُرَد الكأس للشخص الذي قدَّمه، وعلى المرء أن يبصق بعدما يشربه، وعلى المرء أن يأخذ شيئاً على نفس فصيلته حالاً بعد أن

يشربه..، ولكن قد قيل إذا كان شيئاً يؤخذ فهو الخبز! ليس هناك تناقض في ذلك، فحالة تتحدث عن النبيذ المخمر والثانية عن البيرة المخمرة.

يقول الرابي إسماعيل: ثلاثة أشياء قد قيلت لي من قبل سوريل مدير الحضور المقدس: لا تأخذ ملابسك من يد خادمك إذا أردت ارتداءها في الصباح ولا تدع شخصاً لم يغسل يديه أن يسكب الماء على يديك ولا ترجع كأس النبيذ المخمر بالهليون إلاّ إلى الذي قدمه لك؛ لأن هنالك مجموعة من الأرواح الشريرة تنتظر الشخص أن يفعل عكس هذه الأشياء التي علمتك أياها لكي تقبض عليه.

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: ثلاثة أشياء قالها لي ملك الموت: لا تأخذ ملابسك من يد خادمك إذا كنت تنوي ارتداءها في الصباح، ولا تدع من لم يغسل يديه قبلاً أن يسكب الماء على يديك، ولا تقف أمام النساء عند رجوعهن من حضور جنازة شخص ميت. لأني سأكون هناك أدور حولهن وسيفي بيدي وأنا مأذون كي أؤذي.

فلو حدث وأن الكاهن وجدهن في طريقة فما هو الحل؟ ليذهب جانباً على بعد أربعة أذرع. ولو أن كان هنالك نهراً يحول دون ذلك؟ فليعبر النهر، ولو أن هنالك طريقاً آخر فليسلكهُ ولو أن هناك جداراً فليتوارئ خلفه، ولو أنه لم يستطع أن يفعل أي شيء من تلك الأشياء فليزح بوجهه عنهن ويقول: "وقال الرب للشيطان إن الرب سوف يُعنِّفكَ بشدة أيها الشيطان...الخ" حتى يمرُّنَّ ويتَجاوَزنَه.

يقول الرابي زيرا باسم الرابي أباهو: هنالك عشرة أشياء قد قيلت بشأن الكأس الذي يستخدم للشكر بعد وجبة الطعام: يجب أن يشطف الكأس ويُغسل، يجب أن يكون الشراب الذي فيه مخففاً وملآناً ويجب أن يكون مغلفاً ومتوّجاً ويجب أن يؤخذ بكلتا اليدين ثم يستقر باليد اليمنى وأن يُرفع قدر ذراع عن الأرض، وعلى الذي يقول ابتهال الشكر أن يركز عينيه على الكأس..

أما الرابي يوحنان فيقول: لقد علمنا أربعة حالات فقط: رَفع الكأس وغسلِهِ وتجفيفه وملأه. يقول التناء: بل رفعه من الداخل أي ملؤه بالمشروب وغسله من الخارج.

كان عُولا يوماً في بيت الرابي نحمان وكانوا قد أكلوا وجبة طعام فتلى هو دعاء الشكر ثم مسك الرابي نحمان كأس الابتهال وقال: رجاءً أرسل كأس الابتهال إلى يالطا فقال له: لقد قال الرابي يوحنان أن ثمار جسد المرأة تُبارك من خلال ثمار جسد الرجل فلقد جاء في النص: "فإنه سيبارك ثمار جسدك"، لكنه لم يقل ثمار جسدها بل قال ثمار جسدك. قال الحبر آشي: لا يجب التحدث على كأس الابتهال. فما هو كأس العقاب؟ قال الحبر نحمان ابن إسحق: هو الكأس الثاني.

وأيضاً قد علمنا أنه قد قيل ما شابه ذلك: إن الذي يشرب كأساً مضاعفاً فلا يجوز أن يقول الشكر عليه لأن النص يقول: "كن مستعداً للقاء ربك، يا إسرائيل".

ويقول الرابي آباهو: استناداً لما قد قاله البعض لقد ورد في البرايتا أن الذي يأكل وهو ماشياً عليه أن يقول دعاء الشكر وهو واقف، أما إذا أكل واقفاً فيجب أن يقول الشكر وهو جالس فإذا أكل وهو مُتكيء فإنه يجلس ليقول الشكر، وأن الحكم على كل باقي الحالات فإن دعاء الشكر يقال جالسا.


al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

مشـــنا: هذه هي نقاط الخلاف بين بيت شماي وبيت هيلل حول وجبة الغذاء:

يقول بيت شماي: أن الابتهال يقال أولاً على اليوم وبعده يقال على النبيذ. بينما قال بيت هيلـــل: إن الابتهال يقال أولاً على النبيذ ثم يقال بعدها على اليوم.

يقول بيت شماي: أن غسل اليدين يسبق ملء كأس الابتهال، بينما يقول بيت هيلـــل: أن مـــلء الكأس يسبق غسل اليدين. ويقول بيت شماي أنه بعد مسح اليد بمنديل يتم وضع الوجبة على المائـــدة، بينما يقول بيت هيلل يضعون الوجبة على الوسادة.

يقول بيت شماي أنه بعد الوجبة تُكنَّس الأرضُ قبل غسل اليدين. بينما يقـــول بيـــت هيلـــل أن الضيوف يغسلون أيديهم ثم تكنَّس الأرض.

لو أن أحداً أَكَلَ ونَسي أن يقول الشكر! فإن بيت شماي يقول بأن عليه أن يرجع من النقطةِ التي أكل منها ويتلو الشكر. بينما بيت هيلل يقول بأنه يجب أن يذكر الشكر في الموقع الذي يتذكر فيه أنه لم يتلُ الشكر.

حتى متى يمكنه قول الشكر؟ حتى الوقت الكافي الذي يدخل فيه الغذاء إلى معدته فتهضمه. ولو أن النبيذ قد قُدِّم لهم بعد الوجبة، وكان يوجد هناك كأساً واحدة! يقول بيت شماي بأنّ الشكر يقال: أولاً على النبيذ ومن ثم على الغذاء. بينما يقول بيت هيلل أن الشكر يقال أولاً على الطعام ومن ثم يقال على النبيذ وواحد منهم يقول آمين بعد المباركة. لا يقال الابتهال على المصابيح أو توابل الوثنين وعطورهم أو المعطرات التي توضع للميت، ولا يجوز قول التبرك على المصابيح إلا بعد استخدامها.

لو أن أحداً أكل ونسي الشكر، يقول بيت شمّاي أن عليه أن يعود إلى نفس المكان الذي أكل فيه ثم يقول الشكر، بينما يقول بيت هيلل أن عليه أن يتلو الشكر في المكان الذي تذكر فيه. حتـــى متـــى يمكنه تلاوة الشكر؟ إلى الوقت الكافي الذي يكون فيه الطعام قد دخلِ معدته لهضمه. لو تم تقديم النبيذ لهم بعد الوجبة وكان هنالك كأس واحد فقط، يقول بيت شمّاي أن التبرك يقال على النبيذ أولاً، ثم يقال التبرك على الطعام. لكن بيت هيلل يقول أن التبرك يقال على الطعام أولاً ثم على النبيذ من بعـــده، إن الذي يقول آمين بعد الدعاء الذي قاله الإسرائيلي فلا يقوله بعد الدعاء الـــذي يقولـــه الأغيـــار، إلا إذا سمعوا كامل الدعاء.

جمـــارا: يقول الأحبار: إن نقاط الاختلاف بين بيت شماي وبيت هيلل فيما يخص الطعام هـــي: يقول بيت شماي أن الابتهال يقال أولاً على اليوم ثم يقال بعده على النبيذ، لأن النبيذ يقدّم على حساب اليوم ومناسبته وأن اليوم قد أصبح مقدساً قبل أن يقدس النبيذ. أما بيت هيلل فيقول أن الابتهال يكـــون على النبيذ قبل ابتهال اليوم ثم أن الابتهال على النبيذ يقال بانتظام عملياً كل يوم بينما مباركة اليوم تقال فقط على اليوم المعين. لكن هل قال بيت شماي بأن ابتهال اليوم هو أكثر أهمية مما قد قيل لو أن أحداً

دخل بيته في يوم السَّبت فإنه يقول الابتهال على النبيذ والنور ثم الفاكهة والتوابل ثم يقول ابتهال الهالاخا. فلو كان لديه كأساً واحدةً فإنه يحتفظ بها حتى انتهاء الوجبة ثم يقول الابتهال بعد شربه.

لكن هل قال بيت شماي بأن ابتهال الشكر يتطلب كأساً من النبيذ! فلقد تعلمنا لو أن النبيذ قد قُدِّم لهم بعد الطعام (وهو الكأس الوحيد الموجود) فإن بيت شماي يقول أن ابتهال الشكر يقال على النبيذ ثم على الطعام. ألا يعني أن يقال الشكر عليه ثم يشربه؟

كلا، إنما قال إنه يتلو دعاء الشكر عليه ثم يضعه جانباً. ولكن أحد الأساتذة قال إنه عند قراءة الشكر على كأس النبيذ فإن عليه أن يتذوقه. وأيضاً قال عندما يتذوقه فإن عليه أن يبصقه، ويجوز أن يتذوقه بإصبعه، فلا يحتاج أن يبصقه، وأن كأس النبيذ الذي يقال عليه الابتهال يجب أن يَحتوي على كمية معينة، ثم أنه يقلل منه.

يقول بيت شماي أنه لا يجوز تقديم النبيذ في كأس غير نظيف من الخارج، فإن بعض القطرات التي تسيل من الداخل إلى الخارج تسبِّب وسخ اليدين، وبذلك تكون غير نظيفة بسبب الكأس.

من جانب آخر يقول بيت هيلل بإمكانية تقديم الكأس الذي خارجه غير نظيف بسبب السوائل الموجودة على خارجه، ولكنها قد تسبب الخطر على اليد غير الجافة التي تحمل الكأس، ثم أن وجبة الطعام يجب أن يتبعها حالاً غسل اليدين.

قال أحبارنا: إن المرء الذي يمسح يديه بالمنديل عليه أن يَضَعَ المنديل على المائدة، فلو قلت إنه قد يضعها على الوسادة، فإن المنديل المتسخ قد يسبب وسخ الوسادة وبالنتيجة يسبب وسخ اليدين التي يضعهما على الوسادة! يقول بيت هيلل أنه يضع المنديل على الوسادة، فلو أنه وضعه على المائدة فإن السوائل التي على المائدة تسبب في اتساخه ثم تتسبب في وساخة الطعام!

نحن هنا نتعامل مع المائدة المتسخة من الدرجة الثانية، أي أن الاتساخ الحاصل لم يكن أصلاً موجوداً عند وضع الطعام عليها أو أنها قد اتسخت بأوساخ ثقيلة تسبب اتساخ الطعام أو فساده.

وبالنظر لقول بيت شماي على أن الأرض تكنس أولاً ثم يتم غسل اليدين بعدها فإن الأحبار يقولون: يقول شماي أن كنس الأرض أو المائدة يأتي أولاً ثم يغسلون أيديهم؛ فلو قلنا أن اليدين تغسل أولاً فإن ذلك يسبب تلف الطعام. ما هو السبب؟ لأن قطع الخبز عندما تمسحها اليد المبتلة فقد تسبب التلف في مذاقها. يقول أحبارنا: لا يمكن أن يتلى الابتهال على ضوء الشمعة في نهاية يوم السَّبت من قبل وثنية لأجل إسرائيلية أو إسرائيلية لأجل وثنية فلربما قد عملت بعض الأمور المحرمة على ضوء الشمعة. ويقول أحبارنا لو أن أحداً كان يتمشى عند ساعات انقضاء يوم السَّبت خارج المدينة فرأى ضياءً فإن كان أكثرية السكان هم من الوثنين فلا يقول الابتهال، أما إذا كانت أكثرية السكان هم من الإسرائيليين فإنه يقول الابتهال الخاص بالضوء.

إن هذه المقولة تعارض نفسها بنفسها، فإنك قلت أولاً لو أن الأكثرية هم وثنيين، فلا يقول دعاء الشكر، فهل أن ذلك يعني لو أن نصفهم كان وثنياً ونصفهم إسرائيلياً فإنه يقول دعاء الشكر؟ ثم بعدها

تقول لو كانت الأكثرية من الإسرائيليين فإنه يقول دعاء الشكر. فلو أن نصفهم كان إسرائيليين ونصفهم الآخر هم وثنيون فهل أنه لا يقول دعاء الشكر؟ حتى لو كان نصفهم إسرائيلياً ونصفهم وثنياً فإنه يقول دعاء الشكر عندما يرى النور، وفي القول الأول لو أن أكثرية السكان كانوا وثنيين فإن القــول الأول يقول أن الأكثرية من الإسرائيليين.

يقول الرابيون: لو أن رجلاً كان يتمشى خارج المدينة ورأى طفلاً وبيده مصباح فإنه يسأل عنه؛ فلو كان طفلاً إسرائيلياً فإنه يتلو دعاء الشكر لرؤيته الضوء، أما إذا تبين أن الطفل وثني فإنه لا يقول دعاء الشكر. ولماذا يضرب هذا المثل على الطفل؟ إن نفس المثل ينطبق على الكبار.

يقول راب يهودا: نحن نفترض أن ذلك حدث بعد غروب الشّمس مباشرةً فلو كان ذلك الشخص كبيراً فهو بالتأكيد وثني.

يقول الرابيون: لو أن أحداً كان يمشي خارج المدينة عند انتهاء يوم السَّبت فرأى ضــوءاً؛ فلــو كان ضوءاً كثيفاً فإنه يقول دعاء الشكر وإلاّ فلا. والبعض يقول حتى لو أنه رأى ضياء الغرب فإنــه يقول دعاء الشكر. ولو أن النّاس كانوا يجلسون في بيت هميدراش ثم دخل الضوء عليهم في نهاية يوم السَّبت؛ فإن بيت شماي يقول أنه على كل منهم أن يتلو دعاء الشكر لنفسه، بينما يقول بيت هيلــل أن أحدهم يقرأ دعاء الشكر عوضاً عن الآخرين لأنه جاء في النص: "عند تعدد النّاس فإن الرب يمجّــد". ولو أن أحداً كان يمشي خارج المدينة ثم إنه شمَّ رائحة توابل أو غيرها فإذا كان أكثر سكان المنطقــة من عُبّاد الأصنام فإنه لا يقول دعاء الشكر على ما يشمّه أما إذا كان أكثرية السكان من الإســرائيليين فإنه يقول دعاء الشكر.

أما الرابي يوسي فيقول: حتى لو كان أكثرية السكان من الإسرائيليين فإنه لا يقول الــدعاء. إن صلاة الشكر لا تقال على الضوء إلاّ إذا كان يستفاد منه. يقول راب يهودا باسم راب: إن ذلك لا يعني حرفياً الاستفادة من الضوء ولكن عندما يكون الشخص الواقف بجانب النور يفي بالغرض ولذلك حتى أولئك الذي هم على مسافة أبعد على أن مدى النور يكون مؤشراً في طريقهم.

يقول الرابي زبيد: أو كما يقول البعض أنه الرابي ديمي ابن آبا: إن الآراء تختلف فقط بين حالة إذا نسيَ المرء أن يقول الدعاء عند الأكل وبين لو أنه حذف جزءاً من الدعاء متعمداً، وبــذلك يكــون حكم الذي يحذف جزءاً منه أن يرجع إلى نفس المكان الذي حذف منه ويعيد القراءة. فمن الملاحظ أن مشــنا تقول: "الذي نسيَ" فقد تقول أن الأمر سيّانَ لذلك نحن نقول ليس الأمر كذلك؛ فقد علمنا أن بيت هيلل قال لبيت شماي: استناداً لما تقول فإن الذي أكل على رأس جبل المعبد ثم نزل ولم يكن قد قــال الشكر فإنه يرجع إلى نفس المكان ثم يقول دعاء الشكر؟ فقاله له بيت شماي: واستناداً لما تقوله أنــت فهل أن الذي نسي محفظته فوق قمّة جبل المعبد فهل أنه لا يصعد ويأتِ بها؟ ثم إن كان جائز له فعل ذلك فلماذا لا يفعل الشيء نفسه لأجل السماء!

ذات مرة كان اثنان من طلبة العلم قد نسيا صلاة الشكر، وأن أحدهما فعل ذلك لأنه اتبــع حكــم

بيت شماي فوجد كيساً من النقود الذَهَبية، أما الآخر فقد فعل ذلك لغرض معين باتباع حكم بيت هيلــل وقد أكله الأسد.

كان راباه ابن بار حنا مسافراً مع قافلة من المهاجرين ثم أنه أكل وجبته ونسي أن يقول صــلاة الشكر فقال لنفسه.. ماذا أفعل؟ فإذا أخبرت الآخرين بأني قد نسيت أن أقول صلاة الشكر فسيقولون لي قُلها هنا، فأينما تقول الشكر فإنها للذي هو أهلُ الرحمة. ولكن الأفضل أن أقول لهم أنــي قــد نســيت حمامتي الذهبية هناك فذهب وقال لهم: انتظروني فقد نسيت الحمامة الذهبية. فرجع إلى المكان الذي قد أكل فيه وتلى دعاء الشكر فوجد حمامة ذهبية. لكن لماذا اختار الحمامة بالذات؟ لأن مجتمع إســرائيل كان يُشَبَّه بالحمامة وكما جاء في النص: "إن جناح الحمامة مغطى بالفضة وأن تُرسها وَوميضها مــن الذهب".

متى يمكن للمرء أن يقول صلاة الشكر؟ وكم من الوقت يأخذ لهضم الطعام؟

يقول الرابي يوحنان: حتى الوقت الذي يكون فيه جائعاً مرة ثانية. أما ريش لاخِش فيقول: طالما أنه يكون عطشاناً بسبب أكله الطعام. أما الرابي يمار ابن شيلميا فيقول لمار زُطــرا: هــل أن ريــش لاخِش قد قال هذا! أولَيسَ الرابي عامي قد قال باسم ريش لاخِش: كم من الوقت يأخذ هضم الطعــام؟ فقال: المدة الكافية للمرء أن يمشي مسافة أربعة أميال؟ نعم، وليس هنالك تناقضاً فإن أحد الأحكام يشير إلى الوجبة الخفيفة والحكم الثاني يشير إلى الوجبة الثقيلة.

ولو أنه قد تمت تلاوة دعاء الشكر ويوجد رجل لم يسمع الدعاء كله فعليه أن يســتجيب بقــول "آمين" لكن لو أنه لم يكن قد سمع الدعاء فكيف له أن يقول آمين؟ يقول حييا ابن راب: إن هذا ينطبق على الذي لم يشاركهم في وجبة الطعام.

قال راب لابنه حييا: يا بني خذ كأساً من النبيذ واقرأ الشكر عليه.

ولكننا علمنا أن الرابي يوسي قال: إن الذي يجيب "آمين" هو أعظم ممن يقول الدعاء! فقال لــه نيهوراي: أقسم لك بالسماء إنه لكذلك كما تقول.

سأل صموئيل راب: هل بإمكان المرء أن يقول "آمين" بعد أن يقول دعاء الشكر أي واحد حتى أطفال المدارس؟ فقال له: نحن نستجيب بـــ آمين بعد أي أحد يقول الدعاء إلا بعد أن يقوله.

يقول أحبارنا: أن غياب الزيت عند غسل اليدين بعد الوجبة هو استثناء من قول الــدعاء بعــد الوجبة. أما الرابي صحماي قال: إن الشخص القذر لا يكون مناسباً لخدمة المعبد والواجبات.

قال راب يهودا باسم راب: البعض يقول أنه ورد في البرايتا: "طهِّر يديك" أو "طهِّر نفسك"، وهذا يشير إلى غسل اليدين قبل تناول وجبة الطعام. "وكن قدسياً" هذا يشير إلى غسل اليدين بعد الطعام.

مشـــنا: لو أن رجلاً رأى مكان معجزة قد حُقّقت لإسرائيل، فإنه يقول "مبارك هو الرب الـــذي حقق المعجزات لأجدادنا في هذا المكان". وإذا رأى مكاناً لعبادة الأصنام وقد محقه الله فيقول "مبــارك هو الرب الذي أزال عبادة الأصنام من أرضنا".

وعند مشاهدة النيزك، الهزة الأرضية، العاصفة الرعدية، العواصف، والبرق فإن على المرء أن يقول: "مبارك هو الرب الذي قوته وعظمته ملأت العالَم".

وعند مشاهدة الجبال والتلال والبحار والصحراء والأنهار، فإن المرء يقول: "مبارك هو الـــرب الذي خلق كل الخلق".

يقول الرابي يهودا: إذا رأى البحر العظيم فعليه أن يقول: "مبارك هو الذي خلق البحر العظيم".

وعند الأمطار والمَد والجَزر فإن المرء يقول "مبارك هو الجميل ويعطي كل جميل".

وعلى الحوادث المؤلمة والشريرة يقول المرء: "مبارك هو الحَكَمُ الحق". وإن الذي يبني له بيتـــاً جديداً أو يأتي بأغراض وأواني جديدة فيقول: "مبارك هو الذي أبقانا أحياءً وحفظنـــا والـــذي جاءنـــا بالفصول".

وعلى الشر فإن قول الشكر يقال كما يقول على الخير وعلى الخير يقول نفس التبريكـــة علـــى الشر.

لو أن زوجة الرجل أصبحت حاملاً فقال الرجل "يا إلهي هبني الذَكرَ من الأطفال" فإن تلك تعتبر صلاة فارغة. ولو أن الرجل عاد من سفره إلى بيته وسمِع بكاءً على مصيبة في مدينته، وقال "الحمــد للرب أن هذا لم يكن في بيتي"، فإنّ صلاته هذه لا طائل منها. إن المرء إذا كان خلال رحلته قد مــرّ على عاصمة البلاد فإن عليه أن يُصلي صلاتين: واحدةً عند دخولها وواحدةً عند الخروج منها. وأنــه يقرأ الشكر على الماضي ويقرأ الابتهال للمستقبل الآتي. كما جاء في النص: "ويتوجب عليك أن تحب الرب إلهك من كل قلبك".

إن الشر لهُ دوافع كما هو الخير.. أن تحب الرب من كل روحك يعني أنه حتى لو أخذ روحــك أو حياتك، "أو أن تحب الرب مع كل ما عندك" يعني بكل ما لديك من أموال فتضحي بها كلها من أجل هذا الحب.

على المرء أن لا يدخل المعبد مع أغراضه أو مع حذاءه أو مع جرابِهِ أو مع أقدامـــه الملطخـــة بالتراب والطين. وعند ختم الابتهالات التي تقال في المعبد فإنهم اعتادوا أن يقولو "إلى الأبد". ويجـــب أن تكون الاستجابة من الخالد الأبدي إلى الخالد الأبدي وقد نص على أن تكون تحية الرب تتلى باســـم الرب بنفس الطريقة التي يقال بها. أو عند دعاء أحد فيقولون "ليكون الرب معك" فيجيبونه "ليباركـــك الرب".

جمـــارا: من أين اشتُقّت هذه الأحكام؟ يقول الرابي يوحنان: من الكتاب المقدس الـــذي يـــنصّ: "وقال جينرو: مبارك هو الرب الذي أتى بك". وهل أن المباركة التي تكون على المعجزات التي تتحقق على الأجسام الكبيرة لا تقال على المعجزات الخاصة أو الفردية؟ ماذا عن حالة الرجل الذي كان ذات مرة مسافراً ماراً بــ آبرمينا عندما هاجمه الأسد ولكنه أُنقذَ بمعجزة وعندما أتى أمام رابا قال له: متى ما تمر على هذا المكان فقل "مبارك هو الرب الذي نجاني بمعجزة في هذا المكان".

وهنالك حادثة حدثت أيضاً لــ مار ابن رابينا الذي كان مسافراً عبر الوادي المسمى عرابــوت وكان يعاني من شدة العطش، ثم أن بئراً من الماء قد وجد بمعجزة له فشرب منه. ومرة أخرى كــان ذاهباً خلال ضيعة ماهوزا عندما هاجمه جَمَل وحشي وفي هذه اللحظة وضع هنالـــك جـداراً لأحـــد المنازل فاختبأ خلفه، فكان كلما يمر على وادي عرابوت يقول: "مبارك هو الذي حققَ لي المعجزة في عرابوت ومع الجَمَل". وعندما يمر خلال ضاحية محوزا كان يقول : "مبارك هو الـــذي حقــق لـــي المعجزة مع الجَمَل وفي عرابوت" وتعليقا على المعجزة؛ فإن المعجزة التي تشمل مكاناً كبيراً وعامـــاً فإن من واجب الكُل الذي يمرون عليها أن يقولوا دعاء الشكر على تلك المعجزة.

يقول الأحبار: إذا رأى المرء طريق العبور في البحر الأحمـــر أو رأى نهـــر الأردن أو نهـــر عرنون الضحل أو رأى حبات البَرَد في الصحراء المسماة بيت هارون أو الحصى التـــي أراد الملـــك أوك ملك باشان أن يرمي بها إسرائيل، أو أنه رأى الحجر الذي جلس عليه موسى عندما تشاجر يوشع مع أماليل أو يرى نصب الملح لزوجة لوط أو جدار جريكو الذي طمس في الأرض، لكل هذه الأشياء إذا رآها المرء فعليه أن يصلي ويعطي الشكر والثناء إلى الرب العظيم. "أنا أعطيتك الممر في البحـــر الأحمر" لأنه جاء في النص: "وأن بني إسرائيل ذهبوا وسط البحر خلال أرض يابسة". وأيضاً أنهـــار الأردن الضحلة كما جاء في النص: "والكهنة الذين حملوا تابوت العهد وقفوا على أرض يابســـة فـــي منتصف الأردن بينما مرت إسرائيل كلها على أرض يابسة حتى مرَّ كل الشعب وعبر خلالها أنهـــار الأردن".

ولكن من أين اشتق حُكم جداول عرنون الضحلة؟ من النص القائل "فيما جاء في كتاب الحروب عند الرب إيت وهيب في مؤخرة الجيش".

وهذا التفسير قد أورده التناء؛ أن إيت وهيب كانا في مؤخرة الجيش وكـــان اثنـــان مجـــذومان يلتحقان في مؤخرة المعسكر الذي اتخذته إسرائيل وعندما كان الإسرائيليون على وشك العبور خـــلال وادي عرنون جاء الأموريون وعملوا فتحات في الصخور واختبـــأوا فيهـــا وقـــالوا: عنـــدما يمـــر الإسرائيليون من هنا سنقتلهم، ولم يكونوا يعلموا بأن تابوت العهد كان يحمل علـــى مقدمـــة إســـرائيل ويحمل بمستوى التلال التي أمامهم وعندما وصل تابوت العهد هناك أطبقت الجبال مع بعضها وقتلتهم وسالت دماؤهم حتى وصلت جداول عونون، وعندما وصل إيت وهيب فنظرا إلى الدماء تسيل من بين الصخور، ذهبوا ليخبروا الإسرائيليين الذين كانوا يغنّون وهذا ما جاء في النص: "وقد ســـال خلالـــه

جداول من الجبال التي تصب باتجاه مقعد موآب ويميل باتجاه موآب".

وما هي حبيات البَرَد؟ يقول التناء: وهي التي بقيت معلقة لأجل الرجل وسقطت من أجل الرجل أيضاً وكان هذا الرجل هو موسى الذي قال فيه النص: "وكان هذا الرجل موسى حليماً جداً" وقد قال النص أيضاً: "وأن الرعد والبرق والبَرَد توقَّف ونزل المطر إلى الأرض".

وما هي الأحجار التي أراد ملك باشان أوك أن يرميها على إسرائيل؟ هذا ما توارث بحكم التقاليد: سأل ملك باشان: كم هو حجم مخيم إسرائيل؟ لقد كان حجمه ثلاثة فراسخ. فقال الملك سأذهب وأخذ الأحجار من الجبل واقتلع بقدر حجم مخيمهم فأرميهم به فذهب واقتلع من الجبل أحجاراً بقدر حجم مخيم إسرائيل وحمله على رأسه، ولكن الرب المبارك تقدس اسمه أرسل نملاً فتح ثغرة فيه فركس الحجر حول رقبته فأراد أن يسحبها فلم يقدر على ذلك وهذا ما يشير إليه النص: "وأنت الذي كسرت أسنان الخبيث"، وذلك أسنانه قد أطبق عليها الصخر فتحطمت.

وما هي الصخرة التي جلس عليها موسى؟ جاء في النص "ولكن كانت يدا موسى ثقيلة فأخذوا الحجر ووضعوه تحته فجلس عليه".

ومن هي زوجة لوط؟ كما في النص: "ولكن زوجته نظرت من خلفه فأصبحت عموداً أو نصباً من الملح".

وما هو جدار أريحا الذي غطس في الأرض؟ كما جاء في النص: "وسقط الجدار مستوياً في الأرض" ولقد علمنا لماذا تقال المباركة والشكر على تلك الحوادث؛ الحقيقة لأنها كانت معجزات أما ما كان بشأن زوجة لوط فإنها كانت عقوبة لها فإن على المرء الذي يرى تلك المعجزة أن يقول: "مبارك هو الحَكَمُ الحق". ويقال أنه لزوجة لوط: "مبارك هو الحكم الحق" ونقول في حق لوط "مباركٌ هو الذي تذكر الرجل الفاضل".

يقول راب يهودا باسم راب: هنالك أربعة طبقات من النّاس الذين يقدمون الشكر: أولئك الذين عبروا البحر وأولئك الذين اجتازوا البريّة والذي قد شفي من المرضِ والسجين الذي أُطلق سراحه. وكيف لنا أن نعرف أولئك الذين عبروا البحر؟ لأنه مكتوب في الكتاب: "أولئك الذي ينزلون البحر بالسفن.. إنهم يرون خلق الرب.. إنه عندما ينشر الرياح العاصفة.. فإنهم يتوجهون بدعاءهم إلى السماء فينزلون إلى الأعماق.. ثم يتطوحون كالرجل السكران.. فيبكون للرب أن ينجيهم من محنتهم، فيخرجهم من المتاعب ويجعل العاصفة تهدأ ثم يفرحون بسلامتهم فليعطوا الشكر للرب إلههم من أجل رحمته ولعظيم أعماله لأبناء الرجال".

ومن هؤلاء الذين اجتازوا الصحراء؟ جاء ذكرهم في نص الكتاب: "الذين تاهوا في قفرة الصحراء ولم يجدوا مدينة ذات مساكن فبكوا للرب.. فدلّهم على الطريق السوي فليشكروا الرب إلههم لأجل رحمته".

وأين نجد ذكر الذي يشفى من المرض؟ هو ما جاء في النص: "لقد تحمسوا للسعي في دروب

الخطيئة وابتلوا بسبب معاصيهم فتجافت أنفسهم عن طريق الطعام وأصنافه فبكوا إلى الرب على حالهم فأرسل كلمته فيهم.. فليشكروا الرب إلههم على رحمته".

وماذا جاء عن السجين الذي يطلق سراحه؟ لقد جاء في النص "والذي يسكن في العتمة في ظل الموت.. لأنهم تمردوا على أوامر الرب إلههم فربط قلوبهم بالحزن.. ثم نادوا وبكوا للرب لينقذهم من محنتهم.. فأخرجهم من الظلمة ومن ظل الموت.. فليشكروا الرب إلههم على رحمته"...

كان راب يهودا مريضاً فشفيَ فجاء الرابي حنا الذي هو من بغداد وجماعة من الأحبار لزيارته فقالوا له: "مباركٍ هو صاحب الرحمة الذي أعادك إلينا ولم يرسل بك إلى التراب". فقال لهم: "لقد حللتم التزامي بقول الشكر".

يقول راب يهودا: هنالك ثلاثة أشخاص يتطلبون الحراسة والمراقبة: الشخص المريض والعريس والعروس... والبعض قد أضاف: المريض والزوجة البكر والعريس، والبعض أضاف أيضاً النائح، وطلبة العلم في وقت الليل.

يقول راب: هنالك ثلاثة من الدعوات تطيل أيام وسنين الرجل: الدعوة إلى الصلاة الدعوة إلى الطعام، والدعوة إلى الراحة على الخصوص.

يقول راب يهودا: ثلاثة أشياء تقصر أيام الرجل وسنينه: الذي يعطى له كتاب الشريعة ليقرأه فيرفض والذي يعطى كأس الابتهال ليقرأ عليه دعاء الشكر فيرفض والذي تبدو عليه مظاهر القوة والجبروت.

أما الذي يعطى له كتاب الشريعة فيرفضه؛ فهو كما جاء في النص: "لذلك فإن حياتك وطول أيامك...". والذي يُعطى له كأس الابتهال ليقول عليه الشكر فيرفضه؛ فقد جاء في النص: "وسوف أبارك الذين يشكرونك"، والذي تبدو عليه مظاهر القوة؛ فقد جاء في النص الذي قاله الرابي حاما ابن حانينا في تفسيره: لماذا مات يوسف قبل جماعته ثم ماتوا بعده؟ لأنه تظاهر بمظاهر العظمة والقوة.
ولقد قال راب يهودا أيضاً باسم راب: هنالك ثلاثة أشياء التي يبتهل من أجلها الفرد وهي: الملك الصالح، السَّنة الجيدة والرؤيا الجيدة.

أما عن الملك الجيد؛ فقد جاء في النص :"إن قلوب الملوك بقبضة الرب كينابيع المياه".

والسَّنة الجيدة؛ جاء ذكرها في النص: "إن عيون ربك وإلهك دائماً تنظر خلالها، منذ بداية السَّنة وحتى نهايتها". والرؤيا الجيدة؛ فجاء ذكرها في النص: "وجعلتني في حلم وجعلتني أحيا".

قال راب يهودا: هنالك ثلاثة أشياء يناديهم الرب تبارك هو وهم: المجاعة، الكثرة، القائد الجيد...
أما المجاعة؛ فقد جاءت بالنص: "إن الرب قد نادى على المجاعة" وأن الكثرة قد وردت في النص: "وسوف أنادي على الحبوب وسوف أزيدها".

والقائد الجيد؛ وكما ورد في النص: "وقال الرّب لموسى: انظر لقد ناديته باسم بزاليل ابن أوري"...

يقول الرابي صموئيل ابن نحماني باسم الرابي يوحنان: كان يسمى بزاليل (أو بصاليل) لحكمتِهِ، في الوقت الذي كلَّم الرب تبارك موسى فقال له: اذهب وقل لبزاليل أن يصنع لي تابوتاً وأوعية، فذهب موسى وتلى الأمر قائلاً: اصنع تابوناً وأوعية وأواني.

فقال بزاليل (بصاليل) لموسى: يا موسى يا سيدنا، كما يقول العُرف أن الإنسان يجب أن يبني البيت ثم يضع الأواني فيه، وأنت قلت إصنع لي التابوت والأوعية والأواني! فأين سأضع الأواني التي سأصنعها؟ فهل قال ربك أن أصنع صندوقاً ثم الأواني كي أضعها فيه! فقال موسى: قد تكون أنت في ظل الرب وقد علِمت.

قال راب يهودا باسم راب: كان بصاليل يعلم كيفية جمع الرسائل التي فيها كيفية خلق السماوات والأرض. وقد ورد في النص "ولقد ملأه بروحانية الرب بالحكمة والعلم".

قال الرابي يوحنان: إن الرب تبارك يعطي الحكمة لمن يملك الحكمة وكما جاء في النص: "لقد أعطى الحكمة للحكيم وأعطى العلم والمعرفة للعارفين الذين يفهمون العلم".

يقول الرابي حيسدا: إن الرؤيا أو الحلم الذي لا يُفَسّر فهو كالرسالة التي لا تُقرأ. ويقول الرابي حيسدا إن الحلم السيء خير من الحلم الجيد وإن الحزن الذي يسببه الحلم السيء هو كافٍ له وأن السعادة بالحلم الجيد هي كافية له، فإن كل حلم ورؤيا سواء أكانت سيئة أو جيدة فإن الرب هو منجزه. ويقول بأن الحلم السيء هو أسوء من الضرب بالسوط فلقد جاء بالنص: "وقد فعل الرب هذا للرجال كي يخافونه".

فقال راباه ابن بار حنا باسم الرابي يوحنان: إن هذا يشير إلى الحلم السيء.

"إن النبي الذي يرى الحلم فليقل ما رآه، والذي أخذ كلمتي فليقل كلمتي بإخلاص فماذا هو القش مقارنة بقيمة الحنطة والشعير، هكذا قال الرب".

ما هو الربط بين القش والحنطة والشعير في هذا النص؟ يقول الرابي يوحنان: أن الحنطة والشعير لا يستغنيان عن القش أو قشرهما.

يقول الرابي برخيا: إذا أنجز أو تحقق جزء من الحلم فإن كل الباقي من الحلم لا يتحقق. ومن أين نعرف هذا؟ نعرفه من يوسف كما جاء في النص: "وانظر إلى الشّمس والقمر وأحد عشر كوكباً ينحنون لي وفي ذلك الوقت كانت أمه قد ماتت.

يقول الرابي ليفي: يجب على الرجل أن ينتظر تحقق الحلم الجيد على مدى اثنا وعشرون عاماً. ومن أين نعلم ذلك؟ من يوسف كما جاء في النص: "هذه هي أجيال يعقوب، كان عمر يوسف سبعة عشر عاماً" ثم جاء النص بعده "وكان عمر يوسف ثلاثون عاماً عندما وقف أمام الفرعون". فكم سنة كانت بين السبعة عشر والثلاثون؟ ثلاثة عشر عاماً وأضيف إليها سبعة سنين من الكثرة وسنتان من المجاعة فبذلك يكون اثنا وعشرون عاماً.

قال الرابي هونا: إن الرجل الفاضل لا يرى أحلاماً جيدة والرجل السيء لا يرى أحلاماً سيئة،

وأن الغرض من ذلك كي يجعل الرجل الفاضل يتوب من ذنبه ويجعل الرجل السيء له الفرصة بأن يندم على ما فعله ويتفاءل خيراً بالحلم.

لقد تعلمنا بأن داود كان طوال أيام حياته لم يرى حلماً جيداً وأن أحيتوفل طوال أيام حياته لم يرى حلماً سيئاً ولكن جاء في النص: "وليس هنالك شراً سيلحق بك".

وقد قال الرابي حيسدا باسم الرابي إرميا: معنى ذلك بأنك سوف لن يصيبك القلق بسبب الرؤيا السيئة أو الأفكار الشريرة.

يقول الرابي هونا ابن آمي: لو أن أحداً رأى حُلماً جعله حزيناً فعليه أن يذهب ويحاول أن يفسره بحضور ثلاثة أشخاص. هل يجب أن يفسره! نعم. ألم يقل الرابي حيسدا بأن الحلم الذي لم يفسر هو كالرسالة التي لا تقرأ. وعليه أن يحضر ثلاثة ويقول لهم: لقد رأيت حلماً جيداً. وهم يقولون له: جيد هو هذا الحلم ومآلُهُ جيد وربما يجعله الرب صالحاً.

كان آميمار ومار زُطرا والرابي آشي جالسان معاً ذات مرة، فقالا: ليقل كل منا شيئاً ما لا يستطيع الآخرون سماعه. فبدأ أحدهما وقال: لو أن أحداً قد رأى حلماً ولم يتذكر ما رأى فليقف أمام الكاهن في الوقت الذي ينشرون فيه أيديهم ويقول الآتي: "يا رب الكون، أنا لك وحلمي لك فلقد حلمت حلماً ولم أدري ما هو سواء كنتُ قد حلمت شيئاً عن نفسي أو أن أصحابي قد حلموا بي أو أني حلمت بآخرين فإن كان حلماً صالحاً فثبته وحققه كأحلام يوسف ولو أنها تحتاج إلى دواء فشافي ما فيها كالماء الذي في ماراه التي شفاها موسى معلمنا ومريم التي تعافت وحزقيا الذي تعافى من مرضه ومياه جريكو التي شفاها إيليا وكل ما هو صالح لأجلي". وعليه أن يختتم صلاته كلها مع الكاهن، فلربما يجاب سؤاله عندما يقول "آمين" فإن لم يكن باستطاعته فعل ذلك كله فعليه أن يقول: "أنت يا من عظمتك في السماء والذي هو مغمور في العظمة أنت السلام واسمك السلام فقد تكون إرادتك التي منحتنا الأمان".

قال الثاني: لو أن رجلاً دخل مدينة وكان يخاف من العين الشريرة، فليمسك إبهام يده اليمنى باليد اليسرى ويأخذ إبهام يده اليسرى باليد اليمنى ويقول: "أنا كذا وكذا، أنا من بذور يوسف الذي لم تكن للعين الشريرة عليه أي قدرة أو قوة" لذلك فإن العين الشريرة لا تصبه بأذى كما كانت العين الشرير ليس لها أي قدرة على يوسف، لا تقرأ (عل عين) بل (عوله عين): العين الشريرة، أما ما يستطيع أحد من سماعه؛ بدأ أحدهما وقال: لو أن أحداً قد رأى حلماً ولم يتذكر ما رأى فليقف أمام الكاهن في الوقت الذي ينشرون فيه أيديهم ويقول الآتي: "يا رب الكون، أنا لك وحلمي لك فلقد حلمت حلماً ولم أدري ما هو، سواء أكنت قد حلمت شيئاً عن نفسي، أو أصحاب قد حلموا بي أو إن قد حلمت بآخرين فإن كان حلماً صالحاً فثبته وحققه كأحلام يوسف، ولو أنها تحتاج إلى دواء فشافي ما فيها كالماء الذي في ماراه التي شفاها موسى معلمنا ومريم التي تعافت وحزقيا الذي تعافى من مرضه ومياه جريكو التي شفاها إليشا، وكلما هو صالح لأجلي. وعليه أن يختتم صلاته كلها مع الكاهن، فلربما

يجاب سؤاله عندما يقول "آمين" فإن لم يكن باستطاعته فعل ذلك كله، فعليه أن يقول: "أنـت يـا مـن عظمتك في السماء والذي مغمور في العظمة أنت السلام واسمك السلام، فقد تكون إرادتك التي منحتنا الأمان".

قال الثاني: لو أن رجلاً دخل مدينة وكان يخاف من العين الشريرة، فليمسك إبهام يـده اليمنـى باليد اليسرى ويأخذ إبهام يده اليسرى باليد اليمنى ويقول: أنا كذا وكذا، أنا من بذور يوسف الذي لـم تكن للعين الشريرة عليه أي قدرة أو قوة" لذلك فإن العين الشريرة لا تصبه بأذى كمـا كانـت العـين الشريرة ليس لها أي قدرة على يوسف، أما ذا كان أحد يخاف من شر عينه هو فعليه أن ينظـر إلـى جانب فتحة أنفه اليسرى.

وقال الثالث: لو كان الرجل قد أحس بالمرض فعليه أن لا يخبر أحداً في يوم مرضه الأول حتى لا يناله الحظ السيء وبعد ذلك يمكنه أن يبوح بمرضه. لذلك عندما مَرُض رابا لم يشكو لأحـد فـي اليوم الأول من مرضهِ وبعد ذلك قال للحضور: إذا أراد الرب أن يكون رابا مريضاً فمن كان يحبـه فليصلي لأجله لأنه جاء في النص: "لا تفرح بسقوط عدوك ولا تجعل قلبك فرحاً عندما يتعثر عـدوك فإن ربك يراه وأن ذلك يغضبه فيذهب غضبه عنه".

قال الرابي يوحنان: لو أن أحداً استيقظ مبكراً وكانت كلمات الكتاب المقدس تتلى على شـفتيه، فتعتبر هذه نبوة ثانوية.

وأيضاً قال الرابي يوحنان: ثلاثة أنواع من الأحلام تتحقق: حُلم الصباح الباكر، الحُلم الذي يراه الصديق بشأن صديقهُ والحلم الذي يقطع في منتصفه.

يقول الرابي صموئيل ابن نحماني: أن الرجل ليرى في أحلامه أشياءً كان يتمناهـا أن تصـبح حقيقة كما جاء في النص: "وأنك أيها الملك، فإن أفكارك تأتي لذهنك في منامك".

قال تراجان إمبراطور روما للرابي يوشع ابن حانينا: إنكم اليهود تدّعون بأنكم أذكياء جداً! قـل لي ماذا يجب أن أرى في حلمي؟ فقال له: سوف ترى في حلمك الفريسيين يجبرونك على عمل شـاق ويجعلونك تطعم الحيوانات القذرة بالعصا الذهبية. فظل يفكر بهذا طوال اليوم وفي الليل شاهد ما قاله الرابي يوشع فعلاً في الحلم.

كان بار هيديا مفسراً للأحلام، فكان يفسر الحلم بطريقة مفضلة للذي يدفع له المال، أما الذي لا يدفع فيفسر له حلمه بطريقة لا يفضلها صاحب الحلم. وذات مرة رأى أباي حلماً وراب أيضاً قد رأى حلماً فأعطاه أباي زوزاً ولم يعطه راب شيئاً، فقالا له: في حلمنا كنا نقرأ النص من الكتاب المقـدس: "يجب أن يذبح هذا الثور أمام عينيك" فقال بارهيديا لراب ستكون أعمال كلها فاشلة وستكون محتاجـاً بحيث لا تجد ما تأكله. ثم قال لأباي: إن أعمالك ستنجح وأنك سوف لن تستطيع أن تأكل مـن جـراء المتعة التامة. فقالا له: لقد كان تفسيرك مادياً.

كان بار هيديا مرة مسافراً مع رابا في زورق، فقال لنفسه: لماذا عليّ أن أرافق رجلاً تحدث له

معجزة؟ وحالما كان ينزل من القارب جعل الكتاب يسقط من يديه فرآه رابا ووجد أنه قد كتب فيه: كل الأحلام تتبع الفم! فاستغرب من ذلك وقال: السحر! وأنك تعتمد على الأحلام في تفسيرك وأنت سببت لي كل هذا الألم! سأغفر لك كل ما قلته لي ما عدا قولك عن ابنة الرابي حيسدا، ربما تكون إرادة الرب بأن هذا الشخص قد يرتقي إلى الطبقة الحاكمة وسوف لن تناله الرحمة.

سأل ابن داما وهو ابن أخت إسماعيل الرابي إسماعيل: لقد حلمت أن فَكَيَّ قد سقطا فما معنى هذا؟ فقال له: اثنان من المستشارين الرومان قادوا مؤامرة ضدك ولكنهما هَلكا.

قال بار خبّارا لرابي: حلمت أن أنفي قد سقط! فقال له: إن غضبك الحاد قد زال عنك. فقال له: ولقد رأيت أن يداي قد قطعتا! فقال له: سوف لن تحتاج أن تعمل بيديك. فقال له: ولقد رأيت أن رجلاي هاتان قد بُتِرَتا! فقال له: سوف تركب صهوة جواد. فقال له: لقد رأيت في الحلم بأن النّاس قالوا لي: ستموت في آذار ولن ترى نيسان! فقال له: سوف تموت بتمام الشرف (آدروتا) ولن تأتي في الإغراء (نسايون).

قال رجلٌ من المِن (من المهرطقين) للرابي إسماعيل: لقد رأيت نفسي في الحلم بأني أصُب الزيت على الزيتون! فقال الرابي إسماعيل: إن هذا الرجل قد أساء إلى أمه.

فقال له: لقد رأيت في المنام أني سحبت النجمة! فقال له: لقد سرقت من إسرائيلي شيئاً. فقال له: لقد رأيت عيناي تقبل إحداهما الأخرى! فقال له: هذا الرجل قد أساء إلى أخته. فقال له: لقد رأيت في المنام بأني قبّلتُ القمر! فقال له: لقد أسأت إلى زوجة إسرائيلي. فقال: لقد رأيت في المنام بأني أسير في ظل الريحان! فقال له: لقد أسأت إلى آنسة مخطوبة. فقال: لقد رأيت في المنام بأن هنالك ظِلاً فوقي! فقال له: هذا يعني جماعاً جنسياً غير طبيعي.

فقال: لقد رأيت أن غدافاً وهو يأتي إلى فراشي! فقال له: إن زوجتك لم تحافظ على نفسها أمام عدة رجال. فقال: لقد رأيت حمامةً تأتي دائماً إلى فراشي! فقال له: لقد نجَّست عدة نساء. فقال: لقد حلمت بأني أخذتُ حمامتين ثم طارتا! فقال له: لقد تزوجت امرأتين وطلقتهما دون وثيقة طلاق. فقال: لقد حلمت بأني كنت أقشر البيض! فقال له: لقد عرّيت الميت. فقال له: لقد كنت محقاً في كل ما قلته فيما عدا الآخيرة لأني لم أكن المذنب: ولكن فقط جائتني امرأة وقالت لي أن هذه السّاعة التي تلبسها تعود إلى فلان الميت وأنت جرّدته منها.

قال الرابي حانينا: لو أن أحداً رأى بئراً في منامه فإنه يرى الأمان، لقد جاء في النص: "وأن عبيد إسحق- حفروا في الوادي وشاهدوا بئراً فيه ماءً حياً". وقال الرابي ناتان: إنه سيجد التوراة فقد جاء بالنص: "الذي يجدني فسيجد الحياة" وهنا يقول "بئراً فيه ماء حي" وهذا حرفياً يعني الحياة.

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: من رأى في منامه نهراً فعليه أن ينهض مبكراً ويقول: "انظر إني سأنشر السلام لها كالنهر". ولو أن أحداً رأى في منامه طائراً، فعليه أن ينهض باكراً ويقول: "كما تحوم الطيور، فهكذا سيكون الرب يحمي ناسه".

أما الذي يرى في منامه إناءً فعليه أن ينهض باكراً ويقول: "يا رب لقد أقمت السلام علينا".

ولو أن أحداً قد رأى عنباً في منامه، فإنه ينهض مبكراً من فراشه ويقول: "لقد وجدت إسرائيل كالكَرمَة في البريَّة". ولو أن أحداً رأى جبلاً في منامه، فعليه أن ينهض باكراً ويقول: "كم هي جميلة أقدام الرسول على الجبل".

أما إذا رأى أحداً القَرن في منامه فإنه ينهض باكراً ويقول: "وسوف يأتون ويعبرون في هذا اليوم الذي ينفخ فيه القرن العظيم". ولو رأى كلباً في منامه فعليه أن ينهض مبكراً ويقول: "لا كلب يشحذ لسانه على بني إسرائيل".

ولو رأى أسداً في منامه فإنه ينهض مبكراً ويقول: "ولقد زأر الأسد الذي لا يخاف".

يقول أحبارنا: هنالك خمسة أشياء ترتبط بالثور في الرؤيا أو الحلم؛ فلو رأى أنه يأكل من لحم الثور فإنه سيصبح ثرياً ولو أنه رأى أن الثور قد نطحه فإنه سيكون له بنون يجتمعون على قراءة التوراة، أما لو أنه رأى أن الثور قد رفسه فإنه سوف يعاني من أمر ما. ولو أنه يرى الثور يضربه فإنه سيذهب في رحلة طويلة. ولو رآه صاعداً فوق الثور فإنه سيرتقي نحو العظمة.

ولو أن أحداً قد رأى حماراً في منامه، فإنه يأمل أن ينال الخلاص. ولو أن أحداً رأى في منامه قطةً وفي المكان الذي يسمونه شونارا فإن أغنيةً جميلة ستؤتى له. شونارا: شيرا نعاه.

إن رؤية الفيل هي فأل حسن إذا كان مسروجاً وفأل سيء إذا كان لم يُسرج. ولو أن أحداً قد رأى اسم هونا فإن معجزةً ستتحقق له. ولو أن أحداً رأى اسم حانينا أو يوناتان فإن معجزات ستتحقق له، ولو أن أحداً رأى في منامه رثاءً لجنازة فإن الرحمة ستهدى له من السماء.

لو أن أحداً رأى نفسه في المنام وهو يضاجع أمه فإنه يتوقع حصول العلم والفهم، فلقد ورد في النص: "وستنادي بالأم المتفهمة". ولو أن أحداً رأى في منامه أنه يضاجع آنسة مخطوبة فإنه يتوقع أن ينال علم التوراة فلقد جاء في النص: "لقد أمرنا موسى بشريعة التوراة كميراث لجماعة يعقوب". لو أن أحداً رأى أنه قد جامَعَ امرأة متزوجة فإنه يكون واثقاً بأنه معين للعالم القادم، إذا لم يكن قد رآها أو عرفها أو فكر بها في المساء.

يقول الرابي حييا ابن آبا: لو أن أحداً رأى الحنطة والشعير في نومه فإنه يرى الأمان، النص يقول: "لقد جعل الرب بحدودك الأمان وأعطاك سمن الحبوب". ولو أن أحداً رأى الحنطة في منامه فإن همومه ستذهب عنه.

يقول الرابي زيرا: لم أصعد من بابل إلى رب إسرائيل حتى رأيت في منامي الشعير ولو أن أحداً رأى العنب مخلوطاً مع الفاكهة فإن امرأته لن تجهض حملها، ما نص عليه الكتاب: "زوجتك ستكون كالكرمة المثمرة". لو أنه قد رأى شجرة التين في منامه فإن تعلُّمَه سيبقى دائماً فيه.

يقول الرابي يوسف: لو أن أحداً قد رأى شاةً في منامه فإن عامَهُ سيكون كله مباركاً، أما إذا كانوا عدة من الأغنام فستكون سنوات عديدة مباركة، وكما جاء في النص "وسيكون هنالك حليباً من الشاة كافياً لغذاؤك".

ولو أن أحداً رأى الريحان في منامه فإنه سيكون له حظ جميل مع أملاكه وإذا لم تكن له أملاكاً فإنه سيرث أملاكاً من مكان ما.

ولو أن أحداً قد رأى وزّةً في منامه فإنه يأمل أن ينال الحكمة، فلقد جاء في النص: "أن الحكمة تنادي عالياً في الطريق". ولو أن أحداً رأى أنه يدخل مدينة كبيرة فإن رؤياه ستتحقق فلقد جاء في النص "ولقد أرشدهم إلى السماء التي تمنّوها".

ولو أن أحداً رأى أنه يحلِق رأسه فإنها علامة حسنة له فلو أنه كان يحلق رأسه ولحيته فتكون إشارة حسنة له ولعائلته.

ولو أن أحد رأى أنه يجلس في قارب صغير فإنه سيحصل على اسماً عظيماً أما لو كان في قارب كبير فإن كل عائلته ستحمل هذا الاسم.

يقول الرابي بابا والرابي هونا ابن الحبر يوشع بأنهما قد شاهدا رؤيا في المنام، فلقد رأى بابا في منامه أنه ذهب إلى الغابة وأصبح رئيساً لكلية المتعلمين.

قال التناء بحضور الرابي شيشت: أنه من رأى أفعى في منامه فإنه لا يتعذب في معيشته ورزقه وسيكونا مؤكدين. فقال له الرابي شيشت: في هذه الحالة ستضاعف معيشته! كلا ليس كذلك، إلاّ إذا رأى أفعى في منامه وقتلها.

يقول الرابي يوحنان: إنه في اللحظة التي ينهض فيها المرء فينطق نص الكتاب المقدس فإنه حالة من النبوة الثانوية.

يقول الأحبار أن هنالك ثلاثة ملوك وهم ذو أهمية للأحلام: إذا رأى أحدٌ في منامه داود فإنه يرجوا التقوى والورع والتعبُّد. وإذا رأى سليمان فإنه يرجوا الحكمة وإذا رأى آهاب فليخف من العقوبة. وهنالك ثلاثة أنبياء ذو فائدة في الأحلام: لو رأى أحد كتاب الملوك فإنه سينظر ويبحث عن العظمة، وإذا رأى في منامه حزقيل فإن يسعى إلى الحكمة، أما إذا رأى أوشعيا فإنه يسعى للمشورة والنصح. وإذا رأى إرميا فعليه أن يخاف من العقوبة.

إن كل الوحوش في الأحلام تكون ذات علامة خير ما عدا الفيل والقرد والغوريلا، وكلّ أنواع المعادن فألٌ حسَنٌ في الأحلام؛ ما عدا المجرفة والمعول والبلطة، ولكن هذا يشملهم في حالة كونها مخبئة في صندوقها.

وكل الفاكهة ذات فأل حسن في الأحلام ما عدا التمور غير الناضجة، وكل الخضار في الأحلام فألها حسنٌ ما عدا رأس نبات اللفت أو السلجم.

وهنالك ستة أشياء تكون ذات فأل وإشارة خير للشخص المريض هي: العطاس، والنوم، والجوف المفتوح، والقذف، والدعاء.

وهنالك ستة أشياء تشفي المريض شفاءً تاماً: الكرنب الملفوف، البنجر، اليقطينة الجافة والماء من الحيوان، الرحم، شحمة الكبد، والبعض أضاف الأسماك الصغيرة.

يقول أحبارنا: لو أن أحداً رأى في المنام جثةً في المنزل فإنها علامة الأمانفي البيت ولو أنه رأى في منامه أنه قد أخذ عموداً من البيت فإن هذا فأل سيء للبيت.

يقول الأحبار: لو أن أحداً رأى تمثال هرمز يقول: مبارك هو الرب الذي جعل لهؤلاء الذين عصوا أوامره عبء المعاناة.

يقول الرابي حمنونا: لو أن أحداً رأى بابل البائسة فإن عليه أن يقول خمسة ابتهالات: واحدة على مدينة بابل: مبارك هو الذي دمّر المدينة البائسة بابل.

وعند رؤية قصر نبوخذ نصر، يقول: مبارك هو الذي دمر قصر البائس نبوخذ نصر. وعند رؤية الأسد أو الفرن الناري يقول: مبارك هو الذي كتب المعجزات لأجدادنا في هذا المكان. وعند مشاهدة تمثال هرمز يقول: مبارك هو الذي جعل لأولئك الذين ينتهكون أوامره مرارة المعاناة.

يقول الرابي إرميا ابن إليعيزر: عندما نزلت اللعنة على بابل فإن جيرانها أيضا لُعنوا، ولكن عندما نزلت اللعنة على ساماريا فإن جيرانها نزلت عليهم الرحمة كما النص: "وسوف أجعلها من ممتلكات بركة ومرارة الماء".

وعندما لعنت ساماريا فإن جيرانها نزلت عليهم الرحمة، كما جاء في النص "لذلك سأجعل سامريا كالكوم في الحقل، مكان تزرع فيه الكروم".

يقول الرابي حمنونا: لو أن أحداً رأى مجمعاً للإسرائيليين فعليه أن يقول "مبارك هو الذي يميّز الأسرار".

يقول أحبارنا: لو أن أحداً رأى جمعاً من الإسرائيليين يقول: "مبارك هو الذي ميّز الأسرار في كل عقل وكل منها يختلف عن الآخر، مادامت الحقيقة تختلف من واحد لآخر".

ولو أن أحداً رأى حكماء بني إسرائيل فإنه يقول: مبارك هو الذي أعطى من حكمته لأولئك الذين يخافونه". وعند مشاهدة حكماء الشعوب الأخرى، فإنه يقول: "مبارك هو الذي أعطى من حكمته لجميع خلقه".. وإذا رأى ملوك إسرائيل فإنه يقول "مبارك هو الذي أعطى من عظمته لأولئك كي يخافونه". وإذا رأى ملكاً من اليهود يقول "مبارك هو الذي أعطى من عظمته لخلقِهِ". على المرء أن يجهد نفسه ويركض لملاقاة الملك الإسرائيلي وليس فقط الملك الإسرائيلي ولكن أي ملك من باقي الشعوب.

كان الرابي شيشت أعمى وعندما خرج النّاس مرة لرؤية الملك ذهب الرابي شيشت معهم، فقال له أحدهم: إن النّاس قد ذهبوا إلى النهر ولكن أين يذهب الإنسان الضرير؟ فقال له الرابي شيشت: سوف أريك أني أعلم أكثر منك. فمر الموكب الأول وصاحت النّاس، فقال الآخر إن الملك قادم، فقال

الرابي شيشيت: لا إنه ليس قادماً، وعندما مر الموكب الثاني وصاحت النّاس قال الآخر: الآن سيمر الملك، فقال الرابي شيشت: لن يأتي الملك، ومر الموكب الثالث وكان هنالك سكون بين النّاس، فقال الرابي شيشت: الآن سيمر الملك حقاً فقال له صاحبه: كيف عرفت ذلك؟ فقال له: لأن الملكية الأرضية هي كالسماوية فلقد جاء بالنص: اذهب وقف على الجبل أمام الرب فعندما يأتي الرب فإن الرياح العظيمة والقوية ستعصف بالجبل وتكسر الصخور التي أمام الرب إلى قطع متناثرة ولكن الرب ليس في هذه الرياح وبعد الرياح تأتي الهزة الأرضية وليس الرب في هذه الهزة وبعد الهزة الأرضية تأتي النار وليس الرب في النار يبقى بعد النار صوتاً رفيعاً قليلاً".

وعندما وصل الملك قال الحبر شيشت عليه البركة، فقال له السادوسي: لقد باركت على من لم تره عيناك؟ البعض قال بأن الرابي شيشت قذف عليه عينيه فأصبح صاحبه كومة من العظام.

كان الرابي شيلا يقوم بجلد رجل قد تجامع جنسياً مع امرأة مصرية فذهب هذا الرجل واشتكى عليه عند الحكومة قائلاً: هنالك رجل من بين اليهود قد حكم حكماً دون الرجوع إلى ترخيص من الحكومة فعندما امتثل الرابي شيلا أمام الحاكم سأله: لماذا جلدت هذا الرجل، فقال: لقد جامع زوجة حمار، فقال له: هل لك شهود على ذلك؟ فقال: نعم، فقام إيليا على هيئة رجل وقدم الإفادة فقالوا: له لو كانت هذه هي القضية فإنه يستحق الجلد حتى الموت! فأجابهم: مادام نحن قد نفينا من أرضنا فليس لنا القدرة على وضع النّاس على حد الموت.

يقول الأحبار: عند رؤية بيوت إسرائيل؛ فإن كانت مسكونة فإنه يقول: "مبارك هو الذي وضع حدود القدس" وإذا كانت غير مسكونة فيقول: "مبارك هو الرب الحق".

كان عولا والرابي حيسدا ماشيان على طول الطريق فجاءوا قرب باب منزل الرابي حنا ابن حانيلي فوقف الرابي حيسدا وتنهد، فقال له عولا: لماذا تنهدت؟ فإن راب قال بأن التنهد يكسر نصف بدن الرجل فلقد جاء في النص: "تنهد يا ابن الرجل مع ظهور عوراتك".

ويقول الأحبار: إنه عند رؤية قبور الإسرائيليين فإن الذي يراها يقول: "مبارك هو الذي أحالكم إلى حكمه والذي أطعم بحكمه وأخذكم بحكمه وبحكمه يجمعكم مرة أخرى، وفي يوم واحد ستنهضون للحكم".

وماذا يقال عند الهزة الأرضية (صواعوت)؟ يقول الرابي قطّينا: ارتجاف الأرض، كان الرابي قطّينا مرة ماشياً في الطريق وعندما وصل إلى باب أحد النّاس أحس بارتجاف الأرض، فقال هل يعرف صاحب البيت ما هذا الارتجاف في الأرض! فصاح خلفه: قطّينا، قطّينا لماذا لا أعرف ما هذا الارتجاف، عندما خاطب الرب تبارك بني إسرائيل بأن يذوقوا الشتات بين الأمم فجعل دمعتان تسقط في البحر المحيط والصوت الذي قد سُمِعَ من إحداها أتت عالم الأخرى وهكذا أصبحت هذه الرجفة.

فقال الرابي قطّينا: إن هذا الرجل كاذب وكلماته غير صحيحة فلو كان ما قاله صحيحاً لحدثت رجفة تلو الأخرى.

وعلى البرق (رعاميم) ماذا يكون من الأمر؟ إن الغيوم تكون في حركة دائرية وكما قال النص: "إن صوت الرعد كان مع الرياح الدائرية فإنها تتوهج وتنير العالم فإن الأرض تهتز وترتجف" وبذلك يقول الرابيون: إن الغيوم تصب الماء من واحدة لأخرى. وأن ضوء البرق يخترق الغيوم وأن حبات البرد تتكسر.

يقول الرابي آشي: أن الغيوم تنفخ وتأتي هبّة من الريح وتضرب فمها فيكون الصوت كصرير الرياح عند ارتطامها بفم الجَرّة.

وماذا عن العواصف (روحوت)؟ يقول أباي: هي الإعاصير أو الزوابع ونحن لدينا تقليد بأن الزوبعة لن تحدث في الليل. ولكن رأيناها قد حدثت في الليل؟ إنها يجب أن تبدأ في النّهار. ويقول بأن الزوبعة لا تدوم أكثر من ساعتين كي تحقق ما جاء به الكتاب المقدس "إن المتاعب لا تقوم في الوقت الثاني". ولكننا رأيناها تدوم أكثر من ذلك؟ لا بد أنه كان هنالك فاصل زمني في منتصف وقتها.

وعند البرق (بِراخيم) يجب على المرء أن يقول: "مبارك هو الذي عظمته وقدرته ملأت العالم".

إذن ما هو البرق؟ قال راب: أنه الوميض، بريق أبيض وبرق أزرق وهي الغيوم التي تعلو من الغرب وتأتي إلى الجنوب وغيمتين تواجه أحدها الأخرى وكلها تشير إلى الكدرة والضيق. ما هو الفعل العملي لتلك الإشارة؟ إن على المصلي أن يحول وجهه إلى الفأل. أو أنه يتفادى الفأل الذي يتوقعه.

قال الرابي الإسكندري باسم الرابي يوشع ابن ليفي: إن الرعد قد خلق فقط كي يقوّي ويقيم اعوجاج أو انحراف القلب كما جاء في النص: "لقد أوجده الرب حتى يخاف الرجال ربهم".

وقال الرابي الكساندري أيضاً: إن الذي يرى قوس قزح في الغيوم عليه أن يسجد لأن النص يقول: "وعلى مدى رؤية القوس الذي في الغيوم وعندما رأيته فسقطت على وجهي". أما في الغرب فكانوا يلعنون من يقوم بذلك.

فماذا يقول عند التبرك؟ يقول: "مبارك هو الذي لا ينسى الميثاق". أما الرابي إسماعيل فكان يقول: "مبارك هو الذي حقق وعده وأنجز كلمته".

وماذا عن الجبال والتلال؟ هل أن الحوادث التي ذكرناها آنفاً لا تعود إلى عملية الخَلق بصِلَة؟ ألم يأتي بالنص: "لقد خلق الضوء للمطر"؟ ولقد جعل الخير في هطول المطر. ويقول أباي: اجمع بين القولين فقال رابا: في السابق من الحوادث كان المرء يقول مباركتين: "مبارك هو الذي عظمته ملأت كل العالم والذي خلق الخلائق" وهنا توجد قاعدة للقول الثاني" الذي خلق الخلق" وليس "الذي عظمته ملأت العالم".

يقول الرابي يوشع ابن ليفي: إذا رأى أحد السماء في كامل صفاؤها فعليه أن يقول: "مبارك هو الذي خلق كل شيء" ومتى يقول ذلك؟ يقول أباي: عندما يكون هنالك مطر يهطل طوال الليل وفي الصباح تأتي الرياح الشمالية فتجعل السماء صافية.

يقول أحبارنا: إن الذي يرى الشّمس في نقطة الرجوع أو أنه يرى القمر وقد اكتَمَل والكواكب في مدارها وأن علامات دائرة البروج في مسار تقدمها فإنه يقول: "مبارك هو الذي خلق كل شيء". ومتى يحدث ذلك؟ يقول أباي: إن ذلك يحدث مرةً كل ثمان وعشرون عاماً عندما تبدأ الدورة الشّمسية ويكو شهر نيسان هو الربيع ويتعادل الليل والنّهار وتكون هذه الدورة في المساء من يوم الثلاثاء وحتى يوم الأربعاء.

يقول رامي ابن آبا باسم الرابي إسحق: لو أن أحداً رأى نهر الفرات من على جسر بابل فإنه يقول: "مبارك هو من خلق الخلق"، ولكن لماذا غيّر الفريسيون جريان النهر؟ ذلك التغير عندما يرى المرء نهر الفرات من بيشابور فما فوق. ويقول الحبر يوسف: بل من منطقة إهي ضكيرا فما فوق. رامي ابن آيا قال أيضا: لو أن أحداً رأى نهر دجلة من على جسر أو شاهد بستاناً فإنه يقول: "مبارك هو الذي خلق الخلق". لماذا سمي نهر دجلة حيضخيل؟ قال الرابي آشي لأن مياهه سريعة الجريان وحادة. ولماذا يدعى نهر الفرات بيرات؟ لأن مياهه غزيرة ومثمرة (باريم).

يقول رابا: إن سبب كون أهل ماحوزا حادّي الطبع وذلك بسبب شربهم من ماء دجلة وأما سبب وجود البقع الحمراء على وجوهم فبسبب جماعهم الجنسي وقت النّهار.

وهل أن الابتهال على المطر يقال: "يا من هو الجميل ويعطي كل مفيد"؟ ألم يقل متى يكون الابتهال؟ يقول الرابي يهودا: عند الوقت الذي يخرج فيه العريس للقاء عروسه. عندما ترتد قطرات المطر بعد اصطدامها بالأرض. فأي ابتهال يقولون؟

يقول الرابي يهودا: "نحن نشكرك على كل قطرة أنزلتها علينا".

ولو أن رجلاً قد قيل له بأن زوجته قد ولدت له ابناً فإنه يقول: "مبارك هو الحَسِن ويعطي كل حَسَن". ولو أن أبا الرجل مات وأصبح وريثاً فإنه يقول أولاً: "مبارك هو الرب الحق" ثم بعدئذ يقول: "مبارك هو الحَسِن ويعطي كل شيء حَسَن". وإنه لا حاجة للتبرك على النوع الجديد من النبيذ.

أما الذي يبني له بيتاً جديداً أو الذي يجيء بأواني جديدة.. يقول الرابي هونا: إن هذا الحكم ينطبق في حالة عدم تملك المرء نفس الشيء فإذا كانت له أواني قد اشتراها قديماً ثم اشترى مثلها بعدئذ فإنه لا حاجة أن يقول التبرك عليها.

لكن الرابي يوحنان يقول: حتى لو كان لديه نفس الشيء فإنه يجب عليه أن يتبارك عليه. ولقد استنتجنا من كل هذا أنه إذا اشترى الرجل أشياءً ثم اشترى بعضاً منها مرة أخرى فإن الكل متفقون أنه لا حاجة به أن يقول الدعاء عليها. ولكن الرابي هونا يقول: إن هذا ينطبق فقط إذا لم يشتري الرجل مرة أخرى ما كان قد اشتراه سابقاً.

لكنه لو قد اشترى مرة ثانية نفس الشيء الذي اشتراه مسبقاً فإنه لا يحتاج لقول الابتهال.

لكن يبرز هنالك اعتراض، لو أن أحداً قد بنى بيتاً جديداً ولم يكن له بيتاً غيره فإنه يتلو دعاء التبرك عليه. لكن لو أنه كان يملك بيتاً مثله فليس له أن يقول التبرك.

لكن الرابي مائير والرابي يهودا يقولان: يتوجب عليه أن يقول التبرك حتى لو كان عنده نفس الشيء.

وهل أن دعاء البركة يقال على الشر؟

على سبيل المثال لو أن الرخاوة قد غطت أرضه فبالرغم من أن ذلك قد يأخذه المرء مأخذ شر لكن قد تكون أكثر صلاحاً للشتل بعد ذلك. فبالرغم من أن أرضه قد غطاها الطين والغرين إلاّ أنها أصبحت أكثر خصوبة.

وعلى الشيء الجيد! فكيف له أن يفهم ذلك؟ على سبيل المثال لو أن شخصاً وجد شيئاً ثميناً فقد يجلب له الشر لأنه إذا سمع الملك بالخبر فقد يأخذه منه ولكنه في وقته يعتبر شيئاً جيداً.

لو أن امرأة رجل قد حملت وقال "يا رب هبني من زوجتي الحامل ولداً..الخ" فإن صلاته هذه تعتبر لا شيء! فهل أن الصلاة أو الدعاء في مثل هذه الحالات دون فائدة؟ إن الرابي يوسف يعترض استناداً للنص القائل: "وبعدئذ قد ولدت بنتاً وسمتها ديناه" فما كان المقصود بكلمة "بعدئذٍ"؟ قال راب: بعد أن حكمت ليئه على نفسها حكماً إذ قالت: "اثنا عشرةَ قبيلة معينة من نسب يعقوب، ستة من نسلي أنا وأربعة من الوصيفات فهؤلاء عشرة فإذا كان هذا الطفل ذكراً فإن أختي راحيل سوف لن تساوي أي من الوصيفات، بعد ذلك جاءت الطفلة بنتاً كما جاء في النص "وقد اسمتها ديناه" نحن لا نستطيع أن نعتبر ذلك من المعجزات ولكن أستطيع أن أقول بأن حادثة ليئه حدثت خلال أربعين يوماً.

لقد علمنا أنه خلال الثلاثة أيام الأولى من حمل زوجته يجب على الرجل أن يصلي من أجل أن لا تفسد البذرة ومن اليوم الثالث حتى اليوم الرابع عشر يجب أن يصلي بأن يكون الطفل ذَكَراً، ومن اليوم الرابع عشر حتى ثلاثة أشهر يجب أن يصلي كي لا يكون صندلاً، من الثلاثة أشهر حتى الستة أشهر يصلي حتى لا يكون مولوداً ميتاً أو مجهوضاً، ومن الستة أشهر حتى التسعة أشهر يجب أن يصلي لأجل الولادة الآمنة.

لكن هل تكون تلك الصلوات ذات جدوى؟ فلقد قال إسحق: لو أن الرجل يقذف البذرة أولاً فإن الطفل سيولد أنثى ولو أن المرأة قذفت أولاً فإن المولود يكون ذكراً! فمع أي حالة نحن نتعامل هنا؟ نتعامل مع حالة لو أن الاثنان الرجل والمرأة قد قذفا البذرة معاً في نفس الوقت.

ولو أن الرجل رَجَع من رحلته! يقول أحبارنا: لقد حدث مرة مع هيلل الأكبر بأنه كان قد رجع من سفره فسمع بكاءاً عظيماً في المدينة، فقال: أنا متيقن بأن هذا البكاء لم يصدر من بيتي. لذا جاء النص في الكتاب المقدس: "يجب عليه أن لا يخف من أخبار الشر، فإن قلبه مخلص ويثق في الرب". يقول راب: كلما تفسر هذا النص تجد أن جزءه الأول يفسر الجزء الثاني، أوالجزء الثاني يفسر الأول.

الذي يذهب إلى المدينة العاصمة...! يقول أحبارنا: ماذا يقول خلال دخوله تلك المدينة؟ يقول "هذه إرادتك يارب يا إلهي أن أتيت ابن إلى هذه المدينة بسلام" وعندما يدخل تلك المدينة يقول: "أشكرك يا رب يا إلهي أن أدخلتني هذه المدينة بسلام"، وعندما يكون في حال الخروج منها يقول:

"إنها إرادتك يا رب يا إلهي وإله آبائي الذي أخرجتني من هذه المدينة بسلام".

يقول الرابي مطينا: إن هذا يطبق فقط على المدينة التي يكون فيها المجرمين يحكمون النّـاس.

يقول الرابيون: عند دخول حمّام المنزل على المرء أن يقول: "هي إرادتك يا رب يا إلهي بأن جئت ابن من هنا ومما شابه ذلك، فلا تجعل لي تحقيراً ولا ظلماً يقعان عليَّ، فلو سقطت في الحقارة والظلم فقد يكون موتي هو غافراً لذنبي". يقول أباي: إن الرجل يجب أن لا يتكلم هكـذا، حتـى لا يفـتح فمـه للشيطان. وماذا يثبت ذلك؟ هو النص القائل: "يجب أن تكون كسودوم، ويجب أن تكـون كمـا هـو جومورا". فماذا قال الرسول لهم؟ "اسمعوا كلام الرب أنتم يا حكام سودوم".

لكن عندما يغادر حمّام المنزل فماذا يتوجب عليه أن يقول؟ يقول الرابي آحا: يقول "أشكرك يـا رب يا إلهي بأن أتيت ابن من النار". يقول الرابي أباهو لقد ذهبت مرة إلى حمّام المنـزل فانهـارت أرضية الحمّام تحته فحدثت له معجزة فوقف فوق عمود منجى وأنقذ معه مائة وواحد رجلاً بيد واحدة، فقال: هذا ما عناه الرابي آحا.

إذا ذهب أحدٌ لكي يسقي مريضاً فعليه أن يقول: "إنها إرادتك يا رب يا إلهي بأن هذه العملية هي علاج لي، وقد تشفيني فأنت الإله الشافي المخلص وأن شفاؤك مؤكداً مادام الإنسان لا يملك بيده الشفاء ولكن هذه طبيعة فيهم".

يقول أباي: على المرء أن لا يقول هكذا، مادام قد علمت من مدرسة إسماعيل كمـا جـاء فـي النص: "هو سوف يسبب له أسباب الشفاء" من هذا نتعلم بأن الرخصة أو الإجازة قد أعطيت للطبيـب المداوي كي يشافي.

وإذا نهض بعد شربه الدواء فماذا يقول؟ يقول الرابي آحا: يتوجب عليه أن يقول: "مبارك هـو الذي يشافي دون حساب".

والذي يدخل إلى المرحاض يجب أن يقول: "يا من له الشرف العظيم يا من هو في العلى يا إله إسرائيل، افعل لي ما أريد واقضِ حاجتي، وأن كل ذلك هو راجع لك".

عند الذهاب إلى الفراش على الفرد أن يقول: "اسمع يا إسرائيل" إلى "ويجب أن تـأتي وتعبـر عندما تسمع وتصغي" ثم يقول بعدها: "مبارك هو الذي جعل النوم وأغمض عيني وتهجع أعضاءي، يا من أعطى الضوء لتفاحة عيني، هي إرادتك يا رب يا إلهي أن تجعلني أستلقي بسلام وأعطيتني فضل شريعتك وهيأتني لتقديم الواجبات الدينية ولم تهيئ للخطيئة حتى لا أقع في الذنب أو الظلم أو الفخـر والكِبرَ وأن هذه الرغبة الجيدة قد طغت عليّ فلن تجعل رغبة الشر مهيمنةً عليّ، ولم تـدع الأحـلام السيئة والأفكار الشريرة لتضايقني وأضاءت عيني بنورعندما أنام نومة الموت.. مبارك أنت يا رب يا من أعطيت الضياء للعالم بعظمتك".

وعندما يستيقظ من النوم فإنه يقول: "يا رب إن النفس التي جعلتها فيّ نقيّة ولقـد ألبسـتها فـيّ وحفظتها بداخلي ويوماً ستأخذها مني وتعيدها لي في الموعد الذي سيأتي، فمادامت الروح فيّ سأهديك

الشكر، يا رب يا إلهي ويا إله آبائي يا سلطان الكون يا رب كل الأرواح مبارك أنت، يا من تعيد الأرواح إلى الأجساد الميتة".

وعندما يسمع صياح الديك فعليه أن يقول: "مبارك هو الذي وهب الديك الفهم حتى يميز بين الليل والنّهار"، وعندما يفتح عينيه فيجب أن يقول: "مبارك هو الذي فتح عين من كان أعمى"، وعندما يهيء نفسه للقيام عليه أن يقول: "مبارك هو الذي قدَّر ما هو محتوم". وعندما يلبس ملابسه يقول: "مبارك هو الذي ألبس العاري". وعندما يسحب نفسه من الفراش يقول: "مبارك هو الذي أقام المنحني المعوج". وعندما يتخطى الأرض يقول: "مبارك هو الذي بسط الأرض على الماء".

وعندما يربط حذاءه يقول: مبارك هو الرب الذي حقق كل أمانيّ. وعندما يشد حزامه يقول: "مبارك هو الذي ربط إسرائيل بالقوة". وعندما يضع طاقيته على رأسه يقول: "مبارك هو الذي توّج إسرائيل بالعظمة".

وعندما يغسل وجهه يجب أن يقول: "مبارك هو الذي أزال ثقل النوم عن عينيّ وأنها إرادتك يا رب يا إلهي التي أسكنتني إلى قانونك وجعلتني أجتهد في تعاليمك وأوامرك ولم توقعني في الخطيئة والذنب ولا الظلم وحققت رغبتي لأن أعبدك وأبقيتني بعيداً عن صحبة السوء وقسمت لي الصحبة الصحيحة في العالم. فاجعلني أتقبل الشكر والامتنان والرحمة في عينيك وفي عيون كل الذين يرونني ويقابلونني بالحب والعطف من شعبك إسرائيل".

يقول الرابي نحمان ابن الرابي حيسدا وهو يفسر النص: ماذا قصد النص: "ثم الرب الإله قد سوّى الرجل؟ إن الرب قد خلق رغبتين في الرجل أحدهما ميل نحو الإحسان والأخرى ميل نحو الشر. ولكن هل هذا يشمل الحيوان، إذا أن الحيوان لا يجني شراً؟

ألا ترى أن الحيوان يضرب ويعض ويرفس.

يقول الرابي إرميا ابن إليعيزر: أن الذي تعلمناه يؤكد بأن الرب قد أجاد خلق آدم الرجل، وتعلمنا التوراة قمة السلوك للرجل العظيم الذي يربط نفسه مع الرجل الأقل منه ويعملان عمل رجل عظيم ويتوجب عليه أن لا يستاء من ذلك.

ولقد تعلمنا أنه لا يجب أن يسير الرجل خلف المرأة على الطريق فلو حدث وأن زوجته كانت تسير أمامه على الجسر فعليه أن يدعها تسير على جانب واحد. وأن الذي يعبر النهر خلف امرأة فسوف لن تكون له مكانة أو حصة في العالم القادم.

قال أحبارنا: لو أعاد الرجل المال بيديه إلى يد امرأة كي ينال الفرصة ليحدّق منها حتى لو أنه كان يتناقش معها في التوراة أو يتناقش في أعمال موسى العظيمة فإن ذلك لن يعفيه من العقوبة، ولقد جاء في النص: "يد بيد حتى لا يهرب للشر".

يقول الرابي يوحنان: من الأفضل الذهاب خلف أسد خير من الذهاب خلف امرأة، وأفضل الذهاب خلف امرأة خير من الذهاب خلف الصنم، والذهاب خلف الصنم أفضل من الذهاب خلف جمع

المصلين وهم مشرعون بالصلاة.

إن الرجل لديه كلوتين إحداهما تدعوه للشر والأخرى تحثه للخير، ومن المفترض طبيعيا بأن التي تدعو للخير هي من الجهة اليمنى والأخرى السيئة هي من الجهة اليسرى وكما جاء في النص: إن علم الرجل الحكيم يكون في يده اليمنى ولكن فهم الأحمق يكون في يده اليسرى.

إن الرئتين تمتص كل أنواع السوائل من المعدة والكبد هو مقعد الغضب، والمرارة (الصفراء) تدع قطرة تسقط عليه فتخففه وتسكنه، وأن الضحك والنوم يأتيان بسبب هذا الهدوء.

يقول أحبارنا: لقد أصدرت الحكومة البائسة ذات مرة قانوناً يحرّم اليهود من دراسة وتطبيق التوراة.

جاء الرابي بابوس ابن يهودا ذات مرة فوجد الرابي عقيبا كان قد جاء بأشياء قد جمعها فأشغل نفسه بالتوراة. فقال له: عقيبا ألا تخاف من الحكومة؟ فقال له: سوف أفسر لك مع المَثَل: كان الثعلب يمشي على طول شاطئ النهر ورأى أسماكاً تذهب جماعات من مكان إلى آخر، فقال الثعلب لهم: ممّ تهربون؟ فقالت الأسماك له: نهرب من الشباك التي نصبها لنا الرجال. فقال لهم الثعلب: فهل لكم أن تخرجوا إلى اليابسة ونعيش أنا وأنتم سويةً كما كان أجدادي يعيشون مع أجدادكم؟ فقالوا له: هل أنت الذي يقولون عنك أنك أذكى الحيوانات؟ أنت لست ذكياً بل أحمقاً، لو كنا نخاف من الطبيعة التي نعيش فيها فأي طبيعة أخرى قد لا نموت فيها! وهكذا هي الحال معنا فإن تقليدنا سارٍ على قرارة التوراة فإذا تجاهلنا التوراة والتقليد الذي نحن عليه فكيف سيكون سوء حالنا!.

كان الرابي عقيبا قد أدخل السجن وأيضاً بابوس ابن يهودا أدخل السجن بعده، فقال الرابي عقيبا لبابوس: ما أتى بك إلى هنا؟ فأجابه: سعيد أنت يا رابي عقيبا فلقد احتجزت بسبب انشغالك بالتوراة! لكن الويل لبابوس الذي أشغل نفسه بأمور وثنية.

عندما أُخذ الرابي عقيبا إلى السجن كان وقتها قد حان وقت أداء دعاء شماع، وبينما كانوا قد وضعوا الأغلال عليه لم يعترض عليهافقال له أحد طلبته: يا أستاذنا حتى في هذه اللحظة نراك لا تنسى الصلاة؟ فقال له: كل أيام حياتي كنت منشغلاً بهذا النص: "من كل نفسك" والذي فسرته بأنك تحب الرب حتى لو أنه أخذ نفسك.

لا يجوز لأحد أن يُظهرَ عدم الاحترام إلى البوابة الشرقية لأنها في الطريق المباشر مع قدس الأقداس.

يقول أحبارنا: لا يجوز للذي يتبول في الطبيعة في جوديا أن ينظر ناحية الشرق أو الغرب بل إلى الشمال والجنوب حتى لا يعطي ظهره للقدس، ولكن في الخليل فإنه يتجه نحو الشرق والغرب، وأن الرابي يوسي قد سمح بذلك.

لكن الحكماء يحرمون ذلك، بأنهم يختلفون فيما يتعلق بالجهات التي تتعلق بالخليل وجوديا فهما لا تقعان إلى الشرق أو الشمال من القدس.

ولكن الرابي يهودا يقول: عندما يكون المعبد في الوجود فإنه مسموح له أن يختلي مع مراعاة الجهات على أن لا تكون القدس واقعة خلف ظهره، ولكن الرابي عقيبا يحرم ذلك في كافة الأماكن.

يقول الرابي عقيبا: مرة ذهبت خلف يوشع إلى المرحاض فتعلمت منه ثلاثة أشياء:

إن الذي يجلس لقضاء حاجته لا يجلس شرقاً أو غرباً ولكن يتوجه شمالاً أو جنوباً، إن الذي يتخلى -يتبول- لا يفعل ذلك واقفاً بل جالساً. ولقد تعلمت منه أيضاً بأن الذي يمسح يجب أن يستخدم يده اليسرى وليس اليمنى.

فقال له ابن عزاي: هل تمانع في أن تتخلى مع سيدك؟ فقال له: إنها مسألة في التوراة.

يقول عزاي: ذهبتُ مرة خلف عقيبا إلى المرحاض فتعلمت منه ثلاثة أشياء:

تعلمت أن الذي يفرغ حاجته فإنه لا يتجه نحو الشرق أو الغرب ولكن يتجه للشمال والجنوب وأيضاً تعلمت منه أن الذي يتخلى يجب أن يكون جالساً وليس واقفاً. وتعلمت أيضاً أن الذي يمسح يمسح بيده اليسرى وليس اليمنى.

لماذا يتوجب على المرء أن يمسح بيده اليسرى وليس اليمنى؟ والجواب: هو لأن التوراة قد أعطيت باليد اليمنى، كما جاء في النص: "وكان بيده اليمنى قد أخذ الشريعة".

ويقول راباه ابن بار حنا: لأن اليد اليمنى توضع في الفم عند الأكل. ويقول الرابي إليعيزر: لأن اليد اليمنى تستخدم في الأكل. لكن الرابي يوشع يقول: لأن اليد اليمنى تستعمل للكتابة. ويقول الرابي عقيبا: لأنه يؤشر فيها على أوراق الشريعة.

يقول الرابي تنحوم ابن هَنيلاي: إن الذي يتخلى باحتشام فإنه يكون آمناً من ثلاثة أشياء: من الأفاعي والعقارب والأرواح الشريرة، والبعض يقول بأنه لا يرى أحلاماً مزعجة في منامه.

كان هنالك مرحاضا في طبريا تابع لشخصين وقد دخلا فيه معاً فأصابهما أذىً لكن الرابي آمي والرابي آشي قد دخلا إليه منفصلين عن بعض فلم يصبهما مكروه. فقال لهما الأحبار: ألا تخافا؟ فقالا له: لقد تعلمنا تقليداً معيناً يجنبنا الآذى في هكذا مكان، وهو الاحتشام والصمت.

إن أم أباي كانت تعد له ضياءً كي يذهب به إلى المرحاض. يقول عولاً: عند جلوسه خلف السياج على المرء أن يرخي نفسه حالاً مادام يستطيع أن يخرج الرياح دون أن يسمعه أحد.

نزل أحد خطباء جنازة معينة بحضور الرابي نحمان كي يستلم عنوان الخطبة فقال: كان هذا الرجل محتشماً في كل أعماله، فقال له الرابي نحمان: هل سبق لك وأن لحقته إلى المرحاض فتعرف هل أنه كان محتشماً أم لا؟ أنه قد تعلمنا: أن الرجل يدعى محتشماً فقط في تلك الأماكن، ولماذا كان الرابي نحمان مهتماً ويركز على الحشمة في تلك الأماكن؟ لأنه قد علمنا أن الميت يُعاقب إذا كان مذنباً، فإن خطيب الجنازة أيضاً يعاقب وحتى أولئك الذين يجيبون "آمين" بعده.

يقول أحبارنا: من هو الرجل المحتشم؟ إنه الرجل الذي يريح نفسه في الليل في المكان الذي يريح فيه نفسه في النّهار.

لكن الرابي يهودا قال باسم راب: على الرجل أن يعتاد الذهاب إلى المرحاض للتخلي في الصباح الباكر وفي المساء وبذلك ليس عليه أن يقطع مسافة كبيرة؟ لكن أيضاً كان رابا يذهب في وقت النّهار مسافة ميل.

قال ابن عزاي: استلقي على أي شيء ما عدا الأرض واجلس على أي شيء ماعدا اللوح الخشبي.

ويقول بار خبّارا: مادامك تشعر بالجوع فَكُل واشرب حالما تشعر بالعطش وإذا كان قدر الطعام حاراً فأفرغه كي يبرد.

في ختام الابتهال الذي يقال في المعبد كانوا معتادين أن يقولون "إلى الأبد...الخ".

لماذا ذهب القول؟ لأن كلمة آمين لا تقال في المعبد. وكيف علمنا أن كلمة آمين لا تقال في المعبد؟ لأن النص يقول: "قف وبارك الرب إلهك من الأزل وإلى الأزل ثم بعده" ودعهم يقولون "مبارك هو اسمك الأعظم الذي يكون على الأكل الشكر والثناء". ولهذا فقد قال "فوق كل شكر أو ثناء" وهذا يعني الشكر والثناء الأزلي الأبدي الذي لا ينقطع ولذلك يرددون "إلى الأبد".

قال هيلل الأكبر: مادام أن التلاميذ يدرسون علوم التوراة فهل ينشروها بين النّاس. وإذا نشروها بين النّاس فهل لهم أن يستمرون في دراسة التوراة؟ إن الأمرين لا يكتملان عندهم معاً، فلو أنك شاهدت أجيالاً يتوقون لتعلم علوم التوراة فاعلم أنهم سيفرقونه، كما جاء في النص: "هنالك سيتفرق ثم يزداد"، ولكن لو أنك شاهدت أجيالاً لا تهتم بتعلم التوراة فابق التوراة في نفسك، كما جاء في النص: "عندما يحين موعد العبادة للرب ونشر التوراة، فإنهم يبطلون القانون".

يقول أباي: نستنتج من ذلك إن المكان الذي فيه رجل يعلّم التوراة، فلا يجب عليك أن تكون مثله هناك، عندما يكون الرجلان متساويان في العلم، وهذا يوجب أن يتفرق رجلا العلم عن المكان الواحد فكل منهما لا بد أن يكون في مكان كي يتم نشر العلم بين أكبر عدد من النّاس، ولا فائدة من وجود رجلان عالمان في نفس المكان.

يقول بار خبّارا: ما هو النص القصير الذي تعتمد عليه كل المبادئ الأساسية للتوراة؟

النص هو: "في كل طريق تسلكه هنالك معرفة وسوف يوجهان طريقك إلى المعرفة".

يقول رابي: لا يتوجب على الرجل أن يعين مسؤولاً على بيته، لأن بُطيفار لم يعين يوسف -يوسف- مسؤولاً أو وصياً على بيته، وإلاّ لما حدث ما حدث.

يقول رابي: لماذا أُتبع الجزء الخاص بالنذر بالجزء الخاص بالمرأة غير المخلصة؟ والجواب وهو أن يعلمك أن من يرى المرأة غير المخلصة قد سلكت طرق الشر فعليه أن يمتنع عن شرب النبيذ نهائياً.

قال حزقيا ابن الرابي بارناك باسم الرابي يوحنان: لماذا أتبع الجزء الخاص بالزوجة غير المخلصة جاء مباشرة مع القربان والقَسَم؟ وهذا يعلمنا أن الذي عليه تروما أو عشر ولم يعطه للكاهن،

فإنه سيتطلب أن يتعامل الكاهن مع زوجته لأن النص يقول: "كل رجل يبارك ما لديه"، ثم مباشرة بعد ذلك يقول: "لو أن زوجة الرجل قد ذهبت جانباً (انحرفت)" ثم جاء بعده "فعلى المرء أن يجلب زوجته إلى .." إذن في هذه الحالة عليه تقديم القربان والنذور. يقول هونا ابن برخيا: إن الذي يربط اسم الرب مع قربانه فإن عيشه ورزقه يتضاعفان.

ويقول الرابي صموئيل: بأن رزقه سيأتي له طائراً كالطير، فلقد جاء بالنص: "وإن الفضة سوف تطير إليك".

يقول الرابي طابي: من كان كسولاً في تعلّم التوراة فإنه سوف يُحرم من القوة عند وقوعه في المتاعب، وكما في النص: "إن كنت ضعيفاً في قراءة التوراة ؛ في اليوم العظيم ستكون قوتك ضعيفة".

قال الحبر آمي ابن مطّينا: حتى لو كان مهملاً في مبدأ واحد أو تعليم واحد من التعاليم، فإنه سيكون ضعيفاً عند المشاكل التي تواجهه ولا يقوى على حلها.

يقول الرابي سافرا: لقد اعتاد الرابي أباهو أن يثبت السنين والهلال خارج فلسطين لذلك أرسل بيت دين خلفه اثنين من الطلبة وهم الرابي يوسي ابن خيبار وحفيده زكريا ابن كيبوتال، فلما رآهم قال لهم: لماذا أتيتم؟ فقالوا له: لقد جئنا نتعلم التوراة منك، لذلك قال: هؤلاء الرجال هم الأكثر رفعة من بين هذا الجيل..

يقول أحبارنا: عندما دخل أستاذنا حقل الكَرمَة في جابنه أو ربما كان الطلبة يجلسون صفوفاً كأشجار العنب في حقل العنب.

فكان ضمن الطلبة الرابي يهودا والرابي يوسي والرابي نحميا والرابي إليعيزر ابن الرابي يوسي الخليلي ولقد تكلم الجميع بآيات الشرف والضيافة وفسروا النصوص. كان الرابي يهودا على رأس المتحدثين في كل مكان فتكلم بأسمى آيات الرفعة عن التوراة وفسر النص القائل: "والآن أخذ موسى الخيمة ونَصَبها خارج المخُيَّم" ثم قال: ألَم نسمع الحوار الذي دار حول تابوت العهد الذي للرب وكان على بعد اثنا عشر ميلاً ثم قالت التوراة هذا النص: "على كل من رأى الرب أن يخرج من خيمة الاجتماع" فكم مرة قيل هذا النص للطلبة الحكماء الذين يذهبون من مدينة إلى مدينة ومن مقاطعة إلى مقاطعة كي يتعلموا التوراة!.

ويقول النص "ولقد كلّم الرب موسى وجهاً لوجه" يقول الرابي إسحق: إن الرب تبارك قال لموسى يا موسى أنا وأنت سنوجه أنظارنا إلى الهالاخا.. والبعض قال أن الرب تبارك قد قال لموسى، يا موسى لقد جعلت فيك وجهاً بهيجاً فهل جعلت وجه إسرائيل بهيجاً باسترجاعك الخيمة إلى مكانها.

يقول الرابي أباهو: إن الرب تبارك قال لموسى: سوف يقولون الآن بأن السيد الرب قد غضب؛ وأن موسى قد غضب أيضاً فماذا سيصيب إسرائيل؟ فإذا أرجعت الخيمة إلى مكانها فقد فعلت حسناً، وإن لم تفعل فإن يوشع ابن نون التلميذ سيكون سيد هذا المكان، لهذا جاء في النص: "وأنه سيرجع إلى المخيم".

يقول رابا: إن كل كلمات الرب لا تصدر عبثاً، فما دام يقول في النص "وأن وزيره يوشع بن نون لم يخرج خارج المخيم". وهذا يثبت أنه قد حقَّق النجاح لموسى وآزره.

ثم قال الرابي يهودا وهو يفسر التوراة والنص القائل: "احضروا واسمعوا، يا إسرائيل هذا اليوم أنكم أصبحتم شعب الرب إلهكم". فهل كان هو هذا اليوم التي أعطيت فيه التوراة لبني إسرائيل؟ ألم يكن ذلك اليوم هو نهاية الأربعين عاماً من التيه؟ لكن ذلك يعلمك بأن التوراة هي كالحبيبة لكل الأيام لأولئك الذين يقرأونها ويعملون بها.

لقد قالوا في مدرسة ينّاي: ماذا يعني النص الآتي: "وأن مخاض الحليب الذي يأتي بخثارة اللبن وعصر الأنف الذي يأتي بالدماء فكذلك الغضب يجلب الشقاق"؟. فأين نجد مذاق التوراة؟ يقول الرابي إسماعيل: إن الذي يطلب الحكمة يتوجب عليه أن ينغمس في لذة التوراة عند دراستها وثم العمل بها، وبعد ذلك ينشر علمها بين النّاس، أن الرب تبارك هو قد أعطى كلماته وهي ليست عبثاً ولا يعتريها الزيف والتحريف على مر الدهور وحتى اليوم الموعود في العالم القادم.

ثم أن الرابي يوسي بدأ يتكلم بثناء على حسن الضيافة مفسراً النص القائل: "ليس عليك أن تتكبر على إدوميت لأنه أخوك، ولا تتكبر على مصري أو تكرهه لأنك كنت غريباً في أرضه".

هل في هذا أي نقاش ممكن؟ إذا كانت هذه مكافأة للمصريين لأنهم صاحبوا الإسرائيليين فقط لأجل غايتهم الخاصة كما يقول النص: "وإذا وجدت أي شخص متمكن بينهم فاجعلهم حكاماً على ماشيتي". فكم يتوجب علينا أن نستضيف طالب العلم في بيته ونعطيه ليأكل ويشرب ونجيز له التصرف بما يملك!.

ثم بدأ الرابي إليعيزر ابن الرابي يوسي بالتكلم عن الضيافة مفسراً النص القائل: "وقد بارك الرب أوبيد أيدوم ولكل من في منزلِهِ بسبب تابوت العهد مُلك الرب".. لو ناقشنا هذا النص فهل هذه هي مكافأة لتابوت العهد عند حضوره وهو لا يأكل ولا يشرب؟ فقط يكنسه من التراب الذي علق به. فكم عسانا أن نكرم طالب العلم ونستضيفه في بيته ونعطيه كي يأكل ويشرب ونجيز له حرية التصرف بما يملك! ما هي البركة التي أخص الرب بها أوبيد إيدوم؟

قال الرابي يهودا ابن زبيدا: إن هذا يشير إلى هاموت وبناتها الثمانية اللواتي حملت كل واحدة منهن ستة أطفال في ولادة واحدة. وكما جاء في النص: "نيولتاي الابن الثامن الذي باركه الرب" وهذا يعني أنه كان له ثمانية أولاد ثم جاء في النص أيضاً "كل هؤلاء كانوا من أبناء أوبيد إيدوم هم وأبناءهم الرجال المقتدرون بقوى الرعاية وعددهم ستون واثنان من أوبيد إيدوم". إن اثنا وستون طفلاً قد ولدوا من ظهر الثمانية أبناء المذكورين.

يقول الرابي أبين: إن الذي يحاول أن يقاوم حظه الجيد فإن عناده سيقلب الحظ ضده، والذي يسبق حظه الحسن فإنه يؤجل حظه السيء، ولقد حصل وأن راباه والرابي يوسف تطلّب منهما أن يكونا على رأس أكاديمية التعليم فذهبا إلى فلسطين فبقى الرابي يوسف يدير الأكاديمية لمدة سنتين أما

راباه فقد رَأسَ الأكاديمية مدة اثنا وعشرون سنة وطوال هذه الفترة التي كان فيها راباه رئيساً كان الرابي يوسف يذهب للدرس بمفرده كالساقي الذي يضيّف الضيوف في منزله.

وأيضاً يقول الرابي آبين اللاوي: ما هو مغزى النص: "ولقد أجابك الرب في اليوم الصعب وإن اسم رب يعقوب قد سواك ورفعك عالياً". وقال رب يعقوب ولم يقل رب إبراهيم وإسحق! ويقول أيضاً: لو أن أحداً شارك في وجبة طعام بحضور أحد الطلبة فهو كالذي دخل العيد في حضور السماء كما جاء في النص: "وجاءها هارون وكان كل الكبار من بني إسرائيل يأكلون الخبز مع موسى". فماذا كانوا يأكلون أمام الرب؟ ألم يأكلوا أمام موسى؟ وهذا يعني أنه لو أكل الشخص مع طالب علم فكأنما حضر العيد بحضور مباركة السماء.

ويقول الرابي آبين اللاوي أيضاً: إنه لو افترق صاحب عن صاحبه فلا يقول له اذهب بسلام بل اذهب إلى السلام، فقد قال جيترو لموسى اذهب إلى السلام أو الأمان. أما أبشالوم الذي قال له داود اذهب بسلام فإنه ذهب وشُنق بعدها.

وإن الذي يترك الميت فلا يقول له اذهب إلى السلام بل اذهب بسلام، وكما جاء في النص "ويجب عليك الذهاب إلى آباءك بسلام".

قال الرابي ليفي ابن حبيا: إن المرء عند تركه للكنيس في المعبد يذهب إلى مكان الدراسة ويدرس التوراة يعتبرها ذا قيمة عليا في رحاب السماء. وكما جاء في النص "وأنهم يذهبون من قوة إلى قوة وكل واحد منهم يظهر أمام الرب في صهيون".

ويقول الرابي حبيا ابن آشي باسم راب: إن طلبة الحكمة لا يرتاحون في هذا العالم ولا في العالم القادم لأنهم مستمرون بالتقدم في اجتهادهم، وهكذا يقول النص: "وأنهم يذهبون من قوة إلى قوة وكل واحد منهم يظهر أمام الرب في صهيون".

ويقول الرابي إليعيزر باسم الرابي حانينا: إن طَلَبة الحكمة يزيدون في سلامِ وأمنِ الدنيا، كما جاء في النصّ: "وأن كل أبناءك سيعلّمهم الربُ، وسيعمُ السلام العظيم على أبنائك، ولا تقل أبناءك بل قل البُناة، عليهم سلام عظيم، هم الذين يُحبّون حُكْمك وقانونك، ولن يكون هنالك متعثّر بينهم، السلام على جدرانك، والنصر لكل الأماكن، لأخوتي وأصحابي ومن أجلهم سأقول عليكم السلام، ولأجل الرب وبيته إلهنا سوف أبحث عن الفضيلة، والرّب سيعطي القوة لشعبه وسيبارك الرب شعبه بالسلام والأمان".



الباب الثاني

بعاه
(زاوية الحقل)



مشـــنا(١): هذه الأشياء ليست لها كمية محددة منصوص عليها في التوراة: بِعاه (زواية الحقل)، وبواكير الثمار، والقرابين التي تُقدّم على مرأى الرب لثلاثة أعياد، وتطبيق المودة، والعطف، والكرَم، وأيضاً قراءة وتعلّم التوراة. والأشياء التالية تقع ضمن حقوق المرء للتمتع بها في هذه الحياة مع المبدأ القائم على أنها من ضمن ما سيتمتع به أيضاً في العالم الآخر: البر بالوالدين. عمل الخيـــر، وتحقيـــق التعايش السلمي بين الرجل وصاحبه، ولكن قراءة وتعلّم التوراة يفوق هذه الأعمال كلها.

مشـــنا(٢): لا يجب أن يحدد المرء كمية بِعاه بأقل من نسبة واحد من الستين مـــن المحصـــول الكليّ، ولكن بالرغم من عدم وجود تحديد ثابت للكمية التي تُعطى لبِعاه، فإن الكمية تعتمد على مساحة الحقل وما يحتويه من محصول، وعلى عدد الفقراء، وأيضاً تعتمد على كثرة المحصول المتوفر.

مشـــنا(٣): يجوز إعطاء حصة بِعاه خلال بداية الحصاد أو خلال عملية الحصاد. يقول الحبـــر شمعون: شرط أن تكون كمية بِعاه محددة مسبقاً، فيمكن للمرء حينها أن يعطي حصة بِعاه عند نهايـــة حصاد المحصول. وقال الحبر يهودا: إن عليه أن يترك (عند نهاية الحصاد) غصناً واحداً على الأقل، وله أن يعوّل على ذلك كثيراً فيكون قد أنجز ما عليه من واجب قانون بِعاه، فلو أنه لـــم يفعـــل ذلـــك (فبالرغم من أنه ترك تلك الأغصان في بداية الحصاد أو في منتصفه) فإن الحقل سيعتبر (هفقير) غير مملوك لأحد.

مشـــنا(٤): هنالك قاعدة عامة تتعلق ببِعاه تقول: إن كل ما يُستعمل كطعام، وكل ما له مالـــك، وكل ما ينبت من التّربة ويحصد دفعةً واحدةً، وما يمكن تخزينه، يخضع لقانون بِعاه. بما فـــي ذلـــك الحبوب والبقوليات فإنها تندرج ضمن هذه القاعدة.

مشـــنا(٥): ومن الأشجار: السُمّاق، والخروب، والجوز، واللوز، والزيتون، والكرَمة، والرمان، والنخيل فكلها تخضع لقانون بِعاه.

مشـــنا(٦): يمكن للمرء أن يعطي حصة بِعاه المخصصة للفقراء فيُعفى بذلك من دفع ضـــريبة العشر إلى أن يتمّ تكديس المحصول، أو يستطيع المرء أن يقول بأن هذا الحقل ليس ملك أحد فيُعفـــى أيضاً من ضريبة العشر إلى أن يتم تكديس المحصول. كما يجوز للمرء إطعام الماشـــية والحيوانـــات البرية والطيور من هذا المحصول قبل تكديسه، وقبل أن يُعفى من الأعشار، ويمكنه أن يأخذ مما تبقى من المحصول على الأرض ليدّخره كبذور وتكون معفاةً من الأعشار حتى تنمو ويتم تكديســـها. قـــال الحبر عقيبا: لو أن الكاهن قد اشترى من الحبوب التي كانت على أرض يتم جمع المحصول فيها، فإن الأعشار تكون له ما لم يكن قد تم تكديس المحصول. وإن الذي يخصص محصوله ثم يفتديه بعد ذلك، فإنّه لا يزال مُلزماً بدفع الأعشار طالما أن الخازن لم يقم بتكديسه بعد.

مشـــنا(١): الحدود التالية تفصل بِعاه عن باقي الحقل: الجدول، البركة، والطريــق الخـــاص، والشارع العام، والطريق العام، والممر الخاص الذي يُستخدم في الصــيف وفـــي مواســم الأمطـــار، والأرض المُراحة، والأرض المحروثة حديثاً، والبُذور المختلفة. فلو أن امرءاً قد اقتطع بعض حبــوب الشعير أو الذرة كعلف للحيوان، فإن قطعة الأرض عند حصادها تُعتبر ضمن التقسيمات التي تخـص البِعاه. وهكذا قال الحبر مائير، ولكن الأحبار قالوا: إنها لا تكون خاضعةً لحقوق بِعاه إلاّ إذا كانت تلك الأراضي تُستخدم كمراعي ومعالف للحيوان، والتي يجب إعادة حراثتها بعد ذلك.

مشـــنا(٢): لو أن قناة المياه قد قطعت الحقل من أحد جوانبه، فإن الحصاد سيكون مستحيلاً من منتصف الحقل، يقول الحبر يهودا: يمكن استخدام هذه القناة كفاصل للحقل الذي يخضع لقانون بِعـاه. فإن كل قمّة تلّ يتم حفرها بواسطة مجرفة، فبالرغم من عدم إمكانية عبور القطيع من هذا المكان، يبقى على صاحب الحقل أن يعطي بِعاه واحدة ولا يُستثنى من ذلك.

مشـــنا(٣): كل هذه الطرق والممرات والتقاسيم التي تم ذكرها آنفاً تُعتبر تقسيمات في حالة كون تلك الأرض مبذورة بالبذور، أما في حالة التشجير وليس البذار فلا شــيء يُعتبــر ضـــمن التقاســيم المذكورة ما عدا السياج الذي يحيط بالحقل، ولو أن الأغصان كانت تتداخل في السياج فإن كل الحقــل سيكون خاضعاً لقانون بِعاه.

مشناه (٤): تُدفع بِعاه واحدة عن البستان الذي يحتوي على أشجار الخروب، ولا يُطلــق علـــى بستان الخروب بستان إلاّ إذا كانت أشجار الخروب فيه مقابلة لبعضها البعض. يقول الحبر جمالئيــل: جرت العادة في منزل والدي أن نقدم بِعاه واحدة عن البستان الذي يحتوي على أشجار حتى لو كانــت منتشرة في كل الاتجاهات، بينما كنا ندفع بِعاه واحدة عن كل مجموعة من أشجار الخروب التي تشكل بستاناً بشرط أن تكون متقابلة. يقول الحبر إليعيزر بن الحبر صادوقِ باسم الحبر جمالئيل: إنهم كـــانوا يقدمون بِعاه واحدة عن كل أشجار الخروب الموجودة في قطعة الأرض حتى وإن لــم تكــن مقابلــةً لبعضها البعض.

مشـــنا(٥): إن الذي يبذر حقله بنوع واحد من البُذور، حتى لو أنه جعل الحقل منطقتــين مـــن البذار فإنّه يعطي بِعاه واحدة عن قطعة الأرض. ولو أنه قد بذر حقله بنوعين من البذور فإنّه حتى لو جعل حقله قطعةً واحدةً فعليه أن يعطي اثنان من بِعاه. وإن الذي يبذر حقله بصنفين من القمح وقد جعل حقله كله منطقة بذار واحدة فإنّه يعطي بِعاه واحدة عن كل حقله (مادام أن الصـــنف المـــزروع هـــو واحد)، ولكن إذا خصّص منطقتين للبذار فعليه أن يعطي اثنين من بِعاه، (حتى مـــع كـــون الصـــنف المزروع واحداً).

مشـــنا(٦): قام الحبر شمعون من مدينة مصباح بزراعة حقله ذات مرة بنوعين مختلفين مـــن

البذور أمام رابان جمالئيل، ثم ذهب الاثنان إلى مجلس السنهدرين وقد استفسرا عن القانون الذي ينطبق على هذه الحالة، فقال ناحوم الكاتب: عندي تقليد متوارث عن الحبر مياشا، والذي قد أخذ هذا التقليد من الزوجوت الذين قد تلقوها من الأنبياء، والذين بدورهم تلقوها من موسى في سيناء: أن الرجل الذي يبذر حقله بنوعين من بذور القمح وقد جعل من حقله منطقة بذار واحدة فيجب عليه أن يعطي بِعاه واحدة، ولو أنه جعل منطقتي بذار فإنّه يعطي اثنين من بِعاه.

مشنا(٧): إن الحقل الذي يحصده الأغيار (أي غير اليهودي)، أو الذي يحصده اللصوص، أو المحصول الذي قضمه النمل، أو الذي ذرته الريح أو الماشية فإنّه يكون معفى من بِعاه، ولو أن المالك قد جنى نصف المحصول وسرق اللصوص نصفه الآخر، فإنّه أيضاً يُعفى من حصة بِعاه، لأن الالتزام بقانون بِعاه يستند على المحصول الكليّ المتوفر في الحقل (وليس المفقود منه).

مشنا(٨): لو حصد اللصوص نصف المحصول، وحصد المالك النصف الآخر، فإنه يعطي حصة بِعاه مما قد حصده هو -أي المالك- ولو أن المالك قد حصد نصف المحصول وباع نصفه الآخر فإن على المشتري أن يدفع بِعاه عن كل المحصول، ولو أنه قد حصد نصف المحصول وخصص النّصف الآخر -لأي جهة كالمعبد مثلاً- فإن على الذي يفتدي هذا المحصول من الخازن أن يدفع بِعاه عن كل المحصول.



مشـــنا(١): أما بالنسبة لقطع الأرض التي يتم بذارها بين أشجار الزيتون، فإن بيت شماي يقول: بوجوب إعطاء بِعاه عن كل قطعة تم بذارها، لكن بيت هيلل يقول: إن بِعاه واحدةً فقط تُعطى عن كل القطع المبذورة. ويتفق بيت شماي على أن يُعطى بِعاه واحدة عن كل نهايات الصفوف والحدود التـي توجد في تلك القطع.

مشـــنا(٢): الذي يزرع أرض حقله بُقَعاً، ويترك بُقعاً ندية، يقول الحبر عقيبا: يُعطي بِعاه واحدة عن كل بقعة، لكن يقول الأحبار: يعطي بِعاه واحدة من أي بقعة عن الكل، ويتفق أحبار آخرون مـع الحبر عقيبا [باستشهادهم] بامرءٍ زرع بذور ينسون أو خردل في ثلاثة مواقع، فدفع بِعاه عن كل نـوع على حِدَة.

مشـــنا(٣): إن الذي يقسم حقل البصل إلى أخضر ويبيعه في السوق ويترك منه البصل الجاف على الأرض، فإن عليه أن يعطي عن كل القطع المزروعة على حِدَة. وينطبق القانون نفسـه علـى حبوب الفاصولياء، والفول، وعلى حقول العنب (الكروم). وإن الذي يزيل قسماً من المحصول ويترك الباقي، فإنّه يعطي بِعاه من المحصول المتبقي عن كل المحصول.

مشـــنا(٤): إن بذور البصل تنطبق عليها قوانين بِعاه، ولكن الحبر يوسي يستثنيها، أما في حالة المناطق التي ينمو فيها البصل بين الخضراوات، فإن الحبر يوسي يقول: يجب إعطاء بِعاه عـن كـل منطقة يُزرع فيها البصل، لكن يقول الأحبار: بعاه واحدة عن الكل.

مشـــنا(٥): يجب على الأخوين اللذين يقسمان الإرث بينهما إعطاء اثنين من بِعاه، وفي حـال أصبحا شركاء فيما بعد في كل المُلك، فعليهما أن يعطيا بِعاه واحدة عن كل المُلك. والاثنـان اللـذان يشتريان شجرة فإنهما يعطيان بِعاه واحدة، ولو أن امرءاً قد اشترى الجزء الشمالي والآخـر اشـترى الجزء الجنوبي من الحقل، فعلى كل منهما أن يعطي بِعاه منفصلاً عن الآخر. وإن الذي يبيع أغصـان الأشجار في حقله فعليه أن يعطي بِعاه عن كل غصن. يقول الحبر يهودا: هذا ينطبق فقـط عنـدما لا يترك صاحب الحقل أي شيء لنفسه، ولكنه لو ترك شيئاً لنفسه فإنّه يعطي بِعاه واحدة عوضـاً عـن الكل.

مشـــنا(٦): قال الحبر إليعيزر: تخضع قطعة الأرض التي مساحتها واحد إلى أربعة كاب لقانون بِعاه، أما الحبر يوشع فيقول: يجب أن تكون المساحة كافية لإنتاج محصول يبلغ اثنان من السيعه، لكن الحبر طرفون فيقول: إنه يجب أن تكون المساحة ستة أشبار مضروبة في ستة، وهو بذلك يعتمد على كثافة المحصول وليس على مساحة الأرض. أما الحبر يهودا ابن باتيرا فيقول: يجب أن تكون المساحة كبيرةً بما فيه الكفاية كي يقطع المنجل من المحصول حفنتين على الأقل. والحكم الشرعي متفـق مـع رأيه. يقول الحبر عقيبا: كل قطعة أرض ملزمة بإخراج بِعاه، وكذلك يُقدّم عن كل مساحة أرض مـن

باكورة ثمرها.

مشـــنا(٧): لو كتب رجل في مرضٍ -توقع فيه وفاته- أملاكه لرجل آخر، وأبقى الأول علـــى أرض له -مهما كانت صغيرة- فإن عطيّتة تبقى ملزمةً حتى لو تشافى فيما بعد، ولكن إن لم يحـــتفظ بأي أرض -مهما كانت قيمة عطيته- فإنّها تُعتبر بذلك غير ملزمة. وإن الذي كتـــب أملاكـــه باســـم أولاده، وقد كتب لزوجته أية قطعة من الأرض مهما كانت صغيرة، فإنّها بذلك تخسر مستحقات المهر في عقد الزواج، قال الحبر يوسي: لو أنها قبلت بهذه العطيّة فإنّها تخسر مستحقات عقد زواجها، حتى وإن كان لم يكتب لها شيئاً.

مشـــنا(٨): لو أن رجلاً قد وهب ملكه لخادمه كتابةً، فإن الخادم يصبح حراً، لكن لـــو احـــتفظ المالك ببعض الأملاك لنفسه -الأملاك المنقولة- مهما كانت صغيرة فإن العبد لا يصبح حراً. يقـــول الحبر شمعون: إنه يصبح حراً تحت كل الظروف إلاّ إذا قال المالك: إن كل أشيائي كـــذا وكـــذا قـــد أعطيت لخادمي، ماعدا عشرة بالألف جزءاً منها.

مشـــنا(١): تُعطى بِعاه مباشرةً من المحصول الثابت في الأرض، ولكن في حالة عناقيد الكرمة التي لا تزال معلقةً بأغصان الشجر، والتمر المُعلّق بالنخلة، فإن على المالك أن يقطع تلــك الفاكهــة ويقسمها بين الفقراء. يقول الحبر شمعون: إن ذلك ينطبق على شجرة الجوز أيضاً، لــو كــان تسـع وتسعون فقيراً قد ألحوا في طلب التوزيع من المالك، وإن آثر فقير واحد أخذ حصته بنفسه، فإنّه لا لوم عليه مادام أنه قد عمل وفق الشريعة.

مشــنا(٢): أما بالنسبة لمحصول العنب وتمر النخيل فحتى لو كان هناك تسع وتســعون فقيــراً طالب بأخذ حصته وهناك فقير واحد قد صمم على التقسيم العادل بينهم كلهم، فيجب أن يصــغوا لــه وينفذوا مطلبه.

مشـــنا(٣): لو أن أحد الفقراء قد أخذ قسماً من بِعاه (التي قد تم قِطافها) ورماها فوق المحصول الذي لم يتم جمعه بَعد فإنّه يُحرَم من الكُل. ولو أنه قد أوقع نفسه على بِعاه لغرض تملّكها أو أنــه قــد نشر عباءته فوقها، فتُؤخذ منه. وينطبق الشيء نفسه على ما يلقط من الصدقة الليقط (اللقاط)، أو يجمع في حزم (عومر) أو ينسى (شخحاه).

مشــنا(٤): لا يجوز للفقير أن يحصد بِعاه بالمنجل أو أن يُمزقها -بالتقطيع- باستخدام الرفش، فقد يؤذي الفقراء أحدهم الآخر بهذه الطريقة.

مشـــنا(٥): يستطيع الفقير أن يفتش عن مالك الحقل ثلاث مرات في اليوم: في الصباح، وعنــد الظهيرة، وعند الغروب. يقول الحبر جمالئيل: قد تم إقرار هذه الأوقات الثلاث كي لا يحاول الفقير أن يبحث طوال الوقت. أما بالنسبة للحبر عقيبا فإنه قال: لقد تم إقرار هذه الأوقات الثلاث كي لا يحــاول الفقير البحث في أوقات أخرى. كان رجال بيت نمير يحصدون حقولهم بواسطة الحبل، ثم يتركون بِعاه على جانبي أخاديد المحراث للفقراء.

مشـــنا(٦): لو حصد الوثني حقله ثم اهتدى -إلى اليهودية- فيما بعد، فــإن المحصــول الــذي حصده يُعفى من الصدقات: بِعاه، ومن الحُزَم المتروكة ومن اللقاط أيضاً. يقول الحبر يهودا: بل هــو مُلزَم أن يترك أحزمة المحصول مادام أن ذلك قد حصل خلال وقت ربط تلك الحُزَم.

مشــنا(٧): إن أوقف امرءٌ الحبوب غير المحصودة للمعبد، ثم افتداها وهي لا تزال في مكانها، فإن على مالكها أن يعطي الفقراء هديته المسماة -هدية المرء-. أما إذا خصّص الحُزم، وتمت إعادتها وهي لا تزال حُزَم من المحصول، فإنّه يكون مُلزماً أيضاً بأن يعطي الهدية من ذلك المحصول. ولــو أنه خصص حزم سنابل الحبوب وتمت استعادتها وهي لا تزال على شكل حزم، فإنّه يُعفى طالما أنهــا كانت حبوباً لا تزال مرتبطةً بالتّربة، وقد أُعطيت من حالة التخصيص.

مشـــنا(٨): وما يشبه تلك الحالة، لو أن أحداً قد خصص محصوله إلى رئيس الدير أو المعبــد

عندما يصبح المحصول خاضعاً للأعشار واقتطاع حصة منه للمعبد، ثم تم اســتعادتها لاحقــاً، فــإن المحصول يكون خاضعاً للهدية. أما إذا كان قد خصص المحصول قبل نضوجه، ثم بعد ما نضج عند الخازن استعاده فهو معفيّ من قانون الهدية، لأن المحاصيل أو الفاكهة عندما نضجت كانت مُعفاةً من هذا القانون.

مشــنا(٩): من جمع بِعاه وقال: هذه لفلان من الفقراء، يقول الحبر إليعيزر: يستطيع ذلك. لكن يقول الأحبار: يجب عليه إعطاء بِعاه لمن يحضر أولاً من الفقراء، يخضع الليقط (اللقاط) والشــخحاه (الحزم المنسية) وبِعاه المأخوذة من الأغيار للأعشار، إلا إذا أُعلنت الأرض مشاعاً.

مشــنا(١٠): ما المقصود باللقاط؟ اللقاط هو كل ما يسقط من الأشجار خلال عملية الحصاد أو القطف: لو أن امرءاً أخذ قبضةً خلال جنيه للمحصول أو اقتلع قبضةً من المحصول، ثم وخزته شوكة فسقط ما بيده على الأرض، فإن ما سقط يبقى مُلكاً للمالك. لكن كل ما يسقط من يد حامل المنجل فإنّه يكون من حصة الفقير (لا يأخذه المالك)، أما ما يتساقط خلف اليد التي تحمل المنجل فإنّه من حصــة المالك. وإن أي شئ يسقط من أعلى يد المنجل، فإن الحبر إسماعيل يقول: إنه من حصة الفقير، أمــا الحبر عقيبا فيقول: هو للمالك.

مشــنا(١١): تعود الحبوب التي يجدها الحاصدون في تلال النمل -عندما لا يزال المحصــول مرتبطاً بالأرض قبل الحصاد- للمالك. وعندما يقوم الحاصدون بحصد تلك السنابل، فإن الحبوب التي تبقى على الأرض الضارب لونها إلى البياض، والتي توجد في ثغور النمل، فإنّها تعود للفقراء. أما تلك الحبوب التي توجد تحت كومة الحبوب، فإنّها تعود للمالك. يقول الحبر مائير: إن كـل شــيء يعــود للفقير، فكله بالنتيجة يحتسب ضمن اللقاط وتكون ملكيته للفقير أيضاً.



مشـــنا(١): لو أن كومةً من الحبوب أو الذرة (كُنْست) ولم يتم جمع اللقاط من تحتها، فإن كل ما يكون على الأرض يعود للفقير، ولو أن الريح قد بعثرت رُزَم المحصول فيجب على المرء أن يُقـدّر قيمة اللقاط في الحقل ويعطيها للفقير. أما الحبر شمعون بن جمالئيل فيقول: يجب عليه أن يعطي للفقير الكمية الاعتيادية التي تتساقط من المحصول عند زراعة الحقل –أي فضلات المحصول التي تبقى بعد الحصاد–.

مشـــنا(٢): السنبل الموجود في الحقل، والذي وصلت رؤوسه إلى ما خُصص للقاط، فإن كـان حصاده مع ما تبقى من المحصول فإنه يعود إلى ملكية المالك، وإن لم يتم حصاده مع ما تبقـى مـن المحصول فإنه يكون من نصيب الفقراء. وإذا اختلط مع المحاصيل التي تم جمعها فإن على المالك أن يقتطع قسماً منه للأعشار للفقير. يقول الحبر إليعيزر: كيف يمكن لذلك الفقير أن يعطي شـيئاً مقابـل شيء لم يصبح له بَعد؟ كلا، إن على المالك أن يُحوّل إلى الفقير ملكية كل كوم الحبـوب، ثـم تُؤخـذ الأعشار منها وتُعطى له.

مشـــنا(٣): يقول الحبر مائير: لا يجوز استخدام الساقية للري (قبل أن يجمع الفقراء حصتهم من الحقل)، أما الأحبار فيجيزون ذلك.

مشـــنا(٤): لو أن امرءاً ذا مُلك، سافر من مكان إلى آخر، وكان بحاجة إلى اللقـاط أو الحـزم المنسية أو بِعاه فله الحق أن يأخذها، ولكن عند رجوعه إلى وطنه عليه أن يدفع مبلغاً لمجمـوع مـا أخذه، وهذا هو رأي الحبر إليعيزر أما الأحبار فيقولون: لقد كان فقيراً (في ذلك الوقت)، ولا يتوجـب عليه التعويض.

مشـــنا(٥): من يتبادل مع الفقراء [فما يستبدله معهم] معفيٌّ من الأعشار. ولكن ما [أعطاه فـي المقايضة] للفقير فيخضع للأعشار. وإذا تضمن شخصان حقلاً بالالتزام، فعليهما أن يدفعا كل منهمـا للآخر حصته من عشر الفقير. في المقابل فإن من يتضمن حقلاً لحصاده فلا يجوز له أن يأخـذ مـن اللقاط، أو الحزم المنسية، أو بِعاه، أو حتى عشر الفقير.

يقول الحبر يهودا: متى يكون ذلك؟ في حال كان الاتفاق مع مالك الأرض بالتزام الأرض مقابل نصف أو ثلث أو ربع [منتوج المحصول]، ولكن إذا قال [مالك الأرض] له: "إن لك ثلث ما تحصـده" فعندها يحق له أن يأخذ من اللقاط الحزم المنسية وبِعاه، ولكن ليس من عشر الفقير.

مشـــنا(٦): من يبيع حقله (لأنه أصبح فقيراً) يمكنه أن يأخذ من الصدقات (لأن الحقـل أصـبح ملكاً لآخر). أما المشتري فلا يحق له أن يأخذ منها (لأنه لم يعد فقيراً بعد شـراء الأرض)، لا يمكـن لإنسان أن يستأجر عمالاً، وأن يأتي أحد العمال بابنه لجمع اللقاط (خوفاً من أن يُكثر العامل من إسقاط المنتوج من يديه)، من لا يتيح للفقراء أن يلتقطوا من حقله، أو يسمح لأحدهم ويمنع الآخر، أو يساعد

أحدهم على حساب آخر ينتقص من حق الفقراء، لذلك قيل في سفر الأمثـال (٢٢): "لا تنـغِ الحـدود القديمة التي وضعها آباؤك".

مثـــنا(٧): إن حزمة المحصول التي نسيها العمال، أو المالك، أو التي قد تم تغطيتها بـالقش، فإنّها لا تعتبر حزماً متروكةً أو منسيةً، ويتم مُعاملتها حالها حال المحصول.

مثـــنا(٨): لو أن المرء قام بوضع بعض الحزم على قمة الكوم لتغطيتـه، أو وضـعها تحـت الكوم، أو أنه وضعها على شكل حزم صغيرة (كي يجمعها فيما بعد ويجعلها حزم كبيرة): فإنّه في كل تلك الحالات لا يخضع لقانون الحزم المنسيّة. أما لو تم أخذ تلك الحزم فيما بعـد إلـى أرض جمـع المحصول، فإن قانون الحزم المنسية ينطبق عليها. هذا هو المبدأ العام: إن كل ما يتم تكديسـه علـى شكل رزم في مكان يُحدد انتهاء العمل، فإن هذه الحزم تخضع لقانون الحزم المتروكة أو المنسية. أما إذا كانت قد أُزيلت من ذلك المكان، وأُخِذت إلى أرض التكديس، فإن قانون الحزم المنسية لا ينطبـق عليها. أما الذي يكوّم الرزم في مكان لا يمثل المرحلة النهائية للعمل، فإن تلك الحزم لا تكون خاضعةً لقانون الرزم المنسية. أما لو تم نقل هذه الحزم إلى مكان التكديس فإن القانون ينطبق عليها.

مشنا(١): يقول بيت شماي: المشاع للفقراء هو مشاع، ولا يجوز دفع العشر عنه، أما بيت هيلل فيقول: لا يُعدّ هذا المحصول مشاعاً إلا إذا تم تقسيمه إلى أعشار، كما لو كان في السنة السابعة، وإذا قُسمت حزم الحقل إلى حجم معين يبلغ كيلوغرامين، ووُجِدت حزمة واحدة تصل إلى أربعة أضعاف ذلك الحجم (٨ كيلوغرام) ونُسِيت، فإن بيت شماي لا يعتبرها محصولاً منسياً (لا يمكن أخذها باعتبارها صدقةً)، أما بيت هيلل فيعدها محصولاً منسياً.

مشنا(٢): لو أن رزمةً قد تُرِكت بجانب الجدار الصخري، أو بجانب أعواد من الحبوب، أو بقرب حظيرة الثيران، أو قرب مخزن أدوات الحراثة، فإن بيت شماي لا يعتبرها رُزماً منسيّةً، أما بيت هيلل فيعدها رُزماً منسيّةً.

مشناه (٣): الحزمة الموجودة في رأس (أول) صف من الصفوف وقد نُسيت، فإن ما يقابلها من حزم يدل على أنها لم تُنسى، وإذا أخذ [المالك] حزمة بنية بيعها في المدينة ونسيها، فيُجمع الكل على اعتبارها منسيةً.

مشنا (٤): الحالات التالية تُعتبر بمثابة رؤوس (نهايات) صفوف المحصول. إذا بدأ شخصان بجمع المحصول من وسط الصف، وكان أحدهما متجهاً إلى الجنوب والآخر إلى الشمال، ونسيا حزماً سواءً أمامهما أو خلفهما، فما بقي أمامهما يُعتبر منسياً وما خلفهما ليس منسياً. وإذا بدأ شخص واحد بجمع المحصول من بداية الصف ونسي حزماً أمامه وخلفه، فما نسيه أمامه لا يعتبر منسياً، وما خلفه يعتبر منسياً لأن هذه الحالة تعتبر من ضمن قانون "لا ترجع". هذه هي القاعدة العامة: كل ما لا يُمكن الرجوع إليه لأخذه يحقّ للفقراء أخذه لأنه منسي. وما يمكن الرجوع إليه أو لا تنطبق عليه قاعدة الرجوع لا يحق للفقراء أخذه لأنه ليس منسياً.

مشنا (٥): [إذا تُرِكت] حزمتان فإنهما تُعتبران منسيتان، أما ثلاث حزم فهي ليست منسيةً. كومتا زيتون وخروب تعتبران منسيتان وثلاث كومات لا تعتبر منسيةً. حزمتا كتان تعتبران منسيتان وثلاث حزم لا تعتبر منسيةً. حبتان من العنب تعتبران صدقة عنب، أما ثلاث حبات فلا تعتبر "صدقة عنب" (بيرط). سنبلتان تعتبران لقاطاً، أما ثلاث فلا، هذه قواعد بيت هيلل، أما بيت شماي فيقول: الثلاث للفقراء والأربع لصاحب الحقل.

مشنا (٦): الحزمة التي تزن اثنين من السيعه، ونُسيت في الحقل فإنّها لا تُعتبر منسياً، أما إذا كانت حزمتان تقدران باثنين من السيعه فيقول الحبر جمالئيل: هما لصاحب الحقل [ليست منسياً]، أما الأحبار فيقولون: هي للفقراء. قال جمالئيل: هل على صاحب الحقل أن يعاني إذا كان عنده حزم كثيرة من هذا النوع؟ فقال له الأحبار: من الجيد أن تكثر الحزم عنده. فقال لهم: هذا غير مقبول، وماذا بالنسبة لجمع حزمة واحدة فيها اثنين من السيلع، ونسيها فقلتم أنها ليست منسيةً؟ قالوا له: لا إذا قلت

في حزمة واحدة من الكدس، فماذا تقولون في حزمتين أصغر.

مشنا (٧): إذا نسي صاحب الحقل أن يحصد السنابل في حقله، وكان مقدارها اثنان من السيعه، فإنّها لا تعتبر منسياً. وإذا كانت لا تحتوي اثنان من السيعه الآن، لكن من المتوقع أن تعطي اثنين من السيعه لاحقاً [فإنّها لا تُعتبر منسياً] حتى لو كانت من سنابل الشعير ذي النوعية الرديئة.

مشنا (٨): محصول لم يحصد يمكن أن يُشكل حزمةً ومحصولاً آخر يعتبران منسياً، لأن الحزمة المنسية لا تحول دون اعتبار حزمة أخرى أو محصول لم يحصد. ما هو المحصول الذي لم يحصد ويمكن أن يحول دون اعتبار حزمة أخرى موجودة بجواره منسية؟ هو أي محصول لم يحصد بعد والذي يغفل الفلاح عنه حتى وإن كان سنبلةً واحدةً.

مشنا (٩): إن سيعه من الحبوب المحصودة وسيعه من الحبوب غير المحصودة (وينطبق الأمر كذلك على أشجار الثمار، والثوم، والبصل) لا يمكن جمعها مع بعض بهدف جعلها اثنين من السيعه. بل يجب تركها للفقراء. يقول الحبر يوسي: "إذا خُلِط أي مما يحق للفقراء أُخذ كصدقات، فلا يمكن خلط الشيئين مع بعضهما البعض.

مشنا (١٠): أما المحصول المستخدم كعلف للماشية، أو [سيقان النباتات] التي تستخدم في ربط الحزم (وينطبق الأمر كذلك على سيقان نبات الثوم التي تستخدم لربط حزم أخرى، أو سيقان البصل والثوم التي تم ربطهما معاً) فلا تندرج تحت قانون الحزم المنسية. وفيما يتعلق بما ينمو تحت الأرض مثل اللوف، والثوم، والبصل، فيقول الحبر يهودا: لا تندرج تحت قانون الحزم المنسية، لكن الأحبار يقولون: "ينطبق عليها قانون الحزم المنسية".

مشنا (١١): من يحصد في الليل ويضع حصاده في حزم [ليلاً]، فإن هذه الحزم خاضعة لقانون الحزم المنسية، وإذا كان قصده إزالة الأوراق الكبيرة، فلا ينطبق القانون عليه، فإذا قال: انظر: أنا أحصد بشرط أن أعود لاحقاً كي آخذ ما نسيته، فإن ما نسيه يبقى خاضعاً لقانون الحزم المنسية.

مشـــنا(١): إن تُركت شجرة الزيتون التي لها اسم مميز أو شهرةفي الحقل، كزيتون (نطوفا) في موسمها، منسيّةً دون قصد فإنّها لا تعتبر منسيةً. وينطبق هذا الشرط على الشجرة المميزة فقط، وذلك من خلال اسمها، أو محصولها، أو موقعها. فمن خلال اسمها: فإذا كان اسمها علـى سـبيل المثـال أشيفكوني (ويشير هذا الاسم إلى نوع من أشجار الزيتون التي تعطي كميةً كبيرةً من الزيتون الصافي) أو بيساني (نسبة لمدينة بيسان)، واستناداً لمحصولها إذا كانت تحمل الكثير من الزيتون. واستناداً إلـى موقعها: إذا كانت تقع على جانب المعصرة التي تُعصر فيها الأعناب أو الزيتون، أو قرب فجوة فـي السياج. أما بقية الأنواع من الزيتون، فمنها نوعان منسيان وثلاثة أنواع ليست منسية. ويقول الحبـر يوسي: لا صدقة لما يُنسى من أشجار الزيتون.

مشـــنا(٢): لو كانت شجرة الزيتون واقفةً بين ثلاثة صفوف من أشـجار الزيتـون، بمسـافة قطعتين من الأرض بينهما، وقد نُسيت فإنها لا تُعتبر ضمن المحاصيل المنسية. وكذلك شجرة الزيتون التي تحتوي على اثنين من السيعه من المحصول، وقد تُركت فإنّها لا تعتبر من المنسيات. ويُطبق هذا القانون فقط عندما لا يكون المالك قد قطف ثمار الشجرة، أما إذا كان بدأ بقطف الثمار، فحتى لـو أن الشجرة كانت مثل شجرة زيتون النيطوفا ونسيها، فإنّها تعتبر ضمن المحاصيل المنسـية، وطالمـا أن المالك له بعض الثمار المطروحة أسفل الشجرة، فإن له الحق بالمطالبة بملكيتها، وخصوصـاً الثمـار التي لا تزال على الشجرة. يقول الحبر مائير: إن القانون ينطبق فقط على أولئـك الـذي يضـربون الأشجار بدلاً من إسقاط ما تبقى من الثمار العالقة بالأغصان.

مشـــنا(٣): ماذا تعني كلمة بيرط؟ يشير ذلك الاسم يشير لما يتساقط من الثمـر عنـد قطـف الكروم، فإذا كان ذلك عند قطفه لعناقيد العنب بيديه، فإنه يقطع كامل العنقود مع غصنه، وكـان ذلـك يحدث بسبب أوراق الكروم، فإن العنقود يسقط من بين يديه إلى الأرض فتتناثر الحبّات هنا وهنـاك، وإنها لا تزال تعود للمالك. أما الذي يضع سلةً تحت الكروم عندما يقوم بقطفها، فإنّه يكون قد سرق من الفقراء حقهم. وقد ورد ذلك في (أمثال ٢٨:٢٢): "لا تلغِ الحدود القديمة التي وضعها آباؤك".

مشـــنا(٤): ما هي صفات الـ (عوليليت): أيّ عنقود ليس له كتف أو حبات سفلى (متدليـة). فإذا كان هناك شك فإنه يعود للفقير. أما بالنسبة للعنقود الذي ينمو على العُقد، فإذا كان بالإمكان قطفه مع العنقود فهو يعود للمالك، لكن إذا لم يكن بالإمكان قطفه، فهو يعود للفقراء. يقول الحبر يهودا: "تعدُّ حبات العنب المنفردة عنقوداً كاملاً"، لكن الأحبار يعتبرونها عنقوداً معيباً (عوليليت).

مشـــنا(٥): إن الذي يقوم بترقيق الكروم (ديلول) يجوز له أن يرقق كروم الفقراء أيضاً مـادام أنه يرقق الكروم التي هي ملكه. هكذا قال الحبر يهودا، ولكن الحبر مائير قال: يستطيع أن يفعل ذلـك بما يكون مُلكاً له، وليس لما يقع ضمن حصة الفقراء.

مشـــنا(٦): بالنسبة للكروم الموجودة في حقل الكروم في سنتها الرابعة، فإن بيت شماي يقـول عنها: إن قانون الخمس الإضافي وما تمت إزالته لا ينطبق على كروم السنة الرابعة، ولكن بيت هيلل يقول: إنها خاضعة لقانون كروم السنة الرابعة. ويقول بيت شماي أيضاً: إن قوانين بيـرط والعناقيـد المُعابة أو الناقصة تقع ضمن هذه الكروم ويحق للفقراء أن يستعيدوا هذه الكروم لأنفسهم، ولكن بيـت هيلل يقول: إن كل هذه الكروم يجب أن تذهب إلى المِعصَرَة -عصّارة الكروم-.

مشـــنا(٧): لو أن مزرعة الكروم كانت تحتوي كلها على عناقيد معابة من الكروم، فيقول الحبر إليعيزر بشأن تلك الحالة: إنها تعود كلها للمالك، لكن الحبر عقيبا يقول: إنها تصبح مُلكاً للفقراء. فقال الحبر إليعيزر: لقد جاء في نص الكتاب: "عندما تجمع الكروم من حقل كرمتـك فعليـك أن لا تأخـذ العناقيد المُعابة"، وإن لم يكن هنالك تجميع للكروم، فمن أين تأتي العناقيد المُعابة؟ قال الحبر عقيبا: لقد جاء في نص الكتاب المقدس: "ومن حقل الكروم عليك أن لا تأخذ العناقيد المُعابة" حتى لو كانت كلهـا مُعابة. لو كان الأمر كذلك فلماذا جاء في نص الكتاب: "عندما تجمع الكروم من حقلك عليك أن لا تأخذ العناقيد المُعابة"؟ ذلك يُعلمنا بأنه لا يحق للفقراء المطالبة بالعناقيد المُعابة قبل جمع الكروم.

مشـــنا(٨): لو أن أحداً أوقف كل محصول حقله من العنب إلى المعبد قبل عملية عزل العناقيـد المُعابة، فإن هذه العناقيد لا تعود للفقراء، ولكن لو أن التخصيص قد حصل بعد ملاحظة هذه العناقيـد المُعابة، فإنها تكون من نصيب الفقراء. يقول الحبر يوسي: ممكن أن يعطي الفقير مقدار قيمتها إلـى المعبد.على أي نوع من العنب تُطبق شريعة المنسي؟ عندما لا يستطيع المرء أن يمـد يـده ويقطـف الكروم. وماذا عن الكروم الزاحفة؟ ينطبق عليها القانون إذا مر عليها جامعو المحصول.

مشـــنا (١): ما هي اللحظة التي يعرف فيها المرء بأن وقت اللقاط قد حان؟ بعد أن يذهب آخر حشد من الفقراء. وما يكون في حالة البيريط، والعناقيد المُعابة؟ عندما يكون الفقراء قد ذهبـوا إلـى مزرعة الكروم ثم يعودون ثانيةً. وفي حالة أشجار الزيتون؟ عند نزول الأمطار ثانيـةً. قـال الحبـر يهودا: ولكن هل هناك من لا يحصد ثمار الزيتون قبل هطول المطر الثاني؟ كلاً، إن الوقت محـدود بالنسبة للزيتون عندما يذهب عنه الفقراء، فلا يستطيع أحد أن يأخذ منها أكثر من قيمـة أربعـة مـن الإيسار.

مشــنا(٢): يجب تصديق الفقراء بشأن اللقاط، والرزم المنسية من المحصول، والبِعاه، وعشـر الفقير خلال موسم حصاد كل منها. كما يجب أن يُوثق باللاوي –الذي ينحدر من سلالة هارون–. أما خلاف ذلك فلا يجب تصديقهم.

مشــنا(٣): يجب أن يُوثق بهم بشأن القمح، ولكن ليس بشأن الدقيق الناعم أو الخبز. ويُوثق بهم فما يتعلق بالرز الذي لا يزال في سنابله، ولكن ليس عندما يكون الرز قد أُخِذ مـن سـنابله أو عنـد طبخه. ويُصدقون بشأن حبوب البازلاء الكاملة، ولكن ليس عندما تكون تلك الحبوب قـد سُـحقت أو طُحنت. ويجب تصديقهم بشأن الزيت الذي عندهم على أنه هدية، ولكن لا يجب تصديقهم عندما يدَّعون بأن هذا الزيت من بعض الزيتون الذي قد تم ضربه وإسقاطه من الشجرة.

مشــنا(٤): ويجب تصديق الفقراء أيضا فيما يتعلق بالخضار الطازجة، ولكن ليس فيما يتعلـق بتلك الخضار التي تم طبخها إلا إذا كان لديه كمية بسيطة منها فقط، لأن من العادات المتعارف عليها عند أهل الدار أن يُخرجوا بعضاً من هذه الخضار من القدر ويعطونها للفقراء.

مشــنا(٥): يقول الأحبار لا يجب أن يُعطى للفقير من الأرض المحصودة أقل من نصف كـاب من القمح أو كاب واحد من الشّعير. يقول الحبر مائير: فقط نصف كاب من الشّعير، وعلى المـرء أن يعطي كاباً ونصف من بقايا المحصول، كاباً واحداً من التين الجاف أو مقدار مينا (وحدة وزن تساوي خمسة وعشرون سيلع) واحدة من التين المعصور. يقول الحبر عقيبا: يعطي المرء نصف لوغ (يساوي اثنان من اللتر) من النبيذ، وربع لوغ من الزيت، وثمانية لوغ من باقي المحاصيل.

أما بالنسبة للمحاصيل الأخرى فيقول أبو شاؤول: إن الكمية التي تُعطى للفقير يجب أن تكفيـه؛ بحيث لو باعها فيستطيع أن يشتري بثمنها طعاماً يكفيه لوجبتين.

مشنا(٦): تنطبق المقادير المذكورة على الكاهن، واللاّوي، والإسرائيلي على حد سواء. أما إن كان أحدهم لا يرغب بالاحتفاظ بشيء منه –أي من الأعشار ليوزعها على أقاربه من الفقراء–، فيمكنه أن يحتفظ بنصف المحصول ويعطي النّصف الآخر. ولو كانت لديه كمية بسيطة فقط، فـإن عليـه أن يضعها أمامهم –الفقراء– فيقومون هم بتقسيمها بينهم.

مشنا(٧): يجب أن لا يُعطى للفقير السائل (المتجول) أقل من رغيف تكون قيمته واحد بونديون (عملة رومانية) في الوقت الذي تساوي أربعة سيلع من القمح ما ثمنه سيلع واحد. وإذا قضى هذا السائل ليلته في مكان فيجب إعطاؤه ما يكفيه لتلك الليلة. ومَن لديه ما يكفيه لوجبَتين فلا يجوز له أن يأخذ من طبق المعونة، ولو أن هذا الفقير بقي حتى يوم السبت فإنّه يُعطى طعاماً يكفي لثلاث وجبات، ومن تتوفر لديه وجبتان من الطعام فلا يجوز أن يتقبل ما يُقدّم له من طبق المعونة، ومَن لديه ما يكفي لأربعة عشر وجبة فلا يقبل أي مساعدة من رأس المال العام، الذي يتمّ جمعه بواسطة اثنين، ويُقسّم بواسطة ثلاثة أشخاص.

مشنا(٨): إن الذي يملك مائتي (زوز) فإنّه لا يأخذ من اللقاط، أو من الحزم المنسية، أو البِعاء، أو حتى هدية المرء من عشر محصوله. أما إذا كان يملك مئتي (مينا) إلا ديناراً واحداً، فلو أن هناك ألف امرءٍ وكل واحد منهم يعطيه (زوز) واحداً فله أن يتقبلها. أما إذا كانت ممتلكاته مرهونةً عند الدائن أو مخصصةً لمستحقات مهر زوجته فيجوز له أن يقبل الهدية. أما المراقبون فلا يجوز لهم أن يجبروه على بيع بيته أو أثاثه.

مشنا(٩): لو أن رجلاً يمتلك خمسين (زوز) يستغلها في أعماله، فلا يجوز له أن يأخذ من صدقات الفقير. وإن كل من لا يحتاج إلى معونة ويتقبلها ويأخذها فإنّه لا يغادر هذه الدنيا إلاّ ويقع في حاجة لغيرهِ من الناسِ. أما الذي يحتاج المعونة ومع ذلك لا يأخذها فإنّه لا يصبح عجوزاً حتى يغتني ويساعد غيره من المحتاجين من ماله الخاص. وينطبق الشيء نفسه على القاضي الذي يحكم بالحق استنادا لشرف المهنة والأمانة التي يتحلى بها. ولو أن رجلاً ليس بأعرج أو أعمى أو مُقعد ويتظاهر بأنه أحد هؤلاء فإنّه لا يموت حتى يصبح فعلاً أحد هؤلاء الذين تظاهر بأنه منهم. وكما قِيل: إن الذي يبحث عن الشر فإنّه يأتي إليه، وأيضاً قِيل: عليك اتباع التقوى والاستقامة والبحث عنها. وإن الحاكم أو القاضي الذي يقبل الرشوة أو يعكس الحُكم أو القضاء، فإنّه لا يموت في شيخوخته حتى يعتم النور في عينيه، وكما قد قِيل: عليك أن لا تقبل الصدقة، فإن الصدقة تُعمي التي فيها البصر -أي العين-.

الباب الثالث

دمعـــاي
(المشـكوك في إخراج عشـره من الحـقل)



مشـــنا(١): هذه هي الفاكهة التي تعامل بقوانين مرنة فيما يخص دمعاي التي تتعلق بها: التـــين البري، وثمر العنّاب، والتّفاح البري، والتين الأبيض البري، والتمـــور غيـــر الناضـــجة، والأعنـــاب المتأخرة -التي لم يتم اقتطافها فبدأت بالجفاف- أو الكروم الشوكية التي تكون هنالـــك أشـــواك فـــي أغصانها- في مدينة يهودا، وأيضاً خل سماق يهودا. يقول الحبر يهودا: كل التين البري مستثنى ماعدا ذلك الذي يُقطف مرتين في السنة، وإن كل ثمار الأعناب مستثناة ماعدا ثمار أعناب شيكمونا (مكان في مدينة حيفا)، وكل براعم الأعناب الصغيرة معفية من القانون، ماعدا تلك التي تتفتح على الشّجرة.

مشـــنا(٢): إن العشر الثاني لدمعاي لا يخضع لقوانين الخُمس، ولا للإزالة، ويجوز أن يُؤكـــل المحصول بواسطة أونين (النائح)، ويجوز الإتيان بهذا المحصول إلى القدس ثم يســتطيعون إخراجـــه فيما بعد. وإن كان المحصول بكمية قليلة فقد يسمح بأن يُترك على الطريق، ويجوز لأحد أن يعطيـــه إلى عام-ها آرص. ويُستهلك ما يتناسب في القدس.

إن مال عشر المحصول الثاني من دمعاي يمكن تبديله مرةً ثانيةً: النقود الفضـــية بـــدل النقـــود الفضية، والنقود النحاسية بدل النحاسية، والفضة مكان النحاس والنحاس يُبدل بالفاكهة، على شرط أن تعود الفاكهة إلى قيمتها المالية مرةً أخرى، هكذا قال الحبر مائير. أما الأحبار فيقولـــون: إن الفاكهـــة نفسها يجب أن يُؤتى بها إلى القدس وتُستهلك هناك.

مشـــنا(٣): إذا اشترى المرء الحبوب (من دمعاي) من أجل البُـــذور أو الماشـــية، أو اشـــترى الطحين من أجل الجلود، أو الزيت بدلاً من المصباح، فإنّها تكون كلها مستثناة مـــن قـــوانين وأحكـــام دمعاي. إن المحصول الذي ينبت ما وراء شزيب (مدينة جاء ذكرها في التوراة)، فإنّها مســـتثناة مـــن قانون دمعاي. حلاّه العائدة للشخص الذي لا يعير اهتماما للقوانين الشرعية أو لحالة الطهارة (عام-ها آرص)، أو المحصول المختلط مع التيروما، والمحصول الذي تم شراؤه بمال العشر الثاني، وما يتبقى من قربان العصر، كلها معفاة من قوانين دمعاي. قال بيت شماي: إن الزيت المتبّـــل (وقيـــل: زيـــت البلسم) يخضع لقانون دمعاي، لكن بيت هيلل يُعفيه من ذلك.

مشـــنا(٤): قد تستعمل دمعاي في صنع طعام العيروف(مزيج من الطعام يوضع قبل يوم السبت في مكان معين ليتسنى لمن يضعه حرية الحركة يوم السبت) وأيضاً تستخدم دمعاي لتشكيل الشـــراكة (بأن يتشارك أكثر من شخص بالعيروف)،ويمكن الدعاء على دمعاي، وإن تلاوة دعـــاء الشـــكر هـــو واجب على الكل بعد الأكل. ويستطيع المرء أن يعزل الأعشار منه حتى لو كـــان عاريـــاً، أو حتـــى الغروب عشية يوم السبت. إن الزيت الذي يأخذه الحائك ليزيّت به أصابعه فإنّه مشمول بتطبيق قانون دمعاي، أما الزيت الـــذي يضـــعه علـــى مشـــط الصّـــوف فإنّـــه مســـتثنى مـــن قـــوانين دمعـــاي.



مشـــنا(١): تستوجب المحاصيل التالية دفع العشر عنها؛ كونها من دمعاي في كل الأماكن التي تتواجد فيها، وهي: التين المعصور، والتمور، والخروب، والرز، أما بالنسبة للرز المــزروع خــارج أرض إسرائيل فأينما يتم استعماله، يكون معفياً من الأعشار.

مشـــنا(٢): إذا كان المرء يعرف نفسه بأنه موثوق فيما يخص أعشار المحصول الذي يبيعـــه، فإن عليه أن يدفع عشر كل ما يأكله، وكل ما يبيعه، وكل ما يشتريه، ولا يجب أن يكــون ضــيفاًعلى عام-ها آرص. يقول الحبر يهودا: إن الرّجل الذي يكون ضيفاً على عام-ها آرص فإنّه يبقى محل ثقة، ولكنهم قد يقولون له: إن لم يكن لا يثق بنفسه فكيف يكون محل ثقة عند الآخرين؟.

مشـــنا(٣): لو أن رجلاً عهد على نفسه بأن يكون حافير (عضو منتسب)، فلا يجوز له أن يبيع لـِ عام-ها آرص أيّاً من المحاصيل الرطبة أو الجافة. ولا يجوز أن يحل ضيفاً على عام-هــا آرص ولا أن يستقبل عام-ها آرص الذي يرتدي ثيابه. يقول الحبر يهودا: ولا يجوز له حتى أن يولّد الماشية أو يرعاها، ولا يجوز له أيضاً أن يُنجّس نفسه بلمس الميت، ولكنه يحْضُر مدارس العِلم والأماكن التي فيها تعليم التوراة، ولكن قد يقولون له: إن هذه المتطلبات لا تأتي ضمن القواعد العامة للارتباط.

مشـــنا(٤): يُلزم الخبّازون (الذين يراقبون تطبيق القوانين) بتنفيذ أمر الأحبار بأن يعزلوا (جزءَ من محصول دمعاي) ما يكفي للتيروما والأعشار، وأن يعزلوا قســماً للحــالات أيضــاً. ولا يجــوز لأصحاب المحلات بيع محصول دمعاي. ولكن يجوز لكل التجار الذين يجهزون المواد بكميات كبيرة أن يبيعوا محاصيل دمعاي. وهؤلاء الذين يجهزون الكميات الكبيرة تجري معاملتهم كما يُعامل بـــائعي الجملة وبائعي الحبوب.

مشـــنا(٥): يقول الحبر مائير: إن المحصول الذي تم وزنه (من أجل بيعه) بكمية كبيرة، وتــم اعتباره مع ذلك بوصفه كميةً صغيرةً، فإن الكمية الصغيرة تُعامل على أنها كمية كبيرة. ولو تــم وزن المحصول (من أجل بيعه) بكمية صغيرة، وتم اعتباره مع ذلك بوصفه كميةً كبيرة، فإن الكمية الكبيرة تُعامل على أنها كمية صغيرة. ولكن ما الذي يمكن اعتباره كمية كبيرة؟ ثلاثة كاب مــن المحصــول الجاف الذي تبلغ قيمته دينار واحد من المحصول السائل. يقول الحبر يوسي: إن سِلال التين وســلال العنب وسلال الخضراوات الكبيرة، التي تم بيعها على شكل كوم واحد، تكون مســتثناةً مــن قــوانين دمعاي.



مشـــنا(١): يجوز للمرء أن يعطي محصول دمعاي كطعام للفقير، وللحشود المارة. وكان رابان جمالئيل يعطي دمعاي كطعام لعمّالة. أما الذين يجمعون المعونات، فإن بيت شماي يقول: يجب عليهم أن يعطوا أعشار المحصول إلى الأشخاص الذين لم يدفعوا عشر محصولهم، ويعطون المحصول غير مدفوع العشر للأشخاص الذين قد دفعوا الأعشار من محصولهم. وبالنتيجة فـإن كـل مـن سـيأكل المحصول يكون بالتأكيد قد أكل مما تمت تزكيته. ولكن الأحبار يقولـون: يجـوز لهـم أن يجمعـوا المعونات دون التأكد من أن المحصول قد تمت تزكيته أم لا ويقسمون تلك المحاصيل دون التأكد مـن أنه مدفوع العشر أو غير مدفوع العشر، وإن أراد كل واحد من المشتركين في هـذه العمليـة تزكيـة حصته فيجوز له ذلك.

مشـــنا(٢): لو رغب المرء بقطع أوراق الخضراوات لتخفيف الحمل عليه فلا يجوز أن يرمـي تلك الأوراق إلاّ إذا كان قد زكّاها. ولو أن امرءاً التقط أوراق هذه الخضراوات في السوق بنيّة شرائها ثم قرر أن يُعيدها، فلا يجوز له أن يُعيدها إلى مكانها إلاّ بعد أن يدفع عُشرها؛ إذ لا يُشير شيء إلى أنّه أصبح المالك لهذه الأوراق سوى عملية التقاطها. لكنه لو كان ينظر إليها فقط ثم رأى غيرها أفضـل منها نوعاً فله أن يتركها ويأخذ غيرها.

مشـــنا(٣): لو وجد امرءٌ فاكهةً على الطريق والتقطها ليأكلها، ثم قرر أن يُخفيها، فلا يجوز له إخفاؤها إلاّ بعد أن يدفع عُشرها أولاً، أما لو كان قد التقطها ليقوم بالحفاظ عليها من الدمار فإنّه يُعفى من تزكيتها، فكل محصول لا يبيعه الرّجل وهو بحالة دمعاي -غير مدفوع العشر- فـلا يجـوز أن يرسله هديةً لصديقه. أما الحبر يوسي فإنّه يُجيز إرسالها كهدية من المحصول الذي لم يُدفع منه العشر، شرط أنه يَشرح للمستلم حالة المحصول (إن كان مدفوع العشر أم لا).

مشـــنا(٤): لو حمل أحدٌ القمحَ إلى الطحّان من القوطيين، أو إلى الطحان من عام-هـا آرص، فإن القمح عند طحنه يبقى على حالته السابقة فيما يتعلق بالأعشار وقوانين محاصيل السنة السابعة. ولو ترك رجل فاكهته ليحافظ عليها القوطي أو عام-ها آرص، فإذا قام باسترجاعها فإن الفاكهة تبقى على حالتها السابقة من حيث دفع الأعشار وقانون محاصيل السنة السابعة، أما لو أنه تركها عند وثنـي (أو غير اليهودي) فإن الفاكهة تصبح كفاكهة الوثني. يقول الحبر شمعون إنها -أي الفاكهة- تصـبح مـن دمعاي.

مشـــنا(٥): لو أعطى رجل المحصول إلى مضيفة النُزُل -أو الفندق- لكي تصنع له الطعام فإنّه يجب أن يدفع عُشر ما يعطيه إليها فقط، وأن ما يأخذه منها يجب دفع عُشره أيضاً، لأنها قـد تكـون أبدلت الطعام. يقول الحبر يوسي: نحن غير مسؤولين عن المحتالين، لذلك يجب أن يُدفع عُشـر مـا يأخذه منها كطعام فقط.

مشـــنا(٦): لو أعطى رجل المحصول لحماته لكي تحضر له طعاماً يأكله، فعليه أن يدفع عُشر ما يُعطيه لها وما يأخذه منها فيما بعد، فربما تكون قد بدّلت الطعام. يقول الحبر يهودا: قد تقوم بإبدال الطعام وتعطيه لبناتها، فقد تخجل من زوج ابنتها إذا قالت له بأنها تحتاج لهذا الطعام. وإن الحبر يهودا يتفق بأن الرّجل لو أعطى لحماته محصول السنة السابعة، فإنّها لا تكون موضع شك في أنها قد تستبدل الطعام.



مشـــنا(١): لو اشترى امرءٌ فاكهةً من شخصٍ آخر غير موثوق به فيما يتعلق بـــدفع أعشـــار المحصول، وقد نَسي أن يدفع عُشر ما اشتراه، فيجوز له أن يأكل من هذه الفاكهة استناداً لقول البائع لو كان قد سأله –هل دفع عشر محصوله أم لا– في يوم السبت. ولكن عند حلول الليل في يوم السبت فلا يجوز له أن يأكل من هذه الفاكهة، إلاّ أن يكون قد زكاها أولاً. وإذا تعذّر عليه إيجاد البائع، وكان هناك أحدٌ ليس بثقةٍ فيما يتعلق بالأعشار، وقد شهد له بأنّ هذه الفاكهة مدفوعة الأعشار، يَجوز له أنْ يأكـلَ منها استناداً لشهادة هذا الرّجل. يقول الحبر شمعون من شيزور: يَستطيع الرجل أن يسأل البائع في أيام الأسبوع الأخرى، ويأكل مما يشتريه استناداً لكلام البائع.

مشـــنا(٢): لو أقسم امرءٌ على صديقه أن يأكل، وإن كان الثاني لا يثق بصاحبه فيمـــا يتعلـــق بأعشار هذا الطعام، فيجوز له أن يأكل معه في السبت الأول شرط أن يصرّح له صاحبه بأنّ الطعـــام مدفوع العشر. أما في السبت الثاني، فحتى لو أقسم الرّجل عليه، فلا يأكل معه إلاّ إذا كان قد دفع عُشر الطعام أولاً.

مشـــنا(٣): يقول الحبر إليعيزر: لا يجب على المرء أن يُحدّد عُشر الفقير من محصول دمعاي. ولكن الأحبار يقولون: بل يجب عليه تحديدها، ولكنه لا يجوز له عزلها.

مشـــنا(٤): لو عيّن امرءٌ طعام التيروما لأعشار دمعاي، أو لأعشار محصول الفقير الذي لم تتم تزكيته فلا يجوز له أن يأخذها يوم السبت، ولكن لو رغب الكاهن أو الفقير أن يأكلا معه، فيجـــوز أن يأكلوا معه شرط أن يجعل الأمر المتعلق بالطعام واضحاً لديهم.

مشـــنا(٥): لو قال امرءٌ لأحد الأشخاص من الذين لا يُعتبرون محل ثقة فيما يتعلق بالأعشـــار: "اشترِ لي محصولاً من أحدٍ موثوق به"، أو "من أحدٍ يُعطي أعشار المحصول"، فإن هذا الرسول قد لا يُصدّق، ولو كان المرء قد قال له: "اشترِ لي من فلان بن فلان"، فيكون هذا موثوقاً به، ولو أنّ الرسولَ ذهب ليشتري منه، لكنه عاد وقال: "لم أجده، ولكني اشتريتُ لك من رجلٍ آخر موثوق به"، فلا يجـــب تصديقه.

مشـــنا(٦): لو دخل امرءٌ المدينة التي لا يعرف أحداً من أهلها، فقال "مَن هنا محلّ ثقـــة؟ مَـــن الذي يُعطي الأعشار هنا؟"، فأجاب أحدهم "أنا هو"، فلا يجب تصديقه، ولكنه لو أجاب قائلاً "فلان بـــن فلان هو أهل للثقة" فإنّه يجوز تصديق ما يزعمه. ولو ذهب امرءٌ ليشتري من فلان بن فلان، فســـأله: "مَن هنا يبيع المحصول القديم؟" فأجابه فلان بن فلان: "إنّ من أرسلكَ لي يعرف!"، فبالرغم من أنهمـــا يبدوان وكأنهما يتبادلان المنفعة، إلا أنهما يُعتبران موضع ثقة.

مشـــنا(٧): لو دخل سائقو الحمير المدينة، وصرّح أحدهم: إن محصولي جديد ولكن محصـــول صاحبي قديم، أو أن محصولي لم يتم دفع الأعشار منه ولكن محصول صاحبي هو كذلك، فلا يجــوز تصديقهما. أما الحبر يهودا فيقول: يجوز تصديقهما.

مشـــنا(١): لو اشترى امرءٌ خبزاً من الخباز، فكيف له أن يدفع عُشر هذا الخبز؟ يجب أن يأخذ ما يكفي للتيروما من الأعشار وبدلاً من الحلاّه (واحد من الأربعة وعشرون جزءاً من الكل، وواحد من الثمانية وأربعون جزءاً من الخباز) ويُقال: إن كان هناك مائة جزء من الخبز فتكون الأعشار من هذا الجزء، وما كان قريباً فلا يزال من باقي التزكية، وأما الباقي فيكون حَلاّه. وما يوجد في الشـــمال أو الجنوب من تيروما الأعشار فيكون العشر الثاني والذي يُبدل بالمال، وذلك لكي يُسمح للرجل أن يأكلها خارج القدس.

مشـــنا(٢): لو رغِب امرءٌ بعزل حصة التيروما وتيروما الأعشار معاً، فإن عليه أن يأخذ ثلاثة من المائة من مجموع المحصول، ثم يقول: "واحد من المائة مما هنا سيكون للمحصول العادي في هذا الجانب، والباقي سيكون تيروما: وإنّ كل واحد بالمائة هنا من المحصول العادي سيكون الأعشار فـــي هذا الجانب، وإنّ كل ما بقربها سيكون باقي الأعشار، وإن ما عزلته للأعشار سيكون تيروما الأعشار لكل الكمية، وأما المتبقي فسيكون للحلاّه، وأنّ ما يكون منها إلى جهة الشـــمال أو الجنـــوب فســـيكون الأعشار التي يتم مقايضتها بالمال".

مشـــنا(٣): لو اشترى امرءٌ خبزاً من الخباز فعليه أن يُعطي الأعشار من الخبز الطازج بـــدلاً من الخبز الرديء، وهذا رأي الحبر مائير.

مشـــنا(٤): لو اشترى امرءٌ خبزاً من بائع الخبز، فعليه أن يدفع عشر كل نوع من الخبز علـــى حدة، وهذا قول الحبر مائير. أما الحبر يهودا فيقول: قد يعطي الأعشار من نوع واحد من الخبز عـــن كل الباقي، ولكن الحبر يهودا يتفق مع الرأي بأن الرّجل إذا اشترى من المحتكر فإن عليـــه أن يـــدفع عُشرَ عن كلِّ نوع من الخبز على انفراد.

مشـــنا(٥): لو اشترى امرءٌ من الفقير (ومثل ذلك لو أُعطِي الرّجل الفقير قطعاً من الخبـــز أو قِطعاً من أقراص التين) فإن عليه أن يدفع عُشر كل قطعة. لكن في حالة التمور وقطع التين فيســـتطيع أن يخلطها معاً ويأخذ الأعشار من الخليط. يقول الحبر يهودا: قد يفعل ذلك فقط عندما يُعطى الفقيـــر كميةً كبيرةً، ولكن إن أُعطى كميةً قليلةً، فإن عليه أن يدفع عشر كل نوع على حدة.

مشـــنا(٦): لو اشترى امرءٌ من تاجر جُملة مرتان، فلا يجب عليه أن يعطـــي الأعشـــار ممـــا اشتراه أولاً بدلاً مما اشتراه ثانيةً، حتى لو كان الشيئان اللذان اشتراهما من نفس السَـلّة ومـــن نفـــس النوع. ولكن يجوز لهذا التاجر تصديقه لو قال بأن الشيئين قد اشتراهما من نفس الرجل.

مشـــنا(٧): لو اشترى امرءٌ من إقطاعي -مالك الأراضي- مرتـــان، فيجـــوز لـــه أن يُعطـــي الأعشار عمّا اشتراه أولاً من أجل الثاني؛ حتى لو جاء المحصولان من سلّتين أو حتى من مـــدينتين. ولو أن مالك الأرض باعَ الخضراوات في الأسواق، فإنّ الذي يَشتري منه رُزماً من الخضراوات عليه

أن يدفع الأعشار لرزمة واحدة عمّا تبقى من الرُزَم إن كانت كل الخضراوات من حقول المالك، ولكن لو جيء بالمحاصيل من عدة حقول أخرى فعلى المشتري أن يَدفع عُشر كل محصول على انفراد.

مشـــنا(٨): لو اشترى امرءٌ محصولاً غير مدفوع العشر من مكانين، فعليه أن يُعطي الأعشار من حصة واحدة عوضاً عن الأخرى، على الرغم من التأكيد على تحريم بيع المحاصيل غير المدفوعة الأعشار، إلاّ في حال الضرورة القصوى.

مشـــنا(٩): يجوز إعطاء الأعشار من المحصول الذي تم شراؤه من الإسرائيلي عن المحصول الذي تم شراؤه من الوثني، أو من المحصول الذي تم شراؤه من الوثني عن المحصول الذي تم شراؤه من الإسرائيلي، ومن المحصول الذي تم شراؤه من الإسرائيلي عن المحصول الذي تم شـراؤه مـن (السامري)، ومن المحصول الذي تم شراؤه من القوطي عن المحصول الذي تم شراؤه مـن سـامري آخر. لكن الحبر إليعيزر يُحرِّم أخذ الأعشار من المحصول الذي تم شـراؤه مـن السـامريين عـن المحصول الذي تم شراؤه من سامري آخر.

مشـــنا(١٠): تُعَامل المزهرية المثقوبة معاملة التيروما نفسها. ولو أعطى امرءٌ التيرومـا مـن المحصول الذي ينمو في التّربة من أجل المحصول الذي ينبت في القِدر، أو من المحصول الذي يَنبت في القدر بدلاً من المحصول في التّربة، فإنّ التيروما تكون صالحةً. ولو أعطى التيروما من المحصول الذي ينبت في القِدر غير المخروم بدلاً من المحصول الذي ينبت في القدر المخروم، فإن المحصـول المعطى يسمى تيروما أيضاً.

مشـــنا(١١): لو أعطى امرءٌ التيروما من محصول دمعاي بدلاً من محصول آخر من الدمعاي، أو من محصول للدمعاي بدلاً من محصول لم تتم تزكيته قطعاً. فإن هذا يكون من التيرومـا، ولكـن يتوجب عليه أن يعطي التيروما مرة أخرى. فلو أنّه أعطى من محصول لم يدفع عُشره بـدلاً مـن محصول الدمعاي، فإن هذا العطاء يصبح من التيروما ولكن لا يجب أكله، إلاّ إذا أعطى التيروما أولاً ثم دفع الأعشار بدلاً عنها.

مشـــنا(١): لو استأجر امرءٌ حقلاً من إسرائيلي، أو من وثني -غير يهودي- أو من السامريين (من أجل أن يتشارك في حصة من المحصول)، فله أن يضع حصة صاحب الأرض أمامــه دون أن يدفع عشرها، ولو أن رجلاً استأجر حقلاً من إسرائيلي ببدل إيجار محدد دون المحصــول، فعليــه أن يستقطع التيروما أولاً من مبلغ الإيجار، ثم يعطيها لصاحب الحقل. يقول الحبر يهودا: ينطبق هذا فقط عندما يُدفع له المحصول ومبلغ الإيجار لنفس الحقل ونفس النوع، أما لو دُفع له المحصول من حقــل آخر أو من نوع آخر فعليه أن يدفع عشر الإيجار أولاً ثم يعطيه له.

مشـــنا(٢): لو استأجر امرءٌ حقلاً من وثني بأجر محدد وبدون محصول، فعليه أولاً أن يــدفع عشر أجرة الحقل، ثم يعطيها للمالك فيما بعد. يقول الحبر يهودا أيضاً: لو أن امرءً استأجر حقلاً مــن وثني، و تعود مُلكية هذا الحقل إلى أجداده الذين كانت لهم حصة بالمحصول فقط، فعليه أن يدفع عشر مبلغ الإيجار أولاً، ثم يعطيه له فيما بعد.

مشـــــنا(٣): لو استأجر كاهن أو لاوي الحقل من إسرائيلي (بدلاً من المشاركة في المحصول)، فإن المستأجر يتشارك مع صاحب الأرض في التيروما، طالما أنهم يتشاركون في المحصول العــام، ويقول الحبر إليعيزر: تكون الأعشار من مسؤولية المستأجر، لأنه قد دخل الحقل وهــو يعلــم بتلــك الاستثناءات.

مشـــنا(٤): لو استأجر إسرائيلي حقلاً من كاهن أو من اللاوي (للمشاركة في فائدة المحصول)، فإن الأعشار تقع على مالك الأرض. يقول الحبر إسماعيل: لو أنّ أحد سكان الأقاليم استأجر حقلاً من أحد سكان القدس، فإن العشر الثاني يكون لساكن القدس. لكن الأحبار يقولون: يستطيع ساكن الأقــاليم أن يذهب بنفسه إلى القدس ويأكل العشر الثاني هناك.

مشـــنا(٥): لو استأجر الإسرائيلي شجرة زيتون من كاهن أو لاوي من أجل أخذ الزيت، فــإن الرّجل ومالك الشّجرة يتشاركان بالتيروما مادام أنهما يتشاركان في المحصول العام. يقول الحبر يهودا: لو استأجر الإسرائيلي شجرة زيتون من الكاهن من أجل زيتها ويتشارك بنصف الربح، فإن الأعشــار تقع على مالك الأرض.

مشـــنا(٦): يقول بيت شماي يجوز للمرء أن يبيع الزيتون للمرء المنتمي فقط (من يذهب إلــى السوق ليشتري لنفسه)، ولكن بيت هيلل يقول: يجوز له أن يبيع الزيتون حتى للمــرء الــذي يعطــي الأعشار، مع ذلك كان بإمكان المرء المستقيم من جماعة بيت هيلل أن يتصرف علــى طريقــة بيــت شماي.

مشنا (٧): إذا استأجر شخصان حقلاً [كي يشتركا في محصوله]، أو إذا ورثا [الحقل] أو أصبحا شريكين فيه، فقد يقول الشّخص [الذي يدفع الأعشار] للآخر [الذي لم يدفع الأعشار]: "خذ أنــتَ مــن

الحنطة الموجودة في هذا المكان وأنا آخذ الحنطة الموجودة في ذلك المكان، أو يقول له: "خذ النبيذ الموجود في هذا المكان وأنا آخذ النبيذ الموجود في ذلك المكان" لكنه لا يستطيع أن يقول له: "خذ الحنطة وأنا آخذ الشّعير" أو "خذ النبيذ وأنا آخذ الزيت".

مشنا(٨): لو جمع شخصان ثمار حقل الكروم في وعاء واحد كبير، فيُعطي أحدُهما حصتَه من الأعشار، ولا يُعطي الآخر. فالذي يُعطي الأعشارَ قد يدفع عُشر حصته فقط، وباستطاعته أن يأخذ حصتَه أينما تكون.

مشنا(٩): لو ورث أحد الملتزمين (من يعمل على حفظ قوانين الأعشار) وأحد من عام-ها آرص مُلك أبيهما الذي كان من عام-ها آرص، فإن الرّجل الملتزم يقول لأخيه: "خذ أنت القمح الذي في هذا المكان وأنا سآخذ القمح في ذاك المكان"، أو يقول له: "خذ أنت النبيذ -الكرم- الذي في هذا المكان وأنا سآخذ النبيذ في ذاك المكان"، ولكن لا يجوز له أن يقول له: "خذ أنتَ القمحَ وأنا آخذ الشّعير"، أو "خذْ أنت المحصول الرطب وأنا سآخذ المحصول الجاف".

مشنا(١٠): لو ورث المهتدي -الذي اهتدى إلى الدين اليهودي- والوثني ملك أبيهما الذي كان وثنياً، فيقول المهتدي لأخيه:خذْ أنتَ الأوثان وأنا آخذ المال"، أو يقول له "خذْ أنت النبيذ وأنا آخذ الفاكهة"، ولكن لو كان أي جزء من التركة قد أصبح تحت ملكية المهتدي مسبقاً، فإنّه يَحرم عليه قول ما أشرنا إليه آنفاً.

مشنا(١١): لو باع امرءٌ الفاكهة في سوريا وادّعى بأنها قد نبتت في أرض إسرائيل، فعلى المشتري أن يَدفع عُشرها (على أنها محصول دمعاي)، ولكنه لو أضاف إلى ادعائه: وأنه قد تمَّ دفع الأعشار منها، فيجب تصديقه فيما يدّعي، لأنّ الدليل الذي يثبت عدم صلاحية المحصول هو نفس الدليل الذي يثبت صلاحيته. ولو أنه قال: إن هذه الفاكهة هي من حقلي (الواقع في سوريا)، فإن على المشتري تزكية ما يشتريه. ولكنه لو أضاف: ولقد تم دفع أعشاره مسبقاً، فيجب تصديق ادعائه، لأن الدليل الذي يثبت عدم صلاحية المحصول هو نفس الدليل الذي يثبت صلاحيته. أما لو تم العلم بأنه يملك حقلاً آخر في سوريا، فإن على المشتري أن يدفع عُشر ما يشتريه منه.

مشنا(١٢): لو أن عام-ها آرص قال للمنتمي: اشترِ له حزمةً من الخضار، أو قال له: اشترِ لي رغيفاً من الخبز، فيشتري المنتمي له ما طلب ولا حاجة أن يسأل إن كان ما اشتراه مدفوع العشر أم لا، ويكون في حلٍّ من أن يدفع عشرها بنفسه، ولكن لو قال المنتمي: إن هذا ما اشتريته لنفسي وهذا ما اشتريته لصاحبي وإن ما اشتريته قد اختلط بعضه ببعض فإنّه يكون ملزماً بدفع عُشر ما اشتراه له ولصاحبه.

مشـــنا(١): لو دعا امرءٌ صاحبه لأن يأكل معه في يوم السبت، ولم يكن صاحبه واثقاً به فيما يتعلق بدفع الأعشار، فإن على صاحبه المدعو أن يقول له في عشية السبت: إن ما سأعزله غداً سيكون هو الأعشار، وإن كل ما يكون بقرب هذا الطعام سيكون باقي الأعشار: وإن ما سأجعله الأعشار سيكون للتيروما من أعشار كل الطعام، وإن ما في جهة الشمال أو الجنوب من الطعام سيكون العشر الثاني الذي أفتديه بالمال.

مشـــنا(٢): إن الذي يُملأ له كاس النبيذ في يوم السبت عليه أن يقول: إن ما سأتركه في قعر الكأس سيكون أعشاراً، وإن ما يوجد بقربه سيكون من بقية الأعشار، وإن ما سأجعله الأعشار سيكون تيروما للأعشار من أجل الكل، وما يكون في الفم من الكأس سيكون العشر الثاني والذي سأبدله بالمال.

مشـــنا(٣): لو لم يكن العامل على ثقة بمن استأجره ليعمل عنده (أي بصاحب العمل) فيما يتعلق بالأعشار، فيجوز له أن يأخذ حبةً من التين الجاف، ويقول: إن هذه الحبة والتسعة التي تأتي بعدها ستكون الأعشار للتسعين تينة التي سآكلها: وإن هذه ستكون تيروما الأعشار لها جميعاً، وإن التينة الأخيرة ستكون العُشر الثاني والتي سأبدلها بالمال (الأجر الذي يأخذه عن عمله)، ولكن عليه أن يعزل تينة واحدة ولا يأكلها، يقول الحبر شمعون بن جمالئيل: ليس من الضروري أن يتجنب أكل واحدة منها، لأنه بذلك سيُقلِّل من عمله عند صاحب العمل (لأنه قد يبقى جائعاً). ويقول الحبر يوسي: لا يجوز أن يبخل على نفسه بالأكل، لأن هذا الشرط قد أقرّته المحكمة (وهو فرض على صاحب العمل أنْ يُطعم عماله).

مشـــنا(٤): لو اشترى امرءٌ النبيذ من السامريين فيمكنه أن يقول (في يوم السبت): اثنان من اللوغ سأجعلها للتيروما.

مشنا (٥): لو كان لدى شخص ما تين طيبل في منزله في الوقت الذي يكون فيه الشّخص في بيت ميدراش أو في الحقل، فقد يقول: "حبتا التين اللتان سوف أعزلهما تكونان تيروما، وعشر حبات تين تكون عُشراً أولاً، وتسع حبات تكون عُشراً ثانياً، أما إذا كانت حبات التين من دمعاي فقد يقول: "كل ما سأعزله في المستقبل يكون عُشراً، وما يقع بقربه يكون تتمة العُشر، وما أخصصه عُشراً يكون تيروما العُشر له، وما يقع إلى الشمال منه أو الجنوب منه يكون عُشراً ثانياً وسوف أفتديه بالمال".

مشنا (٦): إذا كان أمام المرء سلتان مليئتان بمحصول طيبل، وقال: "لتكن أعشار هذه [السلة] في تلك [السلة]، فتكون [السلة] الأولى بذلك مدفوعة العشر، وإذا قال: "لتكن أعشار هذه [السلة] في تلك [السلة]، وأعشار تلك [السلة] في هذه [السلة]، فبذلك تكون [السلة] الأولى فقط مدفوعة بالأعشار، وإذا قال لتكن أعشار السلتين بحيث تكون أعشاراً لكل واحدة في الأخرى فيكون بذلك قد حدّد [أعشار السلتين معاً].

مشـــنا(٧): لو امتزجت مئة جزء من الطيبل مع مائة جزء من المحصول العادي فعلى المـــرء أن يأخذ مائة وواحداً من الجزء، ولو أن مائة جزء من الطيبل قد مُزجت مع مائة جزء مـــن العشـــر الأول، فعلى المرء أن يأخذ مائة جزء، ولو أنّ مائة جزء من المحصول العادي الذي قــد تــم دفــع الأعشار والتيروما منه قد اختلط مع مائة جزء من الأعشار، فعلى المرء أن يأخذ مائة وعشرة أجزاء، ولو أن مائة جزء من الطيبل اختلطت مع تسعين جزءاً من الأعشار، أو أن تسعين جزءاً من الطيبــل اختلطت مع ثمانين جزءاً من الأعشار فليس هنالك أي عزل للحصص ولا خسارة فيها، وهــذا هــو القانون العام: كلما يكون الطيبل هو الحصة الأكبر في الخليط فلا يكون هنالك أية خسارة.

مشـــنا(٨): لو كان لدى امرءٍ عشرة صفوف، في كل صف عشرة جِرار من النبيذ، وقال: يجب تزكية أحد الصفوف الخارجية، ولم يُعرف أي صف كان يقصده، فعليه أن يُعطي جرّتين، كل جرّة من صف قُطري. فلو أنه قال: إن نصفاً من الصف الخارجي يجب دفع عشره، ولم يكن يعرف أي نصف قد عَنى، فعليه أن يأخذ أربعة جرار من الزوايا الأربعة، ولو أنه قال: إن جرّة واحدة يجب تزكيتهـــا، ولم يعرف أي جرّة قد عنى، فيجوز له أن يأخذ من كل جرّة.

الباب الرابع

كلعييم
(الهجين ، الأنواع المختلفة)



مشـــنا(١): إنّ القمح والزوان لا يُهجنان، بعضهما مع الآخر، ونفس الشيء بالنسـبة للشـعير والشوفان والجاودار والبزاليا –البازلاء– وحبوب الفاصوليا، فإنّها لا تُهجن (أنواع مختلفة) مع بعضها.

مشـــنا(٢): إن الخيار –القثاء– والبطيخ لا يُهجنان مع بعضهما. يقول الحبر يهودا: بل إنهمـا يُهجنان. وإنّ خَس الحديقة والخس البري، الكراث والكراث البري، والخـردل والخـردل المصـري والتّفاح المرّ أو البازلاء المصرية والبازلاء على شكل الخروب، فإنهما لا يُهجنان مع بعضها البعض.

مشـــنا(٣): نبات اللفت –السلجم– والفجل أو الكرنب والقرنبيط أو الشمندر فإنّها تُهجـن مـع بعضها البعض. يقول الحبر عقيبا: والبصل الصغير البري أو اللوبيا والترمس البري فإنّها لا تُهجن مع بعضها.

مشـــنا(٤): أما بالنسبة للأشجار، فإن الأجاص والأجاص البري، والسفرجل والتّفـاح فإنّهـا لا تُهجن مع بعضها. إن التّفاح والتّفاح البري الصغير الحامض، والخوخ واللوز أو العنّاب حتى لو كانت متشابهة مع بعض فإنّها تُهجن (تختلف في النوع) مع بعضها البعض.

مشـــنا(٥): إنّ الفجل الحار والفجل، والخردل والجارلوك (نبات يشـبه الخـردل)، واليقطـين (القرع) الروماني واليقطين المصري، أو اليقطين الروماني مع التّفاح المرّ. فبالرغم من أنهما يشـبه بعضهما البعض، إلاّ أنهما نوعان مختلفان يُهجنان مع بعضهما البعض.

مشـــنا(٦): الذئب والكلب، أو كلب البراري وابن آوى أو المِعزة والغزال، أو الظبي والنعجة أو الحصان والبغل، أو البغل والحمار، أو الحمار والحمار الوحشي، رغم أنهم يُشبه أحدهما الآخر، فإنّها مع ذلك تُشكّل أزواجاً يمكن تهجينها.

مشـــنا(٧): لا يسمح بالتطعيم من شجرة إلى شجرة أخرى (تختلف معها في الفصيلة أو النوع)، أو من عُشب لعُشب آخر (يختلف معه في التصنيف)، أو من الشّجرة للعُشب، أو من العُشب للشّــجرة. يقول الحبر يهودا: إنّ التّطعيم من العُشب إلى الشّجرة جائز.

مشـــنا(٨): لا يَجوز زرع الأعشاب في جذع شجرة الجمّيز، ولا يجوز تطعيم نبات السـنداب، بنباتٍ طبّي طعمُه مرٌّ، مع نبات الكاسيا، لأنّ ذلك يكون حالة من تطعيم عُشب من شجرة. وإنّه يَحرم زراعة برعم التين الصغير مع نباتات تُستخدم في تشجير وتسييج الحقول والحدائق من أجل الحصول على الظل، بدلاً من براعم التين المذكورة، وإنه لا يجوز وضع بذور القرع في عصير نبات الخُبّـاز من أجل حفظِهِ مادام ذلك يُعتبر عمليةً من عمليات التطعيم للعشب بواسطة بذور العُشب نفسه.

مشـــنا(٩): مَن يدفن اللفت أو الفجل تحت الكرمة مع بعض أليافها غير المغطاة فلا خشية عليه من انتهاك قانون التهجين، ومن انتهاكه لقانون محاصيل السنة السابعة، مادام الدفن من أجل المحصول وليس من أجل حفظه دون إنبات. ولو بَذَرَ امرءٌ حَبَّة القمح وحبَّة الشّعير بيديـه –ولـيس برميهـا أو

نشرها- فإنّها لا تُشكِّل هجيناً. يقول الحبر يهودا: لا تُعتبر هجيناً إلاّ إذا كانت هناك حبتان من القمـــح مع حبة واحدة من الشَعير، أو حبتان من الشّعير مع حبتين من القمح.

مشـــنا(١): لو وُجد سيعه تحتوي على ربع كاب من البُذور المختلفة الصّفات، فعلى المــرء أن يُنقص من هذه الحصة. يقول الحبر يوسي: علَى المرء أن يَلتقِطها ويُخرِجها كلها سواءً أكان المــزيجُ يحتوي على نوعٍ واحدٍ أو نوعين أو أكثر. يقول الحبر شمعون: لقد قالوا ذلك فقط في حالـــة احتــوت الكمية على نوع واحد. أما الأحبار فيقولون: فقط فيما يكون من كلعييم مع ما كان مقداره سيعه واحدة التي تُشكّل كلها الرّبع.

مشـــنا(٢): فيما يتعلق بخليط المحصول، فهل ينطبق عليه نفس القوانين التي ذكرناها آنفاً؟. ما يتعلق بمزيج الحبوب التي تقع على حبوب أخرى (مختلفة الصفات): مثل حبوب القطاني التي تقع على الحبوب القطاني (مختلفة الصفات)، أو حبوب القطاني التي تقع على الحبوب الأخرى. إنه قانون بعيد في القِدَم نصَّ على: أن بذور الحديقة أو البستان من الأنواع التي لا تُستهلك كطعامٍ للنّاس تؤخذ كميتها بنظر الاعتبار (في حال كلعييم)، فإذا كانت بمقدار سيعه من المحصول فإنّها تُشكِّل أقلّ من واحدٍ مــن الأربع والعشرين من الكمية لهذه البُذور التي يمكن بذارها في بيت سيعه. يقول الحبر شمعون: حتى لو أنهم قَضَوا بهذا الحكم في ظروف كان فيها تطبيق القانون بشكل أكثر صرامة. وحتى لو أنهم قــرَّروا هذه القوانين في ظروفٍ كان فيها تطبيقه بشكل أكثر تسامحاً، فإنّه في حالة المزيج المتكوّن من بــذور الكِتّان الدّاخلة في الحبوب فإن كمية بذور الكتان تُحتسب عندما تشكّل واحداً من الأربع والعشرين من الكمية الكلية للمزيج التي يمكن بذارها في بيت سيعه.

مشـــنا(٣): لو أن حقل أحدهم كان مبذوراً بالقمح، وقد فكر في أن يبذره بالشّعير فيتوجب عليه في تلك الحالة أن ينتظر حتى تظهر جذور القمح في التّربة، ثم عليه أن يُقلّب التّربة بعد ذلك، بعــدها يمكنه بذر الشّعير، ولو أنه قد نما قبل ذلك، لا يجوز له أن يقول: سأبذر الشّعير أولاً ثم بعدها أقلــب التّربة، بل يتوجَّب عليه أن يُقلِّب التّربة أولاً ثم يبذر الشّعير. فلأي مساحة يتوجب على المرء في تلك الحالة أن يَحرث أرضه؟ يَجب الحراثة عند أول موسم للأمطار. يقول أبا شاؤول: يجب على المرء أن يحرث بحيث لا يترك مساحةً غير محروثة قد يمكن بذرها بربع كاب للبيت سيعه.

مشـــنا(٤): لو أن حقل المرء تم بذاره بالحبوب، أو ببذور الحديقة، ثم فكّر ثانيةً بــأن يزرعــه بالكروم، فلا يجوز له أن يقول: "سوف أزرع الكروم أولاً ثم أسوّي التّربة بعــدها"، ولكــن عليــه أن يسوي التّربة أولاً ثم يباشر بعدها بزراعة الكروم.

لو أن الحقل كان مزروعاً بالكروم، ثم فكر في أن يبذره بالحبوبن، فلا يجــوز لـــه أن يقــول: "سأبذر الحبوب ثم أقتلع الكروم"، بل يجب أن يَقتلع الكرومَ أولاً ثم يبذر الحبوب بعدها، وإن رغب في قطع الكروم، فله أن يقْطَعها بمقدارٍ أقل من مسافة شبرٍ فوق الأرض، ثمّ يقوم ببذر الحبــوب، بعــدها يقتلع الكروم.

مشنا (٥): لو بذر امرءٌ حقله ببذور الكمّون أو اللوف (نبات من فصيلة البصل)، فيجب ألاّ يبذر عليها، لأنه لا تتبع الغلة إلا بعد ثلاث سنوات، [حقل] البُذور الذي نما في وسطه بعض الأحراش، وكذلك منطقة أرض الدرس، التي نما فيها عدد من الأصناف، مثل [حقل] الحِلبة الذي نما في وسطه عدد من أنواع الأعشاب، فالمرء هنا غير مجبر على التخلص منها، لكن طالما قام بالتخلص من بعضها أو قطعها فيُقال له: اقتلعها كلها إلاّ نوع واحد.

مشنا(٦): لو رغب أحدهم في أن يجعل حقله على شكل مزاهر طويلة (مسطحات مستطيلة من الأرض) ويبذرها بشتى أنواع البُذور، فإن بيت شماي يقول: يجب عليه أن يفصلها بعرض ثلاثة محاريث. بينما يقول بيت هيلل: يجب أن يفصلهما بمقدار فدّان. إن ما نص عليه أحدهما يؤثر على ما نص عليه الآخر.

مشنا(٧): لو أن زاوية مثلث الحقل المزروع بالقمح تتداخل مع حقل الشّعير فإن ذلك جائز مادام أن الملاحظ أن هذا يشير إلى نهاية حقله، ولو كان حقل المرء مبذوراً بالقمح وحقل جاره مبذور بنوع آخر من البُذور، فإن الأول يحقّ له أن يبذر في حقله بالقرب حقل جاره بعضاً من نفس بذور جاره، ولو كان حقل أحدهم مبذوراً بالحنطة وحقل جاره مبذوراً بالحنطة أيضاً فيجوز له أن يبذر الكتان في صفوف قرب حقل جاره، ولكن ليس أن يزرع أنواعاً مختلفة من الحبوب بقرب حقل جاره المبذور بالحنطة. أما الحبر شمعون فيقول: لا فرق هناك سواء أبَذَره بالكتان أو بأصناف أخرى. أما الحبر يوسي فيقول: إن ذلك جائز، فحتى في منتصف حقله يجوز له أن يَبذر الكتان لأغراض تجريبية.

مشنا(٨): لا يجوز بذْرُ بُذور الخردل أو الزّعفران قريباً من حقل الذُرة أو الحبوب، ولكن يجوز بذْرُ بذور الخردل أو الزعفران بقرب حقل الخضار. ويمكن أيضاً بذر البُذور قرب الأرض المجاورة أو الأرض المحروثة أو بقرب السياج الحجري؛ أو قرب الطريق أو السّياج الذي يبلغ ارتفاعه عشرة أشبار؛ أو بقرب الخَندق الذي يبلغ عمقه عشرة أشبار وعرضُه أربعة أشبار، أو الشّجرة التي تُشكّل خيمةً فوق الأرض، أو قرب الصخرة التي يبلغ ارتفاعها عشرة أشبار وعرضها أربعة أشبار، وعلى أي جانب متداخل مع تلك المساحات.

مشنا(٩): لو رغِب أحدهم أن يَقسِم حقله إلى كرحت (قطع من الأرض يبذر كل منها ببذور مختلفة) فعليه أن يقسِم حقله إلى أربعة وعشرين جزءاً؛ وكل جزء (كرحت) يكون بمساحة بيت روبا، بذلك يستطيع أن يَبذر ما يَحلو له في كل قسم من هذه الأقسام، ولو كان هنالك كرحت واحد أو اثنين معاً، فيجوز له أن يبذرها بالخردل، لكن لو كان هنالك ثلاثة أقسام معاً، فلا يجوز له بذارها بالخردل، لأنه سيبدو وكأنه حقل مزروع بالخردل، وكانت هذه فكرة الحبر مائير. أما الأحبار فيقولون: إن تسعة من الكرحت (الأقسام) يجوز بذارها، ولكن يحرم ذلك على عشرة أقسام. أما الحبر إليعيزر بن يعقوب فيقول: حتى لو كان كل الحقل بيت كور، فلا يجوز له بذر البُذور أكثر من كرحات واحد فقط.

مشنا (١٠): مهما كان داخل بيت روبا [الذي يفصل بين الأنواع المختلفة] يكون متضمناً في

منطقة بيت روبا، والمساحة التي تحتلها جذور الكرمة، مثل خبز أو صخرة، فهي مشمولة أيضـــاً. إن كرحت التي تم بذارها بحبوب داخل [حقل يضم أنواعاً مختلفة] فيجب الفصل بين الحبوب فـــي بيـــت روبا، أما [كرحت التي تم بذارها بـــ] الخُضروات داخل [حقل يضم أنواعاً مختلفة] فيجب أن تُفصـــل الخُضروات بمربعات قدرها ستة أشبار. و[كرحت التي تم بذارها بـــ] الخُضروات داخل [حقل] حبوب أو [كرحت المبذورة بـــ] الحبوب داخل [حقل] خضروات فيتم فصلها ببيت روبا. يقول الحبر إليعيزر: [كرحت المبذورة بـــ] الخُضروات داخل [حقل] الحبوب يجب فصلها بمربع قدره ستة أشبار.

مشـــنا(١١): لو أن عرانيص (أكواز) من الذُرة قد امتدّت فوق عرانيص أخـــرى مـــن الـــذُرة مختلفة في الصفات ضمن نفس الحقل أو امتدَّت فوق أوراق الخضار، أو أوراق الخضار تداخلت مـــع المساحة المبذورة بالذُرة. فإن كل هذه الحالات تعتبر جائزة، ماعدا حالة إنبات اليقطين الروماني. أمـــا الحبر مائير فيقول: يُستثنى من ذلك القثاء أو البزاليا المصرية، ولكني أقرّ بأن تعاليمهم مقبولة أكثر من تعاليمي.



مشـــنا(١): إن قطعة الخضار بمساحة ستة أشبار في ستة أشبار يجوز أن تُزرع فيهـا خمسـة أنواع من بذور الخضار مختلفة الصفات، ويُجعل منها أربعة أنواع، نوع واحد على كل جانـب مـن جوانب المساحة، والنوع الخامس في وسط المنطقة. فلو أن مساحة الخضار لها حاجز يبلغ ارتفاعـه شبر واحد، فإنّه يمكن للمرء أن يزرع فيه من البُذور ما يشاء، ثلاثة بذور على كل حدٍ فاصل وواحـد -من البُذور- في المنتصف، ولكن لا يجوز زرع نبات السلجم، ذلك لأنه ينتشر ويملأ المساحةَ كلّهـا. أما الحبر يهودا فيقول: بل يَجوز بذار ستة أنواع من البُذور في منتصف المساحة.

مشـــنا(٢): لا تجوز زراعة مختلف أنواع البُذور في مساحة واحدة مجتزأة من الحقـل، لكنـه يجوز زراعة مختلف أنواع الخضار في مساحة واحدة مقتطعة من الحقل، ويُعتبر الخردل والبـازلاء الملساء من أنواع البُذور، وأما البازلاء الكبيرة فتعتبر من الخُضروات. وإذا كان هناك حاجز ارتفاعه شبر واحد وسقط الارتفاع فيبقى مُباحاً أن تُزرع فيه، لأنّه كان مُباحاً في البداية.

إن أخذوا المحراث أو مجرى الماء الذي عمقه شبر واحد يجوز أن يُزرع فيه مختلـف بـذور الخضار، على أن يُجعل نوع من البُذور على أحد الجوانب، والنوع الآخر على الجانب الآخر، ونوع في المنتصف.

مشـــنا(٣): إن دخل رأس مثلث حقل الخُضار في حقل آخر من الخضار، فذلك جائز ولا مشكلة فيه مادام أنه يشكل نهاية الحقل الأول! ولو أنّ حقل أحدهم كان قد بُذِر ببذور خضار معينة، ورَغِـب في بذار بُذورِ لخضارِ أخرى على شكل صفٍ في نفس الحقل، فإن الحبر إسماعيل يقول: يجـوز لـه ذلك، طالما أن الأخدود يمرُّ من جانب الحقل إلى الجانب الآخر منه، أما الحبر عقيبا فيقول: يجوز ذلك مادام أن طول الأخدود على الأقل ستة أشبار وعرضة مقدار أخدود واحد، أما الحبر يهـودا فيقـول: يجوز ذلك طالما أن عرض الأخدود هو كعرض الخطوة الواحدة.

مشـــنا(٤): إن زراعة صفّين من القثاء وصفّين من القرع -اليقطين- وصفين مـن البـازلاء المصرية، تكون جائزة. ولكن لا يجوز زراعة صفّ من القثاء وصفّ من القرع وصفّ من البـازلاء المصرية، أما عند زراعة صفّ من القثاء وصفّ من القرع وصفّ من البازلاء المصرية وصفّ ثانٍ من القثاء، فإن الحبر إليعيزر يسمح بذلك، ولكن الأحبار يحرمونه.

مشـــنا(٥): يَجوز للمرء أن يزرع القثاء والقرع في منحدرٍ واحدٍ شرطَ أن يَنحـرف أحـدهما باتجاه معين والآخر باتجاهٍ متعاكس مع الأول أو أن تكون أوراق نوع منها تنحـدر باتجـاهٍ معـين، وأوراق النّوع الآخر باتجاه معاكس، مادام كلّ الأحبار يُحرمون ما يدخل ضمن حالة الكلعيـيم الـذي يحدث للأنواع المختلفة من المظهر الواضح لهم.

مشـــنا(٦): لو كان حقل المرء مبذوراً بالبصل، ورغب في أن يزرع فيه صفوفاً مـن القـرع،

يقول الحبر إسماعيل: يتوجب عليه أن يقتلع صفين من البصل، ويزرع في تلك المساحة صفاً من القرع، ويترك البصل على مسافة صفين، ثم يقتلع صفين من البصل ويزرع مكانهما صفاً من القرع... وهكذا... قال الحبر عقيبا: يتوجب عليه قلع صفين من البصل ويزرع بدلاً منها صفين من القرع، ويترك البصل في صفين، ثم يقتلع صفين من البصل وزرع صفين من القرع... وهكذا.

أما الأحبار فقالوا: لو لم تكن المسافة بين صف من القرع وما يليه أحد عشر ذراعاً، فلا يجوز لأحد أن يبذر خلال تلك المساحة المتداخلة.

مشنا(٧): يجب أن يُفصل القرع المزروع خلال مساحة الخضار بمسافة كالتي تَفصل أيَّ حقل خضار آخر. ويجب أن يعطى القرع المزروع خلال حقل الحبوب مساحةً فاصلةً مقدارها بيت روبا، ولو كان هناك حقلٌ مبذورٌ بالحبوب ورغِب بإنبات صف من القرع خلاله فإن صفَّ القرع يجب أن تكون له حدود وفواصل مقدارها ستة أشبار، ولو نما على الحد الفاصل فعليه أن يَسحب كل ما نبت على الحد. يقول الحبر يوسي: يجب أن يكون لها حد فاصل مساحته أربعة أذرع. فقالوا له: هل نسنُّ قوانين أكثر تشدداً من تلك التي تنطبق على الكروم؟ فقال لهم: في الحقيقة لقد وجدنا أن تلك الحالة تُعتبر أكثر تشدداً من الكروم، لأن الكرمة المنفردة يجب أن يكون لها حد فاصل مساحته ستة أشبار، ولكن في حالة القرع تكون المسافة الفاصلة هي روبا واحد. قال الحبر مائير باسم الحبر إسماعيل: لو كان هناك أكثر من ثلاثة قرعات في البيت سيعه الواحدة فلا يجوز للمرء أن يبذر نوعاً آخر من البُذور خلال مساحة البيت سيعه. يقول الحبر يوسي بن هحوطيف الأفراتي باسم الحبر إسماعيل: لو أنّ أكثر من ثلاثة يقطينات زُرعتْ في بيت كور فلا يجوز أن يأتي المرء ببذور أخرى ويبذرها في بيت كور.

مشـــنا(١): يَجب قياس كرحت داخل حقل الكروم ومعرفة مساحتها، يقول بيت شـــماي: أربـــع وعشرون ذراعاً، ولكن بيت هيلل يقول ستة عشر ذراعاً. أما الميحول (قطعة من الأرض تكون بـــين صفوف أشجار العنب المزورعة في الكرم وبين الجدار)، فإن بيت شماي يقول إن مساحتها يجـــب أن تكون ستة عشر ذراعاً، ويقول بيت هيلل إنّ مساحتها يجب أن تكون على الأقل اثنا عشـــر ذراعـــاً. والآن ما الذي يشكل كرحت خلال حقل الكروم؟ هي قطعة من الأرض في حقل الكروم والتي أصبحت جرداء عارية (من الكروم). لو أن مساحتها كانت أقلّ من ستة عشر ذراعاً، فإنّه لا يجـــوز لأحـــد أن يبذر البُذور فيها، ولو أنّ مساحتها كانت ستة عشر ذراعاً فيجب تحديدها بحواجز، ثم تُبذر فيها البُذور فيما بعد.

مشـــنا(٢): وما هو ميحول بالنسبة لحقل الكروم؟ هو المجال بين حقل الكروم والسياج المحيط به، ولو أن مساحته لم تكن بمقدار اثنا عشر ذراع فإنّه لا يجوز بذر البُذور فيها، ولـــو أن المســـاحة كانت اثنا عشر ذراع، فيجب وضع الحواجز لها أولاً ثم تُبذر فيها البُذور.

مشـــنا(٣): يقول الحبر يهودا: إن ما ذُكر أعلاه، يخصّ ما بين حقل الكروم والسّـياج وهـــي المساحة المتروكة، إذن ما هو الميحول الخاص بحقل الكروم نفسه؟ إنه المكان المتداخل بـــين حقلَـــي الكروم. إذن ما هي قياسات سياج حقل الكروم؟ يجب أن يكون على ارتفاع عشرة أشبار. ومـــا هـــي قياسات الخندق؟ يجب أن يكون عمقه عشرة أشبار، وعرضه أربعة أشبار.

مشـــنا(٤): لو كان سياج حقل الكروم من القصب، وكانت المسافة بين قصبة وأخرى هي أقـــل من ثلاثة أشبار، فإن تلك المسافة ستسمح للطفل بالدخول من خلالها فهي تُعتبر بذلك قانونـــاً حـــاجزاً نافذاً. ولو كان سياج من الأحجار قد تحطم على طول عشرة أذرع، فإن هذه الفجوة تصبح كالمـــدخل، ولو كانت الفجوة أكثر من ذلك مساحةً، وتمّ بِذارها بالبُذور متوازيةً أو قريبةً من السياج باتجاه الفجوة فإن ذلك غير جائز. وأنّه محرم بذر البُذور بالقُرب من خط السّياج بالاتجاه المعاكس للفجوة.

مشـــنا(٥): لو أنّ شخصاً كان قد بَذَر صفّاً من خمسة من أشجار الكروم على الأقل، فإنّ بيـــت شماي يقول: إن هذه تمثّل حقلاً للكروم. ولكن بيت هيلل يقول: إنّ هذه الأشجار لا تُشكّل حقلاً للكروم، إلاّ إذا كانت بذور الكروم قد وُضعت في صفين -وليس صفّاً واحداً-. ولو أنّ أحداً جعل من مســـافة أربعة أذرع ممراً بين حقل الكروم وبذره بالبُذور، فإن بيت شماي يقول: لقد جعل من هـــذه البُـــذور كلعييم وأن ذلك محرَّم، بل يجعلها في صفٍ واحد. أما بيت هيلل فيقول: لقد جاء بالحُرمة، لأنـــه لـــم يجعل بذوره في صفين.

مشـــنا(٦): لو أنبت أحدهم كرمتين متقابلتين مع كرمتين أخرتين، ثم شكلت كرمة أخرى ذيـــلاً لهذين الصفين (أي أنها وقعت في منتصف المسافة عند النهاية)، فإن ذلك الوضع يشكل حقلاً للكروم،

ولو أنبت أحدهم كرمتين متقابلتين مع كرمتين أخريين، ثم أنبت كرمةً أخرى وسـطهما (بـين أحـد الزوجين)، فلا يمثّل هذا التشكيل حقلاً للكروم، إلا إذا كانت هنالك كرمتان تقابل كرمتين وتشكل كرمة أخرى وضع الذيل لهما.

مشـنا(٧): لو أنبت أحدهم صفاً واحداً من الكروم في أرضه، وصفاً آخر في أرضِ جاره، فإنّه حتى لو كان في وسط الصّفين طريقاً خاصاً، أو طريقاً عاماً، أو سياجاً أقلّ من عشرة أذرع ارتفاعـاً، فإن هذين الصفّين يمكن جمعهما مع وجود هذه الحواجز بينهما. يقول الحبر يهودا: لو أنّه قد داخَلَ بين صفوف الكروم من فوق السياج الذي يبلغ ارتفاعه عشرة أشبار فيجوز جمعُها مع بعض.

مشنا (٨): لو أنبتَ أحدهم صفين [من الكروم] والمسافة بينهما ليست ثمانية أذرع فيجوز له ألاّ يزرع بذوراً هناك [في المساحة الواقعة بين الصفين]، وإذا كان هناك ثلاثة [صفوف]، ولم يكـن بـين صف وآخر ستة عشر ذراعاً فمن الممكن ألاّ يزرع البُذور هناك. قال الحبر إليعيزر بن يعقوب باسـم الحبر حانينا بن حاكيناي: حتى لو تمّ تدمير الصفّ الأوسط ولم يكن بين الصفّ والآخر سـتة عشـر ذراعاً فمن الممكن ألاّ يزرع البُذور هناك، أما إذا قام بإنبات هذين الصفين فقد يُسمح لـه [أن يبـذر بينهما] إذا كانت المساحة ثمانية أذرع.

مشـنا(٩): لو أنبت أحدهم الكروم على مساحة ستة عشر ذراعاً لكل مساحة متداخلـة معـاً، فيجوز له أن يبذر البُذور خلال تلك المساحة. ويقول الحبر يهودا: لقد حصل ذات مرة في صلمون أن رجلاً زرع حقله على مساحة ستة عشر ذراعاً لكلّ مساحة متداخلة، وبعد سنة واحـدة حـول أوراق الكروم إلى صفين مرتبطين بمكان واحد، وقام ببذار الأرض المحروثة، وفي السنة التالية قام بتحويل ورق الأشجار للاتجاه المعاكس، وقام ببذر الأرض التي لم يتم بذارها في السنة السابقة، وجاءت هـذه القضية بتفاصيلها أما الأحبار، فصرَّحوا على جواز ذلك، قال الحبر مائير ور. شمعون: حتى لـو أن أحداً كان أنبت الكروم على مساحة ثمانية أذرع بين كل صفّين، فإن ذلك جائز.

مشـــنا(١): لو تم تقطيع حقل من الكروم جزئياً، فيتوجب أن تبقى إمكانية اقتطاع عشرة كـــروم خلال بيت سيعه، ثم تزرع استناداً للقانون المنصوص عليه. وفي حالة منطقة الكروم الفقيـــرة التـــي تزرع بطريقة غير منتظمة، على شكل كرمتين على خط واحد منفصل يقابلهما خط من ثلاث كرمات، فإن ذلك يشكل حقلاً قانونياً للكروم. أما الحبر مائير فيقول: مادام أن شكلها يوحي بأنهـــا حقـــل مـــن الكروم عموماً، فإنّها بهذه الطريقة تشكل حقلاً قانونياً للكروم.

مشـــنا(٢): لو شغل حقل الكروم مساحة أقل من أربعة أذرع، فإن الحبر شمعون يقول: إن هذه القطعة لا تشكل حقلاً نظامياً للكروم. أما الأحبار فيقولون: إنها تشكل حقلاً من الكـــروم، باعتبـــار أن الصفوف الوسطية ليست من الكروم.

مشنا (٣): إذا مر خندق من خلال حقل كروم، عمقه عشرة أشبار وعرضه أربعة، يقول الحبر إليعيزر بن يعقوب: إذا كان ممتداً من بداية الحقل حتى نهايته، فإنّه يبدو كحقلي كروم منفصلين ومـــن الجائز البذار فيهما، لكن إذا لم يكن كذلك فإنّه يعتبر عصارة نبيذ. ويقول الحبر إليعيزر عن عصـــارة النبيذ في الكرم التي عمقها عشرة أشبار وعرضها أربعة: يجوز البذار فيها. في حين تحـــرم زراعـــة المرمية. وإذا كانت هناك هضبة مراقبة في حقل الكروم بارتفاع عشرة أشبار وعرض أربعة فيجـــوز البذار في ذلك المكان. إلا إذا أصبحت نهايات أغصان الكروم متداخلة فوقها.

مشـــنا(٤): لو زرعت كرمةٌ في منطقة عصارة النبيذ، أو في منطقة ثلم في الأرض، فإن ذلـــك يسمح بإقامة حواجز للكرمة ولكي يتمكن المرء من زراعة باقي المساحة. يقول الحبر يوسي: لو لـــم تكن هناك مساحة أربعة أذرع فلا يجوز للمرء أن يبذر البُذور في تلك المنطقة. أما بالنســـبة للمنـــزل الواقع ضمن حقل الكروم، فيجوز بذر البُذور فيه.

مشـــنا(٥): لو زرع أحدهم الخضار أو أراد أن يديمها ضمن حقل الكروم، فإن هـــذا الإجـــراء يؤدي إلى تهجين ما هو محرم من خمسة وأربعين كرمة. متى يحدث ذلك؟ يحدث ذلك عنـــدما ينبـــت المرء في مساحة أربعة أو خمسة أذرع في المساحة الداخلة ضمن حقل الكروم. أو عنـــدما يســـتخدم مساحة ستة أو سبعة أذرع في مساحة داخلة ضمن الحقل، والتي تحتوي علـــى كـــروم فـــي جميـــع الاتجاهات فإنّه يجعل تلك المنطقة واقعة ضمن تحريم كلعييم (البُذور المختلفة).

مشـــنا(٧): لو بذر أحدهم بذور الخضار في حقل من الكروم وقال: "عندما أصل إلى ثمار تلك الخضار فإني سأقتلعها"، فهذا جائز له، أما إذا قال: لو ازداد ثمر منطقة الخضار بمقدار اثنان بالمئـــة عما كانت عليه، حينها سأقتلعها، فإن كل ما ينبته أو يقتلعه محرم وغير قانوني.

مشـــنا(٨): لو سقطت من المرء –خلال مروره بحقل الكروم– بعض البُذور، أو أضاع بعضها خلال الريّ أو الزراعة، و حملت الريح تلك البُذور إلى حقل الكروم، فلا وجود لحالة تحريم في تلـــك

الظروف. ولو هبت الرياح وحملت البُذور التي أمامه ونقلتها إلى حقل الكروم، فإن الحبر عقيبا يقول: لو نمت تلك البُذور فعليه أن يقلب التّربة، ولو وصلت إلى حالة بروز آذانها (العرانيص) الخضـــراء، فعليه أن يضربها ويقطعها لكي لا يجعل فائدةً ترتجى من أوراقها وأغصانها. أما لو نمت البُذور على شكل حبوب فيتوجب عليه حرقها.

مشـــنا(٩): لو ترك أحدهم الأشواك لتنمو في حقل الكروم. فإن الحبر إليعيزر يقول: إنه يفرض حالةً من التّحريم هناك. ولكن الأحبار يقولون: لا شيء يفرض حالة التّحريم، خصوصاً في المنطقـــة التي قد اعتاد على ترك الأشواك تنمو فيها طبيعياً. أما نبات السوسن، واللبلاب ونبات زنبق الملك فهي تكون كباقي البُذور، فإنّها لا تشكل حالة من كلعييم في حقل الكروم. أما الحبر طرفون فيقـــول: إنهـــا ليست كلعييم، ولكن الأحبار يقولون: إنها كلعييم، لأنها من الحراشف، وهذه تسبب حالة كلعييم مع حقل الكروم.

مشـــنا(١): ما هي التعريشة التي تعتبر ضمن مسميات حقل الكروم؟ لو أنبت أحدهم صفاً واحداً يحتوي على خمسة من الكروم بقرب السياج الذي يبلغ ارتفاعه عشرة أشبار وأربعة أشبار عرضاً فإنّها تسمح بإقامة حدود لذلك الصف بينه وبين الجدار الذي مساحته أربعة أذرع. يقول بيــت شــماي: إن مساحة الأربعة ذراع يتم قياسها من بدن الكرمة وحتى الحقل. ولكن بيت هيلل يقول: مســافة أربعــة ذراع من السياج إلى الحقل. أما الحبر يوحنان ابن نوري فيقول: كل من يقول ذلك، فقد ارتكب خطــأً والحقيقة أن ما قد قيل حول هذا الموضوع: لو أن هنالك مسافة أربعة أذرع من جسم الشّــجرة إلــى السياج، فإن الحد المناسب يجوز وضعه بين السياج والحقل والباقي يمكن بذاره. وما هو حد الشّجرة – الكرمة-؟ ستة أشبار في كل الاتجاهات. أما الحبر عقيبا فيقول: ثلاثة أشبار.

مشـــنا(٢): بالنسبة للتعريشة التي تنشأ من سطح البيت، يقول عنها الحبر إليعيزر بن يعقــوب: لو أن يستطيع المرء الواقف على أرض مستوية أن يقتطفها كلها، فإن هذه التعريشة تحرم بذر البُذور لمساحة أربعة أذرع من الحقل: أما لو لم يكن قادرا على قطف الثمار من التعريشة فإنّه يحــرم بــذر البُذور في التّربة التي تحتها مباشرةً. قال الحبر إليعيزر: وهكذا لو أنبت المرء تعريشة علــى الأرض وأخرى على السطح، فإن كانت على ارتفاع عشرة أشبار عن الأرض فلا يجوز له أن يجمعهما معاً، أما إذا لم تكن بذلك الارتفاع، فيجوز له أن يجمعهما معاً.

مشـــنا(٣): لو وضع أحدهم أغصان الكرمة على ألواح خشبية صغيرة (من التعريشة) فلا يجوز له بذر البُذور في التّربة تحت التعريشة، أما لو فعل ذلك فإنّه لم يأت بعمل محرم. ولو تم بذار نباتات معروشة تحت الكروم المعلقة بالتعريشة، فإن ذلك محرم، حتى لو قام أحدهم بتعليق أغصـــانها علـــى شجرة عارية غير مثمرة.

مشـــنا(٤): لو علق أحدهم أغصان الكروم على جزء من شجرة أخرى مثمرة فإنّه يجوز بــذر البُذور تحت ما تبقى من جزء الشّجرة الذي لم تعلق فيه أغصان الكرمة. وإذا انتشرت براعم جديــدة على الجزء المتبقي من الشّجرة الذي لم تعلق فيه الأغصان فعليه أن يعيد هذه البراعم إلــى مكانهـــا. كانت هناك قضية للحبر يوشع الذي ذهب إلى الحبر إسماعيل في مدينة كفر عزيــز، وقـــام الحبــر إسماعيل بتقديم كرمة أغصانها مغلفة على جزء من أغصان شجرة تين، فسأل الحبر يوشـــع، الحبــر إسماعيل: ما هو القانون الذي يسمح ببذر البُذور تحت باقي أجزاء شجرة التين التي لم تعلــق عليهـــا أغصان الكرمة؟ فقال له: إن ذلك جائز. فأخذه إلى بيت هماجنياه وقدم له كرمةً [أغصانها معلقة] على جزء من جذع شجيرة جميز وكان لها أكثر من ساق. فقال له: لا يجوز لك أن تبذر تحت هذه الساق، لكن يجوز لك أن تبذر تحت الجزء المتبقي من الشّجرة.

مشنا (٥): ما هي الشجيرة غير المثمرة (شكحاه)؟ أية شجيرة لا تنتج ثماراً. يقول الحبر مائير:

كل الأشجار غير مثمرة عدا شجيرة الزيتون والتين. ويقول الحبر يوسي: كل الأشجار التي لا تُـزرع في كل الحقول تكون أشجاراً غير مثمرة.

مشنا (٦): فجوات العريشة: يجب أن تكون ثمانية أذرع أو أكثر. [في حالـة] مقـاييس الأذرع التي تكلّم عنها كل الأحبار ولها صلة بحقل الكروم. فلا يوجد هناك ما هو أكثر إلا في حالة فجـوات العريشة، وفيما يلي ما يشكل فجوة عريشة: إذا تم تخريب العريشة من المنتصف، وتركت خمسة كروم من جهة وخمسة أخرى عن جهة أخرى، وإذا كان حجم الفجوة ثمانية أذرع، فيجب علـى المـرء ألاّ يبذر بِذاراً هناك. وإذا كانت الفجوة ثمانية أذرع أو أكثر، فيجبُ على المرء أن يُعطى بدلَ عمله، ثـم بإمكانه أن يبذر الباقي.

مشنا (٧): إذا ابتعدتْ العريشةُ عن الجدار عندما كانت تشكّل زاوية، وأتتْ إلى نهايتـه، فإنّهـا تُعطى بقدر العمل، ومن الجائز بذْر البقية، يقول الحبر يوسي: إذا لم يكن هناك أربعـة أذرع، فمـن الممكن ألا يبذر بذوراً هناك.

مشـنا(٨): لو شكل الخيزران تعريشة، وقد قطعها المرء إلى أجزاء صغيرة، فيجوز له أن يبذر البُذور تحتها مباشرةً، أما إذا جعل تلك الأعواد طويلة، فإن نشر الأغصان الطويلة عليها فيكون ذلـك محرماً.

مشـنا(٩): لو نمت الأزهار خلف التّعريشة، فإنّه لا يَجوز بذر البُذور، وهكذا في حالة نتـوء الزّهرة من الغصن المعلّق للكرمة المفردة. ولو امتدّ برعم الكرمة من شجرة إلى شجرة أخرى، فإنّـه يَحرم البِذار تحتها. لو جعل حبلاً أو أليافاً من حشائش القَصَب فإنّه يجوز بذر البُنور تحت هذا التّوسع، أمّا لو جعل هذا التّوسع لكي تُعلّق عليه النباتات النامية، فإن ذلك محرم.

مشـــنا(١): لو ثنى أحدهم برعم الكرمة داخل التّربة، ونمت لمسافة أكثر من ستة أشبار، فلو لم تكن التّربة فوق هذا البرعم بارتفاع ثلاثة أشبار فإنّه لا يجوز للرجل أن يبذر البُذور فوق تلك التّربة. ولو ثنى برعم الكرمة ووضعها تحت التّربة، فبالرغم من عدم وجود تربة فوق البرعم بارتفاع ثلاثـة أشبار إلا أنه يجوز بذر البُذور فوقها. وبالنسبة لثني ما ارتبط مع غصن الكرمة ودفنها تحت التّربــة. (لتتكون تحت التّربة مسافة من الجذر إلى الكرمة)، فإنّها تمثل حدّاً فاصلاً يُقاس من الجذر الثّاني.

مشـــنا(٢): لو ثنى أحدهم ثلاثة كرمات وجعلها في التّربة وظلت سيقانها ظاهرة ومنظورة، فإن الحبر إليعيزر يقول: لو كان بين كل كرمةٍ مسافة من أربعة إلى ثمانية أذرع، فإن تلك الكرمات الثلاثة يمكن جمعها معاً. أما لو كانت المسافة أقل من أربعة أذرع أو أكثر من ثمانية فلا يجوز جمـع تلـك الكرمات. يقول الحبر مائير: ينطبق الشيء نفسه على نبات القطن، إذ يحرم بذر البُذور بالقرب من هذا النبات. وقال الحبر إليعيزر بن صادوق، ولا يجوز حتى بذر البُذور فوق الكرمة، فإنّه يحرم فعل ذلك.

مشـــنا(٣): يقع التّحريم في عمليات البذار التالية، ولكن لا يتم اعتبار البُذور التي زرعت هناك مسبقاً هجيناً: المتبقي من (غير الملائم قانوناً) كرحت حقل الكروم، والمتبقي من ميحول لحقل الكروم، والمتبقي من الفجوات (غير الملائمة قانوناً)، والأرض التي تحت أعواد التعريشة (التي يحرم البــذار تحتها)، لكن الأرض التي تحت الكرمة أو التي تمثل حواجز الكروم والأرض خلال مســاحة أربعــة أذرع من حقل الكروم (التي تشكل الحاجز)، فكلها تعتبر من البُذور التي قد بُذرت هناك مسبقاً.

مشـــنا(٤): لو جعل أحدهم أغصان كرمته معلقةً على نبتة حبوب جاره فإنّه يجعل نبتة جــاره هجيناً، ويكون مسؤولاً عن ذلك العمل المحرم. يقول الحبر يوسي ور. شمعون: إن المــرء الــذي لا يمتلك النبتة لا يصبح مسؤولاً عن الكلعييم.

مشـــنا(٥): قال الحبر يوسي: قد حدث ذات مرةٍ أنّ رجلاً بذَرَ بــذور الكــروم خــلال الســنة السبتية. وجاءت القضية أمام الحبر عقيبا فقال: لا يَتسبب الرّجل بالكلعييم عما لا يملكه.

مشنا (٦): إذا قام مغتصب أرضٍ ببذر البُذور في حقل كروم، ثمّ لمْ تعد [الأرض] تحت سيطرته [وعادت إلى مالكها الحقيقي]، فيجب على هذا الأخير أن يحصدها.حتى لو كانت خلال العيــد، ومــا الفائدة التي يَجب عليه دفعها للعمال؟ حتى الثّلث، وإذا طلبوا أكثر من ذلك، عليه أن يحصدها بطريقته الخاصة حتى لو اضطر للبقاء بعد العيد. ومتى يُدعى المرء مُغتصباً للأرض؟ ابتداءً من الوقت الــذي ينسى فيه الناس اسم المالك الحقيقي.

مشـــنا(٧): لو هَبّت الرّياح، و تعلّقت –نتيجة ذلك– أغصان الكروم بأغصان الحبــوب، فعلــى المرء أن يدلّيها حالاً ويشذبها، ولو حَدَثَ للمرء حادثٌ فإنّ المحصول لا يقع فــي الحرمــة، ويكــون صالحاً. ولو أن أذن المحصول قد انحنت تحت الكرمة، كما في حالة الحبوب، فعلى المرء أن يرجعها

إلى حالتها السابقة، أما إذا لم تحدث تلك الحالة فإنّها لا تشكل حالة كلعييم.

في أي مرحلة تعتبر الذُرة أو الحبوب بأنها كلعييم؟ في الوقت الذي تتضارب جـذورها. ومـاذا بالنسبة للأعناب؟ عندما تصبح الأعناب بقدر حجم الحبة البيضاء (الفاصوليا). والحبوب التي تصـبح جافة. أما الأعناب التي يكتمل نضوجها، فهي لا تشملها حالة كلعييم.

مشـنا(٨): إنّ البُذور التي يتم زرعها في وعاء الزهور المثقوب تخلق كلعييم في حقل الكروم، أما لو تم بذر البُذور في وعاء زهور غير مخروم فإن ذلك لا يُشكّل حالـة كلعيـيم. ويقـول الحبـر شمعون: إنّ بذر البُذور في إناء أو غيره، هو الحالة المتبعة التي تُحدّد حالة كلعييم. ولو أن أحداً حملَ إناء الزهور المثقوب ومرّ به خلال حقل الكروم، فالبُذور التي نَمَتْ بمقدار اثنان بالمائة، فإنّها تكـون محرمة.

مشـــنا(١): في حالة كلعييم حقل الكرمة فإنّه يحرم بذر البُذور أو نمو النباتات فيه، ولا يجــوز لنا أن نستغل محصولها. أما في حالة كلعييم البُذور فإنّه يحرم بذارها أو معالجتها لكي تنمــو، ولكــن يجوز استهلاكها والاستفادة منها، أما مواد صنع الثياب فإنّها جائزة في كل المستويات والجوانب ماعدا أن لبسها وحدها لا يجوز، أما حالة كلعييم الخاصة بالماشية (التهجين) فإنّها جائزة لغــرض تربيتهــا والحفاظ عليها. وإنّ تعمّد خلط الأزواج أو ربط الحيوانات بالنير التي يكون نوعٌ واحدُ منها في حالــة كلعييم مع آخر، فإنّه محرم بلا شك.

مشـــنا(٢): يَحرُم استعمال البهيمة مع بهيمة أخرى من نوعٍ مختلفٍ أو وضعِ حيوانٍ مع حيوان صيد آخر من نوع مختلف، أو البهيمة مع الحيوان، أو حيوان نجسٍ مع حيوان نجسٍ من نوع آخر، أو حيوانٍ نظيفٍ مع حيوانٍ نظيفٍ من نوعٍ آخر أو حيوانٍ نجسٍ مع حيوانٍ نظيفٍ، أو حيوانٍ نظيفٍ مع حيوانٍ نجسٍ، من أجل الحراثة أو السّحب أو قيادتهما مربوطان معاً.

مشـــنا(٣): إنّ الرّجل الذي يقود الحيوان المستهجن يُعاقب بأربعين جلدةً؛ جزاءً لانتهاكه المبدأ السّلبي. والشّخص الذي يجلس في عربة مسحوبة فإنّه يتعرض لعقوبة الأربعين جلْدَة، لكن الحبر مائير يستثنيه من تلك العقوبة، ويعدّ الجمع بين حيوانٍ عارٍ من معداته وبين اثنين قد تــمّ وضــع معــداتهما وسرجهما من أجل سحب العربة بحزامٍ واحدٍ من المحرمات.

مشـــنا(٤): يَحرُم ربطُ الحصان سواءً إلى جانب العربة المسحوبة بواســطة الثّــور أو خلــف العربة. أو وضع الحمار إلى جانب أو خلف العربة التي يَسحبها الجَمَل. يقول الحبر يهــودا: إن كــل البغال التي تولد من الفرس تعتبر من نسل الحمير، ويجوز قيادتها مع بعضها، ولكن البغال التي تلدها الفرس إذا تناسلت مع بعضها أو استخدمت، لا تؤدي بصاحبها إلى العقوبة.

مشـــنا(٥): البغال غير معلومة الأصل (النسل) يحرم جمع أحدهما مع الآخر، لكــن الرمــاخ (البغل الذي كانت أمه من فصيلة الفرس) يسمح بجمعه مع رماخ آخر.

المخلوقات التي تشبه الرّجل البري (قد يقصد به نوع من الغوريلا أو الشمبازي مــن فصــيلة القرود) فإنّها تنتمي إلى فصيلة الحيوانات، يقول الحبر يوسي: عندما يموت أحد أفراد هذه الفصيلة فإنّه ينشر النجاسة للإنسان والمواد التي تقع معه تحت نفس السقف، وإن بغال الأدغال تنتمي لنفس فصيلة الحيوانات، قال الحبر يوسي: بالنسبة للبغل، إن مقدار حجم حبة الزيتون من جثته يجعل الشّخص الذي يحمله نجسا، ومقدار حجم حبة العدس منه تجعل الشّخص الذي يمسّه نجسا.

مشـــنا(٦): إنّ الثّور البري ينتمي إلى طبقة البهيمة، لكنّ الحبر يوسي يقول: إنّه ينتمــي إلــى طبقة حيوانات الصّيد، والكلب أيضاً ينتمي إلى حيوانات الصّيد.

لكن الحبر مائير يقول: ينتمي الكلب إلى صنف البهيمة، أما الحمار فإنّه ينتمي إلى الحيوانات البريّة، أمّا الفيل والقرد فإنّهما ينتميان إلى صنف حيوانات الصّيد، ويُسمح للإنسان باستخدام هذه الأنواع من أجل الحراثة أو السّحب أو القيادة.

مشـــنا(١): لا تُوجد مواد تدخل في صناعة الملابس ينطبق عليها التّحريم سوى ما اختلط فيهـــا من الصّوف والكتان معاً فهي هجين (كلعييم). وتُعدّ كل المواد الدّاخلة في صناعة الملابـــس خاضـــعةً لقوانين عدم الطهارة، عدا التي تُصنع من الصّوف، والتي تتنجّس عند مُلامسة المجذُوم لها، والكتّـــان أيضاً. أمّا ثياب الكهنة العاملين في الحَرم فتكون ثيابُهم إمّا من الصّوف أو الكتان، ولو لبس أحدهم ثوباً من صوف الجِمال وصوف الأغنام، فإن كان الجزء الأكبر هو من صوف الجِمال، فيجوز خلط الكتّان معه، أما لو كان الجزء الأكبر من صوف الأغنام فإنّه يَحرُم خلْطُه مع الكتّان، ولو كان نصـــفه مـــن صوف الجِمال والنّصف الآخر من صوف الأغنام، فيحرم خلطه بالكتان ونفس الشيء ينطبق على خلط الكتان والقنب.

مشـــنا(٢): الثياب المصنوعة من خليط الحرير مع ما اشتُقَّ من الحرير، فإنّها لا تُعـدّ ضـــمن الأصناف المحرّمة؛ ولا تكون كلعييم، ولكنّها محرم بسبب المظهـــر. ولا تُعتبـــر حشـــوات الفـــراش والوسادات كلعييم شرط أن لا يقع لحم الإنسان على الأجزاء المخلوطة مباشرةً، ولا يجـــوز ارتـــداء ملابس الكلعييم حتى لو لُبست فوق عشرة من الثياب، ولو كان لغرض التملّص من الرّسم أو الضريبة.

مشـــنا(٣): إنّ منشفة اليد، وأغطية اللفائف، ومنشفة الحمّام، لا تقع ضمن تحريم كلعييم، أمـــا الحبر إليعيزر فيعتبرها خاضعة لذلك التّحريم. أما مناشف وشراشف المزيّن -الحلاق- فإنّهـــا تكـــون خاضعةً لتحريم كلعييم.

مشـــنا(٤): إن أكفان الموتى، والسرج الخلفي للحمار، لا يخضعان إلى القانون المتعلق بكلعييم. يقول الحبر إليعيزر: إنهما يخضعان لقانون كلعييم، ولكن لا يجوز للمرء أن يحمِل السّـــرج الخاضـــع لكلعييم على كتفه، حتى لو كان ذلك لغرض حمل الروث من هناك.

مشـــنا(٥): يجوز لبائعي الثياب أنْ يَبيعوا الملابس الواقعة في حالة كلعييم؛ والتي تُعتبر ضمن طبيعة تجارتهم المعهودة طالما لم تكن لهم النّية بوضعها لكي تقيهم حرارة الشمس أو المطر، والأفضل من ذلك أنّهم كانوا يعلقون الأقمشة أو الثياب بعصى ويحملونها على ظهورهم.

مشـــنا(٦): يَجوز للخياط أنْ يَخيْط الموادَ التي هي من كلعييم في طرازها الاعتيادي، طالما أنه ليس هناك نية لوضع تلك الملابس لغرض الحماية من الشمس، أو المطر، ومـــن المعتـــاد أن يقـــوم الخياطون بطرح ما يَخيطون على الأرض.

مشنا (٧): بطانية الصّوف والقلنسوة الصّوفية أو حتى [الثياب] المصنوعة من القماش الدلماسي أو الحذاء المصنوع من الوبر، لا يجوز ارتداؤها إلا بعد أن يفحصها المرء.

يقول الحبر يوسي: إذا كان مصدر ما نكر أعلاه شاطيء البحر أو من أرض بجانب البحر، فلا حاجة للفحص، لأنه يُفترض بهذه الأشياء أن تكون قد تمت خياطتها بخيوط القنب. ولا تُطبّق حالة الهجائن على الحذاء المصنوع من الغصون الندية.

مشنا(٨): فقط ما هو مغزول أو منسوج يكون مُحرماً تحت قانون كلعييم لأنه قد قيل: لا يجوز أن ترتدي من شعطناز، وهي كلمة تتركب من شوع والجزء الآخر طفي. يقول الحبر شمعون: إن كلمة شعطناز توضح أن منتهك القانون هو فاسد وضالّ، وإنه يسبب العصيان لوالده في العالم الآخر -يوم الحساب-.

مشنا (٩): يطبق قانون الكلعييم على تلبيد المواد لأنه قد تم تسريح الخُيوط المكوّنة لها. ويَحرم أيضاً وضع نهاية خيط الصّوف قرب المادة الكتانية. لأنّ هذا يُشبه عملية النسيج. يقول الحبر يوسي: يحرم استخدام خيطان صوفية بلون أرجواني محمر لعمل عقدة حول ثياب كتانية. لأنّه وقبل أن تعقدها سيقوم شخص بدرزه عليه. ولا يجوز نسْج مادةٍ صوفية مع أخرى كتانية لتغطية الخاصرة حتى لو كان هناك شريط جلدي مدبوغ بين الاثنين.

مشنا(١٠): إن التّرتيق والتطريز الذي يقوم به الحائكون، يجعلهم خاضعين لتحريم حالة كلعييم، فلو أن أحداً أقحَمَ خَيطاً في مادة من المواد مرّةً واحدةً، فإنّ ذلك لا يُشكّل ارتباطاً بين المادتين قانوناً. وأيضاً لا تنطبق عليها قوانين كلعييم، ولو أنّ أحداً سَحَبَ هذا الخيط من المواد في يوم السبت فإنّه لا يَتعرض للعقوبة لفعله هذا، ولو جَعَل أحدهم نهايتي الخيط على جانب واحد من المادة -المراد خياطتها- فإن ذلك يمثل الارتباط -بين جزئي المادة المفتوحة- ويأتي ضمن التّحريم الخاص بكلعييم، وإن من يَسحب هذا الخيط الجامع بين المادتين في يوم السبت يكون مسؤولاً عن عمله هذا؛ وقد ارتكب ذنبَ انتهاكِ حرمةِ السبتِ. يقولُ الحبر يهودا: إنّ التّحريم لا يتحقق هنا، إلى أن يدرز المرء ثلاثة درزات بين المادة ليجعلها مرتبطةً معاً. أما الحقيبة والسلة التي لها حزام أو مقبض من القماش الصّوفي الحريري ملتصقة معها، وأن هذا المقبض تتداخل فيه مادّتي الصّوف والكتان؛ فإنّهما يمثلان حالة كلعييم.

الباب الخامس

شبيعيت
(السّنة السابعة)



مشـــــنا(١): حتى متى يمكن حراثة البستانفي السّنة السادسة؟ يقول بيت شماي: طالما أن هـذا العمل يعطي فائدةً للثمار فيمكن مزاولة العمل. لكن بيت هيلل يقول: حتى موعد حلول عيد الأسـابيع. إن كل هذه الأعمال التي تُقام بعد تلك الفترة تعتبر من أجل الفائدة المتوخاة من محصول السّنة السابعة. والحقيقة أن رؤية هذه المدرسة تقارب رؤية المدرسة الأخرى.

مشـــنا(٢): ما الذي يمثله البستان؟ كل حقل يحتوي على الأقل ثلاثة أشجار في السيعة الواحدة. فلو أن كل شجرة قادرة على حمل التين المجفف (القطين) بمقدار ستين مانة، استناداً لوحـدات قيـاس الوزن الإيطالية، فإنه يجوز حراثة المساحة الداخلية لأجل تلك الأشجار المثمرة، أما لو كـان مقـدار الثمار أقل من تلك الكميّة، فإنّ المساحة التي يتم حرثها هي مقدار البقعة التي يضع فيها جاني الثمـار سلَّته.

مشـــنا(٣): سواءً أكانت الأشجار تحمل الفاكهة، أو لا تحملها، فإنها تُعامل جميعهـا كشـجرة التين، ولو أنها قادرة على إنتاج تينٍ مجففٍ بمقدار ستين مانة، حسب وحدات قياس الوزن الإيطاليـة، فإن تلك السيعة يجب حراثتها كلها من أجل تلك الشّجرة. أما إذا كانت تحمل أقل وزناً من ذلك فلا يتم حراثة إلاّ بمقدار ما تشغله الشجرة من المساحة.

مشـــنا(٤): لو كانت شجرة قادرة على حمل مقدار قرص من التين الجاف، وهناك شجرتان لا تحملان؛ أو كانتا شجرتان تحملان التين؛ وهناك شجرة لا تحمل الثمر، فإن الحراثة تكون جائزة فقـط خلال تلك المساحة الأساسية لكل من تلك الأشجار (هذا القانون ينطبق عندما يكون عدد الأشجار مـن ثلاثة إلى تسعة)، لكن لو كانت هناك عشرة أشجار أو أكثر، فإنّ كل مساحة الأرض يمكـن حراثتهـا لأجل تلك الأشجار، بغض النظر عن حملها للثمار من عدمه. لأنه قـد قيـل: "فـي وقـت الحراثـة والحصاد، يجب عليك أن تأخذ قسطاً من الراحة". فإنّه بات من غير الضروري التحدث عن الحراثـة والحصاد في السّنة السابعة، ولكن ما يتعلق هنا بعملية الحراثة في السّنة السابقة التي تشجّع على هـذا العمل خلال السّنة السبتية، وحصاد السّنة السابعة الذي يمتد إلى السّنة الأخرى. يقول الحبر إسماعيل: تكون الحراثة حينها هي عمل اختياري. لذا فإن الحصاد يُعتبر عملاً اختيارياً، وهذا يسـتثني حصـاد العومر الذي هو من الأعمال الإجبارية.

مشـــنا(٥): لو أن أشجاراً ثلاثة يملكها ثلاثة أشخاص، قد جُمعت مع بعض، وكانـت المسـافةُ الكلية سيعة واحدة، فإنه يجوز حراثة الأرض لأجلها. ولكن ما هي المسافة التي تفصل بينهـا؟ يقـول الحبر جمالئيل: ما يكفي سائق القطيع ومعداته للمرور من خلالها.

مشـــنا(٦): لو انتشرت عشرة شجيرات خلال مساحة سيعة واحدة، يجوز للمرء أن يحرث كل المساحة المقدرة بسيعة، حتى عند دخول السّنة التالية. ولكن لو تم ترتيبها على شـكل صـفٍ واحـدٍ

وكانت محاطة بسياج، فإن الحراثة مسموح بها فقط فيما يخص المساحة الأساسية لتلك الشجيرات.

مشـــنا(٧): يمكن جمْع الشجيرات والقرع في مساحة سيعة واحدة. يقول الحبر شـــمعون بـــن جمالئيل: يجوز للمرء أن يَحرث كلّ المساحة وحتى حلول السّنة التالية، وذلك عند وجود عَشرة مـــن نبات القرع في مساحة تلك السّيعة.

مشـــنا(٨): وإلى متى يمكنهم تشذيب هذه الشجيرات؟ يقول الحبر إليعيزر بن عزاريا إلـــى أن تكون الشجيرات مؤهلة للاستخدام العام. لكن الحبر يوشع يقول: حتى يبلغ عمرها سبع سنين.

أما الحبر عقيبا فيقول: يجب أخذ كلمة شجيرة حرفياً، ولو أن شجرة قد حملت براعم صـــغيرة بمقدار شبر من حجمها أو أقل فإنها تعتبر شجيرات -براعم-. أما لو أنها حملت بحجم أكثر من شـــبر فإنها تعتبر أشجار (ليست شجيرات). وهذا رأي الحبر شمعون أيضاً.

مشـــنا(١): حتى متى يمكن للمرء حراثة حقل الحبوب في السّنة السادسة؟ إلى أن يجف كل ما هو رطب في داخل التربة، أو طالما لم ينتهِ المرء من الحراثة لغرض زراعة القثاء والقـــرع. يقـــول الحبر شمعون: في هذه الحالة، فإنك تجعل القانون بيد كل امرءٍ يفعل به ما يشـــاء؟ كـــلا، إن الفتـــرة المنصوص عليها في حقل القرع تنتهي بحلول عيد الفصح، أما في حالة البستان، فإنها تنتهي -الفترة- عند انقضاء موسم المطر.

مشـــنا(٢): يجب تسميد المسطحات التي يُزرع فيها نبات القثاء والقرع، ثم تجويفها بالمجرفـــة حتى حلول السّنة الجديدة. لذا يتوجب سقي تلك الحقول، ويجب إزالة الطفيليات والحشائش من الشجرة، وإزالة الألياف أو الأوراق الجافة، وتغطية الجذور بمسحوق السماد. ويقول الحبر شـــمعون : علـــى المرء أن يزيل الأوراق الذابلة من عناقيد الكروم حتى لو اضطر إلى عمل ذلك خلال السّنة الســـابعة نفسها.

مشـــنا(٣): يجب إزالة كل الأحجار من الحقل حتى حلول العام الجديد. ويجوز تقليم الأشـــجار وقطع الغصينات الصغيرة حتى حلول العام الجديد. يقول الحبر يوشع: طالما يستطيع المرء أن يقلّـــم ويشذب الأشجار في السّنة الخامسة (لكي تعطي نمواً أكثر في السّنة السادسة)، بات مـــن الضـــروري إنجاز هذا العمل في السّنة السادسة تحضيراً للسنة السابعة. أما الحبر شمعون فيقول: طالما أني أقصد الشَّجرة بنفسها، فإنه يمكنني تقليم الأغصان التي فيها.

مشـــنا(٤): يجب تنقيح الشجيرات ثم تشذيبها (في حالة إصابة الشجيرة بجرح فيـــتم معالجتهـــا بتنظيف منطقة الإصابة وطليها بالزيت ثم ربطها من مكان الإصابة)، ويستطيع المرء أن يـــوفر لهـــا الملاجئ حتى حلول السّنة الجديدة ثم يسقيها. يقول الحبر إليعيزر بن صادوق: يمكن سقاية أوراق النبتة حتى في السّنة السابعة نفسها، ولكن لا يجوز سقاية الجذور.

مشـــنا(٥): يجوز دهن شجرة التين غير الناضج بالزيت، ويمكن وضع الثقوب فيها، حتى حلول السّنة الجديدة. أما أشجار السّنة السادسة التي تبقى غير مقطوفة الثمار حتى السّنة السابعة، فلا يجـــوز تزيتها أو ثقبها. يقول الحبر يهودا: في الأماكن التي جرت العادة بالإتيان بمثل تلك الأعمال، فلا يجوز تزييت أشجار التين مادام أن ذلك يُعتبر عملاً، أما عند عدم فعل ذلك، فيجب حصول المرء على الأذن للقيام بذلك. لكن الحبر شمعون يُجيز أي عمل يُقام من أجل الشّجرة نفسها، لأن أي عمل يفيد الشّـــجرة ونضوج ثمارها فهو عمل قانوني.

مشـــنا(٦): لا يجوز زرع الشّجرة المطعّمة ولا براعم الكرمة الذابلة (التي فيها غصناً مســـتقراً على الآخر) في السنه السادسة خلال ثلاثين يوما من السّنة الجديدة. لو كان قد فعل ذلك، فـــإن عليـــه اجتثاثها كلها. يقول الحبر يهودا: أن كل تطعيم لا يخرج الجذور خلال ثلاثة أيام من التطعـــيم فإنـــه

سوف لن يأتي بجذور أبدا. لكن الحبر شمعون والحبر يوسي كلاهما قال: خـــلال أســبوعين (ولـــيس ثلاثين يوما).

مشـــنا(٧): إن بذور الرز والدُخن والسمسم التي قد أخرجت جذورها يجب دفع زكاتها (مقـــدار العشر) قبل حلول السّنة الجديدة استناداً إلى السّنة السابقة. وعليه فهذه المحاصيل مسموح بها في السّنة السابعة، وإن لم يدفعوا زكاتها، فإنها محرمة في السّنة السابعة، ويتم تزكيتها استناداً للسنة اللاحقة.

مشـــنا(٨): قال الحبر شمعون شيزوري: إن اللوبيا أو الفاصوليا المصرية التي تُــزرع أصـــلاً بوصفها بذوراً، فإنها تتبع نفس الطرق والإجراءات التي تم شرحها في المشنا الســـابقة. قـــال الحبـــر شمعون: وحتى الفاصوليا الكبيرة تتبع نفس الأنظمة. أما الحبر إليعيزر فيقول: ينطبق هذا الإجراء على الحبوب الكبيرة فقط عندما تبدأ بإظهار البراعم قبل السّنة الجديدة.

مشـــنا(٩): إن البصل الذي ينبت دون بذور، والفاصوليا المصرية، التي مُنِع عنها الماء مـــدّة ثلاثين يوماً قبل حلول السّنة الجديدة، فيُدفع عشرها استناداً للسنة الســـابقة. وبـــذلك تصـــبح جـــائزة للاستهلاك في السّنة السابعة، أما في الحالات الأخرى غير التي ذكرناها فإنها تصبح محرمةً في السّنة السابعة، وتُزكى على حساب السّنة التالية. يقول الحبر مائير: في حالة الحقل الذي يُســـقى طبيعيـــاً -بالأمطار-، والذي امتنعت عنه الأمطار لموسمين، فإن كل القوانين التي ذكرناها تنطبق عليـــه. أمـــا الحكماء فيقولون: ثلاثة مواسم.

مشـــنا(١٠): لو تم الاحتفاظ بالقرع من أجل بذوره، وتصلبت قبل حلول السّنة الجديدة، فبهـــذا يصبح غير صالح للأكل، فيجوز تركها -البذور- تنمو في السّنة السابعة، أما إذا لم تتصلب مع حلول السّنة الجديدة فلا يجوز تركها تنمو في تلك السّنة. يجوز سقاية تربة حقل الحبوب البيضاء، وهذا رأي الحبر شمعون، لكن الحبر إليعيزر بن يعقوب يُحرم ذلك. كما يمكن تقليب تربة حقل الرز في السّـــنة السبتية، وتغطيتها بالماء. أما الحبر شمعون فيقول: لكن نبتة الرز لا يجوز تقليمها.

مشـــنا(١): متى يُؤتَى بالسماد من أكوام النفايات؟ يقول الحبر مائير: متى يتوقف العمال عـن العمل في الحقل. لكن الحبر يهودا يقول: إلى أن يجف السماد في الحقل. أما الحبر يوسي فيقول: تبرز الانفتاحات في السماد نتيجة التشقق بسبب الجفاف، عندها يتم تسميد الحقل.

مشـــنا(٢): ما هي كمية الروث التي يتم إيداعها في تلك المنطقة من الحقل؟ ثلاثة أكـوام مـن الروث في كل مساحة سيعة واحدة، تحتوي ما مقداره ثلاثة سِلال من الأوراق لكل كوم. ويمكـن أن يُضاف إلى عدد السلال عدد آخر، ولكن لا تُضاف هذه السلال إلى أعداد الأكوام، أي أن عدد السلال يضاف إلى كوم واحد، ولا تُنشر السِلال على كل الأكوام. ويقول الحبر شمعون: بل يمكن إضافتها إلى عدد الأكوام.

مشـــنا(٣): يجوز للمرء أن يضع في حقله ثلاثة أكوام من الروث لكل مساحة سيعة واحدة، هذا ما قاله الحبر شمعون. وأكثر من ذلك يجب أن تُوضع أكوام السماد على شكل هرم ثلاثي القـوائم، لا أن تُجعل في خطوط. لكن الحكماء يحرّمون ذلك، إلاّ إذا وُضِعت بمسافة ثلاثة أشبار أعلى من مستوى سطح الأرض. ويمكن للمرء أن يجمع كل السماد في كوم واحد في مخزن كبير. أما الحبر مائير فإنه يُحرّم ذلك إلاّ إذا وُضِع السماد لمسافة ثلاثة أشبار أسفل أو فوق التربة، فلو كان له كومـة صـغيرة فيجوز له أن يضيف عليها. أما الحبر إليعيزر بن عزاريا فإنه يحرم ذلك، إلاّ إذا وُضِع الكوم فوق أو تحت التربة بمسافة ثلاثة أشبار أو على أرض صخرية.

مشـــنا(٤): من يسمح لماشيته أن تغيّر حظائرها في حقوله، فعليه أن يتخـذ حظيـرةً مسـيّجةً بمساحة اثنان من السّيعة، ثم يجعل لتلك المنطقة ثلاثة جوانب مسيجة ويترك الجانب الأوسط، وبـذلك يكون لديه حظيرة مساحتها أربعة سيعة.

يقول الحبر شمعون بن عمليئيل: حتى لو استخدم شخص ثمانية من السّيعة، فإن ذلك جائز لـه. ولو بلغت مساحة حقله الداخلي أربعة سيعة، فعليه أن يقتطع جزءاً منه على أن يبقى غير ملحق بالحقل من أجل المنظر، وفيما بعد يمكنه أن يأخذ السماد من هذه المنطقة وينشرها على حقله، بنفس طريقـة أولئك الذين يُسمّدون حقولهم.

مشـــنا(٥): لا يجوز للمرء أن يزيل مقلعاً للحجارة في حقله للمرة الأولى (خلال السّنة السابعة)، إلاّ إذا كانت هناك ثلاث طبقات من الحجر المتراكمة على منطقة طولها ثلاثة أذرع، وعرضها ثلاثـة وارتفاعها ثلاثة أيضاً، وبذلك يشكل مجموعها سبعة وعشرون حجرا.

مشـــنا(٦): يجوز إزالة الجدار المتكون من عشرة أحجار، شرط أن يكون ارتفاع الجدار علـى الأقل عشرة أشبار. أما إذا كان ارتفاعه أقل من ذلك، فإنها تعتبر مقلعاً، ويجب قَلعُهُ من مكانه لعمـق شبر من الأرض. كل هذا يشير إلى إزالة الأحجار من حقل المرء الذي يمتلكه، أما إذا كان يعمل لدى

الآخرين فيمكنه إزالة ما يرغب بإزالته. وذلك ينطبق على حالة إزالة الأحجار التي لم يبدأ العمل بإزالتها قبل السّنة السادسة. أما لو بدأ بإزالة الأحجار في السّنة السادسة، فيجوز له إزالة ما يرغب بإزالته.

مشنا(٧): يمكن إزالة الصخور التي تظهر خلال عملية الحراثة، أو التي طُمِرت تحت التراب إذا كانت بقدر ما يحمله شخصان. ويجوز لمن يزيل الأحجار من الحقل أن يزيل الطبقة العليا من الكوم فقط، وعلى أن يترك الطبقة الملتصقة بالأرض، وهذا ما ينطبق أيضاً على كوم الحصى وكوم الأحجار إذا كان تحتها تربة متحجرة؛ إذ يجب إزالتها أيضاً.

مشنا(٨): لا يجوز إنشاء الممرات الضيقة التي تسمح بجريان الماء (في السّنة السادسة) بعد انتهاء موسم الأمطار: لأن هذا الإجراء يدخل في تهيئة الحقل للسنة السابعة. أما في السّنة السابعة نفسها فيجوز بناء ممرات المياه هذه حتى بعد انقضاء موسم الأمطار طالما أن يُعد ذلك الإجراء لمصلحة الحقل والمحصول الذي سينبت فيه في السّنة الثامنة. ولا يجوز أن تكون درجات تلك الممرات متعارضةً مع التربة ممّا قد يُسبّب إعاقة جريان الماء، لكن يجوز إنشاء سدٍّ مفتوح، ويمكن إزالة أي حجر يمكن أن تتناوله اليد.

مشنا(٩): يجوز إحضار أحجار الكتف من أي مكان وُجِدت فيه، ويمكن للمقاولين إحضارها من أي مكان لأغراض البناء. وهي الحجارة التي لا تستطيع حملها يد واحدة، هذا بعقيدة الحبر مائير. أما الحبر يوسي فيقول: يجب حمل الاسم حرفياً، وبالتحديد أن تلك الأحجار التي يمكن لكتف المرء أن تحمل منها حجرين أو ثلاثة في المرة الواحدة.

مشنا(١٠): لو وضع أحدهم سياجاً بين حقله وبين مُلك عام، فيجوز له أن يحفر في الأرض إلى المستوى الذي يبلغ فيه سطح الأحجار التي تحت تربة حقله. ماذا يمكن له أن يعمل بتلك التربة؟ يجوز له أن يجمعها ويكوّمها في المُلك العام، ثم يقوم بترتيبها فيما بعد، هذا كان رأي الحبر يوشع. أما الحبر عقيبا فيقول: شرط أن لا يحدث أي ضرر للملك العام، عندها لا يتوجب عليه إرجاع التربة إلى حقله إذا لم يرغب في ذلك. إذن ماذا يتوجب عليه أن يفعل بتلك التربة (هل يحفرها)؟ يمكنه أن يكومها في حقله مثل طريقة تكويم السماد (ثلاثة أكوام لكل مساحة سيعة واحدة).

مشـــنا(١): جرت العادة - في البداية- أن يُسمح للشخص أن يلتقط الأخشاب الكبيرة والأحجار والأعشاب الموجودة في حقله، وأن يسمح له فعل الشيء نفسه في حقل صاحبه. ولكن، عنـدما كثـر منتهكو القانون، أُعطي الإذن بالجمع فقط من حقول الغير، وليس في الحقول الخاصة، وذلك شرط أن يبدو العمل وكأنه تحضير لبذر البذور، وعلى أن لا يتعاطوا الربح على عملهم هذا خلال السّنة السبتية.

مشــنا(٢): يجوز بذار الحقل الذي أزيلت عنه الأشواك في السّنة الثامنة. ولكن لو تمت حراثة الحقل مرةً أو مرتين خلال تلك السّنة، أو سُمح للماشية أن تعيش في ذلك الحقل، فلا يجوز بذر البذور في ذلك الحقل في السّنة الثامنة. يقول بيت شماي: لا يجوز أكل ثمار الحقل. أما بيت هيلـل فيقـول: يجوز أكل ثماره. ويقول الحبر يهودا: يجب عكس تلك الجملة وفحواها، لأن بيت شـماي قـد أبـدى تسامحاً بشأن ثمار ذلك الحقل، وكان رأي بيت هيلل أكثر صرامةً.

مشـــنا(٣): يجوز استئجار الأرض المحروثة حديثاً من الوثني في السّنة السابعة. لكن لا يجوز استئجارها من الإسرائيلي. ويجب تشجيع الوثنيين على إدامة الحقل خلال السّنة السابعة، ولكن لا يجب تشجيع الإسرائيليين على فعل ذلك. ومن أجل الحفاظ على العلاقات الطيبة يمكن تبـادل التحيـة مـع الوثنيين.

مشـــنا(٤): لو أراد المرء أن يقلع شجرة الزيتون في السّنة السابعة، فإن بيت شـماي يقـول: يجوز له أن يسويها بمستوى الأرض. ويقول بيت هيلل: يجوز له أن يجتثها حتى الجـذور. ولكنهمـا يقولان إنه إذا أراد أن يساوي حقله فإنه يجوز له تقليم الأشجار إلى مستوى الأرض. وما هو اقـتلاع الأشجار؟ هو أن يأخذ نبتة أو اثنتين. وما هو الاجتثاث؟ إزالة ما لا يقل عن ثلاثـة نبتـات مجـاورة أحداها للأخرى. ينطبق هذا كله على العمل الذي يقوم به المرء في حقله الخاص، أما لو كـان هـذا العمل في حقل شخص آخر فيجوز له حتى اقتلاع النبات من جذره.

مشـــنا(٥): لو اقتطع أحدهم شجرة الزيتون فلا يجوز له أن يغطي الجدعه (ما بقي منهـا بعـد القطع) بالتراب، ولكن يجوز له أن يغطيها بالأحجار أو القش. ولو قطع أحدهم جذع شجرة الجميـز، فيجوز له أن يغطيها بالأحجار أو القش، ولا يجوز لأحد أن يقطع شجرة الجميز العذراء فـي السّـنة السابعة. يقول الحبر يهودا: لو قطعها بالطريقة المعتادة، فإن هذا العمل محرم، أما لو قطعها لمسـافة عشرة أشبار فوق التربة أو قشطها إلى مستوى سطح التربة، فذلك جائز.

مشـــنا(٦): لو شذب أحدهم شجرة الكروم، أو قطع براعمها من أجل النمو السريع، فإن الحبـر يوسي الجليلي يقول: يجب أن يترك على الأقل مسافة شبر واحد دون قطع، لكن الحبر عقيبا يقـول: يجوز له أن يقطعها حتى بالفأس، أو يحصدها بالمنجل أو يبذرها بالطريقة الاعتيادية، أو بأية طريقـة يشاء.

أما الشّجرة التي تحتوي على صدوع، فيمكن ربطها في السّنة السابعة ليس من أجل شفائها، بل كي لا تُقطع من أجل الحصول على الحطب.

مشـــنا(٧): متى يستطيع المرء أن يبدأ بأكل الثمار من الأشجار في السّنة السابعة؟ فـــي حالـــة التين غير الناضج، يمكن أكله عندما يبدو وردي اللون في مظهره. ويجوز للمرء أن يأكله في الحقـــل مع الخبز، ولكن عندما تنضج الثمار تماماً فيجوز للمرء أن يحملها إلى بيته، ونفس الشيء ينطبق على السنوات الأخرى من الدائرة السبتية، إلاّ أنه يجب تزكية الثمار خلال تلك السنوات.

مشـــنا(٨): أما الكروم غير الناضجة فإنها حالما تحمل العصير (الماء حرفياً) بداخلها فـــيمكن حينها أن تُؤكل مع الخبز في الحقل، ولكن عندما تصل إلى مرحلة النضوج التام فيمكن حينها أن تُؤخذ إلى المنزل. ونفس القانون ينطبق في السنين الأخرى من الدائرة السبتية (عندما تصل الفاكهـــة إلـــى مرحلة النضوج) فإنها تخضع إلى دفع مقدار العشر من الكميّة الكليّة للمحصول.

مشـــنا(٩): أما الزيتون، فإنه حالما يمكن استخراج الزيت منه (بمقدار ربع لوغ لكـــل ســـيعة واحدة)، فيمكن للمرء أن يقوم بفلقه أو شقه، ثم يستطيع تناوله في الحقل. وعندما يتمكن ثمر الزيتـــون من إنتاج نصف لوغ، فيجوز سحقه في الحقل لاستخراج الزيت منه. وعندما تكون ثمار الزيتون قادرة على إنتاج زيت بقدر ثلث كميتها، فيمكن حينها سحقها في الحقل ونقلها إلى المنزل. وهكـــذا بالنســـبة لبقية السنوات في الدائرة السبتية. عندما تصل المحاصيل إلى هذه المرحلة فإنها تكون خاضعة للعشر.

مشـــنا(١٠): متى لا يجوز قطع الأشجار خلال السّنة السابعة؟ يقول بيت شماي: عندما تنبـــت أوراقها. أما بيت هيلل فيقول: عندما تتساقط فروع أشجار الخروب، فلا يجوز بعدها قطع تلك الشّجرة، أما الكروم فبعد أن تحمل العليق، والزيتون بعد أن تخرج البراعم، أما باقي الأشجار فلا يجوز قطعها حتى تنبت أوراقها، وكل شجرة تصل إلى موسم دفع عشورها، فيجب قطعها. ما هي الكميّة التي يجب أن تحملها شجرة الزيتون من الثمر بحيث لا يجوز قطعها؟ ربع كاب. أما الحبر شمعون بن جمالئيـــل فيقول: إن ذلك يعتمد على شجرة الزيتون نفسها.

مشـــنا(١): ينطبق قانون السّنة السابعة على التين الأبيض، وينطبق القانون نفسه عليه في السّنة التالية، طالما أن هذه الثمار تنضج مرةً كل ثلاث سنين. يقول الحبر يهودا: التين الفارسي لــه قــانون السّنة السابعة الذي ينطبق عليه في السّنة التي تلي السّنة السابعة، طالما أن ثماره تنضــج مــرة كــل سنتين. وحينها قالوا له: هل هذا كل ما قالوه عن التين الأبيض فقط؟.

مشـــنا(٢): لو بقي نبات اللوف – وهو نبات تُؤكل أوراقهُ وجذوره– تحت الأرض –لــم يــتم قلعه– حتى انتهت السّنة السابعة، فإن الحبر إليعيزر يقول: لو جمع الفقير أوراق ذلك النبات، فلا بأس في ذلك. وإن لم يجمع أوراق النبات فعلى المالك أن يُعطيه مبلغاً يعادل ما زرعه في السّنة الســابعة، ويقول الحبر يوشع: لو اقتطع الفقير أوراق النبات، فهذا حسنٌ، وإلاّ فلا ضرورة لإعطائه مبلغاً عوضاً عنه. يقول الحبر يوشع: لو قطف الفقير أوراق النبات فهذا حسن، وإلا فلا يتوجب إعطاؤه مبلغاً مــن المال بدلاً عنه.

مشـــنا(٣): لو بقي نبات اللوف في الأرض إلى ما بعد انقضاء السّنة الســابعة، فــإن الحبــر إليعيزر يقول: لو جمع الفقير الأوراق من النبات فهذا حسن، وإن لم يكن قد فعل ذلك فيجب أن يُدفع له حقه بدلاً عن نصيبه في جمع النبات.

مشـــنا(٤): لو بقي نبات اللوف في السّنة السادسة حتى السّنة السابعة، فيعامل معاملــة بصــل الصيف والبواه –وهو نبات متسلق له زهور صفراء يُزرع في التربة الجيدة–. يقول بيت شماي: يجب أن تُقلع تلك النباتات بواسطة أداةٍ خشبيةٍ. أما بيت هيلل فيقول: حتى لو فعل ذلك باستخدام المجرفة أو الرفش المعدني، فيجوز له ذلك. إلا إن جماعة بيت شماي يتفقون على أن ما يزرع في التربة الصلبة فيجب أن يُقلع بالأداة المعدنية.

مشـــنا(٥): متى يستطيع الرجل أن يشتري نبات اللوف بعد انقضاء السّنة السابعة؟ يقول الحبر يهودا: حالما يتم اقتطاع هذا النبات. ولكن الحكماء يقولون: يمكن شراؤه عنــدما تظهــر المحاصــيل الأخرى فقط.

مشـــنا(٦): هذه هي المواد والمعدات التي لا يسمح للحرفيون ببيعها في السّنة السابعة: المحراث وملحقاته، النير (الذي يُربط به ثوران مع بعض)، الغربال والمِعولّ (الأداة الشوكية): لكن يمكن بيــع المنجل الذي يستخدم باليد، والعربة بكل ملحقاتها. وهذا هو المبدأ العام: أن كل أداة يُسبب اســتخدامها انتهاكاً لقوانين السّنة السابعة، فلا يجوز بيعها، ولكن لو كانت هذه الأدوات تُباع من أجــل الأعمــال المسموح بها والمحرمة في نفس الوقت، فإنه يجوز بيعها.

مشـــنا(٧): يستطيع الخزّاف أن يبيع خمسة جرار من الزيت، وخمسة عشر جرة من النبيذ، لأن هذه الكميات هي الكميّة الاعتيادية التي يمكن جمعها من المحاصيل غير المملوكة للسنة السابعة، لكنه

لو جاء بأكثر من تلك الكميّة فيجوز له ذلك، وله أن يبيع أكثر من تلك الكميّة من الجرار إلـــى غيــر اليهودي في فلسطين وإلى الإسرائيليين في البلدان الأخرى.

مثـــنا(٨): يقول بيت شماي: لا يجوز أن يبيع المرء بقرة الحراثة في السّنة السابعة. ولكن بيت هيلل يقول: يجوز بيعها، فقد يشتريها الرجل لغرض ذبحها، وليس لاستخدامها فـــي جــر المحــراث، ويجوز بيعه الفاكهة خلال وقت بذر البذور، ويمكن إقراضه ما مقداره سيعة رغم العلم بأن لديه بذور، وقد يمكن إعطاؤه مساعدةً ماليةً صغيرةً رغم العلم بأن لديه عمالاً. أما أن كل هــذه الأشــياء التـــي ذكرناها، فلو كان القصد من استخدامها في الأعمال المحرم الإتيان بها، فإنه لا يجوز بيعها للمرء.

مثـــنا(٩): يجوز للمرأة أن تعير لجارتها المشتبه في أنها لا تراعي القوانين السبتية: الغربال، والمنخل، والطاحونة اليدوية والفرن. ولكن لا يجوز لها أن تنخل أو تطحن الحبــوب معهـــا. يجــوز لزوجة الحافِر (العضو) الملتزم بتنفيذ القانون، أن تعير زوجة شــعب الأرض: الغربـــال، والمنخـــل، ويجوز لها أن تغربل وتطحن الحبوب معها، وإذا ما صبت الماء على الطحين فلا يجوز أن تلمســـها، لأنه لا يجوز لمس يدي غير الملتزمين بالشريعة. كل هذه الأشياء كان مسموح بهـــا للحفـــاظ علـــى علاقات السلام، فقد يُعطي ويُصافح الأغيار في السّنة السابعة، ولكن ليس الإسرائيليين، ويمكن إلقـــاء التحية عليهم لأغراض الحفاظ على علاقات السلام.



مشـــــنا(١): تقسم فلسطين إلى ثلاث مناطق فيما يخص شريعة اليوم السابع الذي ينطبق عليها. فالفاكهة التي تنتشر في مناطق أولئك الذين جاءوا من بابل، لا يجوز أكلها، ولا تُحرث تربتهـــا. أمـــا الفاكهة والثمار التي تنتشر في المنطقة التي يسكنها أولئك الذين جاءوا من مصر، وحصراً المنطقة بين شيزب، وحتى النهر، وحتى آموناه فإنه يمكن أكلها، ولكن لا يجوز حراثة تربتها. أما المنطقـــة مـــن النهر إلى آموناه وما يليها، فيمكن أكل فاكهتها وحراثة تربتها.

مشـــنا(٢): يجوز للمرء في سوريا أن يقوم بالأعمال حتى مع أولئك الذين لا يُعيرون اهتمامـــاً للشريعة، فيما يخص النباتات غير المرتبطة بالتربة، ولكن لا يجوز القيام بأعمال تتعلق بالنباتات التي لا تزال مرتبطة بالتربة. ويجوز لهم أن يدرسوا الحنطة، وغربلتها، والاتّجـــار بـــالحبوب وحتـــى أن يجعلوها على شكل رُزَم، ولكن لا يجوز لهم قطف الثمار، وقطع عناقيد الكروم وجمع ثمار الزيتـــون. يقول الحبر عقيبا: ما يُسمح به من الأعمال في إسرائيل، فإنه يسمح القيام به في سوريا أيضاً.

مشـــنا(٣): يحرم اقتلاع البصل الذي يهطل عليه المطر، فيخرج شطؤهُ –بداية النمو–، أو أكله حين يصبح لون أوراقه مائلاً إلى الأسود. ولكن يجوز أكله إذا أصبحت أوراقه خضراء. يقول الحبـــر حانينا بن انتجينوس: طالما أن البصل يمكن اقتلاعه من أوراقه فإنه يكون محرماً، وفي السّنة التي تلي السّنة السبتية، فإن ما شابه تلك الحالة من البصل يكون جائز الأكل.

مشـــنا(٤): متى يتمكن المرء من شراء الخضار عند انقضاء السّـــنة الســـبتية؟ عنـــدما ينمـــو محصول من نفس النوع وينضج (مرةً أخرى). عندما تنضج الثمار سريعا فحتى ما تأخر نضوجه منها فإنه يصبح مباحاً. كان رابي يسمح بشراء الخضار حال انقضاء السّنة السابعة مباشرةً.

مشـــنا(٥): لا يجب استخراج الزيت من التيروما التي يتوجب حرقها، ولا من المحصول الناتج في السّنة السابعة من أرض إسرائيل وتصديره إلى بلدان أخرى. يقول الحبر شمعون: لقد سمعت شيئاً مؤكداً، ذلك بأنه يمكن تصدير الزيت إلى سوريا، وليس لأي بلد آخر خارج إسرائيل.

مشـــنا(٦): لا يجوز توريد التيروما من أي بلد من خارج أرض إسرائيل. يقول الحبر شمعون: لقد سمعت ما يشير إلى جواز توريد التيروما من سوريا لأن أجواءها لم تفسد، أو تتلوث وأكثر مـــن ذلك فإن سوريا تُبدي بعض القُدسيّة لفلسطين. ولكن لا يجوز توريد التيروما من أي قطر آخر خـــارج أرض إسرائيل.



مشـــنا(١): هناك قاعدة هامة وأساسية تتعلق بمحصول السّنة السبتية، فكل ما يعتبـر طعامـاً للبشر أو للماشية أو لأنواع النباتات أو التي تستخدم كأصباغ: لو أنها لم تترك لتنمو في التربة، فـإن قانون السّنة السبتية ينطبق على كلتي الحالتين، وعلى الأموال المحصّلة منها. وتخضع هذه النباتـات لقانون الإزالة التي تنطبق عليها وعلى الأموال المستحصلة بدلها. ما هو طعام الماشـية؟ الأشـواك، والنباتات الشائكة التي تقتات عليها الماشية. وما هي أنواع النباتات التي تُستخدم في أمور الصـباغة؟ بعد اكتمال نمو نبات الوَسمَة –وهو عشب– ونبات المَدَر –وهو نباتٌ يُسـتخدم لاستحصـال اللـون الأحمر– فإن قانون محاصيل السّنة السبتية ينطبق عليها جميعاً وعلى ما يساويها، وإن قانون الإزالـة أيضاً ينطبق عليها وعلى المال المستحصل بدلاً عنها.

مشـــنا(٢): وهناك أيضاً مبدأ عام كان يُعلن عنه: حتى تلك الأشياء التي لا تكون صالحة للأكل البشري والحيواني، أو تلك النباتات التي لا تُستخلص منها الأصباغ لو كانت تُركت في التربة، فإنهـا تخضع لقانون المحاصيل السبتية، وبدائلها أيضاً –من المال أو السلع–، ولكن قانون الإزالة لا ينطبـق عليها، ولا على المال البديل.

يقول الحبر مائير: إن قانون الإزالة ينطبق على أثمانها حتى حلول السّنة الجديدة. أما الحكمـاء فيقولون: طالما أن هذا القانون لا ينطبق على النباتات نفسها، فكان يجب أن لا ينطبق ذلك القانون على أثمانها؟.

مشـــنا(٣): ينطبق قانون السّنة السبتية على قشور وزهرة الرمان، وعلى حبّة وصدفة الجـوز، وينطبق أيضاً على بدائل أثمانها. وقد يستطيع الصبّاغ أن يستعملها لنفسه، ولكن لا يجوز أن يسـتغلّها من أجل استحصال الفائدة، طالما أنه لا تجوز المتاجرة بمحصول السّنة السابعة، أو بقربان الطرح، أو الجيفة (الجثة الميتة)، أو الطريفاه (الحيوان الذي قتله حيوان بري)، أو مع الحشرات، والزواحـف. لا يجوز لأحد أن يجمع الخضار البرية، ويبيعها في الأسواق: لكن لو كان جمعهـا وقـام ابنـه ببيعهـا لمصلحته هو، فلا بأس في ذلك. لو جمع أحدهم الخضار من أجل استعماله الخاص، وبقي شئ منهـا، فيجوز له عندئذ بيعها.

مشـــنا(٤): لو اشترى أحدهم من صغار الحيوان، وذلك من أجل حفلة زفاف ولده أو من أجـل العيد، ثم قرّر فيما بعد أنه لم يعد بحاجة إليه، فإنه يجوز له أن يبيعه. أما صيادو الحيوانـات البريـة، والطيور، والأسماك الذين تعاملوا مع الأنواع غير الطاهرة فيجوز لهم بيعها، يقول الحبر يهودا: حتى المرء الذي حصل على حيوان، أو طير، أو غيره بطريق الصدفة، دون أن تكون له نية الصيد، فيجوز له أن يشتريه أو أن يبيعه شرط أن لا يعمل الترتيب النظامي للمتاجرة به. أما الحكماء فلـم يسـمحوا بذلك.

مشــنا(٥): ينطبق قانون السّنة السبتية على أول الزرع، أمّا الخروب ومبلغ المال الذي يساويه فينطبق عليهما قانون الإزالة (على النبات والمال المكتسب منه). و ينطبق قانون السّنة السبتيّة علــى شجرة الفستق، والأشواك البيضاء، وعلى أثمانها، ولكنها لا تخضع لقانون الإزالة ولا حتى أثمانهــا. وينطبق قانون الإزالة على أوراقها طالما أن تلك الأوراق قد سقطت عن النبتة.

مشــنا(٦): يُطبّق قانون السّنة السبتية على الزهور، والحنّــاء، والبلســم، وشــجرة النيلــوفر، اللوطس، وينطبق على مبالغ أثمانها. يقول الحبر شمعون: لا يُطبّق قانون السّنة السبتية على البلســم، لأن ذلك النبات يُعتبر من الفاكهة أو الثمار ليس إلاّ.

مشــنا(٧): لو تم حفظ الزهرة اليانعة في الزيت القديم، فيمكن إخراج الزهرة، ولكن لو كانــت الزهرة قديمة وتم حفظها في زيت جديد، فإنها تخضع لقانون الإزالة. أمّا نبات الخرنوب الجديد الــذي يتم حفظه في النبيذ القديم، أو الخرنوب القديم الذي يتم حفظه في النبيذ الجديد، فإنّهما يخضعان لقانون الإزالة. وهذا هو القانون العام: لو تم خلط نوع معين مع نوع آخر يختلف عنه، وكان لأحدهما قــوة التأثير على الآخر، فإن كِلا النوعين يخضعان لقانون الإزالة، أما لو خُلط مع النوع نفسه، فإن الكــل يخضع لقانون الإزالة، حتى لو تم خلط كمية صغيرة منه. يجعل محصول السّــنة الســابعة الأنــواع المتشابهة محرمة، ولكن لو كانت هذه الأنواع مختلفةً عن بعضها، فيُطبق التحريم عنــدما يتفشــى أو يتأثر أحدهما بعطر أو نكهة الآخر.

مشـــنا(١): هناك مبدأ هام يتعلق بمحصول السّنة الســابعة، وهــو أن المحصــول الــذي تــم تخصيصه غذاءً للإنسان، فلا يجوز أن يُصنع منه كمّادةً للإنسان أو للحيوان، أي بطريقــة أخــرى لا يجوز صنع كمّادة أو رباط من المحصول الذي يُستعمل طعاماً للإنسان أو للماشية على حدٍّ سواء. أما ما خُصّص على أنه حطب، مثل عشب النعناع، أو نبات الزوفا ذو النكهة العطرة، أو الزعتر، فإنه لا يخضع لهذه القوانين الصارمة.

مشـــنا(٢): يمكن استخدام محصول السّنة السابعة كغذاء أو للشرب أو للتزييت، فإن ما يؤكــل منه، يجب استخدامه كطعام فقط، وإن ما يؤخذ منه لغرض استخدامه للتزييت، فإنه يســتعمل كمــرهم فقط، وما يستخدم منه عادةً للشراب، فيجب استخدامه لهذا الغرض فقط. لا يجوز لأحد أن يدهن نفسه بالنبيذ أو الخل، ولكن بالزيت فقط. ولكن هنالك تسامح كبير فيما يخص زيت السّنة السابعة، مادام أنه يمكن استخدامه كوقود للمصابيح.

مشـــنا(٣): لا يجوز بيع محصول السّنة السابعة بالقياس، أو بالوزن أو بالعدد، ولا يجوز بيــع التين بالعدد، ولا الخضار بالوزن. يقول بيت شماي: لا يجوز بيعها حتى على شكل حُزم، لكن بيــت هيلل يقول: تُربط المحاصيل على شكل حزم في البيت بالطريقة الاعتيادية، وهكذا يمكن عمل ذلك من أجل السوق أيضاً، مثلاً كما في حالة نبات الكرّاث ونبات البروق (نبات من الفصيلة الزنبقية).

مشـــنا(٤): لو قال أحدهم للعامل: "خذ هذا الإيسار، واجمع لي بعض الخضار هذا اليوم" فــإن دفعه للنقود جائز، أما لو قال له هكذا: "مقابل هذا الإيسار عليك أن تجمع لي بعض الخضار هذا اليوم" فإن دفعه للنقود يكون محرماً. ولو اشترى أحدهم رغيف خبز من الخباز يساوي ثمنه بونديون – مــا يعادل اثنان من الأسعار– وقال: "عندما أجمع الخضار من الحقل، فإني سآتيك به" فإن هذا جائز، أمــا لو اشترى منه بدون أي توضيح، فلا يجوز له أن يدفع له الفائدة من محصول السّنة السابعة، إذ أنــه ليس هنالك دَين يمكن دفعه من هذه المحاصيل.

مشـــنا(٥): لا يجوز لأحد أن يدفع من محاصيل السّنة السبتية لحافر الآبار. أما الذي يحضــر إلى الحمّام العام، والمزيّن –الحلاق–، والبحّار، فيمكنه أن يدفع لحافر الآبار مــن المحصــول لكــي يشتري الماء ليشرب، وإن ما يدفعه هو كهدية غير مشروطة، ومع ذلك يمكنه إعطاء كلّ مَنْ ذكرناهم من المحصول كهدية، وليس مقابلاً لعملهم.

مشـــنا(٦): لا يجوز قطع تين السّنة السبتية بسكين القطع،ولكن يمكن قطعه بالسكين الاعتيادية. كما لا يجوز سحق الكروم من أجل استحصال النبيذ، ولكنها تُسحق في حــوض العَجــن، ولا يجــوز تحضير الزيتون في معصارة الزيتون أو مع طاحونة الزيتون، ولكن يمكن سحق الزيتون بأن يُؤتى به في معصارة صغيرة.

يقول الحبر شمعون: يجوز سحق الزيتون في صحن المعصارة الكبيرة أيضاً، ثم يؤتى بعدها في معصارة صغيرة.

مشنا(٧): لا يجوز طبخ الخضراوات السبتية مع الزيت الذي يستخدم في التيروما، وذلك كي لا تصبح غير صالحة. لكن الحبر شمعون يُجيز ذلك، وإن الأخير الذي يتم إبداله فهو يخضع لقانون السّنة السبتية التي تطبق على المحاصيل، والمحصول نفسه يكون محرم أيضاً.

مشنا(٨): لا يجوز شراء العبيد، أو الأملاك، أو الماشية الخاضعة لعدم الطهارة بأموال قد استُحصلت من بيع محاصيل السّنة السابعة، ولو فعل أحدهم ذلك فعليه أن يشتري الطعام، ويأكله بما يساوي أثمانها.

يكون شراء قربان الطير الذي يقدمه الرجل الذي يعاني من السيلان أو المرأة التي تعاني من النزف، أو بعد ولادتها، فيكون شراؤه بما يوازي أثمان محاصيل السّنة السابعة. لا يجوز تزييت المعدات بزيت محاصيل السّنة السابعة، أما إذا كان المرء قد فعل ذلك فعليه أن يشتري الطعام ويأكله على أن يكون ثمنه مكافئاً لثمن الزيت.

مشنا(٩): بخصوص الجِلد الذي تم دعكه بزيتٍ من محاصيل السّنة السابعة، فإن الحبر إليعيزر يقول بشأنه: يجب حَرقُه، لكن الحكماء يقولون: يجب أن يشتري طعاماً مساوياً لسعره ويأكله. أما الحبر عقيبا فقد أجاب على ذلك عندما قالوا له إن الحبر إليعيزر قال إن الجلد الذي دُعك بزيت محصول السّنة السابعة يجب حرقه، فقال الحبر عقيبا: سوف لن أفشي لكم سراً قاله الحبر إليعيزر فيما يتعلق بهذا الموضوع.

مشنا(١٠): كما أنهم قالوا له أيضاً، بأن الحبر إليعيزر قال: إن الذي يأكل الخبز الذي عجنه السامري فإنه كالشخص الذي يأكل من لحم الخنزير. وعن ذلك قال الحبر عقيبا أيضاً "سلام عليكم، سوف لن أناقش ما قاله الحبر إليعيزر بشأن ذلك الموضوع".

مشنا(١١): يجوز للمرء أن يغتسل في الماء الذي تم تسخينه بالتبن أو العشب الذي هو من السّنة السابعة، ولكن لو كان امرءً ذا شرف ومكانة، فلا يجوز له الاستحمام بتلك الوسائل.

مشـــنا(١): إن نبات السنذّاب -وهو نبات له أوراق مُرّة المذاق يستخدم للأغـراض الطيبـة-، ونبات رِجل البطّة - نوع من الهليون سمي كذلك بسبب شكل أوراقه-، وحبوب التّل ونبات الآتذَر - نبات ينمو سنوياً مع ثماره الطيبة العطر ويستخدم في العطر- والبقدونس المائي، فتستثنى كلّهـا مـن العشر. ويمكن شراؤها من أي رجل يبيعها خلال السّنة السابعة. يقول الحبر يهودا: بعد نمو الخـردل يسمح استعماله أو بيعه طالما أن انتهاك القانون لا ينطبق عليه. أما الحبر شـمعون فيقـول: يسـمح باستخدام كل النبات بعد نموّه، ماعدا نبات الكرنب بعد نموه -الذي ينمو تلقائياً في البرية هو الـذي لا يكون مملوكا لأحد-. يقول الحكماء: كل النباتات بعد نموها تكون محرمةً.

مشـــنا(٢): هناك ثلاثة بلدان مميزة فيما يخص قانون الإزالة، فالمحصول السبتي الذي يُخـزّن في المنزل يمكن أكله طالما أن نفس النبات لا زال مرتبطاً بالتربة في الإقليم الآخر، وهذه الأقاليم هي: جوديا عبر الأردن والجليل، وكل من هذه الأقاليم تُقسم إلى ثلاث مقاطعات، لهذا فإن أي مقاطعة فـي الجليل تُقسم إلى أعلى الجليل، والجليل الداخلي، والوادي؛ فالمنطقة من كفر حانينا فصاعداً، والتـي لا تنمو فيها شجرة الجمّيز تُسمى أعلى الجليل، أما المنطقة من كفر حانينا فنزولاً، والتي تنمو فيها أشجار الجميز فهي أسفل الجليل، وبجوار طبرية يكون الوادي. أما في إقليم جوديا: فمنطقة الجبل، والشـفيلا (السهل الساحلي) والوادي. يشبه سهل ليدا السهل الجنوبي، و تشبه منطقة الجبل بلاد "تل الملك"، وتُعدّ المنطقة بين بيت هارون وحتى البحر إقليماً واحداً.

مشـــنا(٣): ولماذا يتكلمون عن ثلاثة بلدان؟ لأنه استناداً إلى ذلك التقسيم يتمكن أهل هذه البلدان من أكل محصول السّنة السابعة حتى انتهاء آخر محصول. يقول الحبر شمعون: تم ذكر ثلاثة بلـدان فقط بسبب حالة جوديا، ولكن تعدّ كل الأقطار الأخرى ضمن بلاد تل الملك، ويمكن باقي البلدان استلام الزيتون والتمور بنفس طريقة التصرف.

مشـــنا(٤): يمكن للمرء أن يأكل من المحصول، طالما أنه -أي المحصول- بقي بلا مالك فـي الحقول، ولايجوز له أن يأكل منه في حال مراقبته وحراسة نموه. يقول الحبر يوسي: يُسـمح بـذلك عندما يكون نفس المحصول تحت الرعاية أيضاً. ويمكن للمرء أن يأكل من أي محصول يتواجد بـين الحشائش أو بين الأشجار التي تحمل ثمارها سنوياً، ولكن لا يجوز له أن يأكل من كروم الشتاء. أمـا الحبر يهودا فيُجيز ذلك شرط أن تبدأ الأعناب بالنفاذ قبل صيف السّنة السابعة.

مشـــنا(٥): لو حُفِظت ثلاثة أنواع من الخضار في جرة واحدة، حينها يمكن أكلهـا طالمـا أن الأول لا يزال باقيا في الحقل،وهذا رأي الحبر إليعيزر. أمّا الحبر يوشع فيقول: عندما يكون الأخيـر باقياً في الحقل. يقول رابان جمالئيل: طالما أن شبيه المحصول لم يعد موجوداً في الحقل، فإن المطابق له الموجود في الجرة يجب إزالته، والحكم الشرعي يتفق مع رأيه. يقول الحبـر شـمعون: إن كـل الخضار تعتبر نوعاً واحداً فيما يتعلق بقانون الإزالة.

مشـــنا(٦): لو جمع أحدهم الخضار الطازجة، فيجوز له أكلها إلـــى أن يبـــدأ جفـــاف الأرض الرطبة، ولو جمع الخضار الجافة فيجوز له أكلها حتى حلول موسم الأمطار الثاني. ويمكن أكل أوراق القصب أو الكروم عند سقوطها من أغصانها، أما لو تم جمعها جافةً، فإنه يمكن أكلها عند حلول موسم المطر الثاني. يقول الحبر عقيبا: في كل الحالات يجوز أكل النبات عند حلول موسم المطر الثاني.

مشـــنا(٧): وفي رؤية مشابهة، لو استأجر أحدهم منزلاً من شخص آخر إلـــى حلـــول موســـم الأمطار، فإن استئجاره نافذ حتى الموسم الثاني من الأمطار. ولو نذر أحدهم أو أقسم بأن لا يأخـــذ أي فائدة من صاحبه حتى حلول موسم الأمطار، فإن ذلك يبقى مستمراً إلى موسم الأمطار الثاني. ومتـــى يمكن للفقير أن يدخل إلى البستان؟ يمكنه ذلك عند حلول موسم الأمطار الثاني. ومتى يستطيع المرء أن يحرق الأعشاب والقش الذي تبقّى من محصول السّنة السابعة؟ يمكنه حرق الأعشـــاب بعـــد انقضـــاء الموسم الثاني للأمطار.

مشـــنا(٨): لو امتلك أحدهم المحاصيل السبتية –في البيت–، وحان وقت الإزالة، فعليه أن يقسم الطعام إلى ثلاثة أجزاء –وجبات– لكل فرد. يقول الحبر يهودا: يجوز للفقراء أن يـــأكلوا مـــن هـــذه الأطعمة حتى ما بعد وقت الإزالة، وليس الأغنياء.

مشـــنا(٩): لو ورث أحدهم محصول السّنة السابعة أو حصل على المحصول كهدية، فإن الحبر إليعيزر قال: يجب إعطاؤها لكل من يرغب في الأكل منها، لكن الحكماء يقولون: لا يجوز للآثـــم أن يحصل على فائدة منه. ولكن يجوز بيع المحصول للذي يريد أن يأكل منه، وإن ثمن ذلك الطعام يُقسَّم على الكلّ. ولو أكل أحدهم من عجينة محصول السّنة السابعة قبل استخراج الحلاة، فإنه يستحق بـــذلك عقوبة الموت.

مشـــنا(١): تلغي السّنة السابعة الدَيْن النقدي. سواء أكان الديْن مضموناً بعقد أم لا، ولكن ديون المتجر –الدكّان– لا تُلغى. أما لو أُعطيت كقرضٍ فإن البُطلان يُشملها.

يقول الحبر يهودا: يُلغي الدَيْن الأخير دائماً، أما الديْن بقصد القرض وليس البيع فإنه لاغٍ. يقول الحبر يوسي: يعدّ دفع الأجر لأي عمل يحصل في السّنة السابعة باطلاً، وإن كان العمل لا يُقام في تلك السّنة فإنه ساري المفعول.

مشنا(٢): من يذبح بقرةً ويقسّمها في السّنة الجديدة. فإذا كان الشهر كبيساً [فإن الـدين يكـون عندها] مسموح، فإذا لم يكن الشهر كبيساً، فلا يجوز ذلك. وبالنسبة للمغتصب، أو من يراود امرأةً، أو يشوه سمعة [فتاة]، أو يقوم بأي عمل من ذلك القبيل فلا يُعطى ديْناً. ومن يسلم المحكمة الوثائق المتعلقة بالقرض الموثوق فيُعوّض.

مشنا(٣): يُعوّض [الدين الموثوق] ببروزبول –هو عبارة عن تصريح أو إعلان في المحكمـة، للتأكيد على أن القانون في هذه الحالة لا ينطبق على المقترض–، وهذه من الأمور التي سنها هيلـل، لأنه عندما لاحظ بأن هناك من الشعب من يمتنع عن إقراض الفقراء، وبذلك كانوا ينتهكون ما تُوصي به التوراة: "واحذر أن يقع قلبك"، وبذلك سن هيلل البروزبول.

مشنا(٤): فيما يلي نص البروزبول: "أصرح أنا أمامكم يا فلان ويا فلان، قضاة المكان الفلاني أنني سأطالب بكل دَيْن لي في الوقت الذي أرغب به"، ويوقّع القضاة أو الشهود أسفل البروزبول.

مشنا(٥): من المشروع المطالبة بالبروزبول قبل موعده، أما المطالبة به بعد موعده من غيـر المشروع. تُعدّ المطالبة بسندات الدَيْن قبل موعدها غير مشروعة، أما تلك التي يطالب بها بعد موعدها فهي مشروعة. وإذا اقترض أحدهم من خمسة أشخاص فيجب عندها كتابة بروزبـول منفصـل لكـل قرض، لكن إذا اقترض خمسة أشخاص من شخص واحد فيكون بروزبول واحد كافياً لهم كلهم.

مشـــنا(٦): يُكتب العقد فقط لغرض ضمان الدَيْن بواسطة الأموال أو الأملاك غير المنقولة، ولو لم يملك المدين شيئاً فإن على الدائن أن يعطيه عنواناً للشراكة مهما كانت الحصة التي يتشارك معـه فيها من حقله صغيرة. ولو كانت للمدين أرض في المدينة فيُمكن كتابة العقد على أساس ضمان تلـك الأرض. يقول الحبر هوزبت: يمكن كتابة العقد بضمان أملاك زوجة المدان، أو أن يُكتب العقد علـى اليتيم بضمان أملاك من هو وليّ أمره أو القائم على رعايته.

مشـــنا(٧): خلية النحل: يقول الحبر إليعيزر بشأنها: إنها تعتبر ضمن الممتلكات الثابتة. يجـوز كتابة العقد على ضمانها، ولا ينطبق عليها قانون عدم الطهارة طالما بقيت في مكانهـا، ومَـن يأخـذ العسل من خلايا النحل في يوم السبت فيكون آثماً. ويقول الحكماء: إن خلية النحل لا تشـبه الأمـلاك الثابتة، فلا يجوز كتابة ضمان العقد عليها، وتتعرض لعدم الطهارة وإن بقيت في مكانها، ومَن يأخـذ العسل منها في يوم السبت فإنه يُعفى من كل عقوبة.

مشـــنا(٨): لو أراد أحدهم أن يردّ الدَيْن الذي عليه في السّنة السابعة، فعلى الـدائن أن يقــول للمدين: أنا أتقبلها وأُعفيك من كل دَيْن، ثم على المدين أن يردّ عليه: لن أدفع أقلّ منها مرةً ثانيةً. ثــم يتقبل منه المال. لأنه قد قيل: إن هذه هي كلمات إطلاق الدَيْن. ولو وصل القاتل -غير المتعمد- إلــى بلد إقامته، وأراد السكان أن يزكَوه، فيجب أن يقول لهم "أنا قاتل" فلو قالوا له: ليس هنـــاك أي شـــيء يزكّيك"، فإن عليه أن يقبل منهم ذلك لأنه قد قيل: "هذه هي الكلمات التي تُقال بحق القاتل".

مشـــنا(٩): لو ردّ أحدهم ديونه في السّنة السابعة، فيستحسن الحكماء تصرفه هذا. ولو اقترض أحدهم من شخص غير يهودي، واعترض أبناؤه عليه، فلا يُردّ الدَيْن إلى أبناء غير اليهودي. وتُحسب كل الأملاك المنقولة، وكلّ من يفي بكلمته فإن الحكماء يتفقون معه.

الباب السادس

ترومـوت
(الهبات)



مشـــنا(١): خمسة لا يعطون التيروما، ولو فعلوا فلا تعتبر صالحةً، وهم: الأصـــم، والأبكـم، والأبله، والقاصر الذي يُعطي التيروما من محصول لا يعود له، والوثني الذي يُعطي التيرومـا مـن محصول يعود للإسرائيلي، فحتى لو حصل ذلك بموافقة الإسرائيلي التامة، فالتيروما لا تعد صالحةً.

مشـــنا(٢): الأصم الذي يستطيع الكلام لكنه لا يسمع، لا يجوز له أعطاء التيروما، لكنه لو فعل ذلك فإن التيروما التي أعطاها تكون صالحة. والأصم الأبكم الذي ذكره الحكمـاء ومنعـوه إعطـاء التيروما هو الذي لا يتكلم ولا يسمع.

مشـــنا(٣): القاصر الذي لم تنبت له شعرتان (علامة البلوغ)، فإن الحبر يهودا يقول بشأنه: إن التيروما التي يقدمها تكون صالحةً، لكن الحبر يوسي يقول: لو أنه لم يصل إلى سن البلوغ الذي يوجب صلاحية نذوره، فإن التيروما التي يقدمها لا تكون صالحةً. ولكن حالما تصبح نذوره صـالحةً فـإن التيروما التي يقدمها تكون صالحةً أيضاً.

مشـــنا(٤): لا يجوز التبرع بالزيتون على أنه زيت أو بالعنب على أنه نبيذ، ولو حصل ذلـك فعلاً، فإن بيت شماي يقول: تكون تيروما من الزيتون أو الأعناب ذاتها، لكن بيت هيلل يقول: إن كل التيروما لا تكون صالحةً.

مشـــنا(٥): لا تُؤخذ التيروما من اللقاط، أو من الرُزَم المنسية، أو من البِعاه، أو من المحصول الذي ليس له مالك، ولا تُؤخذ أيضاً من عشور المحاصيل الأولى التي أُخذت التيروما منها مسبقاً، ولا تُؤخذ أيضاً من العشر الثاني، ولا من المحصول الذي تمّ نزعه من التربة لأن جذوره لا تزال متصلةً بالتربة. ولا مما لا تزال جذوره بالتربة لأنه يكون قد نُزع منها، ولا من المحصول الجديد عِوضاً عن المحصول القديم، أو من المحصول القديم عوضاً عن المحصول الجديد، ولا من فاكهة أرض إسرائيل على أنها من الفاكهة التي تنمو في الخارج، وفي كل تلك الأحوال التي ذكرناها، إذا تم تقديم التيرومـا منها فإنها لا تعتبر صالحةً.

مشـــنا(٦): خمسة لا يمكنهم إعطاء التيروما، وإن فعلوا ذلك فإن التيروما التي أعطوها تكـون صالحة: الأبكم، والسكران، والأعمى، والعاري، ومَن أصابه التلوث بسبب القذف المنـوي. والـذين ذكرناهم هم الذين لا يعطون التيروما، أما إذا فعلوا ذلك فإن التيروما تكون صالحةً.

مشـــنا(٧): لا تُعطى التيروما حسب القياس، أو الوزن، أو العدد. ولكنّ بإمكـان الشـخص أن يدفعها ممّا قِيس، أو وُزِن أو أُحصِي. ولا تُعطي التيروما في سلة السبت ذي سعة محـددة، ولكـن إذا كانت ممتلئة النصف أو الثلث فيجوز فقط أن تُعطي بها، ولا تُعطى التيروما في [إناء] سـبعة سـيعة، حتى وإن كان نصفه مليئاً فقط، لأنّ هذا النصف هو مقياس معروف.

مشـــنا(٨): لا يُعطى الزيت كتيروما عن الزيتون الذي سيتم سحقه، ولا النبيذ عن العنب الـذي

سوف يُداس. وإذا فعل أحدهم ذلك فإن التيروما صحيحة، ولكن عليه أن يعطي تيروما من جديد. وتيروما الأولى تجعل [المحصول الذي سقطت فيه] دمعاي، ويتوجب عليها الخمس الإضافي، ولكن هذا لا ينطبق على الثانية.

مشنا(٩): لا يجوز إعطاء التيروما من الزيت بدل الزيتون (المطروق)، أو من النبيذ بدل العنب الذي يتم تجفيفه من أجل الحصول على الزبيب. من يُعطي التيروما من الزيت بنيّة الأكل، أو من زيتون آخر للزيتون الأول بنيّة الأكل أو من الكروم للأعناب من أجل الأكل أيضاً، ثم قرر فيما بعد أن يعصرها (أن يعدل عن النيّة الأولى)، فلا يوجب عليه أن يعطي تيروما جديدة.

مشنا(١٠): لا يجوز أخذ التيروما من محصول لم يتم إعداده، بدل محصول تم إعداده، أو من المحصول المعد بدلاً عن محصول غير مُعدّ، أما لو أُخذت التيروما فإنها تُعدّ صالحةً.

مشـــنا(١): لا يجوز إعطاء التيروما من محصول طاهر بدلاً من آخر ملوَّث، ولكــن لــو تــم إعطاء التيروما فإنها تعتبر صالحةً. في الحقيقة لقد قالوا: لو كانت الكعكة المصنوعة من التــين قــد تعرضت للتلوث فلا يجوز أخذ التيروما منها خصوصاً من الجزء الملوث، ولكن يمكن أخذ التيرومــا من الجزء النظيف من المادة التي قد تلوَّثت بعض أجزائها الأخرى.

ولو كان هناك قرصان من التين، أو عنقودان، أو كَومان من الحبوب، وكان واحداً منها ملــوث والثاني نظيف، فلا يجوز إعطاء التيروما من أحدهما بدلاً من الآخر. يقول الحبــر إليعيــزر: يجــوز إعطاء التيروما من النظيف منهما بدلاً من الآخر المُلَوَّث.

مشـــنا(٢): لا يجوز إعطاء التيروما من محصول غير طاهر بدلاً عن المحصول الطاهر، ولو تم إعطاء هذه التيروما بصورة غير متعمدة فإنها تعتبر صالحةً، أما لو تم إعطاؤها بصــورة متعمــدة فيجب إبطال هذا العمل. يقول الحبر يهودا: لو كان يعلم منذ البداية أن التيروما غير صالحة، وحتى لو أعطاها بطريق الخطأ، فإنها لا تعتبر صالحةً.

مشـــنا(٣): مَن يغمر الأواني الملوَّثة بالماء يوم السبت: إن كان فَعَل ذلك عن طريــق الخطــأ، فيجوز له استعمال تلك الأواني. أما إذا كان فعل ذلك تعمُّداً فيَحرم عليه استعمال تلك الأوانــي. ومــن يُقسّم الغلة إلى الأعشار أو من يطبخ الطعام يوم السبت ليأكله، ولكن بطريقه غير متعمدة فلا يجوز له الأكل منه. ومن يزرع أي شيء يوم السبت عن غير قصد، فيُسمح له بالإبقاء على ما قد زرَعَهُ، ولكن لو فعل ذلك تعمّداً، فعليه قلْع ما زرَعَه.

مشـــنا(٤): لا يجوز إعطاء التيروما من نوع من المحصول بدلاً من نوع آخر، ولو فعل أحدهم ذلك فإن التيروما لا تعتبر صالحةً. تُعدّ كل أنواع القمح نوعاً واحداً، وبالمقابل فإن كل أنــواع التــين الطازج سواءً أكان جافاً أو مضغوطاً على شكل أقراص، فيعتبر كله نوعاً واحداً. ويمكن أخذ التيروما من أحدهما بدل الآخر، وأينما يتواجد الكاهن فيجب إعطاؤه التيروما من أفضل المحاصــيل، وإن لــم يتواجد كاهن في المنطقة فيجب إعطاء التيروما من أفضل الأنواع التي تبقى لفترة طويلة ولا تتلــف. يقول الحبر يهودا: في كل الأوقات يجب أن تُعطى التيروما من أفضل أنواع المحاصيل.

مشـــنا(٥): تُعطى البصلة الصغيرة الكاملة كتيروما، وليس نصف البصلة الكبيرة. يقول الراب يهودا: ليس هكذا، وإنما نصف البصلة الكبيرة. كما قال الراب يهودا: تُعطى التيروما من بصل المدينة عن بصل القرية، ولكن ليس من بصل القرية عن بصل المدينة، لأن هذا هو طعام سكانها الرئيسي.

مشـــنا(٦): يجوز التبرع بتيروما ثمرات الزّيتون المخصّص لإنتاج الزيــت بــدلاً مــن تلــك المخصصة للأكل، ولكن ليس من زيتون مخصص للأكل بدلاً من زيتون لإنتاج الزيت. كما لا يجوز إعطاء التيروما من النبيذ المغلي بدلاً من النبيذ الذي لم يُغلى بعد، وإنما يجوز إعطاؤه من النبيذ غيــر

المغلي بدلاً من النبيذ المغلي. وهذا هو القانون العام: أيُّ شيئين ينتميان إلى نوعين مختلفين، فلا يجوز إعطاء التيروما من أحدهما بدلاً من الآخر، وحتى لو كان الجزء الذي أعطيتْ منه التيروما هو الأعلى جودةً لأجل الآخر الأقل جودةً، فإن التيروما تُعتبر غير صالحة، أما لو يكُن النوعان مختلفين، فإن التيروما تُعطى من النوع الأفضل بدلاً من النوع الأدنى، وليس من النوع الأدنى بدلاً من النوع الأفضل.

ولو أعطى أحدهم التيروما من النوع الأدنى بدلاً من النوع الأفضل فإن التيروما تكون صالحةً باستثناء الدخن بدلاً من القمح. أما القثاء والخيار فإنَّهما يعتبران نوعاً واحداً، أما الحبر يهودا فيقول: إنهما نوعان مختلفان.

مشـــنا(١): لو أعطى أحدهم التيروما من القثاء، ووَجَد أن القثاء مُـرّ المــذاق، أو أن البطـيخ أصبح فاسداً، فيمكن اعتبارها تيروما صالحةً، ولكن عليه أن يُعطي التيروما مرةً أخرى. ولو أعطـى أحدهم جرَّةً من النبيذ للتيروما، ووَجَد أن بها طعمُ حموضةٍ، فإن كان على علمٍ بذلك قبل أن يعطيهـا فإنّ التيروما لا تعتبر صالحةً، أما لو أصابتها الحموضة فيما بعد فإن التيروما تكون مقبولةً، وفي حالة الشّك فيما إذا أصبحت حامضة المذاق بعد أو قبل إعطائها، فإنها تعتبر تيروما، ولكن عليه أن يُعطـي تيروما أخرى عِوضاً عنها، ونفس القانون ينطبق على التيروما الثانية.

مشـــنا(٢): لو سَقَط أحد هذه المحاصيل على المحصول العادي، فإنّه لا يجعـل كـل الخلـيط مدوماع لو سقطت الحصه الثانية من التيروما على مكان آخر أيضاً، فإنها لا تجْعله مخلوطاً. ولكن لو سَقط الاثنان على مكان واحد فإنّهما يجعلان ما سقطا عليه مخلوطاً استناداً للحجم الأقل بينهما.

مشـــنا(٣): لو أخذ اثنان من الشركاء التيروما، أحدهما بعد الآخر، فإن الحِبر عقيبا يقـول: إن تيروما كلِ منهما تُعتبر صالحةً. يقول الحبر يوسي: لو أعطى الأول الكميّة المحددة (واحد من خمسين لكل الكميّة) فإن تيروما الشخص الآخر لا تكون مُنجزَةً، أما لو لم يعطى الكميّة المحددة فإن تيرومـا الآخر تكون مُنجزَةً.

مشـــنا(٤): أين تطبّق هذه الكلمات؟ تطبّق فقط عندما لا يتشاور أحدهما مع الآخر، ولكـن لـو عيّن المرء أحداً من أهل بيته أو خادمه ليأخذ التيروما عنه، فإنّ هذه التيروما تكون مُنجَزةً. أمـا لـو أُلغِي هذا التعيين، فإن التيروما لا تُعدُّ مُنجزةً لو أنه ألغى التعيين قبل أخذ التيروما. أما لو كان قد ألغاه بعد أخذ التيروما، فإن التيروما تُعتبر مُنجزَةً. ليس للعمال السلطة بإعطاء التيروما، ما عدا أولئك الذين يسْحقون الأعناب، لأنّ المالكين (ممَّن لا يكترثون بدفع الحقوق) سيحاولون تلويث الكروم كي لا تُؤْخذ منها حقوق التيروما.

مشـــنا(٥): لو قال أحدهم: "لتكن تيروما هذا الكوم معها" أو "ليكن العُشر معها" أو "لتكن هِبـة العُشر معها"، فإنّ الحِبر شمعون يقول: يكون بهذا التصرف قد حدّدها، لكن الحكماء يقولون: لا يكون ذلك إلاّ إذا قال "لتكن إلى الجنوب أو الشمال منها"، يقول الحبر إليعيزر حازماً: إنّ الذي يقول "لتُعطى التيروما من هذه إلى هذه من نفس هذا الكوم" فإنه يكون قد عيّنها، يقول الحبر إليعيزر بن يعقوب: لو أنه قال: "ليكن الجزء العشرون من هذه العشر قرباناً لزكاة هذا الكوم" فإنه يكون قد عيّنها

مشـــنا(٦): إن الذي يعطي التيروما قبل أن يعطي بواكير الثمار، أو العشر الأول قبل التيروما، أو يعطي العشر الثاني قبل الأول، فبالرغم من أنه يكون قد انتهك أمراً سلبياً من التعاليم إلا أن تصرفه يكون مجزياً. فلقد قيل: لا يجب أن يُؤخِّر تقديم كامل الحصاد ولا عصير الثمار.

مشـــنا(٧): من أين استنتجنا أن بواكير الثمار يجب أن تَسبق التيروما؟ تكون الأسبقية لبـواكير

الثمار طالما أنها أول كل محصول، وأن التيروما تأتي قبل العشر الأول لأنها أيضاً تُسمَّى "الأولى"، وأن العُشر الأول يسبق العُشر الثاني لأنه يتضمّن تسمية "الأولى" أيضاً.

مشنا(٨):من ينوي أن يقول "تيروما" لكنه يقول "عُشر"، أو ينوي أن يقول "عُشر" لكنه يقول "تيروما"؛ أو ينوي أن يقول "قربان الحرَق" لكنه يقول "قربان السلام"، أو يريد أن يقول "قربان السلام" لكنه يقول "قربان الحرق"، أو ينوي أن يقول "أُقسِم بأنني سوف لن أدخل هذا البيت" وقال "ذاك البيت" بدلاً عن (هذا البيت)، أو ينوي أن يقول "أُقسِم بأنني سوف لن آخذ أية فائدة من هذا الرجل"، ولكنه قال "ذاك الرجل" بدلاً عن (هذا الرجل)، فإنه كأنما لم يقل شيئاً حتى يكون قلبه وعقله يعملان على تحديد ما يقوله بدقّة.

مشنا(٩): التيروما التي يُعطيها الوثني أو السامري تُعتبر صالحةً، وكذلك بخصوص الأعشار. قال الحبر يهودا: لا ينطبق قانون الكروم في السّنة الرابعة على الوثني. لكن الحكماء يقولون: إن تيروما الوثنيين تجعل كل ما تسقط عليه يصبح مخلوطاً، وأنها تخضع لقانون الخمس. لكن الحبر شمعون يُعفيها من ذلك.

مشـــنا(١): من يَعزل حصة التيروما والعُشر فقط، يجوز له أن يقتطِع من هذا الكوم جزءاً آخر من التيروما، ولكن لا يمكنه اقتطاع الحصة الثانية للتيروما من محصول آخر. يقول الحبـر مـائير: يجوز له أن يأخذ التيروما والعُشر من محصول آخر.

مشـــنا(٢): لو خزن أحدهم محصولاً في بيته، وأعطى سيعة منه إلى الـلاوي، وسـيعة إلـى الفقراء، فإنه يستطيع أن يعزل من المحصول المخزون مقدار ثمان سيعة منها لغرض استعمالها كطعام له؛ وهذه هي فكرة الحبر إليعيزر، أما الحكماء فيقولون: يجوز له أن يَعزل من مخـزون المحصـول استناداً لمتطلبات الحصة التي يوزعها وما يتبقى معه.

مشـــنا(٣): هذا هو مقدار التيروما: المُتَصدّق يعطي ما نسبته واحد من الأربعين، لكـن بيـت شماي يقول: واحد من الثلاثين، والشخص الاعتيادي يُعطي واحداً من الخمسين؛ والبخيل يعطي واحداً من الستين. ولو أعطى الرجل الاعتيادي أو الرجل الكريم التيروما واكتشف أنه قد أعطى بنسبة واحد من الستين، فإن التيروما تكون صالحةً ولا يحتاج أن يُعطي تيروما جديدة، وإن كان قد أضاف عليها، فإن الإضافة تَخضع للأعشار. ولو وجد بأن مقدار التيروما كان واحداً من الستين فإن التيروما تكـون صالحةً. ولكن عليه أن يُعطي تيروما جديدة استناداً لتطبيقاته التي كان قد انتهجها، سواءً أكان بالقياس، أو الوزن، أو العدد.

مشـــنا(٤): من يقول للرّسول الذي يُرسله: "اذهب وأعطِ التيروما من أجلي" فعلى الرّسـول أن يعمل استناداً لفكرة المالك وما أمره به، فلو لم يكن يعرف المقدار الذي أعطاه له المالك، فيُعطي بقدر ما يعطيه الرجل الاعتيادي، واحد من الخمسين ولو أعطى عشرة أجزاء، أقل أو أكثر، فإن التيرومـا تُعتبر صالحةً، أما لو كان بنيتِهِ أن يزيد المقدار جزءاً واحداً، فإن التيروما لا تكون صالحةً.

مشـــنا(٥): لو رَغب أحد أن يعطي أكثر للتيروما، فحسب الحبر إليعيزر: عليه أن يُعطي حتى الجزء العاشر من حصته، مثلما يُعطي في حصّة هبة العشر. أما لو أعطى أكثر من تلك الكميّة فـإن عليه أن يجعلها تيروما من أجل زكاة المحاصيل الأخرى. يقول الحبر إسماعيل: إلاّ أن يجعل نصـفها للتيروما والنصف الآخر لمصلحته.

مشـــنا(٦): يمكن للمرء في ثلاثة مناسبات أن يقيس محتويات السلّة: في أول الوقت الذي تنضج فيه الثمار، وثمار آخر الصيف، وثمار منتصف الصيف. ومن يَعُدّ الثمار فإنه يستحق المكافأة، ومـن يقيسها يكافأ بأكثر من الأول، أما الذي يزِنُها فهو الأكثر فضلاً منهما.

مشـــنا(٧): يقول الحبر إليعيزر: إن التيروما تقتضي وجود مائة وواحداً من الجزء، أما الحبـر يوشع فيقول: أكثر من المئة بقليل، لكنه لم يحدد مقداره. يقول الحبر يوسي بن مشولام: يجب أن يكون هذا القليل فوق المئة بمقدار كاب واحد لمائة من السّيعة. بمعنى تجعل سُدس السّيعة الكل بحالة خليط.

مشــنا(٨): قال الحبر يوشع: إنّ التين الأسود يُلغي التين الأبيض، وإن التين الأبيض يُلغي التين الأسود، أما في حالة أقراص التين المضغوط فإن الكميّة الكبيرة تلغــي الكميّــة الصــغيرة، والكميّــة الصغيرة تُستخدم لإلغاء الكميّة الكبيرة، وتستخدم القرص المدوّرة من التين لإلغاء الكعك المصنوع في القالب المربّع، و تُلغي القرص المضغوطة في القالب المربع القرص المدوّرة. أما الحبر إليعيزر فإنــه يُحرّم ذلك.

مشــنا(٩): مثلاً، لو كان هناك خمسون حبة من التين الأسود، وسقطت بينها تينة بيضاء واحدة تعود للتيروما، فإن التين الأسود كله يكون محرماً، وإن كانت التينة البيضاء جائزة، ولو أن تينةً سوداء واحدة سقطت بين التين الأبيض، فإن التين الأبيض يكون محرماً، والتينة السوداء تكون جائزة، وإن لم يتمكّن من معرفة أي نوع قد سقط بينها، فإن كل نوع يُلغي النوع الآخر، وفي هذه الحالة يكون الحبر إليعيزر أكثر تشدداً، والحبر يوشع أكثر تسامحاً في القانون.

مشــنا(١٠): ولكن في الحالة التالية نجد أن الحبر إليعيزر يكون الأكثر تسامحاً فــي القــانون والحبر يوشع الأكثر تشدداً: لو أن الليترا من التين – وزن باوند يوضع في قالب دائــري كــي يــتم عصره– الجاف قد كبس في جرّة، ولم يُعرف أية جرّة هي من بين بقية الجِرار، فإن الحبر إليعيــزر يقول: إن الليترا من التين الجاف التي وُضعت بينها تعتبر وكأنها قد انفصلت عن البقية، وإن الجــرار التي في الأسفل تُلغي الجِرار التي في الأعلى. أما الحِبر يوشع فيقول: لا توجد أي عملية إلغاء حتــى وإن كانت هناك مائة جرة.

مشــنا(١١): لو وقع مقدار سيعة من التيروما على أعلى الكوم وقد خلطها جميعاً، فإن الحبــر إليعيزر يقول: لو كان هنالك مما خلطه مقدار مائة سيعة فإنها تكون مَلغيّة في مائة وواحد من السّيعة. لكن الحبر يوشع يقول: لا يمكن اعتبارها باطلةً. إذن ماذا عليه أن يفعل؟ لو سقطت مقدار سيعة مــن التيروما على أعلى كوم الحبوب فيجب خلطها مع كل الطبقة العليا من الكوم.

مشــنا(١٢): لو سقطت سيعة واحدة من التيروما على كومين أو على سلتين، ولم تُعرف في أيِّ منها سقطت، فإن أحدهما تُبطل الأخرى. ويقول الحبر شمعون: حتى لو كانا في مــدينتين متباعــدتين فإنّهما يبطلان التيروما.

مشــنا(١٣): قال الحبر يوسي: عُرضت قضية ذات مرة أمام الحبر عقيبــا، تتعلــق بخمســين حزمة من الخضراوات التي قد اختلطت مع نفس الكميّة مع خضراوات أخرى، وكان نصف الكميّــة منها للتيروما، وقد حكمتُ أنا بحضوره بأنها تعتبر باطلة، ليس لأن التيروما يمكــن إبطالهــا بمقــدار خمسين وواحد، ولكن لأن مجموع الاثنين كان مائة ونصفين.

مشـــنا(١): لو وقع مقدار سيعة من التيروما غير النظيفة على مقدار أقل من مائة من الحـــولين، أو العشر الأول أو الثاني أو المُلك المخصص -للمعبد- سواءً أكانت هذه طاهرة أو ملوثـــة، فيجـــب تركها لتتعفن. ولو كان مقدار سيعة منها طاهر؛ فإنّ الخليط يجب أن يُباع للكهنة بسعر التيروما، ولـــو أن الحولين كانت غير نظيفة فيجب أن تُؤكل بشكل قشورٍ جافة أو على شكل حبـــوب محمّصـــة، أو جافة، أو يمكن عَجْنها مع عصير الفاكهة، أو يُمكن قسْمُها على شكل أجزاء من العجينـــة، لـــذا فـــإن المحتويات بقدر حجم البيضة لا تكون كلها مجتمعةً في مكان واحد.

مشـــنا(٢): لو وقعت سيعة من التيروما غير نظيفة على مقدار مائة من الحولين النظيفة. يقـــول الحبر إليعيزر: يجب استخراج سيعة من المجموع وحرقها، وعلى افتراض أنّ سيعة واحدةً تســـتخرج من المجموع الذي سقطتْ عليه، لكن الحكماء يقولون: يمكن أن تُعتَبر في حُكْم الملغاة فيجوز أكلهـــا، كالقشور، أو الرقائق الجافة، أو كالحبوب المحمَّصة، أو عند عجنها بعصير الفاكهـــة، لـــذا فســـتكون مجزَّئةً كقطع من العجين ولا تتواجد كل هذه القطع في مكان واحد.

مشـــنا(٣): لو وقع مقدار سيعة من التيروما النظيفة على مقدار مائة من الحولين غير النظيفـــة، فإن الخليط يصبح باطلاً، ويمكن أن تُؤكل على شكل رقائق جافة أو حبوب محمّصة، أو تُعجـــن مـــع عصير الفاكهة، أو تُقسّم على شكل أقسام من العجين، وسيكون كل ما مقداره حجم بيضة منفصلاً عن غيره، ولا يجتمعان في مكان واحد.

مشـــنا(٤): لو وقع مقدار سيعة من التيروما غير النظيفة على مقدار مائة سيعة مـــن التيرومـــا النظيفة، فإن بيت شماي يحرمها. ولكن بيت هيلل يُجيزها. قال بيت هيلل لبيت شماي: لو أن التيروما النظيفة كانت محرمةً على غير الكاهن، والتيروما غير النظيفة محرمةً على الكاهن، فإنه بمجـــرد أن تصبح التيروما النظيفة باطلةً، فإنه يجب إبطال التيروما غير النظيفة أيضاً! فأجاب بيت شماي قـــائلاً: ليس كذلك، لأن الحولين يتم التعامل معها بقانون أكثر ليونةً، فهي تكون جائزةً لغير الكهنـــة وتلغـــي التيروما النظيفة، فإن التيروما التي ينطبق عليها شدة القانون تكون محرمةً على غير الكاهن، وهـــي تُبطل التيروما غير النظيفة، وبعدما تم الاتفاق قال الحبر إليعيزر يجب أخذها خارج الخليط وحرقهـــا، ولكن الحكماء يقولون: يجب التعامل معها على أنها غير موجودة أصلاً.

مشـــنا(٥): لو وقع ما مقداره سيعة من التيروما على مقدار مائة من الحولين، ثم رُفعت وسقطت جميعها على مقدار من الحولين في مكان آخر، فإن الحبر إليعيزر يقول: يصبح الكل مِدوماع بـــالرغم من أن التيروما الصحيحة قد وقعت عليها. لكن الحكماء يقولون: تصبح كلها مِدوماع فقط فـــي حالـــة الحصص.

مشـــنا(٦): لو سقط سيعة من التيروما على أقل من مائة سيعة من الحولين، فجعلت كل الخلـــيط

ممزوجاً، ثم سقط بعض من هذا الخليط فيما بعد على مكان آخر (على حولين آخـر)، يقـول الحبـر إليعيزر: هذا يجعل الأخير خليطاً أيضاً، وكأن تيروما غير مشكوك بها قد وقعت عليه. لكن الحكمـاء يقولون: إن الخليط الأول يؤثر على الثاني فقط استناداً للنسبة الموجودة.

وهكذا، فإن ما تمّ تخميره بالتيروما يجعل العجينة الأخرى متخمرةً إذا تم خلطها معه، وهذا أيضاً يعتمد فقط على النسبة. ويؤثر الماء المسحوب على صحة الغسل أيضاً اعتماداً على النسبة.

مشـنا(٧): لو وقع مقدار سيعة من التيروما على مقدار مائة من الحولين، وتم إخـراج سـيعة واحدة من الخليط، وسقط على خليط آخر وتم رفعه ثم وقع على حولين آخر أيضاً، فإن الحولين تبقى جائزةً ما لم يتجاوز مقدار التيروما مقدار الحولين في المزيج الذي يقع عليه.

مشـنا(٨): لو وقع مقدار سيعة من التيروما على مقدار مائة من الحولين، وقبـل الـتمكن مـن إخراجها سقطت سيعة أخرى عليها، فإن كل الخليط يصبح محرماً. لكن الحبر شمعون يجيزه.

مشـنا(٩): لو وقع مقدار سيعة من التيروما على مقدار مائة من الحولين، وقد تم سـحقها معـاً وتقليص حجمها، فيُفترض أنه بمجرد أن تصبح الحولين أقل من حجمها فإن التيروما أيضاً يقل حجمها فيصبح المزيج كله جائزاً. ولو سقطت سيعة من التيروما على مقدار أقل من مائة من الحولين، وتـم طحنهما معاً وقد ازداد حجمهما، لكنها تكون محرمةً.

ولو عُلِم بأن قمح الحولين هو أفضل من قمح التيروما، فإنه يكون جائزاً. ولو وقع مقدار سيعة من التيروما على أقل من مائة من الحولين، ثم وقع مقدار من الحولين على الخليط فيما بعد، فإن كان هذا الوقوع عرضياً فهو جائز، أما لو كان الفعل متعمداً فهو محرم.

مشـــنا(١): من يأكل التيروما عن غير عمد، يتوجب عليه أن يدفع ثمنها مضافاً إليه الخُمس من الثمن الكلي، سواءً كان قد أكل أو شرب منها، أو دهن نفسه بها، وسواءً كانـت التيرومـا نظيفـةً أو ملوثةً، فعليه أن يدفع خُمسها وخُمس الخُمُس، وإن إعادة الدفع لا تكون بصورة تيروما بل حولين، وإن العشر التي تصبح تيروما، فكل ما يتم دفعه لأجلها يصبح ضمن التيروما أيضاً: ولو رغب الكاهن بأن يغض النظر عن الضريبة المدفوعة فلا يجوز له ذلك.

مشـــنا(٢): لو أكلت ابنة الإسرائيلي التيروما، ثم تزوجت فيما بعد من كاهن، فلو أن التيرومـا التي أُكلتْ منها لم تتم المطالبة بها من قِبَل كاهن آخر، فإنها تستطيع أن تدفع ثمـن قيمـة التيرومـا والخُمس، أما لو أخذ الكاهن التيروما التي أكلت منها (ابنة الإسرائيلي)، فإن عليهـا أن تـدفع ثمـن التيروما إلى المالكين. ولكن يبقى الخُمس لها، وتحتفظ به لنفسها، لأنه قد قيل بأن من يأكل التيرومـا بصورة غير متعمدة، فعليه أن يدفع قيمتها لمالكها ويدفع الخُمس لمن يشاء.

مشـــنا(٣): لو أعطى أحدهم عمّاله أو ضيوفه من التيروما ليأكلوها، فعليه أن يدفع قيمة التيروما، وعليهم –من أكلوها– أن يدفعوا الخُمس، هكذا قال الحبر مائير. أما الحكماء فيقولون: يتوجب عليهم أن يدفعوا الاثنين، قيمة التيروما والخُمس، أما هو فيدفع لهم قيمة ثمن الوجبة التي كان من المفروض أن يقدمها لهم بدل التيروما.

مشـــنا(٤): لو سَرَقَ أحدهم التيروما لكنه لم يأكلها، فعليه أن يدفع ضعف سعر التيروما، أما لـو أكل منها، فيتوجب عليه أن يدفع مرتين بقدر قيمتها زائداً الخُمس لما قد أكل منها، كما يتوجب عليه أن يدفع مرتين بقدر قيمتها زائداً الخُمس لما قد دفعه. ولو سَرَق أحداً التيروما من الحصص المخصصـة وأكلها، فعليه أن يدفع خُمَسي القيمة إضافةً إلى القيمة الكلية للتيروما، وإن دفع القيمـة المضـاعفة لا تُطبق هنا.

مشـــنا(٥): لا يجوز دفع هذا المبلغ من اللقاط التي يتم جمعها، أو من الرُزَم المنسـية، أو مـن البِعاه أو من الأملاك غير المملوكة لأحد، ولا من العشر الأول التي أخذت منه التيروما، أو من العشر الثاني أو من المحصول المخصص الذي تم استرجاعه، لأن الشيء المخصص لا يمكنه استرجاع شيئاً آخر مخصصاً، وهذا هو رأي الحبر مائير. ولكن الحكماء يقولون: إن الدفع مع كل هـذه المحاصـيل جائز.

مشـــنا(٦): يقول الحبر إليعيزر: إن إعادة الدفع يمكن أن تكون من نوع معين بدلاً من نوع آخر شرط أن يكون المدفوع أفضل نوعاً من النوع الذي أكله.

يقول الحبر عقيبا: إن دفع قيمة التيروما يكون من نفس النوع، فلو أكل الرجل من القثـاء الـذي ينمو قبل سنة من حلول السّنة السابعة فإن عليه أن ينتظر تلك التي تنمو بعد انقضاء السّنة السابعة ثـمّ

يدفع قيمة التيروما منها. ولقد جاء في النص: "وعليه أن يعطى للكاهن من الأشياء المقدسة" وهذا مـــا يؤكد على إعطاء كل ما يكون مؤهلاً للقدسية. وهذا هو رأي الحبر إليعيزر. أما الحبر عقيبا فيقـــول: "يتوجب عليه أن يعطي للكاهن من الأشياء المقدسة"، يعني من نفس الشيء الذي هو مقدس، والذي كان قد أكل منه.

مشـــنا(١): من يأكل التيروما متعمداً من أجل أن يجعلها خاصةً له، فعليه أن يدفع قيمتها، ولكنه لا يدفع الخُمس، ويبقى الدفع بمثابة حولين. أما لو رغب الكاهن أن يعفو عن ذلك، فله الحق أن يعفـو عنه.

مشـــنا(٢): لو تزوجت ابنة الكاهن من إسرائيلي ثم مكنها أن تأكل التيروما فيما بعد، فعليهـا أن تدفع قيمة التيروما دون الخمس. وإن عقوبة الزِنا بحقها تكون الحرق. أما إن تزوجت من أحد غيـر مؤهل للزواج بها فعليها أن تدفع قيمة التيروما -إذا أكلت منها- والخمس أيضاً، وإن عقوبـة الزنـا بحقها هي الشنق أو الخنق، وهذا هو رأي الحبر مائير. لكن الحكماء يقولون: تدفع في كـل الحـالات قيمة التيروما وليس الخمس، وإن عقوبة الزنا بحقها هي الحرق.

مشـــنا(٣): إن الإسرائيلي الذي يطعم أولاده أو عبيده من التيروما، ســواءً كـانوا قاصـرين أم بالِغين، أو من يأكل التيروما التي أُتى بها من خارج الوطن، أو أكل أقل من حجم حبة الزيتون منهـا، فإن عليه أن يدفع ثمن التيروما أو قيمتها وليس الخمس، ومع هذا فلو أراد الكاهن أن يعفو، فله ذلك.

مشـــنا(٤): وهذا هو المبدأ العام: إن كل من عليه أن يدفع قيمة التيروما والخمس، فـإن الـدفع عنها مرةً ثانيةً يعتبر تيروما، ولو رغب الكاهن أن يَعفو عن الغرامة فليس له الحقّ في ذلك. ولكن كل من يدفع قيمة التيروما فقط وليس الخمس، فإن الدفع يكون على شكل حولين، ولو رغِـب الكـاهن أن يعفو عن الغرامة فله ذلك.

مشـــنا(٥): لو كانت هناك سلّتان، واحده فيها تيروما وتحتوي الأخرى على حولين، ووقـع مـا مقداره سيعة من التيروما على إحداهما، ولكن لم يتمّ التعرف على أيّ من السلتين قـد وقعـت، فأنـا أفترض أنها قد وقعت على السلة التي فيها التيروما. وإن لم يستطع التمييز بين السلتين، وأكـل مـن أحدهما فإنه معفىّ. وتُعامل السلة الثانية بوصفها تيروما وتخضع لقانون هبة قرص العجين، وهذا رأي الحبر مائير. لكن الحبر يوسي يعفيه من ذلك.

ولو أكل امرءٌ آخر من السلة الثانية فإنه معفى من العقوبة، ولو أكل أحدهم من كِلا السلتين، فعليه أن يدفع ثمن الأصغر من بين السلّتين.

مشـــنا(٦): لو وقعت إحدى هذه السِلال على الحولين، فلا يصير ما فيها مِدوماع، ولكن الثانيـة تُعامل على أساس أنها تيروما وتخضع لقانون حلاّه، وكان هذا رأي الحبر مائير. أما الحبـر يوسـي فيستثني ذلك. إذا وقعت السلة الثانية -التي وقعت في مكان ما على الحولين- فإنها لا تجعلها مِدوماع، ولو أن كلاهما وقعت على مكان واحد فإنّهما تجعلان ما تقعان عليه بمثابة مِدوماع، استناداً إلى الحصة الأصغر من بينهما.

مشـــنا(٧): لو جعل أحدهم إحدى هاتين السلتين بذوراً، فهو معفى على أن تُعامل السلة الثانيـة

بوصفها تيروما وتخضع لقانون الحالاة، وهذا هو رأي الحبر مائير، لكن الحبر يوسي يستثني ذلك. لو استعمل امرءٌ آخر السلة الثانية كبذور، فإنه معفي، ولو جعل أحدهم كلا السلتين للبذور وبذَرَهُما، فإن كانت من أنواع البذور التي تخرج جذورها في التربة ففهي بذلك مباحة، أما إن كانت من أنواع البذور التي ليست لها جذور، فما ينبت منها لا يجوز استعماله.

مشـــــنا(١): لو أكلت امرأة التيروما، ثم قِيل لها: "إن زوجك مات" أو "طلّقــك"، أو أكــل عبـد التيروما، ثم قيل له: "إن سيدك مات" أو "باعك إلى إسرائيلي" أو "قد وهبك كهدية" أو "أعتقك"، وهكــذا لو أكل الكاهن التيروما ثم علِمَ بأنه ابن لامرأة مطلقة، فيقول الحبر إليعيزر: عليهم جميعاً أن يـدفعوا قيمة التيروما وخُمسها أيضاً. ولكن الحبر يوشع يعفيهم من ذلك. ولو وقف كاهن ليقدم القربـان فـي المذبح، ثم علِمَ فيما بأنه ابن امرأة مطلقة، فحسب الحبر إليعيزر: فتعد كلّ القرابين التي قـدّمها غيـر صالحة شرعياً، لكن الحبر يوشع يقول: إنها صالحة.

مشـــنا(٢): في كل الأحوال السابقة التي ذكرناها في المشنا السابقة، فلو أن طعام التيروما كان لا يزال في فَمِهم فإن الحبر إليعيزر يقول: عليهم أن يبصقوها خارجاً، لكن الحبر يوشع يقول: يتوجـب عليهم أن يبصقوها خارجاً إذا قيل لهم: "لقد أصبحتَم على غير طهارةً" أو قيـل لهـم: "إن التيرومـا أصبحت ملوثةً". يقول الحبر إليعيزر: يجب أن يبصقها من فمه حالاً، أما الحبر يوشع فيقول: عليه أن يبصقها إذا قيل له: "لست على طهارة" أو "أصبحت التيروما هذه غير طاهرة" أو "أُخذت هذه التيروما من محصول لم تُدفع زكاته بعد" أو إنها من العشر الثانية أو أُخذت من المحصول المخصص الذي لم تتم استعادته بعد، أو أنه قد تذوق طعم الدبق في فمه، فإن عليه أن يبصق التيروما من فمه.

مشـــنا(٣): لو كان أحدهم يأكل من الأعناب، ثم دخل من الحديقة إلى فناء الدار، فـإن الحبـر إليعيزر يقول: يجوز له أن يُكمل طعامه، لكن الحبر يوشع يقول: لا يجوز له أن يكمل طعامـه، وإن حلّ وقت الغسق، أو أول عتمة الليل، أو عشية السبت فإن الحبر إليعيزر يقول: يجوز لـه أن يُكمـل طعامه، أما الحبر يوشع فيقول: لا يجوز له أن يُكمل الطعام.

مشـــنا(٤): لو بقي نبيذ التيروما دون غطاء فإنه يجب سكب هذا النبيذ، ويطبق الشيء نفسه فيما يتعلق بالحولين. هناك ثلاثة أنواع من السوائل يحرم تركها دون غطاء: الماء، والنبيذ، والحليب. أمّـا بقية أنواع السوائل فيجوز تركها دون غطاء.

وكم من الوقت يجوز أن تبقى تلك السوائل دون غطاء حتى لا تصبح محرمة فيما بعد؟ هو الوقت الذي تستغرقه الأفعى لتزحف من المكان القريب فتدخل لتشرب من السائل.

مشـــنا(٥): يجب أن تكون كمية الماء الذي يبقى دون غطاء بقدر يتغلب على السم إن وجد فيه. يقول الحبر يوشع: إذا كان في وعاء فإنه يحرم شربه مهما كانت كميته، أما الماء الذي فـي الأرض، فيجب أن يكون مقداره أربعون سيعة.

مشـــنا(٦): إن التين والكروم والقثاء والقرع وبطيخ الماء أو البطيخ حلو المذاق الذي قد ضربته الأفعى سواءً كانت الثمار صغيرة أم كبيرة، مقطوفة أو لا تزال على الأشجار، فإنها جميعهـا تكـون محرمة الأكل طالما أن العصير لا يزال في الثمار.

إن الحيوان الذي تلدغه الأفعى فإنه يحرم أكله استناداً للخطورة التي يسببها على الحياة.

مشـــنا(٧): إن مصفى النبيذ الذي يتم استخدامه كغطاء، يجعل النبيذ الذي تحته محرمـاً علـى أساس اعتباره غير معفى، لكن الحبر نحميا يُجيز شربه.

مشـنا(٨): لو أصاب بعض الشك الجرّة التي تحتوي على التيروما من حيث طهارتها، عن تلك الحالة يقول الحبر إليعيزر: لو أودعت في مكان مكشوف فعلى المرء أن يحملها ويضعها فـي مكـان مخفي، ولو كانت غير مغطاة مسبقاً، فيجب وضع الغطاء عليها حالاً. لكن الحبر يوشع قال لو كانـت في مكان مخفي فعليه الآن أن يضعها في مكان مكشوف، وإذا كان سابقاً قد وضع عليها الغطاء، فعليه أن يرفع الغطاء عنها حالاً. يقول الحبر جمالئيل يتوجب عليه أن لا يفعل أي شيء جديد حيالها.

مشـنا(٩): لو كُسِرت جرة التيروما في الجزء العلوي من معصرة النبيذ، وكان الجزء السـفلي من هذا الوعاء ملوثاً، فيتفق الحبر إليعيزر والحبر يوشع على أنه إذا كان بالإمكان إنقاذ ما وقع منـه لتحاشي تلوثه فيتوجب إنقاذه. وإن لم يستطيع تفادي ذلك فإن الحبر إليعيزر يقول: عليه أن يدعه يجري إلى أسفل ويصبح ملوثاً لذاته، وأن لا يسبب له التلوث بملامسة يده له.

مشـنا(١٠): وما يشبه ذلك، لو انقلبت جرة الزيت –زيت التيروما–، فيتفـق الحبـر إليعيـزر والحبر يوشع على أنه لو كان بالإمكان إنقاذ ولو ربع لوغ طاهر منها فيجب فعل ذلك، أما إن تعـذر إنقاذ حتى تلك الكميّة القليلة، فإن الحبر إليعيزر يقول: عليه أن يتركه يسيل ويتشـبع بالتربـة وأن لا يحاول أن يجره بيديه.

مشـنا(١١): فيما يتعلق بالحالتين: يقول الحبر يوشع: إن هذه ليست من نـوع التيرومـا التـي أحاول الحفاظ عليها من التلوث، ولكن التيروما التي يتوجب عدم أكلها. أما عن التيروما التي تحرسها، فهل تلك الحراسة من أجل عدم تلوث التيروما؟ لو انتقل أحدهم من مكان إلى مكان آخر ومعه أرغفـة من التيروما في يديه، وقال له أحد الوثنيين: "أعطني أحد هذه الأرغفـة لأجعلـه ملوثـاً، وإلاّ فـإني سألَوثُهُما معاً. فإن عليه أن يدعه يلوثهما معاً خير من أن يعطيه شيئاً بملئ إرادته. لكن الحبر يوشـع يقول: عليه أن يضع أحد الأرغفة على حجر.

مشـنا(١٢): وكذلك، لو قال الوثني لمجموعة من النساء: مكّنني من واحدة منكن، وإلاّ سألوثكُنّ كُلكنّ، عندها لتتلوث كلهن ولا أن تُعطى امرأة واحدة من إسرائيل.

مشـــنا(١): من يزرع التيروما، فإذا كان غير متعمد فعليه أن يقتلعها، أما إن كان متعمداً، فعليه أن يترك المحصول ينمو لكنه محرّم عليه. لو نمَت بمقدار ثُلث حجمها الكامل، سواءً كان قد زرعهـا عمداً أو بغير عمد فعليه أن يتركها تبقى لتنمو، ولكن إن كانت في حال الكتان الذي ينمو ثلث حجمـه فحتى لو زُرع بدون قصد، فإنه يتوجب اقتلاعه.

مشـــنا(٢): إن ما ينمو من بذور التيروما يكون خاضعاً لالتقاطه بعد الحصاد، ويخضع لقـانون الحزم المنسية، ويمكن للفقراء من الإسرائيليين أخذها، ولكن على فقراء إسرائيل الذين يبيعونها إلـى الكهنة أن يبيعوها بسعر التيروما، يقول الحبر طرفون: يحقّ لفقراء الكهنة فقط أخذ الحـزم المنسـية واللقاط الخاص بالتيروما، خوفاً من أن يأخذها الآخرون ويأكلونها. بينما يقول الحبر عقيبا: لـو كـان الأمر كذلك فإن الطاهرين يملكون الحق بأخذها.

مشـــنا(٣): وإن ما ينمو من بذور التيروما يصبح خاضعاً للقوانين المتعلقة بالأعشـار، ويجـب على الفقراء من الإسرائيليين والكهنة أن يتقبلونها، ولكن يجوز لفقراء الإسرائيليين بيعها إلى الكهنـة، ولكن بسعر التيروما، والمال المستحصل يكون لهم.

من يُدرِّس القمح أو الحبوب بصورة عامة، فيجب أن يُكافأ على ذلك. ولكن ماذا يتوجب على من يدع الثيران تدرس له الحنطة؟ عليه أن يضع حقائب على أعناق الحيوانات ويضع فيها علفاً كي تأكل منها، على أن يكون العلف من نفس النوع، وبالنتيجة فإنه لم يكمِّم الحيوانات، ولم يدعها تأكـل مـن التيروما.

مشـــنا(٤): إن ما ينمو من التيروما فهو تيروما، أما التي تنمو أولاً من خارج التيرومـا فهـي تعتبر من الحولين. وإن المحصول غير مدفوع العشر، والعشر الأول للمحصول، وما نما بعد السّـنة السبتية، والتيروما التي تنمو خارج البلاد، وخليط الحولين مع التيروما وبواكير الثمار، فإن كل ما ينمو من هذه الأنواع يعتبر حولين.

وإن ما ينمو من العشر الثاني للمحصول، وما ينمو من المحصول المخصص فهو حولين. ويـتم استرداده -أو قيمته- في الوقت الذي كان قد بُذِر فيه.

مشـــنا(٥): لو نُزعت مائة صفّ من بذور التيروما، وصفّ واحد مـن الحـولينظن فـإن كـل محصول البذور جائز، إذا كانت من الأنواع التي تُزرع في التربة وتنتشر فيها، أما إن كانت من غير هذه الأنواع، فحتى لو كان منها مائة صف من الحولين وصف واحد من التيروما فكلها تصبح محرمةً.

مشـــنا(٦): أما بالنسبة للمحصول غير مدفوع العشر، فإن ما ينمو منه يكون مسموحاً به طالمـا أنه من الأنواع التي تنتشر في التربة، أما لو كانت بذوره ليست من الأنواع التي تنتشر في التربة، فإن ما ينمو مما نما مسبقاً يكون محرماً.

وما هي الأنواع التي لا تنتشر في التربة؟

كل شيء يشبه البِعاه والثوم والبصل. لكن الحبر يهودا يقول: إن البصل في تلك الحالـة يشـبه الشّعير.

مشـنا(٧): إن الذي يزيِل -يحتطب- من أجل الوثني، فرغم أن المحصول لم يتم دفـع العشـر منه، فيحقّ له أن يأخذ بعضاً منه لأجل الطعام. أما زراعة التيروما التي أصبحت ملوثةً مرةً أخـرى فإنها تصبح طاهرةً مادام أنها لم تتعرض لعوامل التلوث. ولكن لا يجوز أكلها حتى يبـدو ظـاهراً أن الغصن الذي يُؤكل منها قد نضج. يقول الحبر يهودا: يتوجب عليه -قبل الأكل- أن يُقلِّم ما نما للمـرة الثانية من الجزء الذي يصحّ عليه الأكل.

مشـــنا(١): لو وُضِع بصل التيروما مع العَدس في مكان واحد، وكان البصل كاملاً (لم يُقطّــع) فإن العدس يكون مسموحاً به، ولكن لو تمّ تقطيع البصل ثمّ وُضع فيه صحنُ عدسٍ فإنه يكون محرّمـــاً أكله. ولو تفشّت رائحة البصل في الأطباق الأخرى، سواءً كان البصل كاملاً أم مقطّعاً فإنه يغدو بذلك مُحرّماً. أما الحبر يهودا فيُجيز أكله مع السمك المخلَّل، لأنه يُوضع مع السمك من أجل طرد الرائحـــة غير المرغوب فيها.

مشـــنا(٢): لو قُطّعت تفاحة التيروما ووُضعت مع عجينة حولين، كي تساعد على تخميرها، فإن العجينة تُعتبر محرّمةً. ولو وقع شعير التيروما في حوض ماء، فبالرغم من أن الشّعير يفسده لكن الماء يبقى مباحاً.

مشـــنا(٣): لو أخذ أحدهم من الخبز الحار ووضعه على برميل مفتوح يحتوي على نبيذ التيروما، فإن الحبر مائير يقول عن هذه الحالة: يصبح الخبز محرماً. لكن الحبر يهودا يقول: إن الخبــز جـــائز أكله. أما الحبر يوسي فإنه يسمح بأكل الخبز إن كان من الحنطة، ويحرمه إن كان من الشّـــعير، لأن الشّعير يمتص الرائحة المنبعثة.

مشـــنا(٤): لو تمّ تسخين الفرن بالكومين (وهو يشبه نبات الشمره أو الشمّار) العائد للتيروما، وتمّ خبز الخبز فيه، فإن هذا الخبز لا إشكال فيه، لأن رائحة النبات ستنتشر في الفرن وليس عطره.

مشـــنا(٥): لو وقع الفينوكريك (نبات البيقيّة) على برميل النبيذ وكان من التيرومـــا أو العشـــر الثاني، ولو كان هنالك من البذور فقط ما يكفي لتفشي الرائحة فإنه -النبات- يكون محرماً، ولكن فـــي حالة محصول السّنة السابعة، أو البذور المختلطة في حقل الكروم، أو المحصول المخصص فإنها كلها تعتبر محرمةً طالما أن في الأغصان أو البذور ما يكفي لتفشي الرائحة التي تؤثر على ما تقع عليه من هذه المحاصيل وتحرّم استعمالها.

مشـــنا(٦): لو امتلك أحدهم رزمات من نبات البيقيّة لمختلف البذور في حقل الكروم، فيجب عليه أن يحرقها كلها. لو كانت لديه رزم من البيقية لمحصول مزكى فعليه أن يرميها ثم يلتقط كمية البذور الموجوده فيها، ويعزل التيروما من البذور، وليس من السويقات. لكنه لو عزل التيروما من السويقات، فلا يجب أن يقول: سوف أرمي البذور وآخذ السويقات وأعطي البذور فقط. ولكن عليـــه أن يعطـــي السويقات والبذور معاً.

مشـــنا(٧): لو تم تخليل زيتون الحولين مع زيتون التيروما، سواءً كـــان فـــي حالـــة الزيتـــون المسحوق للحولين الذي يُخلّل مع الزيتون المسحوق للتيروما، أم الزيتون المسحوق من الحـــولين مـــع الزيتون الكامل -الغير مقطع- للتيروما، أم تم تخليله مع عصير التيروما، فإنها تكون محرمةً، ولكـــن لو ظُلِّل الزيتون الكامل للحولين مع الزيتون المسحوق للتيروما، فإنّهما جائزان للاستعمال.

مشـــنا(٨): لو تم تخليل سمكة ملوثة مع سمكة نظيفة، فإن الماء المالح الموجود يكون محرماً إذا كان في برميل يسع لاثنين من السّيعة، إذا كانت السمكة الملوثة تزن عشرة زوز في قيـاس يهـودا، والتي تساوي خمسة سيعة في قياس مدينة الخليل. يقول الحبر يهودا: إنها تحتاج إلى ربع لـوغ لكـل اثنين من السّيعة. أما الحبر يوسي فيقول: يجب أن تكون نسبته بمقدار واحد إلـى سـتة عشـر مـن المحتويات.

مشـــنا(٩): لو تم تخليل الجراد غير النظيف مع الجراد النظيف، فهذا لا يجعـل مـاء التخليـل محرماً. وقد قال الحبر صادوق إن ماء تخليل الجراد غير النظيف يكون طاهراً.

مشـــنا(١٠): الخضراوات التي تُخلَّل معاً فإنها تكون جائزةً وصالحةً للأكل، عدا ما تم تخليلهـا مع الكرّاث -نوع من أنواع البصل والثوم وتكون حادة الرائحة والمذاق-. والكراث من الحولين الذي يُخلل مع كراث التيروما، أو خضراوات الحولين مع كراث التيروما تكون محرمةً. لكن كراث الحولين مع خضراوات التيروما مسموح بها.

مشـــنا(١١): يقول الحبر يوسي: كل ما يُخزَن مع الشمندر فإنه يصبح محرماً، لأن الشمندر ينقل الرائحة الحادة، أما الحبر شمعون فيقول: إن نبات الكرنب الذي يؤخذ من الحقـل المـروي صـناعياً والذي يتم خزنه مع كرنب آخر جيء به من حقل سقته المطر، فإنه يصبح محرماً، ذلك لأنـه قابـل للامتصاص. أما الحبر يوحنان بن نوري فيقول: إن الكَبِد يجعل كل ما يوضع معه محرماً، ولكنـه لا يصبح نفسه محرماً لأنه يتحلّب ولا يمتص الرائحة من الأشياء التي توضع معه.

مشـــنا(١٢): لو أن بيضةً غلَت على النار مع توابل أخرى محرمةً فإنها تصبح محرمةً وحتـى صفارها يصبح محرماً، لأن البيض له قابلية الامتصاص، وإن الماء الذي خزنت فيه التيروما يصـبح محرماً على غير الكاهن.

مشـــنا(١): لا يجوز وضع كتلة تين مجفف أو تين مجفف في ماء السمك المُملَّح، مــا دام مــاء السمك المالح يفسدها، ولكن يُمكن للمرء أن يضع نبيذ التيروما مع ماء السمك المالح، ولا يجوز لأحد أن يضع المعطرات على الزيت، ولكن يمكن ذلك مع الزيت المخلوط بالعسل، ولا يجوز غلــي نبيــذ التيروما لأن ذلك سينقصه، أما الحبر يهودا فإنه يُجيز ذلك، فهو يبرهن عن نفسه بنفسه.

مشـــنا(٢): لو شرِبَ غير الكاهن من عسل التمر –الدبس–، أو من نبيذ التفاح، أو من خلّ أعناب الشتاء، أو من كلّ أنواع عصير فاكهة التيروما، فإنّ الحبر إليعيزر يقول: من يدفع قيمتها أو خمســها فهو مذنب. لكن الحبر يوشع يُعفيه من دفع الخُمس فقط. أما الحبر إليعيزر فيعتبر هذه الأشياء عرضةً للتلوث في حالتها السائلة. أما الحبر يوشع فيقول: لم يعدّ الحكماء عصير هذه الفاكهة ضمن الســوائل الملوّثة، ولكنهم قالوا: سَبع من السوائل تجعل الأشياء عرضةً للتلوث، بينما لا تكون كل بقية الســوائل عرضةً للتلوث.

مشـــنا(٣): لا يجوز تحويل التمور إلى عسل، أو التفاح إلى نبيذ، أو أعناب الشتاء إلى الخل، أو تغيير أي حالة من الثمار التي هي تيروما أو عشر ثاني من طبيعتها الأصــلية، مــا عــدا الأعنــاب والزيتون. ولا يجوز تقديم السوائل على أنها بواكير الثمار ماعدا محصول الزيتون والكروم. وليس من عصير الثمار ما هو عرضة للتلوّث لأنها من السوائل، ما عدا محصول الزيتون والكروم. ولا يجــوز الإتيان بأيٍّ من عصير الثمار إلى المذبح ماعدا ما يُستخلص من الزيتون والكروم.

مشـــنا(٤): إن سويقات التين الطازج، والتين الجاف، والحبوب، والخرنوب، التي هي تيرومــا فهي كلها محرمة على غير الكاهن.

مشـــنا(٥): إن حبوب التيروما تكون محرّمةً عندما تكون في حيازة الكاهن، ولكنها تصبح مباحةً إن تركها أو تخلى عنها، وهكذا بالنسبة لعظام القرابين المقدسة فهي محرمة عنــدما تكــون بحيــازة الكاهن، ولكنها تكون مباحةً إذا تركها. من ينخل مقدار كاب أو اثنين من الدقيق الناعم بمقدار سيعة من القمح فعليه أن لا يترك باقي الطحين دون أن ينخله، إلاّ أن يؤمّنه في مكان مخفي.

مشـــنا(٦): لو رُفع القمح –قمح التيروما– من غرفة المخزن فلا يجوز للمرء أن يجلس ويلــتقط حبات القمح المتبقية، ولكنه يكنسها ويجمعها بالطريقة المعتادة، ثم يُودِعُها هناك علــى اعتبــار أنهــا حولين.

مشـــنا(٧): وأيضاً، لو انقلبت جرة الزيت، فلا يجوز للمرء أن يحاول قبض الزيت بأصابعه، ولكن يتعامل معه بوصفه حولين.

مشـــنا(٨): من يُريق من جرّة إلى جرّة، ويسمح لبعض القطرات بالسقوط فعليه أن يضع حولين في الجرة الثانية، لكن يمكنه أن ينظف جوانب الجرّة من أجل تجفيفها حتى لا تسقط منها القطرات، فإن

ما تبقى فيها يعتبر تيروما. كم يجب أن يكون لدى المرء من التيروما من زكاة دمعاي ليأخذها إلى الكاهن؟ نسبة الثُمن من المجموع.

مشنا(٩): يجوز إعطاء حصة التيروما عن الكرسنة (جلبان) إلى الماشية، والحيوانات، والطيور (كالدجاج وغيره). لو استأجر إسرائيليّ بقرةً من كاهن، فيجوز له أن يُطعمها من تيروما تلك الحبوب، ولكن لو استأجر الكاهن تلك البقرة من الإسرائيلي، فبالرغم من أن مسؤولية إطعامها تقع على عاتقه، إلاّ أنه لا يجوز أن يُطعمها من تيروما تلك الحبوب.

ولو تعهّد إسرائيلي لكاهن أن يعتني ببقرته، فلا يجوز للمتعهّد أن يُطعمها من تيروما تلك الحبوب، ولكن لو تعهّد الكاهن بالاعتناء ببقرة الإسرائيلي فيجوز له أن يُطعمها من تيروما تلك الحبوب.

مشنا(١٠): يجوز للمرء أن يُشعل الزيت الذي وَجَب حرقه في الكنيس الذي يقطنه العابدون، ومدارس العِلم (مدراشيم)، والأزقة المظلمة، ولأجل المرضى عندما يكون الكاهن بقربهم. ولو تزوجت بنت الإسرائيلي من كاهن وهي تذهب إلى بيت أبيها بانتظام، فإن لأبيها الحق أن يُشعل هذا الزيت بحضورها، ويمكن أيضاً إشعال الزيت في البيت الذي فيه وليمة أو مأدبة طعام. هذا هو رأي الحبر يهودا.

أما الحبر يوسي فيقول: يجوز إشعاله في بيت فيه فاجعة (مأتم)، وليس في بيت فيه وليمة (حفل أو عرس). ويقول الحبر مائير: إن ذلك محرم في كِلا المكانَين، لكن الحبر شمعون يقول: إن ذلك جائز في المكانَين والحالتين.

من الواضح أن على المرء أن يأخذ وفقاً لحجم أصغرها ويعيطها للكاهن، لأن هذه الكميّة فقط هي التي تجعل الخليط مِدوماع، وقد قال الأحبار بأن يفصلها حتى يعطيها للكهنة خوفاً من أن يسلب قبيلة الكهنة كما هو مذكور في عرلاه ٢: ١ وكما ينقل راش عن يروشلامي: قال الراب أباهو باسم الراب يوحنان: بسبب سلب القبيلة. ولذلك، فبما أن على الكاهن أن يدفع الكميّة الأكبر كما هو مذكور في يروشلامي فإن عليه أن يعطيها للكاهن بسبب تحريم أكل غير الكاهن لتيروما. ولذلك فعندما تسقطان في كمية تساوي حجم أصغرها مئة مرة، فإنه سيصبح مباحاً لغير الكاهن لأنه لم يعد أخطر من عرلاه أو البذور المخلوطة في الكرم، والتي لا تتطلب الفصل عندما يبطل مفعولها لأن الفصل ضروري لتجنب سلب القبيلة فقط. وبالتالي سيكون من الواجب فصل كمية أصغرها حجماً فقط.

وبخصوص تلك الحالة يقول يروشلامي: ماذا يفعل؟ يعطي كليهما للكاهن. وبالتالي فإن تفسير عباديا بالمقارنة القائلة بأن عليه أن يأخذ من الحولين ما يُعادل كمية الترومتين اللتين سقطتا فيه ويعطيهما للكاهن، وهذا تفسير محيّر. وتذكر تغيرت إسرائيل بأن لا يفصل كمية كليهما فحسب، وإنما لا يجب عليه حتى أن يفصل الكميّة الأكبر. وبعد هذا بوقت قصير وقعت في يدي طبعة جديدة للمشناووت مزودة بتوسيفوت أنشي شيم الذي يحاول أن يجيب على هذه المعضلة. يوضح الراب إليعيزر بأن على أن سيعة تيروما النجسة التي سقطت في مئة سيعة من الحولين الطاهر أن تُفصل

وتُحرق لأن الحاخامين لم يميزوا في أمرهم. كما أنه يُطبق الاستدلال نفسه على حالتنا هذه، ولكن لن يكون هذا؛ إذ ليس في حالتنا تيروما سوى واحدة من الاثنتين.

ليس له أن يفرز إلا وفقاً لنسبة معينة. يقول التفسير الأول لراشي بأن رب البيت لا يفصل إلا بالنسبة للوجبة التي يعطيها لعماله. وبذلك فإن العامل لا يأكل إلا هذه الوجبة، ونحن نفترض أن بقية سيعة التي أعطاها للاوي والرجل الفقير إنما أُعطيت كمجرد هدية. وهذا بالفعل أمر محيّر، إذ لماذا نشك في أن عام-ها آرص لم يرفع الشرّ كي يستثير الغضب؟ إننا نشك في أنه لم يرفعه بسبب طمعه في المال، والذي يغريه بالإحجام عن فصل العُشر حتى يحتفظ به لنفسه. وبالتالي فلماذا نشكّ في أن المحصول الذي أعطاه للاوي وللرجل الفقير إنما هو مجرد هدية؟ يجب علينا بالتأكيد أن نفترض أنه أعطاهم إياه كعشر حتى لا يُخالف القانون الذي يحرّم أكل طيفل، خاصةً وأننا نفترض أن العشر من جزء من المحصول وفقاً للوجبة التي أعطاها لعماله. إذن فكيف نشك في أن يقسم هديته بحيث يجعل جزءاً منها عشراً عن الوجبة التي أعطاها لعماله، والجزء الآخر مجرد هدية؟ لا يمكننا القول بأنه ربما كان مديناً لهم بما أعطاهم، فلو أن الأمر كذلك لكانت حتى الوجبة محرمةً، وما الفرق بين تلك الوجبة والسيعات الثمانية كلها؟ إن الأمر يتطلب المزيد من التروي. ولقد رأيت فيما بعد توسيفوت أنشي شيم الذي يتطرق لهذه المعضلة، ولكن حلّه لها ليس صحيحاً فحتى الوجبة هذه محرمة وفقاً لوجهة نظره.

يتساءل الراب عبواديه البيرتونوريّ عن الفرق بين هذه الحالة وحالة سيعة السابقة المتعلقة بتيروما التي سقطت في حولين طاهر، والتي قالت المشنا بوجوب تركها جميعاً حتى تتعفن. وهذا السؤال محيّر بالفعل إذ ليس هناك صعوبة واضحة فيه أيّاً كان نوعها فقد كانت تيروما نجسة في تلك الحالة من الأساس. وبذلك فحتى لو أكل الشخص قطعةً أصغر من حجم البيضة، أو إذا أكل أرغفةً مميزةً. فإنه يأكل تيروما نجسة وبالتالي محرمة. أما في الجزء الأخير من المشنا فإن تيروما لم تتلوث لأنها لم تكن مهيأةً لكي تُصاب بالنجاسة إذ لم يكن هناك حجم بيضة في مكان واحد، وكذلك الأمر إذا أُكِلت جافةً، أو محمصةً، أو إذا عُجنت بعصير فاكهة فإنها لا تُصاب بالنجاسة لأنها لم تلامس سائلاً ما. وهذا يتطلب الكثير من التروي.

٦: ٥ – ولا من العشر الأول الذي رُفعت منه تيروما. يوضح الراب شمعون: بما أنه كان غير مناسب قبل أن تُرفع منه التيروما فإنه يبقى غير صالح. كما يشرحها الراب أباي بهذه الطريقة أيضاً. ومن الواضح أن فهم هذا السّبب غير ممكن. أما السّبب البسيط فهو أن الحبر مائير يتبع وجهة نظره القائلة بأن العشر الأول محرّم على غير اللاويين. وبهذا فإن المنطق القائل بأن المحصول المكرس لا يُخلِّص المحصول المكرس ينطبق كذلك على العشر الأول، ومن المحيّر أن أيّاً من المفسرين لم يفسر المشنا بهذه الطريقة. وربما يكون تفسيره (الراب شمعون) كالتالي: بما أن العشر الأول مذكور مع العشر الثاني، والمحصول غير المكرس اللذين تم تخليصهما، واللذين لا يتمتعان بأية حرمة في الوقت الحالي، وبما أننا سنقول بحكم الظروف: بما أنهما لم يكونا صالحين للدفع عن تيروما التي أكلها قبل

خلاصهما فإنهما غير صالحين لهذا الغرض حتى بعد أن تم تخليصهما، فإن نفس المنطق تنطبق على العشر الأول الذي لم ترفع منه التيروما بعد. وكون العشر الأول محرّماً على غير الكهنة لا يعتبر سبباً كافياً لجعله غير صالح لدفع تيروما لأن ذاك لا يُعطي العشر مع الصرامة المتعلقة مــع بالمحصــول المكرس فيما يتعلق بدفع تيروما التي يأكلها غير الكاهن، إذ ليس هناك دفع لعشر رئيسي وخامس على آكل العشر الأول. ولذلك لا يمكن اعتباره كالمحصول المكرّس من حيث كون المحصول المكرس غير صالح لتخليص المحصول المكرس. وعلاوةً على هذا فإننا لا نجد أن الحبر مائير يفرض العشر الأول على الأشخاص النجسين لأننا لا نجد أنه يختلف مع دراش سفري في نهاية قيرح: في أي مكان، حتى في القبر.

الباب السابع

معساروت
(الأعشار)



مشـــنا(١): لقد وضعوا قانوناً عاماً يخص الأعشار وهو: كل ما يمكن اعتباره طعاماً، وما يـتم مراقبته وحراسته، وكل ما ينبت من التربة، يخضع لقانون الأعشار. ثم نصوا على قانون آخر يتعلـق بالأعشار: كل ما يعتبر طعاماً سواءً في بداية نضوجه أم اكتماله، وحتى لو تُرك للحصول على كميـة أكبر بعد اكتمال نموه، فإنه يخضع للعُشر، سواءً أكانت هذه المحاصيل قد جُمعت في بداية نضوجها أم بعد اكتمال النضوج. أما المحاصيل التي لا يمكن اعتبارها طعاماً في بداية نضوجها –وإنما فقط بعـد اكتمال النضوج–، فإنها لا تخضع للأعشار حتى تصبح طعاماً يصحّ أكله.

مشـــنا(٢): متى تصبح الثمار مستحقة للأعشار؟ بالنسبة للتين فإنه يصبح مستحقاً للعشر عنـدما يدنو من النضوج، أما الكروم والأعناب البرية فينطبق عليها القانون في مرحلة النضوج المبكرة لهـا، أما التوت الأحمر والتوت العادي فإنه يخضع للقانون عندما يكتسب ثمره اللون الأحمر، وهذا ما ينطبق على كل الثمار حمراء اللون، فإنها تصبح مستحقةً للعشر عند اكتسابها اللون الأحمر، أما التمور فإنها تخضع للقانون حالما تبدأ بالانتفاخ والخوخ بعد اكتسابه اللون الأحمر. يقول الحبر يهودا: بالنسبة للّوز والجوز فتستحق العشر بعد بروز نواة الحبّة.

مشـــنا(٣): يستحق نبات الخروب دفع العشر عندما يبدأ بتكوين بقع سوداء، وهكذا مع بقية الثمار التي يكتمل نموها عندما تكتسب اللون القاتم، والأجاص والسفرجل والتفاح الصغير الحـامض، فإنهـا تستحق العشر بعد أن يبدأ سطحها الناعم بالنمو، وهكذا بالنسبة لكل الثمار التي تكتسب اللون الأبيض. تستحق الحبوب والزيتون العشر عندما يبلغ نموها ثلث حجم نموها الكامل.

مشـــنا(٤): فيما يخص الخضراوات: القثاء، والقرع، والبطيخ المائي، وبطيخ القثـاء، والتفـاح والأترج –الكبّاد– فكلها تخضع للعشر سواءً حُصِدت في بداية أم في نهاية نضوجها. أما الحبر شمعون فإنه يستثني نبات الأترج في بداية نضوجه. وفي حالة خضوع اللوز المر لقانون االعشر يستثني اللوز الحلو المذاق، والحالة التي تُخضع اللوز الحلو لقانون العشر فإنها تستثني اللوز المر من العشر.

مشـــنا(٥): متى تستحق الثمار دفع العشر منها؟ القثاء والقرع يخضعان للعشر عنـدما تتسـاقط أهدابها، أما البطيخ فحالما تصبح قشرته ناعمة، أما لو لم تصبح ناعمةً بعد تخزينها فإن الخضـراوات التي يتم ربطها على شكل رُزَم تصبح خاضعةً للعشر منذ وقت ربطها على شكل رزم، ولو لم تُـربَط على شكل رُزَم، فإنها تصبح خاضعةً للعشر عندما يمتلئ بها الوعاء، وإن المحصول الذي يتم جَمعُـهُ في سلّة فإنه يكون خاضعاً للعشر عندما تتم تغطيته. أما لو لم يتم تغطيته فإنه يكون خاضـعا للعشـر حالما يمتلئ به الوعاء، ولو لم يمتلئ منه الوعاء، فإنه يخضع للقانون بعد أن يُحصد منه قدر الحاجة. ومتى يُطبّق هذا النظام؟ عندما يجلب المرء المحصول إلى السوق، أما عندما يأتي بـه إلـى منزلـه، فيمكنه أن يجعل منه وجبة طعام بعدما يصل إلى بيته.

مشـــنا(٦): يستحق الرمان المتشقق اليابس والزبيب والخروب دفع الأعشار منها بعد تكديســـها، والبصل بعد نزعِهِ، وإذا لم يُنزَع فبعد تكديسه، وتستحق الحبوب دفع العشر حالما يُنتهي من حصادها. وتخضع الحبوب القطاني للعشر بعد نَخلِها، أما لو لم يتم نخلها فإنها تخضع للعشر حالما يتم تكديسها، ويمكن للمرء أن يأخذ بعض أذان (عرانيص) الحبوب من جوانب الكوم، ومن تلك التي لا تزال فـــي قشورها ليأكل منها حتى عندما لا يكون قد دفع عشرها بعد.

مشـــنا(٧): يخضع النبيذ للعشر بعدما تُزال عنه القشرة. ولو لم يُزل المرء القشرة مـــن ســـطح العنب المكبوس فإن بإمكانه أن يَشرب منه (دون أن يدفع عُشره). أما الزيت فيخضع للأعشار حـــال سكبه في الجرن –الحوض–، وحتى لو تم سكبه في الجرن فإن للمرء الحق أن يأخذ من الزيت الذي لم يتم سكبه بعد في الجرن، ويستعمله. أو أن يأخذ من العجينة التي تحت الكبس دون دفع العشر عنها ثم يضع الزيت في الكعك أو في طبق، وعندما تغلي المحتويات فحسب الحبر يهودا: يجوز أن يضعها أين يشاء، ماعدا الأواني التي تحتوي على الخلّ أو الماء المالح.

مشـــنا(٨): تخضع كتلة التين المجفف للأعشار منذ اكتسابها النعومة التي تطغي على ســـطحها. ويمكن أيضاً تنعيمها بعصير التين غير مدفوع العشر أو الكروم، لكن الحبر يهودا يُحرِّم ذلك، ويقـــول الحبر يوسي إن هذا العصير يكون خاضعاً للتلوث. ويخضع التين الجاف للعشر بعد ما يُســـحق، وإن التين المخزون في صندوق يكون خاضعاً للعشر بعد كبسِهِ، ولو سحق أحدهم التين في جَـــرة أو فـــي صندوق الخزن وكان الغطاء قد تحطم أو كان الصندوق مفتوحاً، فلا يجوز أخذ وجبة طعام منه. لكن الحبر يوسي يُجيز ذلك.

مشــنا(١): لو مرّ أحدهم في الشارع، فقال: "خُذ من التين خاصتي" فيجوز للمرء أن يأكل منـه ولا يدفع العشر عنه، أما إن جاءوا بالفاكهة إلى بيوتهم فعليهم أن يدفعوا واجبات الكهنة عما لم يُـدفع عشره بعد. أما إذا قال: "خُذْ من هذه الثمار إلى بيتك" فلا يجوز لهم أن يأكلوا منها، إذ يتوجب علـيهم أن يدفعوا عُشر ما أدخلوه إلى بيوتهم على اعتبار أنه من دمعاي.

مشــنا(٢): لو جلس بعضهم خارج منازلهم أو عند دكان، وقيل لهم: "خُذوا من التين خاصــتي"، فيجوز لهم أن يأخذوا منه ويأكلوا وليس عليهم دفع العشر، وعلى صاحب الـدكان أو المكــان الـذي يأكلون فيه يكون أن يدفع العشر. أما الحبر يهودا فيُعفيه من ذلك، إلاّ إذا أزاح وجهه أو غيّر المكــان الذي كان يجلسون فيه -عند الأكل-.

مشــنا(٣): لو أتى أحدهم بالثمار من الجليل إلى يهودا أو ذهب بها إلى القدس، فيجـوز لــه أن يأكل منها إلى أن يصل المكان الذي يَقصده، وهكذا في حالة عودته. أما الحبر مائير فيقول: له فقط أن يأكل عندما يصل إلى المكان الذي يقصد أن يرتاح فيه يوم السبت. أما الحبر يهودا فيقول: أول بيـت يصل إليه، يُعتبر بيته.

مشــنا(٤): لو عزل أحدهم التيروما من الفاكهة قبل أن ينتهي العمل المتعلق بها، فحسب الحبـر إليعيزر فإنه: يحرم عليه أن يأكل وجبات خفيفة منها، ولكن الحكماء يُجيزون ذلك إلاّ في حالة التــين الموضوع في سلّة، ولو عزل أحدهم التيروما من التين في السلّة، فإن الحبر شمعون يُجيز ذلك، لكــن الحكماء يُحرّمونه.

مشــنا(٥): لو قال رجل لصاحبه: "هاكَ الإيسار-عملة رومانية قديمة-، وأعطني خمسة تينــات بدلاً عنه" فلا يجوز له أن يأكل من التين حتى يدفع أعشاره، هذا رأي الحبر مائير، أما الحبر يهــودا فيقول: لو أكل التين واحدةً تلو الأخرى فإنه معفى من دفع أعشارها، أما لو أكلها جميعاً دفعةً واحــدةً فعليه دفع العشر، قال الحبر يهودا: حدث ذات مرة في حديقة للزهور في القدس، أن كان هناك تين قد تم بيعُهُ، ثلاث أو أربع حبات من التين مقابل إيسار واحد، فلم يُؤخذ منه التيروما ولا الأعشار.

مشــنا(٦): لو قال رجل لصاحبه: "هاك الإيسار مقابل التين الذي سأختاره لنفسي" فيجوز له أن يختار من التين ويأكل. ولو قال: "هاك الإيسار من أجل عناقيد العنب التي سأختارها لنفسي" فعليه أن يلتقط العنب من العناقيد ويأكلها، أما لو قال: "خذ هذا الإيسار من أجل الرمان الذي سأختاره لنفســي" فيجوز له أن يشق الرمان، ولو قال "من أجل بطيخ الماء الذي سأختاره لنفســي"، فيجـوز أن يأكلهــا بالطريقة المعتادة، دون أن يخضع للأعشار، لأنه اشتراها وهي لا تزال مرتبطةً بالأرض.

مشــنا(٧): لو استأجر رجل عاملاً من أجل أن يساعده في جَنْي التين، فقال له العامل: "شرط أن آكل من التين"، فيجوز له أن يأكل التين وهو مُعفى من دفع العشر، أما لو قال: "على شرط أن آكل أنا

وابني". أو "أن يأكل ابني عوضاً عن الأجر الذي تدفعه لي" فيجوز له أن يأكل وهو معفى من دفع العشر، لكن ابنه لو أكل من التين فعليه دفع عشر ما يأكل. ولو قال: "شرط أن آكل من التين خلال فترة جَنْي التين وبعد وقت جَني التين"، فإنه إذا أكل خلال فترة جني التين فيجوز له ذلك وهو معفيّ من دفع العشر، أما بعد وقت جني التين فيكون مسؤولاً عن دفع زكاتها، لأنه لم يطبق ما أُمَرت به التوراة. وهذا هو القانون العام: من يأكل استناداً لحكم التوراة فليس عليه دفع عشر ما قد أكله، ومن يأكل على غير أحكام التوراة المنصوص عليها فهو مسؤول عن دفع عشر ما أكله.

مشنا(٨): لو استأجر أحدهم عاملاً ليعمل في تين الفقراء، فلا يجوز أن يأكل من التين الجيد، ولو أكل العامل من التين الجيد فلا يجوز له أن يأكل من تين الفقراء، بل عليه أن يمنع نفسه حتى يصل إلى المكان الذي فيه تين أفضل، ويجوز له أن يأكل حينها. ولو تبادل أحدهم مع صاحبه سواءً بالتين الطازج الذي لديه مع التين الطازج الذي لدى صاحبه، أم التين الجاف مع التين الجاف، أم التين الجاف مع التين الطازج فيكون بذلك مسؤولاً عن دفع العشر. يقول الحبر يهودا: لو تبادل أحدهم مع صاحبه بالتين فيكون مسؤولاً عن العشر، أما لو أخذ من صاحبه التين الجاف فيُعفى من العشر.

مشـــنا(١): لو أخذ أحدهم التين إلى فناء داره لكي يجففه، ف يجوز لأولاده وعدد مـــن ســـكان منزله أن يأكلوا من هذا التين؛ وهم معفيّون من أداء العشر. وكذلك العمال الذين يشتغلون معه، فيجوز لهم أن يأكلوا وليس عليهم أن يدفعوا العُشر، لأن الهدية ليست كالبيع، أما أنه أجبر عمّاله على الأكل، فلهم حق الامتناع عن الأكل.

مشـــنا(٢): لو جاء أحدهم بعمّاله إلى حقله، فلهم أن يأكلوا من المحصول ولا يتوجب عليهم دفع العشر طالما أنه لا يُجبرهم على الأكل. ولو أجبرهم على الأكل فيجوز لهم أن يأكلوا التين، تينةً فـــي كل مرة. لكنه لا يتوجب عليهم أن يأكلوا التين في السلّة، ولا في الوعاء الكبير، ولا الساقط الجاف.

مشـــنا(٣): لو استأجر أحدهم عاملاً لأعمال ترتيب الزيتون، فقال له: "على شرط أن آكل مـــن الزيتون" فيجوز له الأكل منه، ولكن واحدةً كلّ مرة ولا عشر عليه. أما لو أكل بضع حبات معاً فيكون مسؤولاً عن دفع عشرها. أما لو استأجره من أجل ترتيب البصل وقال له: "على شرط أن تُمكنني من الأكل من الخضار"، فيجوز له أن يأكل ورقةً بعد أخرى من الخضار ولا عشر عليه، أمـــا لـــو أكـــل مجموعةً من الأوراق معاً فيكون مسؤولاً عن دفْع عشرها.

مشـــنا(٤): لو وجَد أحدهم تيناً قد اُقتُطِعَ مرمياً على الطريق، أو تم نشره بجانب الحقل لغـــرض تجفيفه هناك، ولو وجد ثمراً على الطريق قد تساقط من شجرة، فيجوز له الأكل ممّا سبق ذكره لأنها لا تندرج ضمن أعمال السرقة، ويكون بذلك معفياً من دفع عشرها. أما الزيتون والخروب (في نفس تلك الحالة) فتُوجب دفع العشر لمن يأكلها. ولو وجد أحدهم شرائح من كتلة التين المجفف، فإذا أكل منهـــا فعليه دفع عشرها مادامت قد صُنِعت من التين واكتمل صنعها.

أما بخصوص الخروب الذي جاء به المرء ووضعه على السقف لتجفيفه ولم يكتمل صنعه بعـــد، فجلبه إلى فناء الدار لا يُوجب دفع العشر عنه.

مشـــنا(٥): أي من أفنية الدور تجعل المحصول خاضعاً لقانون العشر إذا ما وُضع فيها؟ يقـــول الحبر إسماعيل: أفنية إقليم حاصور التي يسكنها المراقبون في مدخل الفناء، وذلك لمراقبـــة الأوعيـــة والمعدات الموضوعة هناك، أما الحبر عقيبا فيقول: أي فناء دار يمكن لامرء أن يفتحـــه ولآخـــر أن يغلقه. فهذا الفناء لا يوجب العشر على المحصول إن وُضع في. يقول الحبر نحميـــا: إن أي فنـــاء لا يستحي أحدهم أن يأكل فيه، فيكون بذلك مسؤولاً عن دفع العشر إذا وضع فيه المحصول. أما الحبـــر يوسي فيقول: أي فناء يمكن لأي امرء أن يدخل فيه ولا يقول له أحد "ماذا تفعل هنا" فإنـــه لا يوجـــب العشر. ويقول الحبر يهودا: لو كانت هناك فناءان متداخلان، فيجعل الفناء الداخلي المحصول واجـــب العشر، أما الفناء الخارجي فلا يوجب دفع العشر على المحصول الذي يوضع فيه.

مشـــنا(٦): لا تجعل السقوف المحصول خاضعاً لحكمِ العشر حتى لو كانت تابعةً لفنـــاءٍ يجعـــل

المحصول خاضعاً لتلك الحكم. أما الممرات، والمداخل المسقفة والمحاطة بثلاثة جدران، والشرفة، فإنها تعتبر من نفس مصنفات الفناء استناداً لما قد أُلحق به من البناء، فلو كانت قد أُلحقت بأماكن توجب دفع العشر، فإنها توجب أداء العشر إذا وضع المحصول فيها، وإن لم تكن تلك الأماكن المُلحقة بها واجبة العشر فهي لا توجب دفع العشر على المحصول.

مشنا(٧): أما الأكواخ المخروطية الشكل، والمخازن التي في الأبراج، والسقائف الموجودة في الحقل، فإنها لا تجعل المحصول خاضعاً للعشر، وكذلك الحال فيما يخص مناطق البحر التي في الجليل، بالرغم من احتوائها على الطاحونة اليدوية، والدجاج، ونحوه من الطيور الداجنة. أما بالنسبة لحُجرة الخزّاف (صانع الفخار) فالقسم الداخلي منها يجعل المحصول خاضعاً للعشر، والقسم الداخلي لا يجعل المحصول خاضعاً للعشر. يقول الحبر يوسي: إن أي سكن لا يُستخدم في الصيف والشتاء على حد سواء فإنه لا يجعل المحصول خاضعاً للعشر. أما بالنسبة لمظلة الاحتفال التي تُستخدم في الأعياد والاحتفالات، فإن الحبر يهودا يقول: هذه تجعل المحصول خاضعاً للعشر. أما الحكماء فلا يجدونها تُوجب دفع العشر.

مشنا(٨): بخصوص شجرة التين الواقفة في فناء الدار، فيجوز للمرء أن يأكل من التين ُراداً، وهو بذلك معفيٌ من عشرها، أما لو أخذ حبتين أو أكثر معاً فعليه دفع العشر.

يقول الحبر يوسي: إنه معفيٌ من دفع العشر. أما إذا صعد إلى قمة الشّجرة فيجوز له أن يملأ جيبه منها ثم يأكل بعدها.

مشنا(٩): لو زُرِعت كرمةٌ في فناء الدار، فيجوز للمرء أن يقطف كل عناقيدها، وينطبق الشيء نفسه على الرمان والبطيخ، هذا رأي الحبر طارفون. أما الحبر عقيبا فيقول: بل يتوجب عليه أن يلتقط حبات العنب المفردة من العنقود، أو أن يُشرّح الرمان والبطيخ ثم يأكله. ولو أكلها جميعاً فيكون مسؤولاً عن دفع عشرها.

مشنا(١٠): وبخصوص شجرة التين في فناء الدار التي تُغطّي بأغصانها الحديقة تحتها، فللمرء الحق أن يأكل منها على عادته، وهو معفيٌ من العشر. أما إن ظللت هذه الشّجرة فناء الدار فللمرء أن يأكل التين واحدةً تلو أخرى -فُراداً-، ويكون معفيّاً من دفع العشر. أما لو أخذ حبتين من التين أو أكثر فعليه دفع العشر. ولو كانت الشّجرة مغروسةً في أرض إسرائيل، وامتمدت أغصانها إلى منطقة خارج البلاد، أو كانت في منطقة خارج البلاد وامتدت أغصانها لتنتشر في أرض إسرائيل المجاورة، ففي كل تلك الأحوال يكون القانون استناداً لموقع جذور تلك الشّجرة. أما إن أطلت تلك الأشجار على المدن السكانية، فيُؤخذ الحكم استناداً إلى موقع أغصانها. وينطبق الشيء عينه على مدينة القدس؛ حيث تُقرر الأحكام استناداً إلى موقع الأغصان.

مشـــنا(١): لو قطف رجل المحصول المخلوط أو المحصول المُملّح فيكون بلك خاضـــعاً لـــدفع العشر، أما لو أخفى المحصول في الأرض فيكون معفياً من دفع العشر عند قطفها. ولو غمسها وهـــي لا تزال في الحقل فيكون معفيّاً من دفع العشر. ولو ضغط الرجل بالزيتون على جلدِهِ فلا عشر عليه. أما لو كبسها ووضعها في يده فيكون مسؤولاً عن تقديم العشر. أما من يزيل قشرة النبيذ ويضعها فـــي وعاء بارد فإنه لا عُشر عليه، ولكن لو وضع النبيذ في إبريق فارغ فعليه أداء عشـــره لأنـــه يؤخـــذ بالحسبان مثل الخزان الصغير الذي يُحفظ فيه النبيذ.

مشـــنا(٢): لو قام الأطفال بإخفاء التين في الحقل من أجل يوم السبت، ونسوا أن يدفعوا العشر، فلا يجوز لهم أن يأكلوا من هذا التين بعد انقضاء يوم السبت حتى يُعطوا عُشر هذا التين. أما بالنســبة لسلة الفاكهة المخصصة ليوم السبت، فإن بيت شماي يُعفيها من العشر. أما بيت هيلل فيقول بوجـــوب دفْع عُشرها. أما الحبر يهودا فيقول: حتى الذي يملأ سلةً من التين ويرسلها كهدية لصديقِهِ، فلا يجوز له أن يأكل منها إلاّ بعد دفع العشر.

مشـــنا(٣): لو أخذ رجل الزيتون من الآنية فيجوز له أن يغمسها فراداً في الملح ثم يأكلها. أما لو ملَّحها كلها معاً ووضعها أمامه ليأكلها، فلا يكون مسؤولاً عن دفع عُشر ما يأكله منها.

يقول الحبر إليعيزر: لو أخذ أحدهم، وهو غير طاهر -نجس شرعاً- المحصـــول مـــن الخـــزّان الطاهر -غير الملوث- فعليه دفع عشر ما أخذ. ولو أخرج الزيتون من خزان ملوث فليس عليه دفـــع العشر، لأنه يستطيع أن يُعيد ما أخذَه.

مشـــنا(٤): يجوز للمرء أن يَشرب النبيذ من عصّارة النبيذ، سواء أكان النبيذ مخلوطاً مع المـــاء البارد أو الحار، فإنه معفيٌّ من العُشر. كان هذا رأي الحبر مائير، أما الحبر إليعيزر بن الحبر صادوق فإن يجعله مسؤولاً عن دفع عشر النبيذ الذي قد شربه. أما الحكماء فيقولون: لو خُلِط النبيذ مع المـــاء الحار فقط فيخضع للعشر إذا شُرِب من ذلك النبيذ، ولكن إذا كان النبيذ قد امتزج مع الماء البارد، فـــلا عُشر عليه.

مشـــنا(٥): من يُقشر الشّعير، فيحقّ له أن يُقشّره حبّةً حبّة ثم يأكلها فـــراداً، وبـــدون أن يـــدفع العشر. أما لو قَشّرَها وَوَضعها جميعاً في يده، فيكون مسؤولاً عن دفع العشر، ومن يفرك حبات القمح فيحق له أن ينفخ القش العالق بالقمح من يد إلى يد أخرى ثم يأكلها، أما لو نفخ القش عنها ووضع حفنةً في حجرِهِ فإنه يكون ملزماً بدفع العشر.

ولو زرع النبات من أجل الحصول على البذور منه، فيُعفى من دفع العشر. أما إن زرع من أجل الحصول على نفس النِتاج من النبات، فإن كِلاهما، البذور والنبات يوجبان العشر. يقول الحبر إليعيزر: لو زرع أحدهم من أجل الحصول على نبات الشبث مثلاً، فيجب دفع العشر عـــن البـــذور والنبـــات والبراعم أيضاً، لكن الحكماء يقولون: تخضع البذور والنبات للعشر فقط في حالة الفلفل.

مشـــنا(٦): قال رابان جمالئيل: تخضع براعم الخردل، والفاصوليا البيضاء للعشر. أمـــا الحبـــر إليعيزر فيقول: أما شجرة البرسيم والقبار فيُدفع العُشر عن براعمها أو ثمارها وزُهورها. أما الحبـــر عقيبا فيقول: فقط حبّات هذه الشَجرة يمكن دفع العُشر منها طالما أنها تُعتبر من الفاكهة.

مشـــنا(١): لو اقتلع أحدهم البذور التي نمت حديثاً من خارج ممتلكاته وأنبتها في مكان آخر في ممتلكاته، فيُعفى من دفع عشرها. ولو اشترى هذه النباتات وهي لا تزال مرتبطةً بالتربة فإنه مُعفى من دفع العُشر عنها. يقول الحبر إليعيزر بن عزاريا: لو أن مثل تلك النباتات تمّ بيعها في الشارع فتَخضع للعشر.

مشـــنا(٢): لو اقتلع رجل نبات السلجم -اللفت-، والفجل من مُلكِهِ الخاص ثم أنبتها مرةً ثانيةً في مكان آخر ضمن ممتلكاته أيضاً من أجل أن يأخذ منها البذور، فإنه يكون مسؤولاً عن دفع العشر. لأن هذه الحالة تعتبر أن النبات قد اقتُلِع في وقت حصاده. لو أخرج البصل الجذور في المكان الذي يُخزّن فيه، فإنها تُصبح طاهرةً من كل التلوثات التي تحصل في محيطها، ولو سقطت بعض الأنقاض عليهـا وكانت غير مغطاة فإنها تُعامل بوصفها مزروعةً في الحقل.

مشـــنا(٣): لا يجوز لأي شخص أن يبيع محصوله بعد موسم الأعشار، لشخص غير موثوق فيه بشأن دفع الأعشار، ولا يجوز له خلال السّنة السبتية أن يبيع ثماره -محصول السّنة السابعة- إلى أي شخص مشكوك فيه بعدم دفعه للعشر؛ أو بانتهاكه لقانون السّنة السبتية. ولو كانت بعض المحاصـيل الناضجة فله الحق بأن يأخذ ما نضج من الثمار ويترك الباقي.

مشـــنا(٤): لا يجوز للمرء أن يبيع التبن، ولا أن يبيع بقايا الزيتون، ولا قشور العنب إلى شخص لا يعتني أو يكترث بقوانين دفع العشر، لأنه قد يحاول استخراج الزيت أو العصير من تلك الفضلات، ولو فعل ذلك فإن عليه أن يدفع العشر. ولكن التيروما تُعفى من ذلك، لأنه عندما يفرّق الرجل التيروما فإنه يعتني بقطعها وشظاياها، أما ما يتبقى جانباً وما يتبقى داخل التبن -من القمح- فتُعامل على حـدٍّ سواء.

مشـــنا(٥): لو باع أحدهم حقل خضار في سوريا، قبل حلول موسم الأعشار، فإنه يكون مسؤولاً عن دفع عشر الحقل. أما لو اشتراه بعد موسم العشر فإنه لا زكاة عليه. ويجوز لــه أن يجمـع مـن الخضار ما يشاء على طريقته الخاصة. يقول الحبر يهودا: يجوز له حتى أن يستأجر العمّال كي يجني المحصول. ويقول الحبر شمعون بن جمالئيل: هذا القانون ينطبق على من يشتري الأرض، أما لو لـم يشتر الأرض -اشترى المحصول فقط- فحتى لو حصل ذلك قبل موعد دفع العشر فيُعفـى مـن أداء العشر. أما رابي فيقول: عليه أن يدفع العشر تحسباً وحذراً.

مشـــنا(٦): من يصنع نبيذاً من فضلات الكروم بأن يضع الماء بمقدار معلوم عليها ثم يكتشف أن نفس الكميّة هي المتبقية من نتاج عمله، فهو بذلك معفيٌّ من دفع العشر. أما الحبر يهودا فيعتبره ملزماً بدفع العشر. أما لو وجد كمية الماء قد أصبحت أكثر ممّا قد وضعه، فإن عليه أن يعطي العشـر مـن مكان آخر استناداً للحصة التي قد أضافها.

مشـــنا(٧): لو بقيت حُفَر النمل طوال الليل قرب كدس الحبوب الواجب دفع عشرها، فإن تلـك

الحبوب تُعدّ خاضعةً للعشر طالما أن النمل قد سحب تلك الحبوب مسبقاً إلى داخل الجحور طوال الليل من مكان قد اكتمل فيه العمل.

مشــنا(٨): الثوم البَعلَبكي -نسبةً إلى مدينة بعلبك-، وبصل ريكبا- نبــات ذات جــذور درنيّــة يستخدم في الأصباغ- حبوب صقلية- نوع من أنواع العدس- والعدس المصري، ويقول الحبر يوسي: وحتى العدس المصري، فكلها معفيّةٌ من دفع العشر عنها، ويمكن أن يبيعها أي شخص خــلال السّــنة السابعة. أما براعم البذور العليا للأورام -يُصنّف هذا النبات ضمن طبقة البصــل والثــوم-، وبــذور الكراث، وبذور البصل، وبذور السلَجَم، والفجل، وكل بذور محاصيل الحديقة التي لا تُؤكل، فلا عشر يُدفع عنها، ويمكن لأي شخص أن يبيعها خلال السّنة السابعة. وحتى لو كان الغصن أو الجذع الــذي نَمَت منه هذه النباتات، هو من التيروما، فإن هذه المحاصيل يمكن أكلها حتى من قِبَل غير الكاهن.

الباب الثامن

معسار شيني

(العشر الثاني)



مشــنا(١): لا يجوز بيع العشر الثاني. أو حتى تضمينه، ولا يجوز تبديله. ولا يجوز استخدامه كوزن. كما لا يجوز لأحد أن يقول لصاحبه، حتى في القدس: "خُذ هذا النبيذ وأعطني زيتاً مكانه"، وهذا ما ينطبق على بقية المحاصيل الأخرى، ولكن يجوز للناس أن يعطو من تلك المحاصيل كهدايا متبادلة فيما بينهم.

مشــنا(٢): عندما يكون عشر البهائم بحالته الصحيحة (خالياً من أي عيب أو نقص في الحيوان) فإنه لا يجوز بيعه، وهو حيّ، ولكن عندما يصبح الحيوان معاباً، فلا يجوز بيعه سواءً كان حياً أم ميتاً، ولا يجوز تخصيصه مهراً للزوجة أو أن يُذبح لها من عشر البهائم، وإن بكر البهائم عندما يكون صحيحاً –خالياً من أي عيب– فإنه يمكن بيعه حياً، وعندما يُصاب بالعيب أو العاهة، فيمكن بيعه حياً أو بعد ذبحه، ويمكن دفعه لخطوبة المرأة. لا يجوز مبادلة العشر الثاني بالعملة التي لا تحمل الختم.

ولا يجوز أن تُبادل مع العملة غير المعمول بها في هذا الوقت، ولا يمكن مبادلتها بأموال هي ليست بحوزة المالك.

مشــنا(٣): لو اشتُرِي حيوان لتقديمه قرباناً للسلام، فإن جلده يصبح عادياً حتى لو كانت قيمة الجلد تفوق قيمة اللحم. وإذا تم بيع جرار النبيذ في المكان الذي تم شراؤها فيه، فإن هذه الجرار تصبح عادية أيضاً. ولو اشتُرِي الجوز أو اللوز فإن قشرته تصبح عاديةً، وكذلك نبيذ قشور العنب فلا يجوز شراؤه بأموال العشر الثاني قبل أن يتخمّر، ولكن بعد أن يتخمّر، فيجوز حينها شراؤه بمال العشر الثاني.

مشــنا(٤): لو اشتُرِي الحيوان البري من أجل قربان السلام، أو اشتُرِيت الماشية من أجل لحومها، فإن الجلد لا يصبح عادياً. ولو كانت جرار النبيذ مفتوحةً أو مختومةً قد تم بيعها في المكان الذي تم شراؤها منه، فإنها لا تصبح عاديةً. ولو اشتُرِيت سلال الزيتون أو سلال الكروم معاً بأوعيتها، فإن قيمة الأوعية لا تصبح عاديةً.

مشــنا(٥): لو اشتُرِي الماء المملّح، أو المحصول الذي لا يزال مرتبطاً بالأرض، أو المحصول الذي لا يتعذر إيصاله إلى القدس، فإن الشراء لا يمكن اعتباره من العشر الثاني. ولو اشتُرِي المحصول بصورة عن غير قصد من مال العشر الثاني فيجب إعادة المال إلى وضعه السابق.

ولكن اشتُرِي مع كامل القصد والمعرفة، فإنه يمكن أخذ المحصول ثم استهلاكه في المكان المقدس. ولو لم يكن هناك معبد فتُترك تلك المحاصيل لتفسد وتتعفن.

مشــنا(٦): لو اشتريت الماشية دون تعمّد فيجب إعادة المال إلى وضعه السابق، أما لو اشتُرِيت مع المعرفة الكاملة بأن المال هو مال العشر الثاني فيجب أخذها لكي يتم استهلاكها في المكان المقدس. وفي الوقت الذي لم يكن فيه معبد، تُدفن تلك الماشية في التراب مع جلودها.

مشـــنا(٧): إن العبيد من الرجال أو الخادمات من النســـاء، والأرض، والحيوانـــات الملوثـــة – النجسة– لا يجوز شراؤها بمال العشر الثاني، ولو تم شراؤها بهذا المال، فيجب استهلاك قيمتها فـــي القدس كعشر ثاني. أما قربان الطير الذي يقدمه الرجل لإصابته بالسيلان أو المرأة لإصابتها بالنزف، أو قربان الطير المقدم لأجل المرأة بعد الولادة، أو قربان الخطيئة، أو قربان الذنب فإنها كلها لا يجوز تقديمها من مال العشر الثاني، ولكن لو تم تقديمها من مال العشر الثاني، فيجب استهلاك قيمتهـــا فـــي القدس. وهذا هو المبدأ العام: كلّ ما تم شراؤه بمال العشر الثاني والذي لا يجوز استخدام لحمه للأكل، أو للشرب، أو للزيت، فإن مبالغ قيمته يجب أن تُستهلك في القدس كعشرٍ ثانٍ.

مشـــنا(١): يجب عزل محصول العشر الثاني للأكل، أو للشرب، أو للتكريس -عمليــة تزييــت الجسم-؛ بالنسبة للأكل، فكل ما يؤكل اعتيادياً، وللشرب، كل ما يشرب طبيعياً، والتزييت، فهو كل ما يستخدم لتزييت الجسم بالطريقة المتعارف عليها. لذلك، فلا يجوز دهن الجسد بالنبيذ أو الخل، ولكــن يُدهن بالزيت، ويجب أن لا يكون الزيت متبلاً، ولا يجوز شراء الزيت المُتبّل بمال العشر الثاني. ولكن يجوز إضافة التوابل إلى النبيذ. لو سقط العسل أو التوابل في النبيذ واحتفظ بقيمته فيجب تقسيم النبيــذ على حصص الخليط، ولو طُبِخَت السمكة مع الكراث من العشر الثاني، وتحسنت قيمتها فــإن القيمــة المُحسنة تُقسّم على حصص قيمة السمكة المحسنة وقيمة الكراث بعد الإضافة، ولــو عُجِنــت عجينــة العشر الثاني وتحسنت قيمتها، فإن كل القيمة تُرجع إلى العشر الثاني، هذا هو القانون العــام: طالمــا يكون التحسين ملحوظاً ظاهرياً، فإن القيمة المحسّنة تُقسّم استناداً للحصص -الداخلة فــي الخلــيط-، ولكن طالما لا يمكن ملاحظة التحسين الذي يطرأ على المادة، فإنه يعود إلى العشر الثاني.

مشـــنا(٢): يقول الحبر شمعون: لا يجوز أن يدهن أحد جسمه بزيت العشر الثاني في القــدس، ولكن الحكماء أجازوا ذلك. لذلك قالوا للحبر شمعون: لو شكّك القانون الليّن به في حالة قربان الحرق باعتباره أكثر قداسةً من العشر الثاني، لتوجّب علينا أن نشكك بقانون العشر الثاني الليّن أيضاً، والذي يّعدّ أكثر تسامحاً من حالة قربان الحرق؟ فقال لهم: ولم لا، إن التشكيك بالقانون اللّين الخاص بقربــان الحرق ممكن حتى لو كان أمراً خطيراً، لأننا نشكك في حالة قربان الحرق بتساهل القانون، ولكن كيف يتسنى لنا أن نشك بتساهل القانون في حالة العشر الثاني حتى لو كان أمراً بسيطاً! وعنــدما لا نشــك بتساهل القوانين الخاصة بالعشر الثاني فهذا لا يعني أن نقبل الشكوك في أمر أقوى منه.

مشنا (٣): يجوز للمرأة أن تخبز الحلاه [وهي] عارية، لأن بمقدورها أن تغطي نفسها، أما الرجل فلا [يجوز] له ذلك. وإذا لم يكن قادراً على صنع عجينة بطهارة فعليه أن يعجنها في قابات [منفصلة]، فهذا أفضل من صنعه بنجاسة. ولكنّ الحبر عقيبا يقول: فليصنعه بنجاسة فهذا أفضل من صــنعه فــي قابات [منفصلة] لأنه سيعطي اسماً للطاهر، واسماً للنجس، وسيُعطي الذي أسماه حلاه للاسم. وسيعطي الآخر الذي أسماه حلاه للاسم. أمّا القابات [المنفصلة] فليس فيها حصة [مكرسة] للاسم.

مشـــنا(٤): يجوز أكل نباتات البيقية -نبات علفي- من العشر الثاني عندما تكون طريةً، ويمكن جلبها إلى القدس وإخراجها مرةً أخرى، أما إن أصبح هذا النبات ملوثاً، فيقول الحبر طرفون: يجــب تقسيمة على العجين، أما الحكماء فيقولون: يجب استرجاعه. أما النبات الذي يعود لقربــان الحــرق، فحسب بيت شماي: يجب أن يُنقع ويُفرك وهي في حالة طهارة. ولكن يمكن يقديمه كطعام، وفي حالة عدم الطهارة.

أما بيت هيلل فيقول: يجب تنقيعها في حالة الطهارة فقط. ويمكن فركها وتقديمها كطعام وهي في

حالة عدم طهارة. وقال بيت شماي: يجب أكلها وهي جافة فقط. لكن الحبر عقيبا يقول: أن كل ما يصنع بها يجب أن يتم وهي في حالة عدم الطهارة.

مشــنا(٥): لو تبعثرت النقود العادية، ونقود العشر معاً، فإن ما يلتقط منها فراداً يكون من مال العشر الثاني حتى يتم التقاط مبلغ العشر كاملاً، والذي يبقى فهو من النقود العادية. أما لو اختلطت النقود والتُقِطت بحفنة اليد، فإنها تُقسّم على أساس الحصص، وهذا هو المبدأ العام: إن كل ما يلتقط بشكل فردي (واحداً بعد الآخر) من النقود، فإنه يُعدّ من نقود العشر الثاني، أما ما يمكن التقاطه بكمية مختلطة، فيجب تقيسمه على النسبة.

مشــنا(٦): لو اختلط مقدار سيلع من العشر الثاني مع سيلع من النقود العادية، فعلى المرء أن يأتي بعملات نحاسية بمقدار السيلع ويقول: لتكن سيلع العشر الثاني أينما تكون لتحل محلها العمله النحاسية، ثم ينتقي الأفضل من بين السيلع التي لديه، ثم يغير العملة النحاسية ممّا يريد أن يتصرف به. لأنهم قد صرّحوا: يستطيع المرء أن يُغيّر العملة النقدية الفضية فقط عند الضرورة، ولا يتركها هكذا بل يعيد تغييرها ثانيةً من النحاسية إلى الفضية.

مشــنا(٧): يقول بيت شماي: لا يجوز لأحد أن يغيّر السيلع إلى الدنانير الذهبية. ولكن بيت هيلل يسمح بذلك. قال الحبر عقيبا: ذات مرة، حولّت المبالغ الفضية إلى ذهبية من أجل رابان جمالئيل والحبر يوشع.

مشــنا(٨): لو غيّر أحدهم السيلع إلى عمله نحاسية تابعة لمال العشر الثاني، فإن بيت شماي يقول: يستطيع أن يبدل العملة النحاسية عن كل السيلع، لكن بيت هيلل يقول: الفضة عن كل شيقل واحد والعملة النحاسية عن الشيقل الآخر. ويقول الحبر مائير: لا يجوز مبادلة العملة الفضية والمحصول معاً مع الفضة، ولكن الحكماء يُجيزون ذلك.

مشــنا(٩): لو غيّر أحدهم سيلع العشر الثاني في القدس، فإن بيت شماي يقول: يجوز له تبديل كل السيلع إلى العملة النحاسية. لكن بيت هيلل يقول: يجوز أن يغير الفضة عن كل شيقل واحد، والنحاس عن الشيقل الآخر. أما القضاة فقالوا أمام الحكماء: تُبدّل الفضة بثلاثة دنانير، والعملة النحاسية بدينار واحد. أما الحبر عقيبا فيقول: تُبدّل الفضة بثلاثة دنانير، والنحاس لكل ربع دينار. أما الحبر طارفون فيقول: يمكن تبديل كل أربعة أسفير -ما يعادل خمس الدينار، أو واحد من العشرين من السيلع- بالعملة الفضية، أما بيت شماي فيقول: يجب أن يتركها في محل للعطارة، وأن يأكل ما يعادلها.

مشــنا(١٠): لو أن كان لدى أحدهم أولاد؛ بعض منهم طاهرين والبعض الآخر نجسين فعليه أن يضع سيلع واحدة ويقول: "لتكن هذه السيلع عوضاً عما سيشربه الطاهرون"، وبذلك يجوز لكل أولاده من الطاهرين والنجسين أن يشربوا النبيذ من جرة واحدة.

مشـــنا(١): لا يجوز أن يقول الرجل لصاحبه: "احمل محصول العشر الثاني هذا إلـــى القــدس وستحصل على حصة منه"، ولكنه يستطيع أن يقول له: "احمل معي، وبهذا يستطيع كلانـــا أن يأكــل ويشرب في القدس"، ولكن يستطيع الناس أن يُعطي أحدهم الآخر من المحصول كهدية.

مشـــنا(٢): لا يجوز شراء رفعة الأقداس بمال العشر الثاني لأن عدد أولئك الــذين يســتطيعون أكلها سوف ينقص. ولكن الراب شمعون يُجيز هذا. قال الراب شمعون لهم: لمـــاذا إذا تبنينـــا قاعــدةً متساهلةً في حالة قرابين السلامة، رغم أنها قد تصبح غير صالحة أو قد يتنجس جزء منها، لا نتبنـــى قاعدةً متساهلة في حالة رفيعة الأقداس بإباحة شرائها بمال العشر الثاني ؟ ولكنهم قالوا له: لماذا تبنينا قاعدةً متساهلةً في حالة قرابين السلامة وهي مباحة لغير الكهنة. ولكن كيف نتبنى قاعدةً متساهلةً فـــي حالة رفيعة الأقداس، ونحن نرى أنها محرّمة على غير الكهنة؟

مشـــنا(٣): لو حصل رجل على مال العشر الثاني في القدس وأراد أن ينفقه، وكـــان لصـــاحبه مقدار من المحصول العادي، فيجوز له أن يقول لصاحبه: "لنبادل هذا المال بالمحصول الذي عنـدك"، وبذلك يتمكن من أكل محصوله ولكن شرط أن يكون على طهارة، ويستطيع الآخر أن يفعل ما يشـــاء بالمال الذي استبدله، ولكن لا يجوز أن يقول ذلك إلى رجل عام–ها آرص، إلاّ إذا كـــان المـــال مـــن العشر الثاني المترتب على دمعاي.

مشـــنا(٤): لو كان لدى أحدهم محصول عادي في القدس، ومال العشر الثاني في إقلـيم آخــر، فيمكنه أن يقول: "ليكن ذاك المال بدل هذا المحصول" ولو كان لديه مال العشر الثانيـــة فـــي القــدس، ومحصول عادي في إقليم من الأقاليم، فيمكنه أن يقول: "ليكن هذا المال بدلَ ذاك المحصول"، ولكــن شريطة أن يتم حمل المحصول والإيتان به إلى القدس كي يُؤكل هناك.

مشـــنا(٥): يمكن الإيتان بمال العشر الثاني إلى القدس وأخذه مرةً أخرى، ولكن لا يمكن جلــب محصول العشر الثاني إلى القدس، ولا يجوز إخراجه منها، يقول رابان شمعون بن جمالئيــل: يمكــن جلب المحصول إلى القدس، وإخراجه منها.

مشـــنا(٦): لو انتهى أحدهم من العمل على المحصول، وذهب به إلى القدس، فيُعاد العشر الثاني إلى القدس ويُؤكل فيها، ولو لم ينتهِ العمل على المحصول، كسلال العنب التي يأخذونها إلى معصــــرة النبيذ، أو سلال التين التي يذهبون بها إلى مكان التجفيف، فإن بيت شماي يقول بشأنها: يجب إعـــادة العشر الثاني الخاص بها إلى القدس ليُؤكل فيها، لكن بيت هيلل يقول: يجوز تحريرها وأكلها فـــي أيّ مكان. أما الحبر شمعون بن يهودا فقال باسم الحبر يوسي: لم يكن هناك أي تناقض بين مقولـــة بيــت شماي، وبيت هيلل فيما يتعلق بالمحصول الذي لم يكتمل العمل عليه، وإن العشر الثاني يمكن تحريره بالمال ويمكن أكله في أيّ مكان.

ولكن فيم كان اختلافهما؟ اختلافهما على المحصول الذي قد أُنجز العمل فيه، والذي قال بشأنه بيت شماي: يجب إعادت العشر الثاني من هذا المحصول ليُؤكل في القدس. لكن بيت هيلل قال: إنه يمكن افتداؤه وأكله في أيّ مكان.

أما في حالة دمعاي فإن عشره الثاني يمكن إدخاله إلى القدس وإخراجه مرةً أخرى، ويمكن افتداؤه.

مشنا(٧): لو نُصيبت شجرة داخل سور القدس، وانحنت إلى خارج المدينة، أو نُصيبت شجرة خارج القدس وانحنت إلى داخل المدينة، فما واجه منها السور الداخلي فيعتبر داخل المدينة، وما واجه منها وجه السور الخارجي فيعتبر خارج المدينة.

أما معاصر الزيتون التي تكون مداخلها داخل المدينة وموقعها الداخلي خارج حدود المدينة، أو كانت مداخلها خارج حدود المدينة وموقعها الداخلي داخل المدينة، فإن بيت شماي يقول بشأنها: إن كل مساحتها تعتبر داخل حدود المدينة. أما بيت هيلل فيقول: إن ما يواجه السور الداخلي يُعتبر داخل حدود المدينة، وما يُواجه السور الخارجي يعتبر خارج الحدود.

مشنا(٨): إن الحجرات المبنية على الأرض المقدسة -ساحة المعبد- والتي تُفتح على الأرض العادية، فإن مدخلها يعتبر عادياً، أما سقفها فيُعتبر مقدساً. أما الحجرات المبنية على الأرض العادية ولكنها تُفتح على أرض مقدسة، فإن مداخلها تُعتبر مقدسةً، لكن سقوفها تعتبر عاديةً. أما تلك التي تبنى على أرضين مقدسة وعادية، وتُفتح على كلا الأرضين العادية والمقدسة، فإن المدخل والسقوف التي تواجه الأرض المقدسة من الداخل فإنها تعتبر مقدسةً، أما تلك المداخل والسقوف التي تواجه الأرض العادية من الداخل فإنها تعتبر عاديةً.

مشنا(٩): لو جيء بالعشر الثاني إلى القدس فأصبح ملوثاً، فسواء أصبح غير طاهر على مبدأ التلوث أم أصبح غير طاهر بالتلوث الثانوي، وسواءً أصبح ملوثاً داخل القدس أم خارجها، فإن بيت شماي يقول: كله يجب تحريره، ويُؤكل داخل القدس ما عدا ما تلوّث منه على مبدأ التلوث خارج المدينة. لكن بيت هيلل يقول: يجب تحريرها كلها وأن تؤكل خارج المدينة ما عدا ما أصبح ملوثاً منها بالتلوث القانوني داخل المدينة.

مشنا(١٠): لو أن ما تم شراؤه بمال العشر الثاني قد أصبح غير طاهر، فيجب تحريره.

يقول الحبر يهودا: يجب دفنه. قالوا للرابي يهودا: لماذا يجب تحرير العشر الثاني عندما يكون غير طاهر، أما ما يُشرى بمال العشر الثاني فلا يجب تحرير؟ فقال لهم: كلا، لو قلتم ذلك عن العشر الثاني نفسه، إنه يجب تحريره عندما يكون غير طاهر، فإنه يجوز أيضاً تحريره وهو طاهر إذا كانت المسافة المقررة عن المكان المقدس. ولكن إذا تم شراؤه بمال العشر الثاني فإنه لا يمكن تحريره عندما يكون طاهراً وعلى مسافة من المكان المقدس -القدس-.

مشنا(١١): لو شُرِي الغزال بمال العشر الثاني، ثم مات، فيجب دفنه مع جلده. يقول الحبر

شمعون: يجوز تحريره. ولو شُرِي حياً، ثم ذُبِح، وبعد ذلك أصبح نجساً، فيجب افتداءه. لكن الحبر يوسي يقول: يجب دفنه، أما لو تم شراؤه مذبوحاً فأصبح غير طاهر، فتشبه تلك الحالة حالة المحصول.

مشنا(١٢): لو أُعيرت الجرار من أجل نبيذ العشر الثاني، وحتى لو كانت مسدودةً بغطاء فلينيّ فإنها لا تحصل على نفس قدسية العشر الثاني. ولو صُبّ نبيذ غير محدد في الجرار، فإنه لا يكتسب تلك القُدسيّة الخاصة بالعشر الثاني قبل أن تُغلق تلك الجرار. يبطل تأثير النبيذ قبل غلق الجرار إذا وُضِع بمقدار مئة وواحد. أما بعد سدّ فوهة الجرار فإنها تضيف قدسيتها على أية كمية تُخلط معها. أما قبل سد الجرار، فإن قربان الحرق يمكن أخذه من جرة واحدة عوضاً عن كل بقية الجرار، أما بعد سدّ فوهات الجرار فإن نبيذ قربان الحرق يُؤخذ من كل جرّة على حدة.

مشنا(١٣): يقول بيت شماي: يجب أن تكون الجرار مفتوحةً ليتم صبّ النبيذ في معصرة النبيذ. أما بيت هيلل فيقول: يجب فتح الجرار، ولكن ليس تفريغها مرةً ثانيةً. متى تكون تلك الحالة؟ في المكان الذي تم شراء الجرار فيه وهي مغلقة (تنطبق هذه الحالة)، أما في المكان الذي بِيعت فيه الجرار وهي مفتوحة فإنها لا تبقى عاديةً، أما رغب البائع أن يطبق القانون على نفسه، وأن يبيع بالقياس فقط، فتبقى الجرار عاديةً.

يقول الحبر شمعون: حتى لو قال المرء لصاحبه: "لقد بعتك جرة النبيذ هذه دون أن تعطيني جرة فارغةً" فتبقى الجرة عاديةً، ولا تحمل أي قدسية من العشر الثاني.





مشـــنا(١): لو حُمِل محصول العشر الثاني من المكان الذي يكون فيه غالياً إلى المكـــان الـــذي يكون فيه رخيصاً، أو من المكان الذي يكون فيه رخيصاً إلى المكان الذي يكون فيه غالياً، فيجب على المرء تحرير هذا المحصول استناداً لسعر السوق في مكان الافتداء، ولو حمل أحدهم المحصول مـــن أرض التقليب (أو الأرض التي تُدرَس فيها الحنطة) إلى المدينة، أو حمل الجرار من عصارة النبيذ إلى المدينة فإن الزيادة في السعر تعود للعشر الثاني، وأما المصروفات فيجب تغطيتها من أفراد منزله.

مشـــنا(٢): يجب تحرير العشر الثاني بأقل أسعار السوق، أي بالأسعار التي يشتري بها أصحاب المحلات، وليس بالأسعار التي يبيع بها المالك، وبالأسعار التي يتقاضاها الذين يبدلون العسل، ولـــيس بالأسعار التي يعطيها هو. ولا يجوز افتداء العشر الثاني بالجملة اعتماداً على كل الكميّة، ولو كانـــت كلفتها معلومةً فتُفتدى اعتماداً على الأخذ بشهادة الشاهد الذي يقيّم السعر، أما لم تكن كلفتهـــا معلومـــةً فيجب تحريرها استناداً لتقييم ثلاثة شهود من المخمّنين، وكذلك بالنسبة للنبيذ الذي يصبح حاداً ولاذعاً، أو المحصول الذي بدأ يفسد أو النقود التي تصدأ.

مشـــنا(٣): لو قدم المالك مقدار سيلع، وقدم الغريب المقدار ذاته، فإن الحق الأول يكون للمالك، لأن عليه أن يضيف الخمس. ولو قدّم المالك سيلع وقدم الغريب سيلع وإيسار واحد -عملـــة رومانيـــة تساوي واحد إلى أربعة وعشرين من الدينار، أو واحد من تسعين وستة من السيلع-، فإن الذي يقـــدم سيلع وإيسار واحد يكون له الحق الأول في تحرير المحصول لأنه قد زاد على المبدأ المحـــدد، ولـــو افتدى أحدهم العشر الثاني فيجب عليه إضافة الخمس، سواء كان من ماله الخاص أم تلقاه كهدية.

مشـــنا(٤): يجوز للمرء أن يستعمل الحيلة فيما يتعلق بالعشر الثاني، وذلك بأية طريقة ممكنـــة؟ يمكن للمرء أن يقول لولده البالغ أو ابنته: "خذ هذا المال، وحرّر هذا العشر الثاني لنفسك"، ولكـــن لا يجوز أن يقول ذلك لابنه أو ابنته من القاصرين، وذلك لأن كيده يضرهم.

مشـــنا(٥): لو وقف أحدهم في أرض تدريسه، ولم يكن لديه مال، فحينها يجوز أن يقول: "إن هذا المحصول هدية لك"، وثم يقول: "ليكن هذا المحصول بدلاً عن المال الذي أملكه في بيتي".

مشـــنا(٦): لو تملّك أحدهم المحصول من المالك بكلفة سيلع، ولكن قبل تحريره أصـــبح ســـعره اثنان من السيلع، فيجوز له أن يعطي للمالك سيلع واحدة اعتماداً على الاتفاق المبدئي بينهما؛ ويســـتفيد من السيلع الأخرى كربح له، ويبقى العشر الثاني له. ولو تملك المحصول من المالك وبسعر اثنان من السيلع، لكنه قبل تحرير المحصولأصبح سعره سيلع واحد، فعليه الالتزام بدفع السعر المتفق عليه ابتداءً وهو اثنان، وأن يعطيه سيلع واحدة من المال العادي، وسيلع آخر من مال العشر الثاني، ولـــو كـــان المالك من عام-ها آرص فيجوز للمشتري أن يعطيه من العشر الثاني الخاص بدمعاي.

مشـــنا(٧): لو حرّر أحدهم الزكاة الثانية لكنه لم يسمّها باسمها، فإن الحبر يوسي يقـــول: يجـــب

عليه تسميتها بوضوح، أما الحبر يهودا فيقول: إن ذلك كافياً ولا حاجة لوجوب التسمية.

لو تكلم رجل مع امرأه فيما يتعلق بأمر طلاقها أو خطوبتها، وأعطاها وثيقة الطلاق أو هدية خطوبتها ولكنه لم يعلن ذلك بوضوح، فيقول الحبر يوسي: إن مجرد العطاء يكون كافياً. لكن الحبر يهودا يقول: يجب عليه تعيين ما أعطاه بوضوح.

مشـنا(٨): لو وضع أحدهم إيساراً واحداً لتحرير العشر الثاني، وأكل ما مقداره نصف إيسار، ثم ذهب إلى مكان آخر قد يبيع فيه المحصول بمقدار بونديون، فيجوز له الأكل منه بمقدار الإيسار الثاني. ولو وضع بونديون من أجل تحرير محصول العشر الثاني، وأكل منه بمقدار نصف بونديون، ثم ذهب إلى مكان آخر قد بيع فيه المحصول بقيمة إيسار واحد، فيجوز له أن يأكل منه بقيمة نصف الإيسار فقط. لو وضع إيساراً للعشر الثاني، فله الحق أن يأكل منه حتى يترك أحد عشر جزءاً من الكمّ الكليّ.

يقول بيت شماي: في كلا الحالتين عليه أن يأكل إلى أن يتبقى ما مقداره واحد من عشرة أجزاء من الإيسار. لكن بيت هيلل يقول: في حالة العشر الثاني المحددة، فله أن يأكل حتى يتبقى ما قيمته أحد عشر جزءاً من الإيسار.

مشـنا(٩): يُعدّ كلّ مالٍ يعثر عليه من المبالغ الاعتيادية، حتى لو كانت دنانير ذهبية وفضية أوعملة نحاسية، فلو وُجِد المال في إناءٍ خزفيٍّ كتب عليه "عشر" فإنها تعتبرأموال العشر الثاني.

مشـنا(١٠): لو وُجد وعاء مكتوبٌ عليه "قربان"، فإن الحبر يهودا يقول: إذا كان إناءً فخارياً فإن الوعاء نفسه يكون عادياً، وما بداخله يعتبر قرباناً، أما لو كان الإناء معدن، فإن الإناء ذاته يعتبر قرباناً وما بداخله يعتبر عادياً. فقالوا له: ليس من عادة الناس أن يضعوا ما هو قربان في إناءٍ من فخار!.

مشـنا(١١): لو عُثِر على وعاء وقد كتب عليه حرف "القاف" فإنه يعتبر قربان، ولو كُتِب عليه "ميم" فإنه معسار، وإن كُتِب عليه "دال"، فإنه من دمعاي، وإن كُتِب عليه "طاء"، فإنه من الطيفل – المحصول الذي لم تستخرج منه رفيعة الأقداس والعشر بعد–، ولو كتب عليه "تاء" فإنه من التيروما. ذلك أنه في وقت الخطر كان الناس يكتبون حرف "تاء" لتعني التيروما. يقول الحبر يوسي: قد تكون تلك الحروف ترمز إلى أسماء أشخاص، ويقول الحبر يوسي: حتى لو تم العثور على جَرة مليئة بالمحصول وكان مكتوباً عليها "تيروما"، فهي ما تزال محصولاً عادياً، لأني أفترض أنها قد مُلِئت السّنة الماضية بمحصول قربان الحرق، ثم بعد ذلك تم تفريغها.

مشـنا(١٢): لو قال أحدهم لابنه: "هناك مال للعشر الثاني في هذه الزاوية" لكن الابن وجد المال في زاوية أخرى، فإن هذا المال يعتبر عادياً. فلو أن الأب قال: "هناك مئة من المال" ثم وجد الإبن مئتين في المكان، أو أن الأب قال هناك مئتان في هذا المكان، ثم وجد ابنه مئة فقط، فإنها كلها من مال العشر الثاني.

مشـــنا(١): يجب وضع علامة على أشجار حقل الكروم في سنته الرابعة، وتكون هذه العلامة على الأشجار من تراب الأرض، أما أشجار الغُرلاه فيُعلّم عليها بالطين، والقبور يُعلّم عليها بالكلس أو الجير الذي يتم تحليله وصبّه على القبر. قال رابان شمعون بن جمالئيل: متى يحدث ذلك؟ في السّنة السابعة، فإن كل من يعمل بما يمليه عليه ضميره كان يضع النقود ويقول: "إن كل ثمر يتم التقاطه من حقل الكروم، ليكن هذا المال بدلاً وعوضاً عنه".

مشـــنا(٢): كان يؤتى بثمار حقل الكروم في سنتها الرابعة إلى القدس خلال مسيرة يوم واحدة باتجاه جميع جوانب وأطراف المدينة، وما هي الحدود المحيطة؟ كانت إيلات في الجنوب، عقربة إلى الشمال، اللد في الغرب، والأردن إلى الشرق. وعندما تزداد وتكثر الثمار كانوا يُصدرون الأوامر بتحرير الثمار حتى لو كان حقل الكروم مغلق بجدار القدس. يقول الحبر يوسي: كان هذا الإجراء ساري المفعول بعد تدمير المعبد، وعندما أدركوا وجوب إعادة بناء المعبد، عادت تلك الإجراءات كما كانت من قبل.

مشـــنا(٣): يقول بيت شماي عن حقل الكروم في سنته الرابعة: إنه لا يخضع إلى قانون الخمس، ولا يخضع أيضاً لقانون الإزالة. لكن بيت هيلل يقول: إنه يخضع لتلك القوانين. أما بيت شماي يقول: إنه يخضع إلى قانون التقاط ما تبقى من العنب بعد الجني وإلى قانون العناقيد الناقصة أو المعيوبة، وإن الفقراء يمكنهم تحريرها لأنفسهم. لكن بيت هيلل يقول: كل الكروم تذهب إلى عصارة النبيذ.

مشـــنا(٤): كيف يتمكن المرء من تحرير ثمار النبتة في سنتها الرابعة؟ يقوم المالك بوضع سلة بحضور ثلاثة أشخاص. ويقول: "كم من هذه السلال التي يرغب المرء بافتداء ثمارها لنفسه بسعر سيلع واحد، شرط أن تكون النفقة في بيته؟" ويقول: إن كل ما يمكن التقاطه من هذه النبته سيُبدل بهذه النقود على قدر السلال التي تكون قيمتها سيلع واحد.

مشـــنا(٥): على المرء في السّنة السابعة أن يحررها بكامل قيمتها، ولو أصبحت غير مملوكة تماماً فيحق لمن يحررها أن يطالب بسعر قطف ثمارها. لو حرر أحدهم ثماره في سنتها الرابعة فعليه إضافة الخمس إلى قيمتها، سواء كانت الثمار ملكاً له أم أُعطيت له كهدية.

مشـــنا(٦): عشية أول يوم العيد أو الاحتفال بعيد الفصح في السّنة الرابعة والسابعة من الدورة السبتية، يكون إنجاز الإزاله قد تم تطبيقه (في عشية يوم عيد الفصح).

أما قربان الحرق وعشر قربان الحرق، فإنها تُعطى لمالكيها، والعشر الأول كان يمنح لمالكه، ويُعطى عشر الفقير لصاحبه، والعشر الثاني وبواكير الثمار –أول الثمار– يتم إزالتها من أي مكان. يقول الحبر شمعون: كانت بواكير الثمار تُعطى إلى الكهنة مثل قربان الحرق، لكن بيت شماي يقول: تجب إزالتها، أما بيت هيلل فيقول: يجب اعتبارها وكأنها قد أزيلت فعلاً.

مشـــنا(٧): لو امتلك أحدهم المحصول في هذا الوقت وحان وقت الإزالة، فإن بيت شماي يقول: يجب عليه تبديل المحصول بالمال. أما بيت هيلل فيقول: إنها على سواء، سواء أصبحت المحاصـيل أموال أم ظلت محاصيل كما كانت.

مشـــنا(٨): قال الحبر يهودا: قديماً كانوا يرسلون في طلب سكان الدار في الأقاليم ويقولون لهم: "عجّلوا بحقوق محاصيلكم قبل أن يحين موعد الإزالة"، حتى جاء الحبر عقيبا وأخبر بأن كل المحصول الذي لم يصل إلى موسم دفع الأعشار فإنه يُعفى من قانون الإزالة.

مشـــنا(٩): لو امتلك أحدهم محصولاً على بعد مسافة عنه، فإن عليه أن يُحدّد بالاسم من سيستلم العشر من محصوله هناك. حدث ذات مرة وأن رابان جمالئيل كان مسافراً وكان معه الكبار من أهـل العلم عائدون على متن السفينة إلى وطنهم، فقال رابان جمالئيل: "إن واحداً بالعشرة مما سأزنه سيُعطى إلى يوشع"، ومكان المحصول مؤجر له، "والعشر الآخر سأعطيه إلى عقيبا بن يوسف لكي يحمله إلى الفقراء" وإن المكان مؤجر له. فقال الحبر يوشع: "إن العشر الذي سأزنه يُعطى إلـى إليعيـزر ابـن عزاريا وإن المكان مؤجر له"، ثم استلم كلّ منهما حق استئجار المكان من الآخر.

مشـــنا(١٠): عند ظهيرة آخر يوم من الاحتفال يكون الإدلاء بالاعتراف. كيـف يكـون هـذا الاعتراف؟ قال: "قد نزعت المقدس من البيت"، وهذا يعني العشر الثاني وثمار النباتـات فـي سـنتها الرابعة. "واني أعطيتها إلى اللاوي" وهذا يعني زكاة اللاوي، وأيضاً "قد أعطيت... كذا" وهذا يعنـي قربان الحرق، وعشر القربان "إلى الغرباء وإلى الأرملة" وهذا يعني عشر الفقراء. بقايا المحصـول، والرزم المتروكة وزوايا الحقل. ومن يقول عند الاعتراف "خارج بيتي" فإنه يعنـي إعطـاء قربـان العجين.

مشـــنا(١١): وعملاً بنص الكتاب المقدس: "استناداً لكل الأوامر التي أمرتني بهـا"، فلـو وُزّع العشر الثاني قبل الأول، فلا يجوز له الإدلاء بالاعتراف. "ولم أنتهك أو أعصي أي من أوامرك، ولـم أعزل رسوماً من نوع واحد بدلاً من الأنواع الأخرى، ولا من المحصول المقطوف بدلاً من المحصول الذي لا يزال مرتبطاً بالأرض، ولا من المحصول الجديد بدلاً من المحصول القديم، ولا من المحصول القديم بدلاً من الجديد، ولم أنسى أن أقول التبريكات، ولم أنسى أن أذكر اسمك عليها".

مشـــنا(١٢): ويقول "وما أكلت من تلك المحاصيل في الصباح"، فلو كان أكل منها في الصـباح فلا يجوز له أن يُدلي بهذا الاعتراف. "ولم أنزع المقدس من أي شيء منها كان على عدم الطهـارة"، فلو كان قد عزل منها ما هو نجس فلا يجوز له أن يدلي بهذا الاعتراف. "ولم أعط منها شيئاً للميت"، "ولم آخذ منها شيئاً للنعش أو الكفن من أجل الميت"، "ولم أعط شيئاً منها إلى النائحين علـى الميـت"، "ولقد استمعت لقول الرب إلهي –وقد جئت به إلى البيت المختار"، "وقد عملت بكل ما أمرتنـي بـه"، "ولقد استمعت بذلك وجعلت غيري مستمعاً به".

مشـــنا(١٣): "انظر إلينا من عرشك في أعالي السماء"، "فلقد أنجزنا ما أمرتنا به، فافعل بنا مـا

وعدتنا"، "وبارك على بني إسرائيل وأولادهم وبناتهم والأرض التي اخترتها لنا"، "مع الندى والمطـــر وقرابين الماشية"، "وكما أقسمت لآبائنا، بأن تهب لنا الأرض التي تفيض لبناً وعسلاً"، "والتي ستحيطها بالمذاق الطيب في طعم الثمار".

مشـــنا(١٤): لذلك نستطيع أن نستنتج بـــأن الإســـرائيليين وأبنـــاء الزنـــى يســـتطيعون الإدلاء بالاعتراف، ولكن لا يجوز للوثنين ذلك، ولا العتقاء -العبيد الذين تم تحريرهم- طالما لا يملكون سهماً في الأرض. يقول الحبر مائير: وضمنهم الكهنة، واللاويون الذين ليس لهم نصيب في الأرض. وقـــال الحبر يوسي: إن لهم المدن مع ضواحيها.

مشـــنا(١٥): لقد استثنى يوحنان الكاهن الأعظم الاعتراف الخاص بالأعشار كمـــا أنـــه ألغـــى منصب "الموقظين"، و"الضاربين" حتى أصبحت في أيامه تطرق المطرقة في القدس، وفي أيامـــه لـــم يحتج أحد أن يشك في دمعاي.





الباب التاسع

الحَلاّه
(عجينة الكاهن)



مشـــنا(١): هناك خمسة أصناف من الحبوب تخضع لقانون حلاّه: الحنطة، والشّعير، والشوفان، والنخالة، والجاودار. أما الكميّة الصغيرة من العجينة التي يتم صنعها من عدة أنـــواع مـــن الحبـــوب المختلفة ويتم حسابها معاً لتشكل الكميّة الكليّة فإنها تخضع إلى التحريم الخاص باستهلاك المحصـــول الجديد قبل يوم من العومر –الفترة من ثاني أيام عيد الفصح ولغاية عيد الأســـابيع-، وإلـــى التحـــريم الخاص بقطف المحصول قبل عيد الفصح، فلو أخرج النبات جذوره قبل العومر فإن العومر يحررها. وإن لم تخرج الجذور قبل العومر فإنه يحرم حصادها حتى يأتي العومر التالي.

مشـــنا(٢): لو أكل أحدهم في عيد الفصح ما مقداره حجم حبة الزيتون من الفطير ماصاً (الذي لم يتم تخميّره بعد) المصنوع من أنواع الحبوب تلك، فإنه قد أنجز ما عليه، ولو أكل أحـــدهم فـــي عيـــد الفصح مقدار حبة زيتون من الخبز المختمر المصنوع من أنواع الحبوب تلك، فإنه يســـتحق عقوبـــة القطع –الموت المفاجئ في غير الأوان-. لو تخمر أحد أنواع تلك الحبوب ثم تم خلطـــه مـــع أنـــواع أخرى من الحبوب، فمن فعل ذلك فقد انتهك حرمة عيد الفصح.

ولو أقسم أحدهم بأن يمتنع عن أكل الخبز والتيروما (من محصول الحبوب) فإنه يحرم أن يأكـــل من كل ما يتم تحضيره من هذه الحبوب، وهذا رأي الحبر مائير. أما الحكماء فيقولون: لو امتنع أحدهم عن تناول نوع من الحبوب فإنه يَحرُم عليه تناول ذلك النوع فقط وما يُصنع منه، وليس كل الأنـــواع الأخرى ذلك لأنها تخضع لقانون حلاّه.

مشـــنا(٣): إن هذه المسميات تخضع لقانون حلاّه ولكنها معفاة من دفع العشر: اللقط، والمنســـي والشخحاه، والبِعاه، والمحصول الذي قد تنازل أو تخلى عنه المالك، والعشر الأول الذي يأخذ الكـــاهن حصته من التيروما، والعشر الثاني، والمحصول المكرس والمعين للمعبد الذي تم تحريره، والمحصول الذي بقي من العومر، والمحصول من الحبوب الذي لم يتم نموه بنسبة ثلث النمو الكامل. يقول الحبـــر إليعيزر: إن الحبوب التي لم يصل نموها إلى ثلث النمو الكامل فإنها تكون معفاةً حتى من حلاّه.

مشـــنا(٤): فيما يلي الأشياء التي تخضع لقانون العشر لكنها معفاة من قـــانون حـــلاّه: الـــرز، والدخن، والخشخشاش، والسمسم، والبقوليات، وهناك أيضاً بعض الأنواع التي لا تخضع لقانون حلاّه وهي بمقدار خمسة إلى أربعة من الكاب قياساً من ضمن الحبوب الخمسة وهي: كعكة التفاح، وكعكـــة العسل، والزلابيا، والكعكة التي يتم طبخها في المقلاة، والمخلوط.

مشـــنا(٥): إن العجينة التي يتم تحضيرها أصلاً من أجل الخبز المختار أو الممتاز الذي يكون له ذوق وطعم مميز فإنها لا تخضع لقانون حلاّه، فلو كانت في الأصل عجينةً عاديةً، ولكن تـــم طبخهـــا وتركيبها فيما بعد كعجينة مختارة، أو كانت بالأصل عجينةً مختارةً ثم تم طبخها كعجينة عادية،

ففي الحالتين تخضع لقانون حلاّه، وما يشبهها أيضاً من الكعك الهش الذي يُخلط مع عجينة الزيت فهو يخضع أيضاً لقانون حلاّه.

مشنا(٦): إن عجينة حلوى الطحين التي تسمى معيصاه، تكون معفاة من قانون حلاّه، وهذا رأي بيت شماي. أما بيت هيلل فيعتبرها خاضعةً لقانون حلاّه، أما الخليط: فإن بيت شماي يعتبرها خاضعةً لقانون حلاّه، لكن بيت هيلل لا يعتبرها خاضعة لهذا القانون. أما أرغفة قربان الشكر، فلو صنعها أحد لنفسه فإنها لا تخضع لقانون حلاّه، أما لو صنعها لتبّاع في الأسواق فإنها تخضع لقانون حلاّه.

مشنا(٧): لو عمل الخباز العجينة مقسمةً فإن العجينة تخضع لقانون حلاّه. أعطت امرأة الطحين إلى الخباز ليصنع لها العجينة، وليس فيها المقدار الذي يخضع العجينة لقانون حلاّه فإن كل العجينة تكون معفاةً من قانون حلاّه.

مشنا(٨): العجينة التي يتم تحضيرها للكلاب، فطالما يشترك الرعاة بالأكل منها فإنها تكون خاضعةً لقانون حلاّه، ويستطيع المرء أن يجعل عيروف منها، ويجوز للمرء أن يقول المباركة عليها قبل وبعد أكلها. ويجب على المرء أن يتلو صيغة مقدمة الشكر بعدها، ولكن المرء لا يعفي غيره من مسؤولية إنجاز ما عليه من واجب في عيد الفصح، كما ويمكن طبخ هذه العجينة في أيام الاحتفال. لكن لو لم تشبه العجينة تلك التي يشارك الرعاة في أكلها فإنها لا تخضع لقانون حلاّه، ولا يجوز صنع عيروف منها، ولا يقال عليها التبريكات قبل وبعد الأكل، ولا يجوز طبخها في أيام الاحتفال، وتخضع للشك من حالة التلوث التي قد تصيب الأواني وأطباق الطعام.

مشنا(٩): في حالة حلاّه والتيروما، يكون المرء مسؤولاً إذا أكلها عن عقوبة قد تصل حد الموت: وهي تشير إلى غير الكاهن الذي يأكل من التيروما أو حلاّه بتعمد، أو يتعرض لعقوبة إعادة دفع الخمس. كما أن التيروما وحلاّه محرمتان على الغريب الذي يستخدمهما كطعام لأنهما من أملاك الكاهن، وإنهما يبطلان إذا خُلطا مع مئة وواحد جزء مع عجينة أو محصول آخر. وعلى المرء أن يغسل يديه قبل أكل التيروما ثم ينتظر غروب الشمس. فلو قال أحدهم: إن ما على أرضي هو تيروما، أو إن كل ما في عجينتي هي حلاّه، فكأنه لم يقل شيئاً، إلاّ إذا ترك بعضاً منها.

مشـــنا(١): إن المحصول الذي ينمو خارج البلاد، والذي يدخل إلى الوطن فإنه يخضع لقـــانون حلاّه، أما لو خرجت العجينة من فلسطين إلى بلد آخر، فإن الحبر إليعيزر يقول: إنها تخضع لقـــانون حلاّه. أما الحبر عقيبا فيقول: إنها معفاة من قانون حلاّه.

مشـــنا(٢): لو أن أرضاً –تربة– جيء بها من خارج البلاد بواسطة القارب، فإن كل ما ينبـت عليها يخضع للعشور وللقانون المتعلق بالسّنة السابعة من المحاصيل. قال الحبر يهودا: متى يتم تطبيق ذلك؟ عندما يلامس القارب الأرض. أما العجينة التي يتم عجنها مع عصير الفاكهة فإنها تخضع لقانون حلاّه، ويمكن أيضاً أكلها بأيد غير نظيفة.

مشـــنا(٣): يجوز للمرأة أن تجلس وتعزل حلاّه عندما تكون عاريةً، طالمـــا أن باســتطاعتها أن تغطي نفسها، ولكن لا يجوز للرجل أن يفعل ذلك. فلو لم يستطع أحدهم أن يصنع عجينة أحدهم فـــي حالة طهارة، فعليه أن يفعلها متفرقةً، كل قسم بقدر كاب واحد، وذلك أفضل من أن يصنعها كلها فـــي حالة نجاسة. لكن الحبر عقيبا يقول: أفضل أن يصنعها مع النجاسة من أن يصنعها متفرقةً، طالمـــا أن نفس الكميّة المقرر أن يعطيها للطاهر هي نفسها للنجس، وطالما أنه سيقدمها باسم الرب، ومن يستلمها يعيّنها أيضاً لاسم الرب. لكن صنع العجينة المتفرقة بمقدار كاب لكلّ حصة فلا يتم ذكر اســم الـــرب عليها.

مشـــنا(٤): لو صنع أحدهم عجينةً مقسمةً لكل كاب، ولامست إحدى تلك القطع الأخرى فإن كل القطع تكون معفاةً من قانون حلاّه. إلا إذا التصقتا معاً. يقول الحبر إليعيزر: حتى لو جـــرف أحـــدهم جرف الأرغفة من الفرن، ثم وضعهما في سلة فإن السلة تجمعهما معاً، وتُخضع الجميع لقانون حلاّه.

مشـــنا(٥): لو عزل أحدهم حلاّه وهي في حالة الطحين، فإنها لا تعتبر حلاّه، وإذا ما وصلت إلى يد الكاهن فإنها تعتبر كالشيء المسروق، وتبقى العجينة نفسها خاضعةً لقانون حلاّه، أما الطحين فلـــو كان منه الحد الأدنى من الكميّة التي تخضعه لقانون حلاّه فإنه يكون خاضعاً لقانون حلاّه. ويحرم ذلك على غير الكاهن. هذا ما قال به الحبر يشوع، فسألوه عن الطالب الذي لم يصبح كاهناً بعد وقد حصل على حلاّه، فهل يستطيع أن يستخدمها! فقال لهم: إنه يكون في الحقيقة قد عرض نفسه للعقوبة، ولكنه قد نفع الآخرين.

مشـــنا(٦): إن أربعة من خمس الكاب (أربعة أخماس الكاب) من الطحين الذي يصيّر إلى عجينة يخضع إلى قانون حلاّه، ولو احتوت كميات الطحين هذه على الخميرة (من ضمن الكميّة المحســوبة) واحتوت أيضاً على النخالة لتشكل أربعة من خمس الكاب، فإن كل الخليط يخضع لقانون حلاّه، ولـــو أزيلت النخالة من الخليط، ثم أُعيدت إلى الخليط فيما بعد، فلا تخضع العجينة لقانون حلاّه.

مشـــنا(٧): إن الكميّة القانونية الأدنى لحلاّه، هي واحد إلى أربعة وعشرون جزءاً من العجينـــة،

فلو صنع أحدهم العجينة لنفسه، أو صنع منها مأدبةً لأولاده، فيجب أن تكون كميتها بنسبة واحد من أربعة وعشرين من العجينة التي يصنعها الخباز ليبيعها في السوق، وهكذا لو صنعت امرأة العجين لتبيعه في السوق فتكون النسبة واحد إلى ثمان وأربعين، ولو تعرضت العجينة للتلوث المقصود، فإن نسبتها تكون واحد إلى أربعةٍ وعشرين، وذلك لعدم تمكين المذنب من أن يُستفاد من ذنبه.

مشـنا(٨): قال الحبر إليعيزر: يمكن أخذ حلاّه من العجينة النظيفة (بالكميّة المقررة التي تحرره من الواجب الذي في عاتقه) وأيضاً من العجينة غير النظيفة. وكيف يمكن فعل ذلك؟ لو أن أحداً كانت لديه عجينة نظيفة وأخرى غير نظيفة، فإنه يأخذ المقدار الكافي لحلاّه من العجين، ثم يصنع من العجينة الأخرى بقدر أقل من حجم البيضة في منتصف العجين، وذلك لكي يأخذ حلاّه من العجنتين التي تقارب إحداهما الأخرى. لكن الحكماء يُحرِّمون فعل ذلك.

مشـــنا(١): يجوز للمرء أن يأكل من العجينة بطريقته الاعتيادية قبل أن يتم دحرجتها (ليجعلهـا رقيقة)، وذلك عندما تكون العجينة معمولة من طحين الحنطة، أو قبل خلطها مع مسـحوق التماسـك، الذي يماسك العجين في حالة العجين المصنوع من صحن الشّعير. ولو دحرج عجينة القمح، أو وضع مسحوق تماسك عجينة الشّعير فإن من يأكل من تلك العجينة فهو مذنب ويسـتحق عقوبـة المـوت. وينطبق الشيء ذاته على المرأة، ففي حال وضعت الماء على العجين فيتوجب عليها أن ترفـع حـلاّه منها حالاً، شرط أن لا يكون فيها أربعة أخماس الطحين من الكاب في وعاء الخلط.

مشـــنا(٢): لو أصبحت العجينة مدوماع (خليطاً) قبل أن تلفها المرأة، فإنها تُعفى من قانون حلاّه، أما لو أصبحت مدوماع بعد أن لفتّها فإنها تكون خاضعةً لقانون حلاّه، ولو أصاب المرأة شـيء مـن التلوث غير المحدد قبل أن تلف العجينة، فيجوز لها أن تكمل العمل على عدم الطهارة، أما لو أصابها التلوث بعد أن لفّت العجينة، فعليها أن تكمل العمل على الطهارة التي كانت عليها.

مشـــنا(٣): يتوجب على المرأة أن تخصص عجينها قبل أن تلفها، ثم تحررها، وهي ملزمة بأن تاخذ حلاّه من العجين، فلو خصصت العجينة بعد لفّها ثم حررتها، فإنها تبقى ملزمة، أما لو خصصت العجينة قبل أن تلفها ودحرجها محاسب المعبد، ثم استردتها منه بعد ذلك، فإنها تُعفى مـن تخصـيص حلاّه طالما أنها كانت معفاةً في الوقت الذي كانت فيه ملزمة بالتخصيص.

مشـــنا(٤): ويتم تطبيق نفس النظام على التالي: لو خصص أحـدهم محصـوله قبـل وصـول المحصول إلى المرحلة التي يصبح فيها خاضعاً للعشور، ثم حرره، فيخضع لدفع العشر، ولو خصص محصوله بعد أن وصل إلى مرحلة دفع الأعشار ثم حرره –استعاده– فإنه يخضع لقانون الأعشار. ولو خصص محصوله قبل أن يكتمل، وقام محاسب المعبد بإكمال العمل، ثم استردّه المالك بعـد ذلـك – حَرره– فإنه يُعفى من دفع الأعشار، طالما في الوقت الأصلي الذي كان مُلزماً بإكمال العمـل، كـان المالك معفى من الإلزام لأن المحصول لم يكن بحوزته.

مشـــــنا(٥): لو أعطى غير الإسرائيلي للإسرائيلي طحيناً لكي يصنع له منه عجينة، فإن العجينة تكون معفيّةً من حلاّه، ولو أعطى غير الإسرائيلي الطحين أو العجين كهدية قبل أن يلفّها فإنه يكـون ملزماً باستخراج حلاّه من العجين، أما لو أهداها له بعد أن لفَّ العجينة فإنه يُعفى من استخراج حلاّه، ولو عجن أحدهم عجينةً مع الإسرائيلي، وكان مقدار عجينة الإسرائيلي أقل من المقدار المحدد الـذي يخضع لقانون حلاّه، فإنه يكون معفياً من استخراج حلاّه من عجينته.

مشـــنا(٦): لو اهتدى أحدهم حديثاً إلى الدين وكانت له عجينة، فلو صُنعت تلك العجينة قبـل أن يهتدي فإنه يُعفى من إعطاء حلاّه، أما لو صنَعَ العجينة بعد هدايته فإنه ملزم بإعطائها، وحتى لو كان هنالك شك فإنه ملزم بإعطاء حلاّه. أما غير الكاهن الذي يأكل من حلاّه كهذه دون عمد منه فلا يكون

ملزماً بدفع خُمس قيمتها. قال الحبر عقيبا: تعتمد كل تلك الحالات على وقت اكتساء العجين بقشرة الرغيف في الفرن.

مشنا(٧): لو صَنَع أحدهم العجينة من طحين الحنطة ومن طحين الرز فكان للخليط طعم الذرة، فإن العجينة تكون خاضعةً لقانون حلاّه. لكن لو لم يكن لها طعم الذرة فإنها لا تخضع لقانون حلاّه، ولا ينجز المرء ما عليه في عيد الفصح عند تقديمه هذه العجينة.

مشنا(٨): لو أخذ أحدهم الخميرة من العجينة التي لم تُؤخذ منها حصة حلاّه بعد، ثم وضع الخميرة في عجينة قد أُخِذت منها حصة حلاّه، فلو جاء بعد ذلك بعجينة أخرى من مكان آخر، فعليه أن يحسب العجينة مع مقدار الخميرة، ثم يأخذ منها حلاّه استناداً إلى المقدار الدقيق، ويُسمى المحصول أو العجينة التي لم يؤخذ منها الحق الكهنوتي رغم وصولها مرحلة الاستحقاق طيفل.

مشنا(٩): وما يشبه الحالة السابقة، ما يلي: لو التُقِط الزيتون بصورة نظامية وتُرِك مع زيتون أُعِدّ للإزالة لكي يُوزع لمن يحتاجه، أو تُرِكت الكروم المعدة لصناعة الخمور مع الكروم التي يلتقط منها المحتاجون، فلو كان للمالك مساحات أخرى من الزيتون والكروم قد حان وقت أخذ التيروما والأعشار منها، فإنه يحسب هذه الثمار الأخيرة مع الثمار ذات القطف المنتظم في الخليط ثم يأخذ منه التيروما أو العشور استناداً للكمية المحددة. أما لو لم يكن لديه تلك المساحات فإنه يأخذ التيروما، وعشر التيروما عن كل الثمار ثم يستخرج باقي المستحقات للعشر، والعشر الثاني مما تبقى من الثمار، وذلك حسب المقدار المحدد لذلك.

مشنا(١٠): لو أخذ أحدهم الخميرة من عجينة طحين الحنطة، ثم وضع الخميرة في طحين الرز (عجينة طحين الرز)، وكان لها نتيجة ذلك طعم الذرة فإنها تخضع لقانون حلاّه، أما إذا لم يكن طعم الذرة فإنها معفاة من قانون حلاّه، ثم قالوا: هل إن تم مزج خليط الطيفل -المحصول الذي يستحق أخذ التيروما والعشر الأول منه، ولكن قبل دفع مستحقاته لا يجوز أكله قبل أخذ الحقوق الكهنوتية منه- مع الطعام، فهل يجعله محرم الأكل؟ فيما يتعلق بالخليط، عند خلط نفس النوع من نوعه، فإنه يحرم أكله في تلك الحالة، أما عند خلط نوع من الطيفل مع نوع غيره، فيُطبّق التحريم فقط في حال كون مزيج عجينة الطيفل ينقل الطعم على المزيج كله.

مشـــنا(١): لو صنعت امرأتان عجينتين منفصلتين بمقدار اثنين من الكاب لكل عجينة، ولامست العجينتان إحداهن الأخرى، فتُعفى العجينتان بذلك من حلاّه. أما إن عادت العجينتان لامرأة واحدة، أو كانتا من نفس النوع، فتخضعان لقانون حلاّه. وإن كانت العجينتان مختلفتين (كأن تكون عجينـــة مـــن طحين الحنطة، والأخرى من طحين الرز) فتخضعان لقانون حلاّه عند تلامسهما أو التصاقهما ببعض.

مشـــنا(٢): ما هي تلك الأنواع التي تتشابه مع أنواع أخرى؟ لا يمكن حساب الحنطة مع أي نوع آخر إلا مع النخالة، والشّعير الذي يمكن حسابه مع أي من أنواع الحبوب الخمسة عدا الحنطـــة. قـــال الحبر يوحنان بن نوري: يمكن حساب بقية الأنواع الأخرى من الحبوب، أحدهما مع الآخر ليكوّنـــان الحد الأدنى الذي يُخضع العجينة لقانون حلاّه.

مشـــنا(٣): لو وضعت بين عجينتين من مقدار اثنين كاب منفصلين عجينة أخرى بمقدار كـــاب واحد من الرز، فإن المجموع لا يُحسب معاً لتكوين الحد الأدنى، لكن إن وضعت عجينة كانـــت قـــد أخذت منها حصة حلاّه بين هاتين العجينتين، فـ يتم حساب الخليط معاً لتكوين الحد الأدنى طالمـــا أن العجينة في الوسط كانت قد خضعت مُسبقاً لقانون حلاّه، فهي بذلك لا تؤثر على حساب المجموع سلفاً، بل إيجاباً.

مشـــنا(٤): لو التصقت عجينة مصنوعة من الحبوب الجديدة (أو الذرة) مع عجينة مصنوعة من الحبوب (أو الذرة) القديمة، فإن الحبر إسماعيل يقول: عليه أن يأخذ حلاّه من المنتصف. لكن الحكماء يقولون: لا يجوز ذلك. ولو أخذ أحدهم حلاّه من العجينة المصنوعة بمقدار كاب واحد، فإن الحبر عقيبا يقول: إنها حلاّه، ولا إشكال في ذلك، أما الحكماء فيقولون: إنها ليست حلاّه.

مشـــــنا(٥): لو أخذ أحدهم من اثنين كاب منفصلين من العجينة حصة حلاّه على حدة، وأُخِـــذت حصة حلاّه من العجينة الأخرى أيضاً، لكنه عاد وجمع العجينتين ليعمل منهما عجينةً واحـــدةً، يقـــول الحبر عقيبا: تكون هذه العجينة مستثناة من قانون حلاّه، لكن الحكماء يقولون: يجب إعطاء حصة حلاّه من هذه العجينة.

مشـــنا(٦): يجوز للمرء أن يأخذ مقدار ما يحتاجه لحلاّه من العجينة النظيفة التي لم تُوخذ منهـــا حصة حلاّه في السابق، والغرض من ذلك أن يضفي عليها تأثير الطهارة، وذلك باستخراج حصة حلاّه منها خوفاً من أن تصبح دمعاي غير نظيفة. وما دام أن حلاّه يمكن أخذها من العجينة النظيفـــة علـــى حساب دمعاي، ومن عجينة لحساب عجينة أخرى لم تكونا قد التصقتا أو تماستا معاً، فيكون ذلك كلـــه جائز، وتبقى العجينة على طهارتها.

مشـــنا(٧): لو سكن إسرائيلي عند وثني في سوريا، فيعتبر الحبر إليعيزر محصـــولهما خاضـــع للعشور، ولقانون السّنة السابعة أيضاً، لكن رابان جمالئيل يعتبرها معفاةً من كل ذلك. ويقـــول رابـــان

جمالئيل: يجب أن يُعطى المرء حصتين من حلاّه في أرض سوريا، وليس حصةً واحدةً، لكن الحبر إليعيزر يقول: بل يُعطى حصةً واحدةً من حلاّه. ويشكك اليهود في سوريا في اللين بخصوص حكم رابان جمالئيل وحكم الحبر إليعيزر، ثم أخذ اليهود بحكم رابان جمالئيل فيما يتعلق بالحالتين.

مشنا(٨): يقول رابان جمالئيل: هناك ثلاث تقسيمات في البلدان تتعلق بخضوع الحبوب إلى قانون حلاّه: من أرض إسرائيل إلى كزيب –اسم مكان– فيُعطى حصة واحدة من حلاّه، ومن كزيب إلى أماناه فيُعطي حصتين من حلاّه، حصة للنار، وحصة أخرى للكاهن، ومن النهر إلى أماناه والمساحة الداخلة بينهما، فيُعطي حصتين من حلاّه، إحداهما للنار التي لا ينطبق عليها الحكم القانوني للحصة، والأخرى للكاهن. ورمس الكاهن نفسه بالماء بانتظار حلول المساء حتى تتم طهارته، فيجوز له أن يأكل من حلاّه.

مشنا(٩): تُعطى هذه الأشياء للكاهن: الأشياء المخصصة، وبواكير البهائم، والجدي الذي يُعطى كفدية لأول ما يُولد من الحمار، والكتف والخدّان والحوصلة أو المعدة من القربان، والزيت الصالح استعماله للاحتراق، والطعام المخصص أو الذي يتم استهلاكه في المعبد، وأول ما يُقطف من الثمار. يقول الحبر يهودا: يحرم إعطاء أول ما يُقطف من الثمار إلى الكاهن، أما علف الخيل فإنها تُعزل بدلاً من التيروما، وهذا ما أجازه الحبر عقيبا، لكن الحكماء يحرمون ذلك.

مشنا(١٠): جلب نيتاي وهو رجل من تقوع (مدينة تقع جنوب يهودا) حصصاً من حلاّه من بيتار (وقد ذُكِرت هذه المنطقة ضمن حدود أرض إسرائيل فيما يتعلق بالأراضي المقدسة)، لكنهم لم يقبلوها منه. وجاء رجال الإسكندرية بحلاّه مقسمة إلى حصص ولم يقبلوها منهم (نفس السّبب السابق). وجلب رجال من جبل صبوعيم باكورة ثمارهم الناضجة ولم يقبلوها منهم استناداً لما جاء في نص الكتاب المقدس: "عند احتفال المحصول، وأول الثمار التي جنيتها والتي قد بذرتها في حقلك".

مشنا(١١): حدث أن ابن أنطينوس قد جاء بمواليد الحيوانات من بابل لكنهم لم يتقبلوها منه، وأن الكاهن يوسف جاء بأول الثمار المقطوفة على شكل نبيذ وزيت، ولكنهم لم يتقبلوها منه. وقد أتى بأولاده وأهل بيته لكي يحتفلوا بعيد الفصح الأصغر في القدس، ولكنهم ردّوه ولم يسمحوا له بالمشاركة في الاحتفال، وذلك كي لا يصبح هذا التقليد عرفاً. وأن أريستون جاء بالثمار الأولى من أفاميا، ولكنهم تقبلوا ذلك منه، لأنهم قالوا: إن من يملك الأرض في سوريا هو ذاته الذي يملك أرضاً في القدس.

الباب العاشر

عُرلاه
(ثمار الاشجار في الثلاث سنوات الأولى)



مشـــنا(١): لو زَرَع أحدهم شجرةَ ثمرٍ كي تكون سياجاً، أو زرعها للاستفادة منهـا كوقـود أو للاستفادة من أخشابها في البناء، فإن هذه الشّجرة تكون معفاةً من قانون عُرلاه. يقول الحبـر يوسـي: حتى لو قَصَد جعل الجزء الداخلي من الشّجرة -الذي هو ضمن الحقل- كغذاء، وجعل الجزء الخارجي كسياج، فإن الجزء الداخلي منها يخضع لقانون عُرلاه، أما الجزء الخارجي منها فـلا يشـمله قـانون عُرلاه.

مشـــنا(٢): لو وجد أسلافنا إلى الوطن شجرةً قد نبتت مسبقاً، فإنها معفاة من قانون عُرلاه، أما لو زرعوا الشّجرةَ قبل أن يفتحوا البلاد، ويحرروها فإنها تكون خاضعةً لقانون عُرلاه.

لو زرع أحدهم شجرةً لغرض الإكثار منها، فتخضع تلك الشّجرة لقانون عُرلاه، لكن الحبر يهودا يعتبرها معفاةً من ذلك القانون. لو أنبت أحدهم شجرته في مُلْك عام، أو زرعها غير الإسـرائيلي، أو زرعها السارق في قارب -إناء من الفخار-، أو نمت الشّجرة من تلقاء نفسها، فإن كل تلك الأشـجار تخضع لقانون عُرلاه.

مشـــنا(٣): لو استئصلت شجرة من جذورها وبقيت التربة الصلبة ملتصقةً بها، أو جرفها مـاء النهر، وبقيت التربة الصخرية ملتصقة بها، فلو حافظت تلك الشّجرة على نموها من خلال التربة التي ظلت ملتصقةً بها فتُعفى من قانون عُرلاه، أما لو لم تستطع الحفاظ على نموها بواسطة التربة الملتصقة بها ثم أنبتت في تربة أخرى فتخضع لقانون عُرلاه. ولو أُزيلت التربة من جانب واحد من الشّجرة، أو صدمها المحراث من الجانب، ثم أعاد المرء إنباتها في التربة، وأصبحت قادرةً على النمو فتُعفى مـن قانون عُرلاه.

مشـــنا(٤): لو استئصلتْ شجرة من جذورها، وبقي جذر واحد معلق بها، فتُعفـى مـن قـانون عُرلاه. كم يكون سُمْكُ الجَذْر الذي يَسمح لها بالنمو في تلك الحالة؛ ويُعفيها من القانون؟ يقول الحبـر شمعون بن جمالئيل باسم الحبر إليعيزر بن يهودا: يكون غلظ الجَذْر بقدر سُمْكِ الدّبوس.

مشـــنا(٥): لو استئصلت شجرة، وكان لها فرع جديد قد انحنى ودخل في التربـة فـي مكـان الجذور، وأخذت الشّجرة (بعد ما اقتلعت) تستمد قوتها من الفرع، فتُعامل الشّجرة كما لـو أنهـا هـي الفرع، ولو أنبت أحدهم فرعاً آخر من الفرع الأصلي، ثم أُزيل سنة بعد أخرى من الفـرع الأصـلي، فيحسب المرء سنين نمو ذلك الفرع من الوقت الذي انفصل فيه عن الفرع الأول. إن ارتبـاط فـروع شجرة الكروم مع بعضها، والفرع الآخر الذي ينمو وهو مرتبط بفرع آخر، حتى لو كان أحـد هـذه الفروع قد تجذر في التربة، فإن هذا النوع من الارتباط لا يُخضع الفرع إلى قانون عُرلاه، وهي تكون صالحةً لأخذ الثمار منها. يقول الحبر مائير: في المكان الذي يكون فيه إنتاج الكروم جيداً، فإنها تكون صالحةً للاستهلاك، ولكن في المكان الذي يكون فيه إنتاج الكروم رديئاً، فلا يجوز استغلال الثمار من

أجل الاستهلاك. وهكذا لو أن فرع الشّجرة قد تم استئصاله من الشّجرة الأم وكان وافر الثمار ثم تزايد فيه الثمر، فإنه يظل محرماً ولا يجوز أكل الثمار منه.

مشـــنا(٦): لو اختلط فرع شجرة عُرلاه، أو خليط حقل الكروم مع فروع أخرى. ففي تلك الحالة يجب أن يتجنب المرء قطف الثمار، لأنها تبطل عندما يكون مقدارها مئتان وواحد، شـــرط أن يجمـــع الثمار بغير قصد ونيّة (يجمعها بشكل عفوي). أما الحبر يوسي فيقول: حتى لو أنه قطف الثمار عـــن عمد، فإنها تصبح مباحة عند مقدار مئتان وواحد.

مشـــنا(٧): فيما يخص الأوراق الشطأ -أول ما يخرج من الأوراق- وفضلة الكروم، وبـــراعم وفروع الكروم فإنها كلها مسموح بها فيما يتعلق بـــ عُرلاه ونبتة السّنة الرابعة. يقول الحبر يوسي: إن براعم الشّجرة تكون محرمة لأنها من الثمار. أما الحبر إليعيزر فيقول: لـــو خثّـــر أحـــدهم الحليـــب باستعمال الوسائل الصمغية من شجرة خاصة لقانون عُرلاه، فإن هذا الحليب محرّم. أما الحبر يوشـــع فيقول: لقد تعلمت تقليداً بيناً يقضي بأن المرء إذا خثّر الحليب بواسطة مساعدات صمغيّة من الأوراق أو بواسطة المساعدات الصمغيّة التي تُؤخذ من الجذور، فإن ذلك جائز ولا إشكال فيه، أما لـــو أخـــذ المساعدات الصمغية من حبات الثمر غير الناضجة، فإنها محرمة لأن تلك الحبات تعتبر من الثمار.

مشـــنا(٨): إن الأعناب التي يكون مقدار نموها ثلث النمو الكامل، وحبوب الكروم -نواة الحبة-، وقشور الأعناب، والعصير غير المخمر الذي يُصنع منها، وقشور الرمان، وزهرة الرمـــان، وقشـــور الجوز أو البندق، فكلها محرمة فيما يتعلق بقانون عُرلاه، أما الأشيراه والنذر فإنها جائزة فيما يتعلق بـــ نبتة السّنة الرابعة، أما الثمار التي تحت مرحلة النضوح فإنها محرمة في كل الأحوال.

مشـــنا(٩): قال الحبر يوسي: يجوز للمرء أن يزرع فرعاً من الشّجرة الخاضعة لقانون عُـــرلاه، ولكن لا يجوز له أن يزرع حبة الثمر لأنها من الثمار نفسها وهي خاضعة لـــ عُرلاه. ولا يجوز تطعيم عناقيد النخيل التي تحمل الثمار -التمر- مبكراً عندما تكون النخلة في مرحلة خضوعها لعُرلاه.

مشـــنا(١): يبطل تأثير التيروما، وهبة العشر من الدمعاي أو حلاّه، أو باكورة الثمـــار، عنـــدما يضاف إليها مقدار مئة وواحد، وتُحسب الكميات الأقل من هذا المقدار معاً لتكون المقـــدار القـــانوني. ومن الضروري اقتطاع كمية من الخليط مساويةً لمقدار المحصول المخصص. يبطل تأثير العُرلاه مع البذور الأخرى المختلطة معها في حقل الكروم – فيما يتعلق بالتحريم والإجازة– إذا خُلطت مع مقدار مائتان وواحد. ويمكن حساب الكميات الأقل منها معاً لتكون الكميّة القانونية.

قال الحبر شمعون: تحسب الكيمات القليلة من هذه معاً لكي تمثل الحد الأدنى للكمية المقررة. أما الحبر إليعيزر فيقول: يمكن حساب تلك الكميات معاً على أساس حساب كمية النوع الذي تعمّ رائحتـــه وطعمه على الخليط، وليس من أجل حساب كمية التحريم التي تفرضها الظروف الأخرى.

مشـــنا(٢): يَبطل مفعول التيروما عند خلطها مع عُرلاه وتيروما العُرلاه. في أي طريقة محـــددة يحدث ذلك؟ في حال سقط مقدار سيعة من التيروما على مئة سيعة، ثم وقع الجميع على مقدار ثلاثـــة كاب من خليط التيروما وعُرلاه، أو ثلاثة كاب من خليط البذور في حقل الكروم، وفي هذه الحاله من الاختلاط فإن التيروما تلغي عُرلاه وتيروما العُرلاه.

مشـــنا(٣): تلغي العُرلاه خليط البذور، وتلغي عُرلاه خليط البذور. وفي أية حالة محددة يحـــدث ذلك؟ لو سقط مقدار سيعة من عُرلاه على مائتي سيعة، ووقع الخليط فيما بعد على سيعة من العُرلاه، ففي هذه الحالة تكون العُرلاه قد ألغت مفعول البذور المختلطة والعُرلاه المخلوطة مع المزيج.

مشـــنا(٤): إن كل ما يتسبب المرء في تخميره، أو تمليحه، أو ما يجعل العجينة أو المحصـــول يصبح مِدوماع عند خلطه مع التيروما أو عُرلاه أو خليط البذور، فيحرم استعماله أو أكله. يقول بيـــت شماي: يصبح الخليط ملوثاً أيضاً، لكن بيت هيلل يقول: في كل الأحوال لا شيء يصبح ملوثاً، إلاّ إذا كان جزء منه بمقدار حجم البيضة.

مشـــنا(٨): لو سقطت خميرة الحولين في العجينة، وكان منها المقدار الكافي الذي يسبب التخمر للعجينة، وبعد ذلك سقطت تلك العجينة على خميرة التيروما، أو خميرة خليط البذور، عنـــدما تكمّـــل الخميرتان المقدار الكافي الذي يسبب التخمر للعجينة، فإن العجينة هذه تكون محرمةً.

مشـــنا(٩): لو سقطت خميرة الحولين في العجينة وسببت تخمرها، وبعد ذلك سقطت على عجينة خميرة من التيروما أو خليط البذور من حقل الكروم: فإن أية خميرة تسبب تخمر العجينة هـــي التـــي تكون محرمةً. لكن الحبر شمعون اعتبر هذه العجينة صالحةً وجائزةً.

مشـــنا(١٠): لو اشتمل خليط التوابل على صنفين أو ثلاثة مصنفات من النوع الواحد، أو احتوي على ثلاثة أنواع من صنف واحد، فإن ذلك الخليط يجعل كل الخليط محرماً. وتحسب كـــل مكونـــات الخليط معاً.

قال الحبر شمعون: إن خليط التوابل من الماء المملح الذي يحتوي على ثلاث مصـــنفات لنـــوع واحد، أو يحتوي على نوعين لطبقة واحدة، فإنه لا يتم حساب مكوناته معاً.

مشـــنا(١١): لو وقعتا خميرة الحولين وخميرة التيروما على عجينة، ولم يكن مـــن بـــين تلـــك الخميرتين المقدار الكافي لتخمير العجينة، ولكن إذا جُمعت الخميرتان معاً فإنها تكون بمقـــدار يســـبب تخمرها، فإن الحبر إليعيزر يقول عن تلك الحالة: إني أتبع الخميرة الأخيرة التي تسقط على العجينـــة. ولكن الحكماء يقولون: سواءً كانت الكميّة المحرمة قد سقطت على العجينة أولا أم آخراً، فإن العجينـــة لا تصبح محرمة إلاّ إذا احتوت على خليط مواد محرمة بمقدار يكفي لتخميرها.

مشـــنا(١٢): قال يوعازار رئيس خدمة المعبد من طلبة مدرسة شماي: لقد سألت رابان جمالئيل عنها عندما كان واقفاً عند البوابة الشرقية للمعبد فقال: ليس لأي خليط من الخميرة المحرمـــة القـــدرة على أن يجعل العجينة محرمةً، إذا كان فيها المقدار الكافي الذي يسبب تخمرها.

مشـــنا(١٣): لو زيّت أحدهم المواد بزيت ملوث، ثم عاد فيما بعد، وزيّت المواد بزيت نظيف - طاهر-، ثم عاد بعد فترة وزيت المواد بزيت غير نظيف، فإن الحبر إليعيزر يقول: إني أتبع أول حالة تزييت في الحكم، أما الحكماء فيقولون: إن الحكم يتبع عملية التزييت الأخيرة.

مشـــنا(١٤): لو سقطت توابل التيروما، وتوابل البذور المختلطة من حقل الكروم علـــى طبـــق، وليس في أحدهما الكميّة الكافية لإضافة تأثير التوابل على الطبق، ولكنهما معاً يشكلان تأثير التوابـــل، فإن الطبق يكون محرماً إذا جمع بين هذين الصنفين من التوابل، والتحريم هنا يشمل غير الكاهن، لكنه مباح أن يأكل الكاهن منه. لكن الحبر شمعون اعتبره مباحاً حتى لغير الكاهن.

مشـــنا(١٦): لو طُبِخت قطعة من لحم القربان الأكثر قدسيةً وقطعة أخرى من اللحم التي هي من بيجول أو الفائض -وهما محرمتان على غير الكاهن- مع قطعة لحم غير مقدسة، فـــإن اللحـــم غيـــر المقدس يحرم على غير الكهنة، ولكنه مباح للكهنة. لكن الحبر شمعون يقول بأنه محرم علـــى غيـــر الكهنة والكهنة على حد سواء.

مشـــنا(١٧): لو طُبِخ لحم القربان الأكثر قدسية وقطعة أخرى من اللحم الأقل درجة في القداسة مع لحم الرغبة -اللحم العادي- فإن الرغبة يكون محرماً على الأشخاص غير المتطهرين، لكنه يجوز للطاهرين.

مشـــنا(١): لو صَبَغ أحدهم رداءً بقشور العُرلاه، فإنه يجب حرق الرداء، ولو اختلط مع ثيـــاب أخرى فإن كل الثياب يجب حرقها. هذه هي فكرة الحبر مائير. لكن الحكماء يقولون إنها تصبح باطلةً بمقدار مئتين وواحد.

مشـــنا(٢): لو صبغ أحدهم الخيط بطول سيط –تقابل الفتر (وهي المسافة ما بين طرف الإبهـــام وطرف السبابة عندما يكونان منفرجين)- باستخدام قشور عُرلاه ثم حاكه في الرداء، ثم لـــم يعلـــم أي خيط هو في الرداء، فيقول الحبر مائير: يجب حرق الرداء. أما الحكماء فيقولون: يصبح الخيط باطلاً عند إضافته إلى مقدار مئتين وواحد.

مشـــنا(٣): لو حَاكَ أحدهم صوفاً بطول سيط واحد –من صوف بواكير الخراف- فيجب حـــرق كامل الرداء الذي حيك منه هذا الصوف. ولو حاك أحدهم مقدار سيط من شعر النذور، أو من المواليد الجديدة للحمير في قماش الحقيبة، فيجب لذلك حرق قماش الحقيبة. ولو حاك أحدهم مع بعض صوف، أو شعر الحيوانات المكرسة للرب، فيجعل هذا الصوف أو الشعر الذي اختلط مـــع المـــواد المحاكـــة الأخرى مكرسةً للرب ومحرمةً، مهما كان مقدارها صغيراً.

مشـــنا(٤): الطبق الذي يطبخه أحدُهم من قشرة عُرلاه، فإنه يجب حرقه. ولو أن طعاماً من هذا النوع قد تم خلطه مع طعام آخر، فإنه يبطل عند مقدار مئتين وواحد.

مشـــنا(٥): لو أوقد أحدهم التنور أو الفرن باستعمال قشور عُرلاه، ثم خبز الخبز بذلك الفـــرن، فيجب حرق الخبز كله، ولو اختلط هذا الخبز مع أرغفة خبز أخرى، فإن الأرغفة الأخيره تبطل عنـــد اختلاطها بمقدار مئتين وواحد من خبز عُرلاه.

مشـــنا(٦): لو أن أحداً لديه حزمة من البرسيم –أو نبات ثلاثي الأوراق- من محاصيل البـــذور المختلطة في حقل الكروم، فيجب عليه أن يحرقها، أما لو اختلطت تلك الحزم مع حزم أخرى فإن كل الحزم يجب حرقها، هذا ما يقول به الحبر مائير. أما الحكماء فيقولون: إن الحزم المضافة تصبح باطلة عند خلطها مع مقدار مئتين وواحد.

مشـــنا(٧): لأن الحبر مائير كان دائما يقول: إن كل مزيج يريد المرء أن يُعدّه من أجل أن يبيعه فإنه يقع ضمن الخسارة (أو الغرامة)؛ إذ أن لا فائدة تُرتجى عند التخلص من الردئ من النبات الـــذي في المزيج، لكن الحكماء يقولون: هناك ستة أشياء فقط تسبب الخسارة، وقال الحبر عقيبا بـــل ســـبعة أشياء، وهي: الجوز ذو القشور الهشة، ورمان بادان (مكان إلى شـــمال شـــرق شـــكيم)، والبراميـــل المسدودة، وبراعم البنجر، ورؤوس الكرنب والقرع الرومي (اليوناني). وقال الحبر عقيبـــا: وحتـــى أرغفة أهل الدار التي تخضع لقانون العُرلاه، فإنها تجعل الخليط في خسارة كعُرلاه نفسها، وتلك التـــي تخضع لقانون البذور المختلطة في حقل الكروم فإنها تجعل الخليط في خسارة.

مشـــنا(٨): إن كل ما يقع تحت الشك سواءً كان من عُرلاه أم لا، فهو محرمٌ في أرض إسرائيل وجائزٌ في أرض سوريا. أما خارج البلاد، فيتوجب على المرء أن ينزل ليشتري من غير الإســرائيلي شرط أن لا يراه وهو يجمع المحصول. ولو كان هناك حقل كروم تم زراعة الخضار فيه، وتم بيع هذه الخضار خارج الحقل فإن هذه الخضار تكون محرمةً في أرض إسرائيل، وهــي مباحـــةٌ فـــي أرض سوريا. أما خارج البلاد فيجوز للمرء شراء تلك الخضار من غير الإسرائيلي، ويجوز أن يجمع أمامه الخضار شرط أن لا يستخدم يديه في جمعها، أما المحصول الجديد فهو محرمٌ في التــوراة فـــي كـــل الأماكن. وأن العُرلاه تكون هالاخا، وأن خليط محاصيل البذور تكون خاضعةً للقوانين التـــي يســـنّها العلماء أو الحاكم الشرعي.



الباب الحادي عشر

بخوريم
(بواكير الثمار)



مشـــنا(١): هناك من يحضر البخوريم (بواكير الثمار) ويلوّن نص الكتاب الخاص بها، ويـــأتي آخرون بالبواكير فقط دون تلاوة، بينما لا يجلب البعض البواكير إطلاقاً، وإن الذين لا يجلبون البواكير هم: من زرع الشّجرة في تربة أرضه وقد قوّس فروع الشّجرة وأدخل قمتها في الأرض، ثـــم نمـــت معتمدةً على نفسها، في أرض عامة أو خاصة. فلو أنبت أحدهم شجرةً في أرضه الخاصة، ثم غرسها في التربة فإنها تظل تنمو في ملكه الخاص، ولكن إذا كان هناك شارع أو مكان خاص بـــين أرضـــه، فمثله لا يجلب البواكير. لكن الحبر يهودا يقول: يتوجب على مثل هذا المرء جلب البواكير.

مشـــنا(٢): هل هناك سبب يدعو المرء لعدم جلب البواكير؟ لقد قيل: "أول الثمار التي تُجنى من الأرض"، وهذا يعنى أن على المرء أن يأتي بالمحصول الذي نبت في أرض يملكها، لكن المستأجرين، ومن يستأجرون الأرض لإصلاحها وإنباتها، ومن يستحوذون على الأراضي، والسارق فإنهم لا يأتون بالبواكير لأنها ليست أرضهم، وقد جاء في نص الكتاب "أول الثمار من أرضك".

مشـــنا(٣): يُؤتى بالبواكير من سبعة أنواع فقط، ولكن لا يأتي أحدهم بالبواكير من تمر الـــتلال، أو من ثمار الوادي، أو من الزيتون الذي لم يكن ضمن الأنواع المذكورة. ولا تُقبل البواكير بعد عيـــد الحصاد. جاء سكان جبل صبوعيم بالبواكير قبل نهاية عيد الحصاد ولم تقبل منهم؛ لأنهم لم يلتزمـــوا بالموعد المنصوص عليه في التوراة "وعيد الحصاد، وأول الثمار وكل الأعمال التي تقـــوم بهـــا فـــي حقلك".

مشـــنا(٤): هؤلاء هم الذين يجلبون البواكير لكنهم لا يتلون الدعاء (الاعتراف) عنـــد تســـليمها: المهتدي إلى الدين حديثاً، طالما أنه لا يستطيع أن يقول "الذي أقسم به الرب لآبائنا بأن يعطيه لنا"، أما إذا كانت أمه إسرائيلية فهو يستطيع أن يعطى البواكير وأن يقول الدعاء عند تســـليمها، أمـــا إذا تلـــى الدعاء الخاص فيجب عليه أن يقول: "يا رب آباء إسرائيل"، أما لو كان مع جمع العابدين في المعبـــد (الكنيس)، فعليه أن يقول: "رب آبائكم"، أما إذا كانت أمه امرأة إسرائيلية فإنه يقول: "رب آبائنا".

مشـــنا(٥): قال الحبر إليعيزر بن يعقوب: المرأة التي هي ابنة للمهتدي لا يجوز أن تتزوج مـــن كاهنٍ إلا إذا كانت أمها إسرائيلية فيجوز لها ذلك، و ينطبق هذا القانون أيضاً على الثمار الأولى وعلى الذرية من الأبناء سواء كانوا من المهتدين أم العبيد العتقاء وحتى الجيل العاشر، إلاّ إذا كانـــت أمهـــم إسرائيلية، أو وصية على ملك، أو وكيلة، أو خادمة من العبيد، أو واحـــدة مـــن المشـــكوك بجنســـها "ازدواجية الجنس" فإنها تستطيع أن تقدم البواكير، لكنها لا تقول الدعاء عليه، طالما أنها لا تستطيع أن تقول: "الذي أعطيته لي، يا رب".

مشـــنا(٦): من يشتري شجرتين كانتا ضمن أملاك صاحبه، فعليه أن يقدم البواكير ولكنه لا يتلو الدعاء عليها.

يقول الحبر مائير: يجوز له أن يتلو الدعاء، ولكن لو جفت تلك التربة التي تستمد منها الأشجار حيويتها، فيمكن له أن يجلب االبواكير، ولكنه لا يتلو الدعاء عليها. أو لو أزيلت التربة عنها، فيجلب أيضاً البواكير، لكنه لا يقرأ عليه الدعاء.

أما الحبر يهودا فيقول: بل يجلب البواكير ويتلو عليها الدعاء أيضاً، ويبدأ مع عيد الحصاد حتى عيد االمظال، ومن عيد المظال حتى عيد التدشين (الحانوكا).

مشـنا(٧): لو عزل أحدهم البواكير، ثم باع حقله فيما بعد فإنه يستطيع أن يأتي بالبواكير، لكنه لا يتلو الدعاء عليها. أما الآخر الذي اشترى الحقل فلا يجلب البواكير من نفس النوع، بل يأتي بنوع آخر من الثمار ويتلو عليها الدعاء. يقول الحبر يهودا: يحق له أن يأتي بالثمار الأولى من نفس النوع، ويحق له أيضاً تلاوة الدعاء عليها.

مشـنا(٨): لو عَزَل أحدهم البواكير ثم جفّت، أو فسدت، أو سُرِقت، أو فُقِدت، أو أصبحت ملوثةً، فعليه أن يأتي بثمار غيرها بدلاً عنها، ولكنه لا يتلو الدعاء عليها، و لا تخضع هذه الفاكهة البديلة لقانون أخذ الخمس منها. أما لو أصاب التلوث هذه الثمار وهي في ساحة المعبد فعليه أن يفرقها، ولا يقرأ الدعاء عليها.

مشـنا(٩): كيف نعرف أن المرء يبقى مسؤولاً عن الثمار الأولى -(بكوريم)- حتى الوقت الذي يأتي بها إلى المعبد؟ لأنه قد جاء في النص "إن أول الثمار من أرضك يجب أن تأتي بها إلى بيت الرب إلهك"، وهذا يعلمنا أن المرء يبقى مسؤولاً حتى يأتي بتلك الثمار إلى المعبد. فلو جلب البواكير من نوع واحد من الثمار، ثم جاء بنوع آخر من الثمار، فإنه لا يتلو دعاء آخر على الثمار الأخرى.

مشـنا(١٠): هؤلاء هم الذين يجلبون البواكير ويتلون عليها الدعاء: من يأتي بالثمار من الهيكل إلى المظال -سوكا-، وثمار الأنواع السبعة، والثمار التي تنمو في الجبل، والتمر الذي ينمو في الوادي، وزيت الزيتون، والمحصول الذي يُؤتى به من بلاد ما وراء الأردن. يقول الحبر يوسي الخليلي: لا يجوز للمرء أن يأتي بالبواكير من بلاد ما وراء الأردن طالما أنها أرض لا يكثر فيها اللبن والعسل.

مشـنا(١١): لو اشترى أحدهم ثلاثة أشجار من حقل صاحبه، فله الحق أن يأتي بالبواكير وأن يتلو الدعاء عليها. يقول الحبر مائير: حتى لو اشترى شجرتين فقط. أو اشترى شجرةً واحدةً مع تربتها فإنه يأتي منها بالبواكير ويتلو الدعاء عليها، أما الحبر يهودا فيقول: حتى المستأجر والعامل في الحقل فإنّهما يستطيعان جلب البواكير، وتلاوة الدعاء عليها.

مشـــنا(١): يُعرّض للموت من أكل التيروما، أو البواكير، أو الخُمس الإضافي، وإن تلك الأنواع محرمة على غير الكاهن، وهي تعتبر من ممتلكات الكاهن. وتبطل تلك الأشياء بمقدار مئـــة وواحـــد جزء. ويتطلب العمل في اقتطاع هذا الجزء من الخليط غسل اليدين، ثم انتظار غروب الشمس، وهـــذه القوانين لا تنطبق على العشر الثاني.

مشـــنا(٢): هناك قوانين تنطبق على العشر الثاني، والبواكير ولا تنطبق على التيرومـــا: يجـــب الإتيان بالعشر الثاني والبواكير إلى المكان المعين، وإن جلبهما يتطلب الاعتراف وتلاوة الدعاء، وإنهما محتمتان على الأونان –المفجوع الذي مات له أحد من أقاربه وهو بصدد دفنه–، لكن الحبر شـــمعون يجيز البواكير لأونان. ويخضع العشر الثاني والبواكير لقانون الإزالة، ولكن الحبـــر شـــمعون يُعفـــي البواكير من هذا القانون، وإن الخليط البسيط منهما يحرم استهلاكه كطعام عادي في القدس، وإن كل ما ينمو منهما فهو محرم أكله في القدس من قبل غير الكاهن أو الماشية. لكن الحبر شمعون أجازهمـــا. تلك هي القوانين التي تنطبق على البواكير، والعشر الثاني، ولكنها لا تطبق على التيروما.

مشـــنا(٣): وهناك قوانين تنطبق على التيروما، والعشر الثاني، ولكنها لا تنطبق على البواكير: ينطبق على التيروما والعشر التحريم ضمن محتويات الأرض المحروثة: حيث للتيرومـــا والأعشـــار مقدارهما المحدد، وينطبق هذا المقدار على فترة ما قبل تدمير المعبد وما بعدها، كما ينطبق هذا القانون على المستأجر، والوكيل، والسارق، والعمّال في الحقل. تلك هي القوانين التي تنطبق علـــى التيرومـــا والعشر الثاني، ولكنها لا تنطبق على البواكير.

مشـــنا(٤): وهناك قوانين تنطبق على البواكير ولا تنطبق على التيروما والعشر الثاني: يمكـــن أخذ البواكير حتى عندما تكون مرتبطةً بالتربة: ويجوز للمرء أن يجعل داخل كل حقله بواكير، ويكون المرء مسؤولاً عن تقديم البواكير بنفسه، والبواكير يصاحبها التقديم، والغناء، والتلويح، وقضاء الليـــل كله في القدس.

مشـــنا(٥): تشبه تيروما العشور البواكير في موضعين، وتشبه التيروما في موضعين آخـــرين. يمكن أخذها من المحصول النظيف بدلاً من المحصول غير النظيف، ومن المحصول الذي لا يقـــارب كمية البواكير. وتجعل محتويات الأرض المقلوبة محرمةً. ولها قيمة محددة كالتيروما.

مشنا (٦): يشبه الأترج – نوع من الليمون له رائحة طيبة– الشّجرة في أمور العُرلاه، والنيطـــع رفيعي، و[قانون] السّنة السابعة. ويكون كالخضروات في أمر واحد وهو أن موسم اقتطـــاع عشـــوره يتزامن مع وقت حصاده. ذلك وفقاً للحبر جمالئيل، أما الحبر اليعيزر فيقول هو مثل الأشجار في كـــل الأمور.

مشـــنا(٧): يشبه دم الإنسان دم الحيوان، بأنهما يجعلان بذور المحاصيل مشكوك في طهارتهـا، وأما ملامسة دم الحيوان مع دم الزواحف، فلا ذنب يُرتكب في تلك الحالة.

مشـــنا(٨): يشبه الكوي - حيوان ثدي يشبه الظباء- في بعض الحالات حيوان الصـيد، وفـي بعض الأحيان يشبه الأغنام، وفي حالات أخرى يشبه الاثنين -الأغنام وحيوان الصيد-، وفي بعـض الأشياء فإنه لا يشبه حيوان الصيد أو الأغنام.

مشـــنا(٩): في أي الحالات يكون الكوي مشابهاً لحيوان الصيد؟ يجب تغطية دمه كما هو الحال في حال تغطية دم حيوان الصيد، ولا يجوز ذبحه في العيد، وإذا تم ذبحه في العيد فإن دمه لا يُغطى. ينقل شحم الكوي الجيفة النجسة مثل حيوان الصيد عند موته، ولكن نجاسته تبقى حالةً مشكوكٌ بها.

مشـــنا(١٠): وفي أي الحالات يكون الكوي -الوعل- يشبه الماشية -الأغنام-؟ إن شحمه محرم كشحم الماشية، لكن الذي يأكل من شحومها لا يستحق عقوبة القطع، ولا يجوز شراؤه بمـال افتـداء العشر الثاني لكي يُؤكل في القدس. و يخضع الكوي لقانون تقديم الكتف إلى الكاهن والخدين والمعدة، أما الحبر إليعيزر فإنه يُعفي الكوي من تلك المستحقات، لأن الذي يطالب بما ليس له عليـه أن يقـدم الدليل لما يطلبه.

مشـــنا(١١): ومتى يكون الكوي لا يشبه الماشية ولا حيوان الصيد؟ إنه محـرم وفقـاً لقـانون كلعييم؛ وذلك بربطه بالنير مع حيوان آخر من الماشية أو حيوان الصيد، ولو خصص أحـدهم لابنـه حيوان الصيد أو من ماشيته فإنه لا يكون قد خصص الكوي معه، ولو قال أحدهم: "نذر عليّ إن كـان هذا الحيوان هو من حيوانات الصيد"، أو أنه قال "إذا كان هذا من الماشية" فإن هذا الحيـوان يصـبح نذراً. أما في باقي الحالات الأخرى فإن الكوي يشبه حيوان الصيد ويشبه الماشية؛ لأن ذبحه يتطلـب نفس عمليات ذبح حيوان الصيد والماشية، وينقل نجاسة الجيفة عند موته مثل حيوان الصيد والماشـية الميتة، وينطبق عليه قانون الأطراف الحيّة من المخلوقات كما هو حال حيوان الصيد والماشية.



مشـــنا(١): كيف يتم عزل البواكير؟ يذهب المرء إلى حقله، فيرى أن التين قد نضج، أو عناقيد الكروم قد نضجت، أو الرمان الذي رآه قد نضج، يقوم المرء حينها بربط حبل من القصب حول الشّجرة ويقول: "لتكوني أيتها الثمار بواكير". يقول الحبر شمعون : إن لم يفعل ذلك فإن عليه أن يُحدد الثمار مرة أخرى.

مشـــنا(٢): وكيف تُؤخذ البواكير إلى القدس؟ إن كل سكان المدن الذين يمثلون المعماد –مجموعة من المندوبين الإسرائيليين عن المدن خارج القدس، وهم يضاهون في مكانتهم مكانة الكهنة الأربع والعشرون– وكل منهم يمثل المدينة في طقوس وشعائر العبادات، وعلى مدير هذا التجمع أن يقضي الليل في الخارج دون أن يدخل أيّاً من البيوت، وفي الصباح الباكر يقول هذا المدير: "هنا ننهض جميعاً ونذهب إلى جبل صهيون، إلى بيت الرب إلهنا".

مشـــنا(٣): إن أولئك الذين يسكنون قرب مدينة القدس يأتون بالتين الطازج، والكروم، أما أولئك الذين يأتون من مسافات بعيدة فإنهم يجلبون معهم التين الجاف، والزبيب. ويسير الثور الذي له قرنان مزينان بالذهب، ويُغطي رأسه أغصان الزيتون أمامهم ليكون قرباناً للسلام. ويُعزف أمامهم بالمزمار حتى يصلوا إلى القدس، وعندما يصلون على مقربة من القدس فإنهم يرسلون الرسل قبلهم، ثم يزينون البواكير، ثم يخرج مدراء وخزنة المعبد لاستقبالهم، فيحيونهم بأفضل التحايا والترحاب المعروف في مثل تلك الظروف في القدس، وحتى الحرفيون فإنهم ينهضون لاستقبالهم وتحيتهم ويقولون لهم: "يا إخوتنا من كذا وكذا أماكن، نحن جئنا بكل سرور لتحيتكم والترحاب بكم".

مشـــنا(٤): يستمر العزف بالمزمار أمامهم حتى يصلوا إلى المعبد، وعندما يصلوا إلى المعبد كان الملك أكريبا يأتي ويحمل السلال ويضعها على كتفه، ثم يسير بها حتى ساحة المعبد، وبالقرب من ساحة المعبد يبدأ اللاوي بالغناء "سوف أمجدك يا رب، لأنك قد رفعتني ولم تجعل لعدوي سبيلاً كي يقهرني".

مشـــنا(٥): ثم يتم تقديم فراخ الحمام المربوطة على جانبي السلة كقربان للحرق. أما ما يحملونه بأيديهم فإنهم يقدمونه إلى الكهنة.

مشـــنا(٦): بينما لا تزال السلة على كتفه، فإنه يتلو "أنا أقر بأن هذا اليوم للرب، إلهك"، وحتى نهاية القطعة من النص. يقول الحبر يهودا: إنه يقرأ حتى يصل إلى الجزء الخاص "الآرامي التائه كان أبي"، وبعدما يصل إلى تلك الكلمات فإنه يُنزل السلة من على كتفه ويحملها من طوقها ثم يضع الكاهن يديه تحت السلة ويحركها، ثم يتلو من "الأرامي التائه كان أبي" وحتى ينتهي من قراءة كل القطعة. ثم يودع السلة إلى جانب المذبح ويسجد ويغادر المكان.

مشـــنا(٧): في الحقيقة إن كل من يعرف التلاوة عليه أن يتلو، أما الذين لا يعرفون التلاوة

فيرددونها، أما الذين لا يجلبون البواكير فعليهم (سواءً كانوا يعرفون التلاوة أم لا يعرفونها) أن يكرروا التلاوة بعد الكاهن، ولا يتلونها بأنفسهم.

مشـــنا(٨): يجلب الأغنياء البواكير بسلال مغطاة بالذهب، أو الفضة، أما الفقـــراء فاعتـــادوا أن يستخدموا السلال المصنوعة من الأغصان ومن أشجار الصفصاف التي في الحقل، ثم يعطون ســـلالة البواكير للكهنة.

مشـــنا(٩): تُزيّن البواكير بأحد الأنواع السبعة، أما الحبر عقيبا فيقول: بل لا بد مـــن أن تُـــزيّن البواكير من نفس أنواع االبواكير من المحاصيل السبعة فقط.

مشـــنا(١٠): يقول الحبر شمعون: هناك ثلاثة عناصر في البواكير: البواكير، والإضافات علـــى البواكير، وتزيين البواكير. أما الإضافات التي تُضاف إلى البواكير فلا بدّ أن تكون من نفس النوع، أما الثمار التي تُزيّن البواكير فيجوز أن تكون حتى من نوع آخر.

مشـــنا(١١): متى حدد الحكماء وجوب أن تكون إضافات البواكير من نفس أنواعها؟ عندما تأتي الثمار من أرض إسرائيل، أما لو جيء بالثمار من بلد آخر فإنها لا تُعتبر من البواكير.

مشـــنا(١٢): على أي أساس اعتبروا أن البواكير تكون من أملاك الكاهن؟ علـــى أســـاس أنـــه يستطيع أن يشترى بها العبيد، والأملاك غير المنقولة، والماشية غير النظيفة، وأن الدائن يستطيع أخذ البواكير عوضاً عن ديْنه، وأن تأخذ الزوجة مبلغ خطوبتها من البواكير، ويستطيع أن يشتري بالبواكير لفائف الشريعة. يقول الحبر يهودا: يجوز إعطاء البواكير للكاهن الملتزم أو الموثوق، ولا يجوز للكاهن بيع البواكير. أما الحكماء فيقولون: يجوز إعطاء البواكير حتى إلى المشمار (الحراس) سواء كانوا من الملتزمين بتطبيق القانون أم لا، ثم إنهم يقسمونها فيما بينهم كما يفعلون بالأشياء المخصصة الأخرى.



مشـــنا(١): يشبه الخنثى (ثنائي الجنس) في بعض الحالات الرجال وفي حالات أخـــرى يشـــبه النساء، وفي أمور أخرى يشبه النساء والرجال معاً، وفي حالات أخرى لا يشبه الرجال أو النساء.

مشـــنا(٢): متى يكون شبيهاً بالرجال؟ إن تلوث بالسيلان أو القذف مثل الرجال، ولـــبس ثيـــاب كثياب الرجال. وعليه يجوز له أن يتخذ زوجةً، ولكن ليس الزوجة الرجل، وعند ولادته فإن على أمه أن تحسب دم الطهارة (بعد نزف الولادة) على أساس أن وليدها من الرجال، ولا يجوز لـــه أن يبقـــى لوحده بصحبة مجموعة نساء، ولا يجوز له أن يسترزق مع النساء، ولا يجوز له أن ينتهـــك القـــانون الشرعي الذي يلتزم به الرجال، وعليه أن يُنجز كل تعاليم التوارة التي ينجزها الرجال.

مشـــنا(٣): وكيف يكون شبيهاً بالنساء؟ قد يخرج منه تدفق الدم (دورة الدم الشهرية) كالنســـاء. وعليه لا يجوز له أن يبقى وحده بصحبة الرجال –حاله حال المرأة–، ولا يتقاسم الميراث مع الأولاد، ولا يأكل من القرابين العظيمة القُدسيّة، وعند ولادته فإن أمه تبقى نجسة بسبب الدم الذي تدفق منهـــا عند الولادة (على أساس أن وليدها أنثى)، ولا يعتبر مـــؤهلا لأداء الشـــهادة، ولـــو أصـــبح ضـــحية الاغتصاب كالنساء، فلا يجوز له أن يأكل التيروما.

مشـــنا(٤): ومتى يمكن مقارنته بالرجل والمرأة معاً؟ يُوجب البصاق عليه، أو لعنـــه، أو شـــتمه الذنب على من يفعل ذلك ضده، وكما هو الحال مع الرجل والمرأة فمن يقتله دون عمد يجب أن يُحكم عليه بالنفي، أما من يقتله عن عمد لغرض ما فيواجه عقوبة الموت. يتوجب على أمه (عند ولادته) أن تأتي بقربان كما هو الحال مع الرجل والمرأة، ويشارك أيضاً في الهدايا المقدسة حتى خـــارج حـــدود القدس، حاله حال المرأة والرجل. ويجوز له أن يرث التركة مثل المرأة والرجل.

مشـــنا(٦): ومتى لا يشبه الخنثى الرجل أو المرأة؟ بسبب إفرازاته التي توجب النجاسة فلا يجوز أن تُحرق له التيروما، ولا تُطبَّق بحقه أية عقوبة عند دخوله المعبد وهو في حالة النجاسة. ولا يجوز بيعه على أنه من العبيد العبرانيين، ولا يجوز تقييمه، فلو قال أحدهم: "نذر عليّ أن هذا لا هو رجـــل ولا امرأة" فإنه يستوجب الوفاء بنذره.

يقول الحبر يوسي: إن الخنثى هو مخلوق بحد ذاته، وإن الحكماء لم يتخذوا حكماً محدداً بشـــأنه، لأن مخلوق مثل هذا النوع يتصرف مرّةً كالرجل ومرة كالمرأة، ولا يمكن تكليفه بواجبـــات تخـــص المرأة أو الرجل. وذلك لأنه مزدوج الجنس.